لقد امر النبي صلى الله عليه وسلم بالعتاقة في كسوف الشمس واخرج ابو داود وقالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يامر بالعتاقة

خ م — ابن عباس

في الكسوف وحيث اخرج من هذا الحديث بطوله هذا القدر لم تثبت له علامة واشرنا الى ما اخرج منه ط قال انخسفت الشمس
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام قياما طويلا نحوا من قراءة سورة البقرة ثم ركع ركوعا
طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع فقام قياما طويلا
وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع ثم سجد ثم انصرف وقد تجلت الشمس فقال
ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رايتم ذلك فاذكروا الله قالوا يا رسول الله رايناك
تناولت شيئا في مقامك ثم رايناك تكعكعت قال اني رايت الجنة فتناولت عنقودا ولو اصبته لاكلتم منه ما
بقيت الدنيا ورايت النار فلم ار منظرا كاليوم قط افظع ورايت اكثر اهلها النساء قالوا بم يا رسول الله قال بكفرهن قيل
ايكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احداهن الدهر كله ثم رات منك شيئا قالت ما رايت
منك خيرا قط اخرجه البخاري ومسلم وقد اخرجه مسلم مختصرا قال ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى اربع ركعات في ركعتين

سجدات

واربع سجدات يعني في كسوف الشمس وله في اخرى قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين كسفت ثماني ركعات
في اربع سجدات وعن علي مثل ذلك وفي اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في كسوف قرا ثم ركع ثم قرا ثم ركع
ثم سجد والاخرى مثلها واخرج الموطا الرواية الاولى واخرج ابو داود الرواية الاخرة التي لمسلم واخرج النسائي الاولى من
المتفق والاولى من افراد مسلم والثانية وله وللترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في كسوف فقرا ثم ركع ثم قرا ثم ركع ثلث
مرات ثم سجد سجدتين والاخرى مثلها وفي رواية لابي داود قال خسفت الشمس فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه
فقام قياما طويلا نحوا من سورة البقرة ثم ركع وساق الحديث ولم يذكر ابو داود لفظه وله في اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى
في كسوف الشمس قال ابو داود مثل حديث عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى ركعتين في كل ركعة ركعتان وحديث
عائشة قد تقدم ذكره في اول صلوة الكسوف ولم يذكر ابو داود لفظه ابن عباس ط قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الشمس و

خ م س — ابو مسعود البدري

القمر لا ينكسفان لموت احد من الناس ولكنهما آيتان من آيات الله عز وجل فاذا رايتموهما فقوموا فصلوا اخرجه البخاري

خ م س — ابو موسى

ومسلم والنسائي ط قال خسفت الشمس في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام فزعا يخشى ان تكون الساعة حتى اتى المسجد
فقام يصلي باطول قيام وركوع وسجود رايته يفعله في صلوة قط ثم قال ان هذه الآيات التي يرسلها الله لا تكون لموت احد ولا
لحياته ولكن الله عز وجل يرسلها يخوف بها عباده فاذا رايتم منها شيئا فافزعوا الى الصلوة ودعائه واستغفاره اخرجه البخاري ومسلم

ذكره
خ م س — ابن عمر

والنسائي ط ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الشمس والقمر لا يخسفان لموت احد ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله فاذا رايتموهما

خ م — المغيرة بن شعبة

فصلوا اخرجه البخاري ومسلم والنسائي ط قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات ابرهيم فقال الناس
انكسفت لموت ابرهيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته

د — ابن عمرو بن العاص

فاذا رايتموهما فادعوا الله وصلوا حتى ينجلي اخرجه البخاري ومسلم ط قال انكسفت الشمس في حيوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكد يركع ثم ركع فلم يكد يرفع ثم رفع فلم يكد يسجد ثم سجد فلم يكد يرفع ثم رفع فلم يكد يسجد ثم
سجد فلم يكد يرفع ثم رفع وفعل في الركعة الاخرى مثل ذلك ثم نفخ في آخر سجوده فقال اف اف ثم قال رب الم تعدني
ان لا تعذبهم وانا فيهم الم تعدني ان لا تعذبهم وهم يستغفرون ففرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته وقد امحصت الشمس
اخرجه ابو داود وفي رواية النسائي قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
الصلوة وقام الذين معه فقام قياما فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع راسه وسجد فاطال السجود ثم رفع راسه وجلس فاطال
الجلوس ثم سجد فاطال السجود ثم رفع راسه وقام فصنع في الركعة الثانية مثل ما صنع في الاولى من القيام والركوع والسجود والجلوس
فجعل ينفخ في آخر سجوده من الركعة الثانية ويبكي ويقول لم تعدني هذا وانا فيهم لم تعدني هذا ونحن نستغفرك ثم رفع

رأسه وانجلت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطب الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله فإذا
رأيتم كسوف أحدهما فاسعوا إلى ذكر الله والذي نفس محمد بيده لقد أُدنيت الجنة مني حتى لو بسطت يدي لتعاطيت من قطوفها و
لقد أُدنيت مني النار حتى جعلت أتقيها خشية أن تغشاكم حتى رأيت فيها امرأة من حمير تعذب في هرة ربطتها فلم تدعها
تأكل من خشاش الأرض ولا هي أطعمتها ولا هي سقتها حتى ماتت فلقد رأيتها تنهشها إذا أقبلت وإذا ولت تنهش أليتها
وحتى رأيت فيها صاحب السبتيتين أخا بني الدعدع يدفع بعصا ذات شعبتين في النار وحتى رأيت فيها صاحب المحجن
الذي كان يسرق الحاج بمحجنه متكئا على محجنه في النار يقول أنا سارق المحجن وله في أخرى نحو ذلك وللأولى ثم دنت فجعلت أتقيها
خشية أن تغشاكم حرها ورأيت فيها سارق بدنتي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأيت فيها أخا بني دعدع سارق الحجيج فإذا
فُطن له قال هذا عمل المحجن ورأيت فيها امرأة طويلة سوداء تعذب في هرة ربطتها فلم تطعمها ولم تسقها ولم تدعها تأكل من خشاش
الأرض حتى ماتت وإن الشمس والقمر آيتان لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله فإذا انكسفت إحداهما
أو قال فعل أحدهما شيئا من ذلك فاسعوا إلى ذكر الله عز وجل وفي أخرى له قال كسفت الشمس فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين
وسجد سجدتين ثم قام فركع ركعتين وسجد سجدتين ثم تجلى عن الشمس قال وكانت عائشة تقول ما سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم سجودا
ولا ركع ركوعا أطول منه وأخرج البخاري ومسلم قال لما كسفت الشمس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نودي أن الصلاة جامعة
فركع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين في سجدة ثم جلس ثم جلي عن الشمس فقالت عائشة ما ركعت ركوعا ولا سجدت سجودا قط
سمرة بن جندب
كان أطول منه وفي رواية إلى قوله جامعة قال بينما أنا وغلام من الأنصار نرمي غرضين لنا حتى إذا كانت الشمس قيد رمحين أو ثلاثة
في عين الناظر من الأفق اسودت حتى آضت كأنها تنومة فقال أحدنا لصاحبه انطلق بنا إلى المسجد فوالله ليحدثن شأن هذه
الشمس لرسول الله صلى الله عليه وسلم في أمته حدثا قال فدفعنا فإذا هو بارز وافية السماء بارز فاستقدم فصلى فقام بنا كأطول ما قام
بنا في صلاة قط لا نسمع له صوتا ثم ركع بنا كأطول ما ركع بنا في صلاة قط لا نسمع له صوتا ثم سجد بنا كأطول ما سجد بنا في صلاة
قط لا نسمع له صوتا ثم فعل في الركعة الأخرى مثل ذلك فوافق تجلي الشمس جلوسه في الركعة الثانية ثم سلم فحمد الله وأثنى عليه وشهد أن لا
إله إلا الله وشهد أنه عبد الله ورسوله ثم ساق ابن يونس خطبة النبي صلى الله عليه وسلم أخرجه أبو داود وأخرج النسائي ولم يذكر حتى
آضت كأنها تنومة وقال فيه فدفعنا إلى المسجد قال فوافقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج إلى الناس قال فاستقدم
والباقي مثله وله في أخرى أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب حين انكسفت الشمس فقال أما بعد وللترمذي أن رسول الله صلى الله عليه
نح
أبو بكرة
وسلم صلى بنا في كسوف لا نسمع له صوتا وحيث أخرج الترمذي هذا القدر لم نعلم عليه علامة وأشرنا إلى ما أخرج منه قال كنا
عند النبي صلى الله عليه وسلم فانكسفت الشمس فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يجر رداءه حتى دخل المسجد وثاب الناس إليه فصلى
بهم ركعتين حتى انجلت الشمس فقال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله وإنهما لا يخسفان لموت أحد فإذا كان ذلك
فصلوا وادعوا حتى يكشف ما بكم وذلك أن ابنا للنبي صلى الله عليه وسلم مات يقال له إبراهيم فقال الناس في ذلك
وفي أخرى مختصرا قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين أخرجه البخاري والنسائي إلا أنه
قال فصلى بنا وقال فلما انكشفت قال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده وإنهما لا يخسفان لموت
أحد ولا لحياته وذكر الباقي وأخرجه النسائي أيضا إلى قوله حتى انجلت وله في أخرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن
الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ولكن يخوف الله بهما عباده وفي أخرى بعد لحياته
فإذا رأيتموها فصلوا حتى تنجلي وفي أخرى أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين مثل صلاتكم هذه وذكر كسوف الشمس
عبد الرحمن بن سمرة
قال كنت أرتمي بأسهم لي بالمدينة في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ كسفت الشمس فنبذتها وقلت والله لأنظرن
إلى ما حدث لرسول الله صلى الله عليه وسلم في كسوف الشمس قال فأتيته وهو قائم في الصلاة رافع يديه فجعل يسبح ويحمد الله
ويهلل ويكبر ويدعو حتى حسر عنها فقرأ سورتين وصلى ركعتين أخرجه مسلم وأخرجه أبو داود ولم يذكر ويكبر ولا وهو قائم في الصلاة

وفي رواية

وفي رواية النسائي قال بينما انا اترامى باسهم لي بالمدينة اذا انكسفت الشمس فجمعت اسهمي وقلت لانظرن ما احدثه النبي صلى الله
عليه وسلم في كسوف الشمس فاتيته مما يلي ظهره وهو في المسجد فجعل يسبح ويكبر ويدعو حتى حسر عنها قال ثم قام فصلى ركعتين واربع سجدات
ط قال كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يصلي ركعتين ركعتين ويسأل عنها حتى انجلت الشمس واخرجه ابو
داود وفي رواية النسائي قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله فخرج يجر ثوبه فزعا حتى اتى المسجد فلم يزل يصلي حتى انجلت
قال ان ناسا يزعمون ان الشمس والقمر لا ينكسفان الا لموت عظيم من العظماء وليس كذلك ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت
احد ولا لحيوته ولكنهما آيتان من آيات الله عز وجل ان الله اذا بدا لشيء من خلقه خشع له فاذا رايتم ذلك فصلوا كاحدث
صلاة صليتموها من المكتوبة وله في اخرى ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال اذا خسفت الشمس والقمر فصلوا كاحدث صلوة
صليتموها وفي اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى حين انكسفت الشمس مثل صلاتنا يركع ويسجد وله في اخرى ان النبي صلى الله
عليه وسلم خرج يوما مستعجلا الى المسجد وقد انكسفت الشمس فصلى حتى انجلت ثم قال ان اهل الجاهلية كانوا يقولون ان الشمس والقمر
لا ينخسفان الا لموت عظيم من عظماء اهل الارض وان الشمس والقمر لا ينخسفان لموت احد ولا لحيوته ولكنهما خليقتان من
خلقه يحدث الله في خلقه ما شاء الله فايهما انخسف فصلوا حتى ينجلي او يحدث الله امرا ط قال انكسفت الشمس على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فصلى بهم فقرا بسورة من الطول وركع خمس ركعات وسجد سجدتين ثم قام الثانية فقرا بسورة من الطول ثم
ركع خمس ركعات وسجد سجدتين ثم جلس كما هو مستقبل القبلة يدعو حتى انجلى كسوفها اخرجه ابو داود ط قال كسفت الشمس
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج فزعا يجر ثوبه وانا معه يومئذ بالمدينة فصلى ركعتين فاطال فيهما القيام ثم انصرف وانجلت
ثم قال انما هذه الآيات يخوف الله بها عباده فاذا رايتموها فصلوا كاحدث صلاة صليتموها من المكتوبة وفي رواية
ان الشمس كسفت وذكر معناه حتى بدت النجوم اخرجه ابو داود وفي رواية النسائي قال كسفت الشمس ونحن اذ ذاك مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فخرج فزعا يجر ثوبه فصلى ركعتين اطالهما فوافق انصرافه انجلاء الشمس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الشمس و
القمر آيتان من آيات الله وانهما لا ينكسفان لموت احد ولا لحيوته فاذا رايتم من ذلك شيئا فصلوا كاحدث صلوة مكتوبة
صليتموها وفي اخرى له ان الشمس انخسفت فصلى النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين ركعتين حتى انجلت ثم قال ان الشمس والقمر لا ينخسفان
لموت احد ولكنهما خلقان من خلقه وان الله عز وجل يحدث في خلقه ما شاء وان الله عز وجل اذا تجلى لشيء من خلقه خشع له
فايهما حدث فصلوا حتى تنجلي او يحدث الله امرا ط قال كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام فصلى للناس
فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم قام فاطال القيام وهو دون القيام الاول ثم ركع فاطال الركوع وهو دون الركوع الاول
ثم سجد فاطال السجود ثم رفع ثم سجد فاطال السجود وهو دون السجود الاول ثم قام فصلى ركعتين وفعل فيهما مثل ذلك ثم سجد
سجدتين يفعل فيهما مثل ذلك حتى فرغ من صلاته ثم قال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله وانهما لا يخسفان لموت احد
ولا لحيوته فاذا رايتم ذلك فافزعوا من ذلك الى ذكر الله عز وجل والى الصلوة اخرجه النسائي ط قال كانت ظلمة على عهد
انس فاتيت انس بن مالك فقلت يا ابا حمزة هل كان هذا يصيبكم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال معاذ
الله ان كانت الريح لتشتد فنبادر المسجد مخافة ان تكون القيمة اخرجه ابو داود قلت قال الخطابي في معالم السنن يشبه
ان يكون اختلاف الروايات في صلوة الكسوف وفي عدد ركعاتها ان النبي صلى الله عليه وسلم قد صلاها دفعات
فكانت اذا طالت مدة الكسوف مد في صلاته واذا لم تطل لم يطل ط

الفصل الثاني في صلوة الاستسقاء

عن ابيه قال ارسلني الوليد بن عقبة وهو امير المدينة الى ابن عباس اسأله عن استسقاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم متبذلا متواضعا متضرعا حتى اتى المصلى فرقي المنبر فلم يخطب خطبتكم هذه ولكن لم يزل في الدعاء
والتضرع والتكبير ثم صلى ركعتين كما يصلي ركعتين في العيد وزاد في رواية متخشعا اخرجه الترمذي واخرجه ابو داود ولم يذكر
متبذلا ومتخشعا وحكى روى الوليد بن عتبة وابن عقبة والصواب بن عقبة واخرجه النسائي قال ارسلني فلان الى

النعمان بن بشير

عظيم

ابي بن كعب

قبيصة بن مخارق الهلالي

ابو هريرة

يكسفان

النفر

الخسوف

هشام بن اسحق بن عبد الله بن كنانة

ابن عباس اساله عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء فقال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متبذلا متواضعا متضرعا فلم يخطب
نحو خطبتكم هذه فصلى ركعتين وله في اخرى قال امير من الامراء الى ابن عباس اساله عن الاستسقاء فقال ابن عباس ما منعه ان يسألني خرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم متواضعا متبذلا متضرعا فصلى ركعتين كما يصلي في العيدين ولم يخطب خطبتكم هذه واخرج الرواية الاولى واول حديث قال
سالت ابن عباس قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى هذا المصلى يستسقي فدعا واستسقى ثم استقبل القبلة وقلب رداءه زاد في رواية
ثم صلى ركعتين قال البخاري كان ابن عيينة يقول هو صاحب الاذان ولكنه وهم لان هذا عبد الله بن زيد بن عاصم المازني مازن الانصار اخرجه
البخاري ومسلم وفي رواية ابي داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج بالناس يستسقي فصلى بهم ركعتين جهر بالقراءة فيهما وحول رداءه
فدعا واستسقى واستقبل القبلة وله في اخرى قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما يستسقي فحول الى الناس ظهره يدعو الله قال سليمان واستقبل
القبلة وحول رداءه ثم صلى ركعتين قال ابن ابي ذئب وقرا فيهما زاد ابن السرح يريد الجهر وفي اخرى بهذا الحديث فلم يذكر الصلوة قال وحول
رداءه فجعل عطافه الايمن على عاتقه الايسر وجعل عطافه الايسر على عاتقه الايمن ثم دعا الله وفي اخرى قال استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعليه خميصة له سوداء فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ياخذ باسفلها فيجعله اعلاها فلما ثقلت قلبها على عاتقه وله في اخرى قال
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المصلى فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة واخرج النسائي الرواية الاولى بالزيادة وفي الاخرى
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استسقى وعليه خميصة سوداء وله في اخرى انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يستسقي فحول رداءه وحول الناس
ظهره ودعا ثم صلى ركعتين فقرا فجهر وله في اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم استسقى وصلى ركعتين وقلب رداءه وفي اخرى انه راى النبي صلى الله عليه و
سلم في استسقاء استقبل القبلة وقلب الرداء ورفع يديه واخرج رواية ابي داود الثانية ورواية الاخيرة واخرج الموطا رواية ابي داود
الاخيرة واخرج الترمذي الرواية الاولى قال خرج عبد الله بن يزيد الخطمي الانصاري وخرج معه البراء بن عازب وزيد بن ارقم فاستسقوا
فقام زيد فاستسقى فقام لهم على رجليه على غير منبر فاستغفر ثم صلى ركعتين يجهر بالقراءة ولم يؤذن ولم يقم اخرجه البخاري قال اصابت
الناس سنة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة قام اعرابي فقال يا رسول الله هلك المال وجاع العيال
فادع لنا فرفع يديه وما نرى في السماء قزعة فوالذي نفسي بيده ما وضعها حتى ثار السحاب امثال الجبال ثم لم ينزل عن منبره حتى رايت السحاب
يتحادر على لحيته فمطرنا يومنا ذلك ومن الغد ومن بعد الغد والذي يليه حتى الجمعة الاخرى فقام ذلك الاعرابي او قال غيره فقال يا رسول الله تهدم
البناء وغرق المال فادع الله لنا فرفع يديه وقال اللهم حوالينا ولا علينا فما يشير بيده الى ناحية من السحاب الا انفرجت وصارت المدينة
مثل الجوبة وسال وادي قناة شهرا ولم يات احد من ناحية الا حدث بالجود وفي اخرى ان رجلا دخل المسجد يوم جمعة من باب كان
نحو دار القضاء ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما ثم قال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت
السبل فادع الله يغيثنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم اغثنا اللهم اغثنا قال انس ولا والله ما نرى في السماء من سحاب
ولا قزعة وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم امطرت
قال فلا والله ما راينا الشمس سبتا ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فاستقبله قائما فقال
يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم حوالينا ولا علينا اللهم
على الاكام والظراب وبطون الاودية ومنابت الشجر قال فانقطعت وخرجنا نمشي في الشمس قال شريك فسالت انس بن مالك اهو الرجل
الاول قال لا ادري وفي اخرى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فقام الناس فصاحوا فقالوا يا رسول الله قحط المطر واحمرت
الشجر وهلكت البهائم فادع الله ان يسقينا فقال اللهم اسقنا مرتين وايم الله ما نرى في السماء من قزعة من سحاب فنشات سحابة
وامطرت ونزل عن المنبر فصلى بنا فلما انصرف لم تزل تمطر الى الجمعة التي تليها فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب صاحوا اليه تهدمت
البيوت وانقطعت السبل فادع الله يحبسها عنا فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اللهم حوالينا ولا علينا فتكشطت المدينة فجعلت
تمطر حولها ولا تمطر المدينة قطرة فنظرت الى المدينة فانها لفي مثل الاكليل اخرجه البخاري ومسلم واخرجه البخاري مختصرا قال بينما رسول
الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة اذ جاء رجل فقال يا رسول الله قحط المطر فادع الله ان يسقينا فدعا فمطرنا فما كدنا ان نصل الى

خ م
عبد الله بن زيد المازني

خ
ابو اسحق
الخطمي

قال

انقطعت

مازنا

منازلنا وما زلنا نمطر الى الجمعة المقبلة قال فقام ذلك الرجل او غيره فقال يا رسول الله ادع الله ان يصرفه عنا فقال رسول الله
اللهم حوالينا ولا علينا قال فلقد رايت السحاب يتقطع يميناً وشمالاً يمطرون ولا يمطر اهل المدينة وله في اخرى طرف قال بينما
النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة اذ قام رجل فقال يا رسول الله هلك الكراع الشاء فادع الله ان يسقينا فمد يديه ودعا وله طرف
آخر رفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه حتى رايت بياض ابطيه وللبخاري قال اتى رجل اعرابي من اهل البدو الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال هلكت المواشي هلك العيال هلك الناس فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه يدعو ورفع الناس ايديهم مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يدعون قال فما خرجنا من المسجد حتى مطرنا فما زلنا نمطر حتى كانت الجمعة الاخرى فاتى الرجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله بشق المسافر ومنع الطريق واخرج مسلم مختصرا قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وهو على المنبر واقتص
الحديث وزاد فرايت السحاب يتمزق كانه الملاء حين تطوى وله في اخرى نحوه وزاد فالف الله بين السحاب وملأتنا حتى
رايت الرجل الشديد تهمه نفسه ان ياتي اهله في كتاب الحميدي وملأتنا في كتاب مسلم ومكثنا والذي وجدته في كتاب
رزين ومكثنا واخرج البخاري والموطا قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت المواشي وتقطعت
السبل فادع الله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فمطرنا من الجمعة الى الجمعة قال فجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تهدمت
البيوت وانقطعت السبل وهلكت المواشي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ظهور الجبال والآكام وبطون الاودية ومنابت
الشجر قال فانجابت عن المدينة انجياب الثوب واخرجه ابو داود قال اصاب اهل المدينة قحط على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فبينا هو يخطب يوم الجمعة اذ قام رجل فقال يا رسول الله هلك الكراع وهلك الشاء فادع الله ان يسقينا فمد يديه ودعا
قال انس وان السماء لمثل الزجاجة فهاجت ريح ثم انشأت سحابا ثم اجتمع ثم ارسلت السماء عزاليها فخرجنا نخوض الماء حتى
اتينا منازلنا فلم نزل نمطر الى الجمعة الاخرى فقام اليه ذلك الرجل او غيره فقال يا رسول الله تهدمت البيوت فادع الله ان يحبسه
فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال حوالينا ولا علينا فنظرت الى السحاب يتصدع حول المدينة كانه اكليل وله في اخرى نحوه وفيه
وقال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه حذاء وجهه فقال اللهم اسقنا وساق نحوه هكذا قال ابو داود ولم يذكر لفظه واخرج النسائي
الرواية الاولى والثانية ولم يذكر ادلهما من باب كان نحو دار القضاء واخرج الرواية الثالثة واخرج رواية الموطا واخرج رواية ابي داود
الثانية الا ان ابا داود لم يذكر لفظها وذكرها النسائي قال بينا نحن في المسجد يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم تقطعت السبل وهلكت الاموال
واجدبت البلاد فادع الله ان يسقينا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه حذاء وجهه فقال اللهم اسقنا فوالله ما نزل رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن المنبر حتى اوسعنا مطرا وامطرنا ذلك اليوم الى الجمعة الاخرى فقام رجل لا ادري هو الذي قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم
استسق لنا ام لا فقال يا رسول الله انقطعت السبل وهلكت الاموال من كثرة الماء فادع الله ان يمسك عنا الماء فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اللهم حوالينا ولا علينا ولكن على الجبال ومنابت الشجر قال والله ما هو الا ان تكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم
بذلك تمزق السحاب حتى ما نرى منه شيئا وله في اخرى قال قحط المطر عاما فقام بعض المسلمين الى النبي صلى الله عليه وسلم في
يوم جمعة فقال يا رسول الله قحط المطر واجدبت الارض وهلك المال قال فرفع يديه وما نرى في السماء سحابة فمد يديه حتى رايت
بياض ابطيه يستسقي الله عز وجل قال فما صلينا الجمعة حتى اهم الشاب القريب الدار الرجوع الى اهله فدامت جمعة فلما كانت الجمعة
التي تليها قالوا يا رسول الله تهدمت البيوت واحتبس الركبان قال فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم لسرعة ملالة ابن آدم وقال
بيديه اللهم حوالينا ولا علينا فتكشطت عن المدينة ط قالت شكى الناس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قحوط المطر فامر بمنبر فوضع له في
المصلى ووعد الناس يوما يخرجون فيه قالت عائشة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بدا حاجب الشمس فقعد على المنبر فكبر وحمد
الله ثم قال انكم شكوتم جدب دياركم واستئخار المطر عن ابان زمانه عنكم وقد امركم الله ان تدعوه ووعدكم ان يستجيب لكم
ثم قال الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين لا اله الا الله يفعل ما يريد اللهم انت الله لا اله الا انت الغني ونحن
الفقراء انزل علينا الغيث واجعل ما انزلت لنا قوة وبلاغا الى حين ثم رفع يديه فلم يزل في الرفع حتى بدا بياض

يخطب الناس فقام رجل فقال يا رسول الله

عائشة

الطيبة ثم حول الى الناس ظهره وقلب او حول رداءه وهو رافع يديه ثم اقبل على الناس ونزل فصلى ركعتين فانشاء الله سحابة
فرعدت وبرقت ثم امطرت باذن الله فلم يات مسجده حتى سالت السيول فلما راى سرعتهم الى الكن ضحك حتى بدت نواجذه
فقال اشهد ان الله على كل شيء قدير وان عبد الله ورسوله اخرجه ابو داود ❁ قال ان قريشا ابطأوا عن الاسلام فدعا عليهم النبي صلى
الله عليه وسلم فاخذتهم سنة حتى هلكوا فيها واكلوا الميتة والعظام فجاء ابو سفيان فقال يا محمد جئت تامر بصلة الرحم وان قومك هلكوا فادع
الله فقرا فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين ثم عادوا الى كفرهم فذلك قوله يوم نبطش البطشة الكبرى يوم بدر زاد في رواية
فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسقوا الغيث فاطبقت عليهم سبعا وشكى الناس كثرة المطر قال اللهم حوالينا ولا علينا فانحدرت
السحابة عن راسه فسقوا الناس حولهم وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم لما راى من الناس ادبارا قال اللهم سبع كسبع يوسف فاخذتهم
سنة حصت كل شيء حتى اكلوا الجلود والميتة ومن الجيف وذكر الحديث وقد تقدم ذكره في تفسير سورة الدخان من كتاب التفسير
في حرف التاء وهذا خرج الحديث البخاري ومسلم والترمذي والرواية الاولى ذكرها البخاري والمعنى متفق فذلك اعلمنا العلائم الثلث ❁
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرفع يديه في شيء من دعائه الا في الاستسقاء فانه كان يرفع حتى يرى بياض ابطيه اخرجه البخاري ومسلم
ولمسلم قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في الدعاء حتى يرى بياض ابطيه وفي اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم استسقى
فاشار بظهر كفيه الى السماء وفي رواية ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع وذكر الرواية الاولى وله في اخرى ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يستسقي هكذا يعني ومد يديه وجعل بطونهما مما يلي الارض حتى رايت بياض ابطيه واخرج النسائي الرواية الاولى
وله في اخرى الى قوله الاستسقاء ❁ انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي عند احجار الزيت قريبا من الزوراء قائما يدعو يستسقي رافعا
يديه قبل وجهه لا يجاوز بهما راسه اخرجه ابو داود واخرجه الترمذي عن عمير مولى ابي اللحم عن ابي اللحم وقال كذا قال قتيبة في هذا الحديث عن
ابي اللحم قال وعمير مولى ابي اللحم قد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث وله صحبة ولفظ الترمذي انه راى النبي صلى الله عليه وسلم
عند احجار الزيت يستسقي وهو مقنع بكفيه يدعو واخرجه النسائي مثل الترمذي رواية ولفظا ❁ قال اخبرني من راى رسول
الله صلى الله عليه وسلم يدعو عند احجار الزيت باسطا كفيه اخرجه ابو داود ❁ قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم بواكي فقال
اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريئا مريعا نافعا غير ضار عاجلا غير آجل قال فاطبقت عليهم السماء اخرجه ابو داود وفي رواية ذكرها رزين
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استسقى قال اللهم اسق بلادك وارحم عبادك وانشر رحمتك واحي بلدك الميت اللهم اسقنا
غيثا مغيثا مريئا مريعا نافعا غير ضار عاجلا غير آجل قال وكان اذا استسقى يمد يديه ويجعل بطونهما مما يلي الارض ويرفع حتى ارى بياض
ابطيه ❁ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا استسقى اللهم اسق عبادك وبهيمتك وانشر رحمتك واحي بلدك الميت
اخرجه الموطا وابو داود والاانه في الموطا لم يذكر عن ابيه عن جده ❁ ان عمر بن الخطاب كان اذا قحطوا استسقى بالعباس فقال اللهم انا كنا نتوسل
اليك بنبيك فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبيك فاسقنا فيسقون اخرجه البخاري ❁ قال ربما ذكرت قول الشاعر وانا انظر الى وجه
النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي فما ينزل حتى يجيش كل ميزاب ❁ وابيض يستسقى الغمام بوجهه ❁ ثمال اليتامى عصمة للارامل ❁
وهو قول ابي طالب وفي رواية عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر يتمثل بشعر ابي طالب وذكر البيت اخرجه البخاري ❁ بلغه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا انشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك عين غديقة اخرجه الموطا ❁ ان رسول الله صلى الله عليه و
سلم كان اذا راى المطر قال اللهم اجعله صيبا نافعا اخرجه البخاري والنسائي ❁ قال اصابنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
مطر فحسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبه حتى اصابه من المطر فقلنا يا رسول الله لم صنعت هذا قال انه حديث عهد بربه اخرجه ابو داود

❁ **الفصل الثالث** في صلوة الجنائز وفيه عشرة فروع ❁ **الفرع الاول** في عدد التكبيرات ❁ ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي اليوم الذي مات فيه وخرج بهم الى المصلى فصف بهم وكبر عليه اربع تكبيرات وفي رواية نعى
لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم النجاشي صاحب الحبشة يوم الذي مات فيه فقال استغفروا لاخيكم لم يزد على هذا اخرجه البخاري
ومسلم والنسائي واخرج الاولى الموطا والترمذي وابو داود ❁ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على اصحمة النجاشي فكبر عليه

خ — ابن مسعود
خ م — انس
د — عمير مولى ابي اللحم
د س — محمد بن ابراهيم
ط د — عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
خ — انس
خ — ابن عمر
ط — مالك
خ س — عائشة
د — انس
خ م س — ابو هريرة
خ م — جابر

اربعا

اربعًا اخرجه البخاري ومسلم ﴿ قال كان زيد بن ارقم يكبر على جنايزنا اربعا وانه كبر على جنازة خمسا فسألناه فقال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها اخرجه مسلم والبو داود والترمذي وفي رواية النسائي ان زيد بن ارقم صلى على جنازة فكبر
عليها خمسا وقال كبرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ قال صلى بنا انس فكبر ثلثا وسلم فقيل له فاستقبل القبلة وكبر الرابعة
ثم سلم اخرجه البخاري في ترجمة باب ﴿ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر على جنازة فرفع يديه مع اول تكبيرة ووضع اليمنى
على اليسرى اخرجه الترمذي ﴿ صلى علي على سهل بن حنيف فكبر وقال انه شهد بدرا اخرجه البخاري ﴿ الفرع الثاني
في القراءة والدعاء ﴿ ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب وفي رواية عن طلحة بن عبد الله بن عوف
ان ابن عباس صلى على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب فقلت له فقال انه من السنة او من تمام السنة اخرجه الترمذي واخرج
ابو داود الثانية واخرج البخاري قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب وقال لتعلموا انها سنة
قال الترمذي في الرواية الاولى ان اسنادها ليس بالقوي والصحيح انه موقوف وفي رواية النسائي قال صليت خلف ابن عباس
على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة وجهر حتى اسمعنا فلما فرغ اخذت بيده فسألته فقال سنة وحق ﴿ قال السنة
في الصلوة على الجنازة ان تقرأ في التكبيرة الاولى بام القرآن مخافتة ثم تكبر ثلثا والتسليم عند الآخرة وعن الضحاك بن قيس نحو
ذلك اخرجه النسائي ﴿ ان عبد الله بن عمر كان لا يقرأ في الصلوة على الجنازة اخرجه الموطأ ﴿ قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء اخرجه ابو داود ﴿ قال ابو سعيد المقبري انه سأل ابا هريرة
كيف تصلي على الجنازة فقال ابو هريرة انا لعمر الله اخبرك اتبعها من عند اهلها فاذا وضعت كبرت وحمدت الله وصليت
على نبيه صلى الله عليه وسلم ثم اقول اللهم عبدك وابن عبدك وابن امتك كان يشهد ان لا اله الا انت وان محمدا عبدك
ورسولك وانت اعلم به اللهم ان كان محسنا فزد في احسانه وان كان مسيئا فتجاوز عنه سيئاته اللهم لا تحرمنا اجره
ولا تفتنا بعده اخرجه الموطأ ﴿ قال صلى الله عليه وسلم على جنازة فحفظنا من دعائه اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف
عنه واكرم نزله ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله
دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر ومن عذاب النار
قال عوف حتى تمنيت ان اكون ذلك الميت زاد في رواية لدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم له وفيها وقه فتنة القبر
اخرجه مسلم واخرجه الترمذي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على الميت ففهمت من صلوته عليه اللهم اغفر له وارحمه
واغسله بالبرد واغسله كما يغسل الثوب واخرج النسائي مثل مسلم وله في اخرى ونجه من النار او قال عذاب القبر ﴿ قال صلى
بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل من المسلمين فسمعته يقول اللهم ان فلان بن فلان في ذمتك زاد في رواية وحبل جوارك
فقه من فتنة القبر وعذاب النار وانت اهل الوفاء والحق اللهم اغفر له وارحمه انك انت الغفور الرحيم اخرجه ابو داود ﴿
عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى على الجنازة قال اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا
وكبيرنا وذكرنا وانثانا اخرجه الترمذي والنسائي وقال الترمذي ورواه ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم وزاد فيه اللهم من احييته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان قال وقد روي عن
ابي سلمة مرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجنازة فقال اللهم اغفر لحينا
وميتنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا وشاهدنا وغائبنا اللهم من احييته منا فاحيه على الايمان ومن توفيته منا
فتوفه على الاسلام لا تحرمنا اجره ولا تضلنا بعده اخرجه ابو داود ﴿ قال شهدت مروان يسأل ابا هريرة كيف سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على الجنائز قال أمع الذي قلت قال نعم قال كلام كان بينهما قبل ذلك قال ابو هريرة
سمعته يقول اللهم انت ربها وانت خلقتها وانت هديتها الى الاسلام وانت قبضت روحها وانت اعلم بسرها
وعلانيتها جئنا شفعاء فاغفر لها اخرجه ابو داود ﴿ قال صليت وراء ابي هريرة على صبي لم يعمل خطيئة قط فسمعته يقول

٢٥٣ عبد الرحمن بن ابي ليلى — خ حميد — ابو هريرة — علي — ت ابن عباس — س ابو امامة — خ نافع — ابو هريرة — ط ابو هريرة — عوف بن مالك — د واثلة بن الاسقع — تس ابو ابراهيم الاشهلي — ابو هريرة — علي بن شماخ وقيل شماس — خ سعيد بن المسيب

اللهم اعذه من عذاب القبر اخرجه الموطأ ك قال يقرأ على الطفل فاتحة الكتاب ونقول اللهم اجعله لنا سلفاً وفرطاً وذخراً واجراً اخرجه
البخاري في ترجمة باب ك ان عبد الله بن عمر كان اذا صلى على الجنائز يسلم حتى يسمع من يليه اخرجه الموطأ ك

الفرع الثالث

في الصلوة على الاطفال ك قالت لما مات ابرهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في المقاعد اخرجه
ابو داود ك ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على ابنه ابرهيم وهو ابن سبعين ليلة اخرجه ابو داود ك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الطفل لا
يصلى عليه ولا يرث ولا يورث حتى يستهل اخرجه الترمذي ك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصلى على السقط ويدعا لوالديه بالمغفرة
والرحمة اخرجه ك قالت مات ابرهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمانية عشر شهراً فلم يصل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخرجه ابو داود ك

الفرع الرابع

في موقف الامام ك قال كنت في سكة المربد فمرت جنازة ومعها ناس كثير قالوا جنازة
عبد الله بن عمير فتبعتها فاذا انا برجل عليه كساء رقيق على برذينة وعلى راسه خرقة تقيه من الشمس فقلت من هذا الدهقان فقيل هذا
انس بن مالك فلما وضعت الجنازة قام انس فصلى عليها وانا خلفه لا يحول بيني وبينه شيء فقام عند راسه وكبر اربع تكبيرات
لم يطل ولم يسرع ثم ذهب فقعد فقيل يا ابا حمزة المرأة الانصارية فقربوها وعليها نعش اخضر فقام عند عجيزتها فصلى عليها نحو صلوته
على الرجل ثم جلس فقال العلاء بن زياد يا ابا حمزة اهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على الجنازة كصلاتك هذه يكبر عليها اربعاً ويقوم
عند راس الرجل وعجيزة المرأة قال نعم قال يا ابا حمزة غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم غزوت معه حنيناً فخرج المشركون
فحملوا علينا حتى راينا خيلنا وراء ظهورنا وفي القوم رجل يحمل علينا فيدقنا ويحطمنا فهزمهم الله عز وجل وجعل يجاء بهم فيبايعونه على
الاسلام فقال رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان علي نذراً ان جاء الله بالرجل الذي كان منذ اليوم يحطمنا لاضربن عنقه فسكت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وجيء بالرجل فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله تبت الى الله فامسك رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن لا يبايعه ليفي الرجل بنذره قال فجعل الرجل يتصدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليامره بقتله وجعل يهاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يقتله فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا يصنع شيئاً بايعه فقال الرجل يا رسول الله نذري فقال اني
لم امسك عنه منذ اليوم الا لتوفي بنذرك قال يا رسول الله الا او مضت الي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس لنبي ان
يومض قال ابو غالب ثم سالت عن صنيع انس عن قيامه على المرأة عند عجيزتها فحدثوني انه انما كان لانه لم تكن النعوش
فكان الامام يقوم حيال عجيزتها يسترها من القوم اخرجه ابو داود وفي رواية الترمذي مختصراً قال ابو غالب صليت مع انس بن
مالك على جنازة رجل فقام حيال راسه ثم جاؤا بجنازة امرأة من قريش فقالوا يا ابا حمزة صل عليها فقام وسط السرير فقال له
العلاء بن زياد هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الجنازة مقامك منها ومقامه من الرجل مقامك منه قال نعم فلما فرغ
قال احفظوا ك قال لقد كنت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاماً فكنت احفظ عنه فما يمنعني من القول الا ان ههنا رجالاً هم اسن
مني وقد صليت وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة ماتت في نفاسها فقام عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلوة عند
وسطها اخرجه البخاري ومسلم واختصره الترمذي قال ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على امرأة فقام وسطها وفي رواية ابي داود قال صليت
وراء النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة ماتت في نفاسها فقام عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلوة عند وسطها اخرجه النبي ربيع
ومسلم واختصره الترمذي قال ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على امرأة فقام وسطها وفي رواية ابي داود قال صليت وراء النبي صلى
الله عليه وسلم على امرأة ماتت في نفاسها فقام عليها للصلوة وسطها وفي رواية اخرى لمسلم والنسائي صليت خلف رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم صلى على ام كعب ماتت وكانت نفساء فقام عند وسطها ك قال شهدت جنازة ام كلثوم وابنها فجعل
الغلام مما يلي الامام فانكرت ذلك وفي القوم ابن عباس وابو قتادة وابو سعيد وابو هريرة فكلمهم قالوا ان هذه السنة اخرجه ابو داود
وزاد رزين ان يقدم الذكر الى الامام في الصلوة ويقدم الى القبلة في الدفن وفي رواية النسائي قال حضرت جنازة صبي وامرأة
فقدم الصبي مما يلي القوم ووضعت المرأة وراءه فصلى عليهما وفي القوم ابو سعيد الخدري وابن عباس وابو قتادة وابو هريرة
فسالتهم عن ذلك فقالوا السنة ك ان ابن عمر صلى على تسع جنائز جميعاً فجعل الرجال يلون الامام والنساء يلين القبلة

الحسن
نافع
البيهقي
عطاء جابر
ابن عمر
عائشة
نافع ابو غالب

سمرة بن جندب

عمار مولى الحارث بن نوفل

الشعبي
نافع

فصففن صفّاً واحداً ووضعت جنازة ام كلثوم بنت علي امرأة عمر بن الخطاب وابن يقال له زيد وضعا جميعاً والامام يومئذ
سعيد بن العاص وفي الناس ابن عباس وابو هريرة وابو سعيد وابو قتادة فوضع الغلام مما يلي الامام فقال رجل فانكرت ذلك
فنظرت الى ابن عباس وابي هريرة وابي سعيد وابي قتادة فقلت ما هذا قالوا هي السنة اخرجه النسائي ﻫ وابو هريرة وابن عمر كانوا
يصلّون على جنائز الرجال والنساء ويجعلون الرجال مما يلي الامام والنساء مما يلي القبلة اخرجه الموطأ ﻫ الفرع الخامس
في وقت الصلوة على الجنازة ﻫ ان زينب بنت ابي سلمة توفيت وطارق امير المدينة فاتي بجنازتها بعد الصبح فوضعت بالبقيع
قال وكان طارق يغلّس بالصبح قال ابن ابي حرملة فسمعت عبد الله بن عمر يقول لاهلها اما ان تصلّوا على جنازتكم الآن واما ان تتركوها
حتى ترتفع الشمس اخرجه الموطأ ﻫ ان عبد الله بن عمر كان يصلي على الجنازة بعد الصبح وبعد العصر اذا صلّيتا لوقتهما اخرجه الموطأ وفي رواية
ذكرها البخاري في ترجمة باب بغير اسناد قال كان ابن عمر لا يصلي الا طاهرا ولا يصلي عند طلوع الشمس ولا غروبها ويرفع يديه واخرج الموطأ
ايضاً ان ابن عمر كان يقول لا يصلي الرجل على الجنازة الا وهو طاهر ﻫ الفرع السادس في الصلوة على الميت في المسجد ﻫ
لما توفي سعد بن ابي وقاص قالت ادخلوا المسجد حتى اصلي عليه فانكر ذلك عليها فقالت والله لقد صلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم على ابني بيضاء في المسجد سهيل واخيه وفي رواية فانكر الناس ذلك عليها فقالت ما اسرع ما نسي الناس وفي نسخة ما
اسرع الناس ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء الا في المسجد وفي رواية لما توفي سعد بن ابي وقاص ارسل
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يمرّوا بجنازته في المسجد فيصلين عليه ففعلوا فوقف به على حجرهن يصلين عليه واخرج من باب
الجنائز الذي كان الى المقاعد فبلغهن ان الناس عابوا ذلك وقالوا ما كانت الجنائز يدخل بها في المسجد فبلغ ذلك عائشة فقالت
ما اسرع الناس الى ان يعيبوا ما لا علم لهم به عابوا علينا ان يمرّوا بجنازة في المسجد ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن
البيضاء الا في جوف المسجد اخرجه مسلم وقال سهيل بن دعد وهو ابن البيضاء وامه بيضاء وفي رواية الموطأ انها امرت ان
يمر عليها بسعد بن ابي وقاص في المسجد حين مات لتدعو له فانكر ذلك الناس عليها فقالت عائشة ما اسرع الناس ما صلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء الا في المسجد واختصره الترمذي ولفظه قالت ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
على سهيل بن البيضاء الا في المسجد وفي رواية ابي داود مختصراً ايضاً قالت والله ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء
الا في المسجد وفي اخرى والله لقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابني بيضاء في المسجد سهيل واخيه ﻫ قال صلي على عمر بن الخطاب
في المسجد اخرجه الموطأ ﻫ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له اخرجه ابو داود وفي نسخة فلا شيء
عليه ﻫ الفرع السابع في الصلوة على القبور ﻫ ان امرأة سوداء كانت تقم المسجد او شابا ففقدها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فسأل عنها او عنه فقالوا مات قال افلا كنتم آذنتموني فكانهم صغّروا امرها او امره فقال دلّوني على قبره
فدلّوه فصلى عليه او عليها ثم قال ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها وان الله ينوّرها لهم بصلاتي عليهم اخرجه البخاري ومسلم واللفظ لمسلم
واخرج ابو داود الى قوله فصلى عليه ﻫ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على قبر اخرجه مسلم ﻫ ان ام سعد ماتت والنبي صلى الله
عليه وسلم غائب فلما قدم صلى عليها وقد مضى لذلك شهر اخرجه الترمذي ﻫ ان مسكينة مرضت فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمرضها قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود المساكين ويسأل عنهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ماتت فآذنوني بها فخرج
بجنازتها ليلا فكرهوا ان يوقظوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر بالذي كان من شأنها فقال
الم آمركم ان تؤذنوني بها فقالوا يا رسول الله كرهنا ان نوقظك ليلا فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صف بالناس
على قبرها وكبر اربع تكبيرات اخرجه الموطأ وفي رواية النسائي قال اشتكت امرأة بالعوالي مسكينة فكان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل عنها
وقال ان ماتت فلا تدفنوها حتى اصلي عليها فتوفيت فجاؤا بها الى المدينة بعد العتمة فوجدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نام
فكرهوا ان يوقظوه فصلّوا عليها ودفنوها ببقيع الغرقد فلما اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم جاؤا فسألهم عنها فقالوا قد
دفنت يا رسول الله وقد جئناك فوجدناك نائما فكرهنا ان نوقظك قال فانطلقوا فانطلق يمشي

عثمان
محمد بن ابي حرملة
نافع
عائشة
ابن عمر
ابو هريرة
انس
ابن المسيب
ابو امامة بن سهل بن حنيف

ومشوا معه حتى اروه قبره فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفّوا وراءه فصلى عليها وكبر اربعاً ط قال اخبرني من مرّ مع النبي صلى الله
عليه وسلم على قبر منبوذ فامّهم وصفّهم خلفه قال الشيباني قلت من حدثك بهذا يا ابا عمرو قال ابن عباس وفي رواية زائدة قال
اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبراً فقالوا هذا دفن او دفنت البارحة قال ابن عباس فصففنا خلفه ثم صلى عليها وفيهم من قال
انه صلى الله عليه وسلم قال افلا آذنتموني قالوا دفناها في ظلمة الليل وكرهنا ان نوقظك فقام فصففنا خلفه قال ابن عباس
وانا فيهم فصلى عليها وفي اخرى قال انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبر رطب فصلى عليه وصفّوا خلفه وكبر اربعاً اخرجه البخاري ومسلم
واخرج ابو داود الرواية الآخرة وزاد فقيل له من حدثك قال الثقة من شهده عبد الله بن عباس وفي رواية الترمذي قال
اخبرني من رأى النبي صلى الله عليه وسلم ورأى قبراً منتبذاً وصف اصحابه فصلوا عليه فقيل له من اخبرك فقال ابن عباس وفي
رواية النسائي قال اخبرني من رأى النبي صلى الله عليه وسلم مرّ بقبر منتبذ فصلى عليه وصف اصحابه خلفه قيل من حدثك قال
ابن عباس وفي اخرى قال اخبرني من مرّ مع النبي صلى الله عليه وسلم على قبر منتبذ فامّهم وصف خلفه قلت من هو يا ابا عمرو قال
ابن عباس ط انهم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فرأى قبراً جديداً فقال ما هذا قالوا هذه فلانة مولاة فلان فعرفها
رسول الله صلى الله عليه وسلم ماتت ظهراً وانت صائم قائل فلم نحب ان نوقظك بها فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصف
الناس خلفه فكبر عليها اربعاً ثم قال لا يموت فيكم ميت ما دمت بين اظهركم الا يعني آذنتموني به فان صلاتي له رحمة اخرجه
النسائي ط ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر امرأة بعدما دفنت اخرجه النسائي ط ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر
امرأة بعدما دفنت اخرجه النسائي ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوماً فصلى على اهل احد صلاته على الميت ثم انصرف
وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قتلى احد بعد ثماني سنين كالمودع للاحياء والاموات اخرجه ابو داود والنسائي
قال خرج يوماً فصلى على احد صلاته على الميت ثم انصرف الى المنبر فقال اني فرطكم واني شهيد عليكم ط **الفرع الثامن**
في الصلوة على الميت الغائب ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد توفي اليوم رجل صالح من الحبش فهلم فصلوا عليه قال
فصففنا فصلى النبي صلى الله عليه وسلم ونحن وقال ابو الزبير عن جابر كنت في الصف الثاني سمّاه في رواية اصحمة وفي رواية ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي وكنت في الصف الثاني او الثالث اخرجه البخاري ومسلم ولمسلم قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان اخاكم قد مات فقوموا فصلوا عليه قال فقمنا فصففنا صفين وله في اخرى قال مات اليوم عبد صالح اصحمة
فقام فامّنا وصلى عليه وفي رواية النسائي ان اخاكم النجاشي قد مات فصلوا عليه فقام فصف بنا كما يصف على الجنازة و
صلى عليه واخرج ايضاً رواية مسلم الاولة وله في اخرى قال كنت في الصف الثاني يوم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على النجاشي
ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخاكم قد مات فقوموا فصلوا عليه يعني النجاشي اخرجه مسلم وفي رواية الترمذي ان
اخاكم النجاشي قد مات فقوموا فصلوا عليه فقمنا فصففنا كما يصف على الميت وصلينا كما يصلى على الميت واخرج الرواتين
النسائي ط **الفرع التاسع** في الصلوة على المحدود والمديون ومن قتل نفسه ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصل
على ماعز بن مالك ولم ينه عن الصلوة عليه اخرجه ابو داود ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه
الدين فيسأل هل ترك لدينه قضاء فان حدث انه ترك وفاء والا قال للمسلمين صلوا على صاحبكم قال فلما فتح الله على رسوله
كان يصلي ولا يسأل عن الدين وكان يقول انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي من المؤمنين فترك ديناً او كلاً او ضياعاً
فعلي والي ومن ترك مالاً فلورثته اخرجه البخاري ومسلم والنسائي والترمذي وقد تقدم في كتاب الدين من حرف
الدال احاديث في هذا المعنى فلم نعدها ط قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل قتل نفسه بمشاقص فلم يصل عليه اخرجه مسلم والنسائي
واخرجه الترمذي ولم يذكر المشاقص **الفرع العاشر** في انتفاع الميت بالصلوة عليه ط ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما من ميت يصلي عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه قال راويه وهو عبد الله بن يزيد رضيع عائشة
فحدثت به شعيب بن الحبحاب فقال حدثني به انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه مسلم واخرجه الترمذي و

خ م الشعبي

س يزيد بن ثابت

د س جابر عقبة بن عامر

خ م جابر

م عمران بن حصين

د ابو برزة الاسلمي

خ م س ابو هريرة

م س جابر بن سمرة

عائشة

النسائي

كريب
وانس ئي الى قوله الا شفعوا فيه وقال في رواية اخرى مائة فما فوقهما ان ابن عباس مات له ابن بقديد او بعسفان فقال
يا كريب انظر ما اجتمع له من الناس قال فخرجت فاذا ناس قد اجتمعوا له فاخبرته فقال تقول هم اربعون قال قلت نعم قال اخرجوه
فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم

الحكم بن فروخ
الله فيه اخرجه مسلم واخرج ابو داود المسند منه فقط ٭ قال صلى بنا ابو المليح على جنازة فظننا انه قد كبر فاقبل علينا بوجهه فقال اقيموا
صفوفكم ولتحسن شفاعتكم قال ابو المليح حدثني عبد الله عن احدى امهات المومنين وهي ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال اخبرني
النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من ميت تصلي عليه امة من الناس الا شفعوا فيه فسالت ابا المليح عن الامة فقال اربعون اخرجه

مالك بن هبيرة
النسائي ٭ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يموت فيصلي عليه ثلثة صفوف من المسلمين الا اوجب
وكان اذا استقل اهل الجنازة جزاهم ثلثة صفوف لهذا الحديث اخرجه ابو داود وفي رواية الترمذي قال كان مالك بن هبيرة اذا
صلى على جنازة فتقال الناس عليها جزاهم ثلثة اجزاء ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى عليه ثلثة صفوف فقد اوجب

ابو قتادة
٭ الفصل الرابع في صلوات متفرقة ٭ تحية المسجد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم المسجد
فليركع ركعتين قبل ان يجلس اخرجه الجماعة وعند ابي داود فيصل سجدتين وله في اخرى زيادة ثم ليقعد بعد ان شاء او ليذهب
الى حاجته وفي اخرى للبخاري ومسلم قال دخلت المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس بين ظهراني الناس قال فجلست فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منعك ان تركع ركعتين قبل ان تجلس قال فقلت يا رسول الله رايتك جالسا والناس جلوس قال

جابر
فاذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين ٭ قال كان لي على النبي صلى الله عليه وسلم دين فقضاني وزادني قد دخلت

كعب بن مالك
عليه المسجد فقال صل ركعتين اخرجه البخاري ومسلم ٭ قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر بدا بالمسجد
فصلى فيه ركعتين ثم جلس للناس اخرجه ابو داود وهو طرف من حديث توبة كعب وقد ذكر في تفسير سورة براءة في حرف التاء

ابو سعيد بن المعلى
وقد اخرجه البخاري ومسلم بتمامه ٭ قال كنا نغدو الى السوق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنمر على المسجد فنصلي

جابر
فيه ركعتين اخرجه النسائي ٭ صلوة الاستخارة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها
كما يعلمنا السورة من القران يقول اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك
واستقدرك بقدرتك واسالك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب
اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله فاقدره لي ويسره
لي ثم بارك لي فيه اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري فاصرفه
عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به قال ويسمي حاجته اخرجه البخاري وابو داود والترمذي والنسائي

عبد الله بن ابي اوفى
٭ صلوة الحاجة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له الى الله حاجة او الى احد من بني ادم فليتوضا فليحسن
الوضوء ثم ليصل ركعتين ليثن على الله وليصل على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليقل لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب
العرش العظيم الحمد لله رب العالمين اسالك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمة من كل بر والسلامة من كل
اثم لا تدع لي ذنبا الا غفرته ولا هما الا فرجته ولا حاجة هي لك رضا الا قضيتها يا ارحم الراحمين اخرجه الترمذي ٭

ابن عباس وابو رافع
صلوة التسبيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للعباس ابن عبد المطلب يا عباس يا عماه الا اعطيك الا امنحك الا
اخبرك الا افعل بك عشر خصال اذا انت فعلت ذلك غفر الله ذنبك اوله واخره قديمه وحديثه خطاه وعمده
صغيره وكبيره سره وعلانيته عشر خصال ان تصلي اربع ركعات تقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة فاذا فرغت
من القراءة في اول ركعة وانت قائم قلت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر خمس عشرة ثم تركع فتقولها وانت
راكع عشرا ثم ترفع راسك من الركوع فتقولها عشرا ثم تهوي ساجدا فتقولها وانت ساجد عشرا ثم ترفع راسك من
السجود فتقولها عشرا ثم تسجد فتقولها عشرا ثم ترفع راسك فتقولها عشرا فذلك خمس وسبعون في كل ركعة تفعل ذلك

في اربع ركعات ان استطعت ان تصليها في كل يوم مرة فافعل وان لم تفعل ففي كل جمعة فان لم تفعل ففي كل شهر مرة فان
لم تفعل ففي كل سنة مرة فان لم تفعل ففي كل عمرك مرة اخرجه ابو داود عن ابن عباس وله في اخرى عن ابي الجوزاء حدثني
رجل كانت له صحبة يرون انه عبد الله بن عمرو قال ايتني غدا احبوك واثيبك واعطيك حتى ظننت انه يعطيني عطية قال اذا زال
النهار فقم فصل اربع ركعات فذكر نحوه قال ثم ترفع راسك يعني من السجود وفي نسخة من السجدة الثانية فاستو جالسا ولا تقم
حتى تسبح عشرا او تهلل عشرا وفي نسخة وتحمد عشرا او تكبر عشرا ثم تصنع ذلك في الاربع ركعات قال فانك لو كنت اعظم اهل
الارض ذنبا غفر لك بذلك قلت فان لم استطع ان اصليها تلك الساعة قال صلها من الليل والنهار قال ابو داود ورواه
ابو الجوزاء عن عبد الله بن عمرو موقوفا وفي رواية الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لجعفر بهذا الحديث فذكر نحوه
قال في السجدة الثانية من الركعة الاولى واخرجه الترمذي عن ابي رافع قال قال النبي صلى الله عليه وسلم للعباس يا عم الا احبوك
الا انفعك قال بلى يا رسول الله قال يا عم صل اربع ركعات تقرا في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة فاذا انقضت
القراءة فقل الله اكبر والحمد لله ولا اله الا الله وسبحان الله خمس عشرة مرة قبل ان تركع وذكر مثله فذلك خمس وسبعون في
كل ركعة وهي ثلثمائة في اربع ركعات ولو كانت ذنوبك مثل رمل عالج غفرها الله لك قال يا رسول الله ومن يستطيع
ان يقولها في يوم قال ان لم تستطع ان تقولها في يوم فقلها في جمعة فان لم تستطع ان تقولها في جمعة فقلها في شهر فلم يزل
يقول له حتى قال فقلها في سنة ◦ خاتمة كتاب في الصلوة يتضمن احاديث متفرقة
◦ الانصراف عن الصلوة قال لا يجعل احدكم للشيطان شيئا من صلوته يرى ان حقا عليه ان لا ينصرف الا عن
خ م د س ابن مسعود
يمينه لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ينصرف عن يساره اخرجه البخاري ومسلم وابو داود والنسائي الا ان
ابا داود قال اكثر ما ينصرف عن شماله قال عمارة اتيت المدينة بعد فرايت منازل النبي صلى الله عليه وسلم عن يساره ◦
ت قبيصة بن هلب
عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يومنا فينصرف على جانبيه جميعا على يمينه وعلى شماله اخرجه الترمذي وفي
ط واسع بن حبان
رواية ابي داود انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان ينصرف عن شقيه ◦ قال كنت اصلي وعبد الله بن عمر مسند ظهره
الى جدار القبلة فلما قضيت صلاتي انصرفت اليه من قبل شقي الايسر فقال عبد الله بن عمر ما منعك ان تنصرف عن يمينك
قال فقلت رايتك فانصرفت اليك قال عبد الله فانك قد اصبت ان قائلا يقول انصرف عن يمينك فاذا
كنت تصلي فانصرف حيث شئت ان شئت على يمينك وان شئت على يسارك اخرجه الموطا ◦
م س اسمعيل بن عبد الرحمن السدي
قال سالت انس بن مالك كيف انصرف اذا سلمت عن يميني او عن شمالي قال اما انا فاكثر ما رايت النبي صلى الله
س عائشة
عليه وسلم ينصرف عن يمينه اخرجه مسلم والنسائي ◦ قالت رايت النبي صلى الله عليه وسلم يشرب قائما وقاعدا ويصلي حافيا
د يزيد بن الاسود
ومنتعلا وينصرف عن يمينه وعن شماله اخرجه النسائي ◦ قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اذا انصرف
د البراء
انحرف اخرجه ابو داود وفي رواية النسائي انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح فلما صلى انحرف ◦ قال كنا اذا صلينا
خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم احببنا ان نكون عن يمينه فيقبل علينا بوجهه اخرجه ابو داود ◦ الجهر بالذكر
خ م د ابن عباس
بعد الصلوة قال ان رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ابن عباس كنت اعلم اذا انصرفوا بذلك اذا سمعته وفي رواية ما كنا نعرف انقضاء صلاة النبي صلى الله
عليه وسلم الا بالتكبير قال عمرو واخبرني به ابو معبد ثم انكره بعد اخرجه البخاري ومسلم وابو داود الا ان ابا داود قال في الاول
بذلك واسمعه واخرج النسائي الرواية الثانية ◦ الفصل بين الصلوتين قال صلى بنا امام لنا يكنى
د الازرق بن قيس
ابا رمثة فقال صليت هذه الصلوة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو بكر وعمر يقومان في الصف المقدم عن يمينه
وكان رجل قد شهد التكبيرة الاولى من الصلوة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته ثم سلم عن يمينه وعن يساره
حتى راينا بياض خديه ثم انفتل كانفتال ابي رمثة يعني نفسه فقام الرجل الذي ادرك معه التكبيرة الاولى من

الصلوة

الصلوة لينتفع فوثب عمر فاخذ بمنكبه فهزه ثم قال اجلس فانه لم يهلك اهل الكتاب الا انهم لم يكن بين صلاتهم فصل فرفع النبي صلى الله عليه وسلم بصره فقال اصاب الله بك يا ابن الخطاب اخرجه ابو داود

الخروج من المسجد بعد الاذان

م س — ابو هريرة

قال ابو الشعثا كنا قعودا في المسجد مع ابي هريرة فاذن المؤذن فقام رجل من المسجد يمشي فاتبعه ابو هريرة بصره حتى خرج من المسجد فقال ابو هريرة اما هذا فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم اخرجه مسلم والنسائي وفي رواية ابي داود قال كنا مع ابي هريرة في المسجد فخرج رجل حين اذن المؤذن بالعصر فقال ابو هريرة اما هذا وذكر الحديث وفي رواية الترمذي قال راى ابو هريرة رجلا يخرج من المسجد بعد ما اذن فيه العصر فذكر الحديث

المقام بعد الصلوة

م — سماك بن حرب

قال قلت لجابر بن سمرة اكنت تجالس رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم كثيرا كان لا يقوم من مصلاه الذي صلى فيه الصبح او الغداة حتى تطلع الشمس فاذا طلعت الشمس قام وكانوا يتحدثون فيأخذون في امر الجاهلية فيضحكون ويتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى الفجر جلس في مصلاه حتى تطلع الشمس حسنا اخرجه مسلم واخرج الترمذي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى الفجر قعد في مصلاه حتى تطلع الشمس اخرجه ابو داود مثل الاولى الى قوله فاذا طلعت قام واخرج الثانية وقال تربع في مجلسه ثم خرج واخرج النسائي

تسمية العشاء بالعتمة

م د س — ابن عمر

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم الا انها العشاء وهم يعتمون بالابل وفي رواية على اسم صلاتكم العشاء وانها تعتم بحلاب الابل اخرجه مسلم وابو داود والنسائي

تسمية المغرب بالعشاء

خ

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم المغرب قال ويقول الاعراب هي العشاء اخرجه البخاري

السمر بعد العشاء

خ — ابو برزة

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها اخرجه البخاري هكذا واخرجه هو ومسلم في جملة حديث قد تقدم في ذكر مواقيت الصلوة فيكون هذا ايضا متفقا واخرجه الترمذي وعند ابي داود كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النوم قبلها والحديث بعدها

ت — عمر

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمر مع ابي بكر في الامر من امر المسلمين وانا معهما اخرجه الترمذي

الاستراحة بالصلوة

د — سالم بن ابي الجعد

قال قال رجل من خزاعة ليتني صليت فاسترحت فكانهم عابوا ذلك عليه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اقم الصلوة يا بلال ارحنا بها وفي رواية عنه عن عبد الله بن محمد الحنفية قال انطلقت انا وابي الى صهر لنا من الانصار نعوده فحضرت الصلوة فقال لبعض اهله يا جارية ائتوني بوضوء لعلي اصلي فاستريح قال فانكرنا ذلك فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قم يا بلال فارحنا بالصلوة اخرجه ابو داود

شيطان الصلوة

م — عثمان بن ابي العاص

قال قلت يا رسول الله ان الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وبين قراءتي يلبسها علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك شيطان يقال له خنزب فاذا احسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك ثلثا ففعلت ذلك فاذهبه الله عني اخرجه مسلم

الكتاب الثاني

من حرف الصاد في الصوم وفيه بابان

الباب الاول

في واجباته وسننه واحكامه جائزا ومكروها وفيه اربعة فصول

الفصل الاول

في وجوبه وموجبه وفيه خمسة فروع

الفرع الاول

في وجوبه بالروية

خ م — ابن عمر

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رايتموه فصوموا واذا رايتموه فافطروا فان غم عليكم فاقدروا له وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلثين اخرجه البخاري ومسلم ولمسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فضرب بيده فقال الشهر هكذا وهكذا وهكذا ثم عقد ابهامه في الثالثة صوموا لرويته وافطروا لرويته فان غم عليكم فاقدروا ثلثين وفي رواية فاقدروا له واخرج الموطا الرواية الثانية والثالثة وقال فان غم عليكم فاقدروا له واخرج ابو داود الثالثة وزاد وكان ابن عمر اذا كان شعبان تسعا وعشرين نظر له فان رئي فذاك وان لم ير ولم يحل دون منظره سحاب او قترة اصبح مفطرا وان حال دون منظره سحاب او قترة اصبح صائما قال وكان ابن عمر يفطر مع الناس ولا ياخذ

بهذا الحديث واخرج النسائي الرواية الاولى والثانية ﴿ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايتم الهلال فصوموا واذا — ابو هريرة
رايتموه فافطروا فان غم عليكم فصوموا ثلثين يوما وفي اخرى قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الهلال فقال وذكر الحديث وقال
في اخره فان اغمي عليكم فعدوا ثلثين وفي اخرى قال قال النبي صلى الله عليه وسلم او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته و
افطروا لرؤيته فان غم عليكم فاكملوا العدة وفي اخرى فان غمي عليكم الشهر فعدوا ثلثين اخرجه مسلم واخرج البخاري الرواية
الثالثة وقال فان غمي عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلثين واخرج النسائي الرواية الاولى وله في اخرى مثلها وقال فان غم عليكم فعدوا
ثلثين وفي اخرى فاقدروا ثلثين وفي اخرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر يكون تسعا وعشرين ويكون ثلثين فاذا
رايتموه فصوموا واذا رايتموه فافطروا فان غم عليكم فاكملوا العدة ﴿ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقدموا الشهر — حذيفة (د س)
حتى تروا الهلال او تكملوا العدة ثم صوموا حتى تروا الهلال او تكملوا اخرجه ابو داود والنسائي وزاد النسائي بعد الهلال
في الموضعين قبله وللنسائي عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمه وذكر الحديث وقال او تكملوا العدة ثلثين و
له في اخرى عن ربعي مرسلا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايتم الهلال فصوموا واذا رايتموه فافطروا فان غم
عليكم فاتموا شعبان ثلثين الا ان تروا الهلال قبل ذلك ثم صوموا رمضان ثلثين الا ان تروا الهلال قبل ذلك ﴿ ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلثين — ابن عباس (ط د س ت)
اخرجه الموطا والنسائي وفي رواية للنسائي ان ابن عباس قال ما عجبت ممن يتقدم الشهر وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
رايتم الهلال فصوموا واذا رايتموه فافطروا فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلثين وله في اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صوموا
لرؤيته وافطروا لرؤيته فان حال بينكم وبينه سحاب فاكملوا العدة ولا تستقبلوا الشهر استقبالا وفي اخرى قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تقدموا قبل رمضان صوموا للرؤية وافطروا للرؤية فان حالت دونه غيابة فاكملوا ثلثين واخرجه ابو داود
وقال لا تقدموا الشهر بصيام يوم ولا يومين الا ان يكون شيء يصومه احدكم ولا تصوموا حتى تروه ثم صوموا حتى تروه فان حال دونه
غمامة فاتموا العدة ثلثين ثم افطروا والشهر تسع وعشرون وفي رواية بمعناه ولم يقل ثم افطروا واخرجه الترمذي قال لا تصوموا
قبل رمضان صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان حالت دونه غيابة فاكملوا ثلثين يوما ﴿ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم — عايشة
كان يتحفظ من شعبان ما لا يتحفظ من غيره ثم يصوم لرؤية رمضان فان غم عليه عد ثلثين يوما ثم صام اخرجه ابو داود ﴿ قال كتب — ايوب (د)
عمر بن عبد العزيز الى اهل البصرة بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر نحو حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد وان
احسن ما يقدر له انا اذا راينا هلال شعبان لكذا وكذا والصوم ان شاء الله لكذا وكذا الا ان تروا الهلال قبل ذلك اخرجه ابو داود
هكذا عقيب حديث ابن عمر وحديث ابن عمر قد تقدم في اول الفصل في جملة رواية ابي داود ﴿ الفرع الثاني
في وجوب الشهادة وهو نوعان ﴿ الاول شهادة الواحد ﴿ قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رايت — ابن عباس (د)
الهلال قال الحسن في حديثه يعني هلال رمضان فقال اتشهد ان لا اله الا الله قال نعم قال اتشهد ان محمدا رسول الله قال
نعم قال يا بلال اذن في الناس ان يصوموا غدا وفي رواية عن عكرمة انهم شكوا في هلال رمضان مرة فارادوا ان لا
يقوموا ولا يصوموا فجاء اعرابي من الحرة يشهد انه راى الهلال فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتشهد ان لا اله الا الله واني
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم وشهد انه راى الهلال فامر بلالا فنادى في الناس ان يقوموا وان يصوموا اخرجه ابو داود
وقال رواه جماعة عن سماك عن عكرمة مرسلا ولم يذكر القيام الا حماد بن سلمة قال ابو داود وهذه كلمة لم يقلها الا حماد وان
يقوموا الا ان قوما يقولون القيام قبل الصيام وفي رواية قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رايت الهلال — الترمذي
قال اتشهد ان لا اله الا الله اتشهد ان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قال يا بلال اذن في الناس ان يصوموا
غدا قال الترمذي وروي عن عكرمة مرسلا واخرجه النسائي مثل الترمذي وقال ان محمدا عبده ورسوله وفي اخرى فنادى
النبي صلى الله عليه وسلم ان صوموا واخرجه ايضا مرسلا عن عكرمة ولم يذكر لفظه ﴿ قال تراءى الناس الهلال فاخبرت رسول — ابن عمر (د)

حسين بن الحرث الجدلي

الله صلى الله عليه وسلم اني رايته فصام وامر الناس بصيامه اخرجه ابو داود ط الاول في شهادة الاثنين ط ان امير مكة قال
عهد الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننسك للرؤية فان لم نره وشهد شاهدا عدل نسكنا بشهادتهما قال فسئلت الحسين بن
الحرث من امير مكة فقال لا ادري ثم لقيني بعد فقال هو الحرث بن حاطب اخو محمد بن حاطب ثم قال الامير ان فيكم من هو اعلم
بالله ورسوله مني وقد شهد هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم واوما بيده الى رجل قال الحسين فقلت لشيخ الى جنبي من هذا الذي
اوما اليه الامير قال هذا عبد الله بن عمر وصدق كان اعلم بالله عز وجل منه فقال بذلك امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه

عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب

ابو داود ط انه خطب الناس في اليوم الذي يشك فيه فقال الا اني جالست اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وسايلتهم
وانهم حدثوني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته وانسكوا لها فان غم عليكم فاتموا ثلثين وان شهد

ربعي بن خراش

شاهدان فصوموا وافطروا اخرجه النسائي ط عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اختلف الناس في آخر يوم من رمضان
فقدم اعرابيان فشهدا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بالله لاهلا الهلال امس عشية فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس ان

ابو عمير بن انس

يفطروا زاد في رواية وان يغدوا الى مصلاهم اخرجه ابو داود ط عن عمومة له من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ركبا جاؤا
رسول الله صلى الله عليه وسلم يشهدون انهم راوا الهلال بالامس فامرهم ان يفطروا واذا اصبحوا يغدون الى مصلاهم اخرجه ابو داود

كريب

والنسائي ط الفرع الثالث في اختلاف البلاد في الرؤية ط ان ام الفضل بعثته الى معوية بالشام قال فقدمت
الشام فقضيت حاجتها واستهل علي رمضان وانا بالشام فرايت الهلال يوم الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسالني
عبد الله بن عباس ثم ذكر الهلال فقال متى رايتم الهلال فقلت رايناه ليلة الجمعة فقال انت رايته فقلت نعم وراه الناس وصاموا
وصام معوية فقال لكنا رايناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلثين او نراه فقلت اولا تكتفي برؤية معوية وصيامه فقال لا هكذا امرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم شك احد رواته في نكتفي او تكتفي اخرجه مسلم واخرجه ابو داود والترمذي والنسائي وكلهم قالوا فرايت
الهلال ليلة الجمعة والذي في كتاب الحميدي يوم الجمعة وقال النسائي اولا نكتفي برؤية معوية واصحابه وقال الترمذي فقلت
راه الناس فصاموا ولم يقل عن نفسه انه راه ط قال خرجنا للعمرة فلما نزلنا ببطن نخلة تراءينا الهلال فقال بعض القوم هو ابن ثلاث

ابو البختري

وقال بعض القوم ابن ليلتين قال فلقينا ابن عباس فقلنا انا راينا الهلال فقال بعض القوم هو ابن ثلث وقال بعض القوم هو ابن ليلتين
فقال اي ليلة رايتموه فقلنا ليلة كذا وكذا فقال ان الله مده للرؤية فهو لليلة رايتموه فقلنا ليلة كذا وكذا فقال ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان الله مده للرؤية فهو لليلة رايتموه وفي اخرى قال ابو البختري اهللنا رمضان ونحن بذات عرق
فارسلنا رجلا الى ابن عباس يسأله فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد مده لرؤيته فان اغمي عليكم فاكملوا العدة

ابو هريرة

اخرجه مسلم ط الفرع الرابع في الصوم والفطر بالاجتهاد ط ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الصوم يوم تصومون والفطر
يوم تفطرون والاضحى يوم تضحون اخرجه الترمذي وعند ابي داود عن ابي هريرة وذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيه قال وفطركم يوم
تفطرون واضحاكم يوم تضحون وكل عرفة موقف وكل منى منحر وكل فجاج مكة منحر وكل جمع موقف قال الترمذي فسر بعض اهل
العلم هذا الحديث فقال انما يعني هذا الصوم والفطر مع الجماعة وعظم الناس وترجم ابو داود على هذا الحديث باب اذا اخطا القوم

عائشة

الهلال ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الفطر يوم يفطر الناس والاضحى يوم يضحي الناس اخرجه الترمذي ط الفرع الخامس

ابن عمر

في كون الشهر تسعا وعشرين ط ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الشهر كذا وكذا وكذا وصفق بيديه مرتين بكل اصابعهما ونقص
في الصفقة الثالثة ابهام اليمنى او اليسرى هذه رواية مسلم وفي رواية البخاري قال الشهر هكذا وهكذا وخنس الابهام في الثالثة
وفي رواية للبخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انا امة امية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا يعني مرة تسعة وعشرين
ومرة ثلثين وفي رواية لمسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا امة امية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا
وهكذا وعقد الابهام في الثالثة والشهر هكذا وهكذا وهكذا يعني تمام ثلثين وفي اخرى قال الشهر هكذا وهكذا وهكذا وقبض
ابهامه في الثالثة وفي اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الشهر هكذا وهكذا وهكذا عشرا وعشرا وتسعا وفي اخرى انه قال الشهر

تسع وعشرون لم يزد وفي اخرى قال عقبة واحسبه قال الشهر ثلثون وطبق كفيه ثلث مرار وفي اخرى ان ابن عمر سمع رجلا
يقول الليلة النصف فقال له ما يدريك ان الليلة النصف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الشهر هكذا وهكذا واشار
باصابعه العشر مرتين وهكذا في الثالثة واشار باصابعه كلها وحبس او خنس ابهامه واخرج ابوداود رواية البخاري الثانية وقال
هكذا مرة ثالثة وقال خنس سليمان وهو ابن حرب اصبعه في الثالثة يعني تسعة وعشرين وثلثين واخرج النسائي رواية مسلم الثانية
التي فيها انا امة امية وله في اخرى انا امة امية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا وهكذا ثلثا حتى ذكر تسعا وعشرين وله في اخرى قال الشهر
هكذا ووصف شعبة عن صفة جبلة عن صفة ابن عمر انه تسع وعشرون فيما يحكي من صنيعه مرتين باصابع يديه وينقص في الثالثة اصبعا
سعد بن ابي وقاص
من اصابع يديه واخرج النسائي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون لم يزد على هذا ط قال ضرب رسول الله صلى
الله عليه وسلم بيده على الاخرى ثم قال الشهر هكذا وهكذا ثم نقص في الثالثة اصبعا اخرجه مسلم وعند النسائي مثله وله في اخرى الشهر
هكذا وهكذا وهكذا يعني تسعة وعشرين وفي اخرى مثل الاولى قال وصفق محمد بن عبيد بيديه ينعتها ثم قبض في الثالثة الابهام في اليسرى
ابن عباس
ط ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاني جبرئيل عليه السلام فقال الشهر تسع وعشرون يوما وفي اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ابن مسعود
الشهر تسع وعشرون يوما اخرجه النسائي ط قال لما صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين اكثر مما صمنا ثلثين
ابو بكرة
اخرجه ابوداود وعند الترمذي قال ما صمت مع النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال شهرا
عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة اخرجه البخاري ومسلم وابوداود والترمذي وقال الترمذي قال احمد معنى هذا الحديث لا
ينقصان معا في سنة واحدة شهر رمضان وذو الحجة ان نقص احدهما تم الآخر قال وقال اسحق معنا لا ينقصان يقول و
ان كان تسعا وعشرين فهو تمام غير نقصان وعلى مذهب اسحق يكون ينقص الشهران معا في سنة واحدة ط قال قال رسول الله
ابو هريرة
صلى الله عليه وسلم احصوا هلال شعبان لرمضان اخرجه الترمذي الفصل الثاني في ركن الصوم وفيه فرعان
ط الفرع الاول في النية وفيه نوعان ط النوع الاول في نية الفرض ط قالت قال رسول الله صلى الله عليه
حفصة
وسلم من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له اخرجه ابوداود والترمذي وعند النسائي من لم يجمع الصيام قبل طلوع الفجر فلا
يصوم وفي اخرى له من لم يبيت الصيام من الليل وله في اخرى ان حفصة كانت تقول من لم يجمع الصوم من الليل فلا يصوم
وفي اخرى قبل الفجر وفي اخرى لا صيام لمن لم يجمع قبل الفجر وقال ابوداود وقفه على حفصة معمر والزبيدي وابن عيينة ويونس الايلي
ابن عمر
عن الزهري ط كان يقول لا يصوم الا من اجمع الصيام قبل الفجر اخرجه الموطا وعند النسائي قال اذا لم يجمع الرجل الصوم
من الليل فلا يصم وفي اخرى انه كان يقول لا يصومن الا من اجمع الصيام قبل الفجر ط قالتا لا يصوم الا من اجمع الصيام
عايشة وحفصة
قبل الفجر اخرجه النسائي واخرجه الموطا عقيب حديث ابن عمر وقال عن عايشة وحفصة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك
ولم يذكر لفظهما ط النوع الثاني في نية صوم التطوع ط قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم يا عايشة
عايشة
هل عندكم شيء قالت فقلت يا رسول الله ما عندنا شيء قال فاني صايم قالت فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهديت
لنا هدية او جاءنا زور قالت فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اهديت لنا هدية او جاءنا زور وقد
خبأت لك شيئا قال ما هو قلت حيس قال هاتيه فجئت به فاكل ثم قال قد كنت اصبحت صايما قال طلحة فحدثت مجاهدا
بهذا الحديث فقال ذاك بمنزلة الرجل يتصدق يخرج الصدقة من ماله فان شاء امضاها وان شاء امسكها وفي اخرى
قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال هل عندكم من شيء فقلنا لا قال فاني اذا صايم ثم اتانا يوما آخر
فقلنا يا رسول الله اهدي لنا حيس قال ارينيه فلقد اصبحت صايما فاكل اخرجه مسلم واخرج النسائي الرواية الثانية و
له في اخرى مثلها وقال في آخره فقلت يا رسول الله دخلت علي وانت صايم ثم اكلت حيسا قال نعم يا عايشة انما
منزلة من صام في غير رمضان او في غير قضاء رمضان في التطوع بمنزلة رجل اخرج صدقة من ماله فيمضي منها ما شاء فامضاه
وبخل بما بقي فامسكه وفي رواية الترمذي قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال هل عندكم شيء

قالت

قالت فقلت لا قال فاني صائم وفي اخرى قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم ياتيني فيقول اعندك غداء فاقول لا فيقول اني صائم قالت
فاتاني يوما فقلت يا رسول الله قد اهديت لنا هدية قال وما هي قلت حيس قال اما اني اصبحت صائما قالت ثم اكل وفي رواية ابي داود
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل علي قال هل عندكم طعام فاذا قلنا لا قال اني صائم زاد وكيع فدخل علينا يوما
اخر فقلنا يا رسول الله اهدي لنا حيس فحبسناه لك فقال ادنيه قال طلحة فاصبح صائما وافطر ٭ قالت كنت قاعدة عند
النبي صلى الله عليه وسلم فاتي بشراب فشرب منه ثم ناولني فشربت فقلت اني اذنبت فاستغفر لي فقال وما ذاك قلت كنت
صائمة فافطرت فقال امن قضاء كنت تقضينه قالت لا قال فلا يضرك وفي رواية نحوه وفيه فقالت يا رسول الله اما اني
كنت صائمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصائم المتطوع امين نفسه ان شاء صام وان شاء افطر وفي رواية امير نفسه او
امين على الشك اخرجه الترمذي وفي رواية ابي داود قالت لما كان يوم الفتح فتح مكة جاءت فاطمة فجلست على يسار رسول الله صلى
الله عليه وسلم وام هانئ عن يمينه فجاءت الوليدة باناء فيه شراب فناولته فشرب منه ثم ناوله ام هانئ فشربت منه
فقالت يا رسول الله لقد افطرت وكنت صائمة فقال لها اكنت تقضين شيئا قالت لا قال فلا يضرك ان كان تطوعا ٭
قالت كان ابو الدرداء ياتي نهارا فيقول اعندكم طعام فان قلنا لا قال فاني صائم يومي هذا وفعله ابو طلحة وابو هريرة وابن عباس
وحذيفة ذكره البخاري في ترجمة باب من ابواب الصوم ٭ الفرع الثاني في الامساك عن المفطرات وهي
اربعة انواع ٭ النوع الاول في القيء والحجامة والاحتلام ٭ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ذرعه القيء فليس عليه قضاء ومن استقاء
عمدا فليقض اخرجه الترمذي وعند ابي داود من ذرعه القيء وهو صائم فليس عليه قضاء ومن استقاء فليقض ٭ ان ابن عمر كان يقول
من استقاء وهو صائم فعليه القضاء ومن ذرعه القيء فليس عليه القضاء اخرجه الموطا ٭ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلث
لا يفطرن الصائم الحجامة والقيء والاحتلام اخرجه الترمذي ٭ عن رجل من اصحابه عن اصحابه عن رجل من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر من قاء ولا من احتلم ولا من احتجم اخرجه ابو داود ٭ ان ابا
الدرداء حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فافطر قال فلقيت ثوبان مولى رسول الله في مسجد دمشق فقلت ان ابا
الدرداء حدثني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فافطر قال صدق وانا صببت له وضوءه اخرجه ابو داود والترمذي نحوه ٭ ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم واحتجم وهو صائم اخرجه البخاري ومسلم وعند ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم
وهو صائم وفي اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم صائما محرما وعند الترمذي احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم صائم
وفي اخرى احتجم فيما بين مكة والمدينة وهو محرم صائم وفي اخرى احتجم وهو صائم ٭ قال ما كنا ندع الحجامة للصائم الا كراهية الجهد اخرجه
ابو داود وعند البخاري قال ثابت سئل انس بن مالك كنتم تكرهون الحجامة للصائم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا الا
من اجل الضعف ٭ عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الحجامة والمواصلة ولم يحرمها ابقاء على اصحابه فقيل له
يا رسول الله انك تواصل الى السحر فقال اني اواصل الى السحر وربي يطعمني ويسقيني اخرجه ابو داود ٭ ان سعد بن ابي وقاص
وابن عمر كانا يحتجمان وهما صائمان اخرجه الموطا ٭ كان يحتجم وهو صائم ثم ترك ذلك بعد فكان اذا صام لم يحتجم حتى يفطر
اخرجه الموطا ٭ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افطر الحاجم والمحجوم اخرجه الترمذي ٭ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال افطر
الحاجم والمحجوم اخرجه ابو داود ٭ قال بينما هو يمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اتى رجلا بالبقيع وهو يحتجم وهو اخذ بيدي لثماني عشرة خلت من رمضان فقال افطر الحاجم والمحجوم اخرجه ابو داود
٭ النوع الثاني في الكحل ٭ قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اشتكت عيني افاكتحل وانا صائم
قال نعم اخرجه الترمذي ٭ عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالاثمد المروح عند النوم وقال ليتقه الصائم اخرجه
ابو داود وقال قال لي يحيى بن معين هو حديث منكر يعني حديث الكحل ٭ انه كان يكتحل وهو صائم اخرجه ابو داود ٭ النوع
الثالث في القبلة والمباشرة ٭ قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبل بعض ازواجه وهو صائم ثم

ت ام هانئ
قالت
في ام الدرداء
ت ابو هريرة
ط نافع
ابو سعيد
زيد بن اسلم
د ت معدان بن طلحة
خ م ابن عباس
انس
ابن ابي ليلى
ط ابن شهاب
ط ابن عمر
ت رافع بن خديج
ثوبان
شداد بن اوس
ت انس
د عبد الرحمن بن النعمان
د انس بن مالك
خ م عائشة

ضحكت وفي اخرى قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر وهو صائم وكان املككم لاربه اخرجه البخاري ومسلم ولمسلم
عن عروة ان عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم وفي رواية ابن عيينة قال قلت لعبد الرحمن بن القاسم
اسمعت اباك يحدث عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم فسكت ساعة ثم قال نعم وفي اخرى قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلني وهو صائم وايكم يملك اربه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك اربه وفي اخرى
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم في شهر الصوم وفي اخرى يقبل ويباشر وهو صائم ولكنه املككم لاربه وفي اخرى
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل وكان املككم لاربه وانه كان يباشر وهو صائم وفي اخرى انه كان يقبل وهو صائم في
رمضان واخرج الموطا الرواية الاولى وله في اخرى بلغه ان عائشة كانت اذا ذكرت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل
وهو صائم تقول وايكم املك لنفسه من رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرج ابو داود الرواية الخامسة والسادسة من افراد مسلم وله في
اخرى قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلني وهو صائم وانا صائمة وفي اخرى انه يقبلها وهو صائم ويمص لسانها واخرج الترمذي
الرواية الخامسة والسادسة من افراد مسلم وللترمذي انه كان يباشر وهو صائم وكان املككم لاربه ط انه سال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ايقبل الصائم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سل هذه لام سلمة فاخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك فقال
يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما والله اني لاتقاكم لله واخشاكم له اخرجه
مسلم وفي رواية الموطا عن عطاء بن يسار ان رجلا قبل امراته وهو صائم في رمضان فوجد من ذلك وجدا شديدا فارسل
امراته فسالت ام سلمة عن ذلك فاخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله فاخبرت زوجها فزاده ذلك شرا وقال لسنا
مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحل لرسوله ما شاء ثم رجعت امراته الى ام سلمة فوجدت عندها رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لهذه المراة فاخبرته ام سلمة فقال الا اخبرتها اني افعل ذلك قالت قد اخبرتها فذهبت
الى زوجها فاخبرته فزاده ذلك شرا وقال لسنا مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم يحل الله لرسوله ما شاء فغضب رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقال والله اني لاتقاكم لله واعلمكم بحدوده ط قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم اخرجه مسلم ط
ان عمر بن الخطاب رض قال هششت فقبلت وانا صائم فقلت يا رسول الله صنعت اليوم امرا عظيما قبلت وانا صائم قال
ارايت لو تمضمضت بالماء وانت صائم قلت لا باس قال فمه اخرجه ابو داود ط ان عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل امراة
عمر بن الخطاب رض كانت تقبل راس عمر وهو صائم فلا ينهاها اخرجه الموطا ط كانت عند عائشة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم فدخل عليها زوجها هنالك وهو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وهو صائم فقالت له عائشة ما يمنعك ان تدنو
من اهلك فتقبلها او تلاعبها قال اقبلها وانا صائم قالت نعم اخرجه الموطا ط ان ابا هريرة وسعد بن ابي وقاص كانا يرخصان
في القبلة للصائم اخرجه الموطا ط ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المباشرة للصائم فرخص له واتاه اخر فسأله فنهاه
فاذا الذي رخص له شيخ واذا الذي نهاه شاب اخرجه ابو داود ط كان يرخص فيها للشيخ الكبير ويكرهها للشاب اخرجه الموطا
وهذا لفظه انه سئل عن القبلة للصائم فارخص فيها للشيخ وكرهها للشاب ط ان عبد الله بن عمر كان ينهى عن القبلة والمباشرة
للصائم اخرجه الموطا ط الرابع المفطر ناسيا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نسي وهو صائم فاكل او شرب فليتم
صومه فانما اطعمه الله وسقاه اخرجه البخاري ومسلم وعند الترمذي من اكل او شرب ناسيا فلا يفطر فانما هو رزق رزقه الله
وعند ابي داود ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اكلت وشربت ناسيا وانا صائم فقال الله
اطعمك وسقاك ط الفصل الثالث في زمان الصوم وفيه ثلثة فروع ط الفرع الاول
في الايام المستحب صومها وفيه تسعة انواع ط النوع الاول قول كلي في الصوم ط قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يفطر من الشهر حتى نظن ان لا يصوم منه ويصوم حتى نظن ان لا يفطر منه شيئا وكان لا تشاء ان تراه من الليل مصليا
الا رايته ولا نائما الا رايته وفي رواية قال حميد فسالت انسا عن صيام النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما كنت احب

عمر بن ابي سلمة
حفصة
جابر
يحيى بن سعيد
عائشة بنت طلحة
زيد بن اسلم
ابو هريرة
ابن عباس
نافع
ابو هريرة
انس

ان اراه

ان اراه من الشهر صايمًا الا رايته ولا مفطرًا الا رايته ولا من الليل قايمًا الا رايته ولا نايمًا الا رايته ولا مسست خزة ولا حريرة الين من
كف رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شممت مسكة ولا عنبرة اطيب رايحة من رايحة رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه البخاري
ومسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم حتى يقال قد صام ويفطر حتى يقال افطر وما اخرج الترمذي الرواية الاولى ط قال
ما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرًا كاملًا قط غير رمضان وكان يصوم حتى يقول القايل لا والله ما يفطر ويفطر حتى يقول القايل لا و
الله لا يصوم اخرجه البخاري ومسلم والنسائي وزاد النسائي وما صام شهرًا متتابعًا غير رمضان منذ قدم المدينة ط ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يسرد الصوم فيقال لا يفطر ويفطر فيقال لا يصوم اخرجه النسائي ط وقال عبد الله بن شقيق العقيلي سالت
عايشة عن صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصوم حتى نقول قد صام ويفطر حتى نقول قد افطر وما رايته صام شهرًا كاملًا منذ
قدم المدينة الا ان يكون رمضان وفي رواية قالت ما علمته صام شهرًا كله الا رمضان ولا افطره كله حتى يصوم منه حتى مضى سبيله
اخرجه مسلم واخرج الترمذي والنسائي الرواية الاولى ط النوع الثاني في يوم عاشورا ط قالت كان عاشورا الصيام قبل رمضان
فلما نزل رمضان كان من شاء صام ومن شاء افطر وفي رواية قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالصيام يوم عاشورا الحديث
وفي اخرى قالت كانوا يصومون عاشورا قبل ان يفرض رمضان وكان يومًا تستر فيه الكعبة قالت فلما فرض رمضان قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من شاء ان يصومه فليصمه ومن شاء ان يتركه تركه وفي اخرى قالت كان يوم عاشورا تصومه قريش في الجاهلية وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه في الجاهلية فلما قدم المدينة صامه وامر بصيامه فلما فرض رمضان ترك عاشورا فمن شاء صامه ومن
شاء تركه وفي اخرى فلما فرض رمضان قال من شاء صامه ومن شاء تركه وفي اخرى ان قريشًا كانت تصوم عاشورا في الجاهلية ثم
امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيامه حتى فرض رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء فليصمه ومن شاء فليفطر واخرج
الموطا وابو داود والترمذي الرواية الرابعة وقالوا فيها فكان هو الفريضة بعد قوله فلما رمضان ط ان اهل الجاهلية كانوا يصومون
يوم عاشورا وان رسول الله صلى الله عليه وسلم صامه والمسلمون قبل ان يفرض رمضان فلما افترض رمضان قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان عاشورا يوم من ايام الله فمن شاء صامه وفي رواية قال ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم يوم عاشورا فقال ذلك
يوم كان يصومه اهل الجاهلية فمن شاء صامه ومن شاء تركه اخرجه البخاري ومسلم وللبخاري قال صام رسول الله صلى الله عليه وسلم
عاشورا وامر بصيامه فلما فرض رمضان تركه وكان عبد الله لا يصومه الا ان يوافق صومه ولمسلم مثل الثانية وقال فمن احب منكم ان
يصومه فليصمه ومن كره فليدعه واخرج ابو داود نحو الرواية الاولى ط قال كان يوم عاشورا يومًا تعظمه اليهود وتتخذه عيدًا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم صوموه انتم وفي رواية كان اهل خيبر يصومون يوم عاشورا يتخذونه عيدًا ويلبسون نساءهم فيه حليهم وشارتهم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فصوموه انتم اخرجه البخاري ومسلم ط قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فراى اليهود تصوم
عاشورا فقال ما هذا قالوا يوم صالح نجى الله فيه موسى وبني اسرائيل من عدوهم فصامه وامر بصيامه فقال انا احق بموسى منكم وصامه
وامر بصيامه وفي رواية فقال لهم ما هذا اليوم الذي تصومونه قالوا هذا يوم عظيم انجى الله فيه موسى وقومه وغرق فيه فرعون وقومه فصامه
موسى شكرًا فنحن نصومه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فنحن احق واولى بموسى منكم فصامه رسول الله صلى الله عليه وسلم فنحن احق واولى
بموسى منكم فصامه رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر بصيامه وفي اخرى نحو ذلك وفيه فنحن نصومه تعظيمًا اخرجه البخاري ومسلم و
اخرج ابو داود الاخرة ط قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر بصيام يوم عاشورا ويحثنا عليه ويتعاهدنا عنده فلما فرض رمضان
لم يامرنا ولم ينهنا عنه ولم يتعاهدنا عنده اخرجه مسلم ط ان الاشعث بن قيس دخل على عبد الله وهو يطعم يوم عاشورا فقال
يا ابا عبد الرحمن ان اليوم يوم عاشورا فقال قد كان يصام قبل ان ينزل رمضان فلما نزل رمضان ترك فان كنت مفطرًا
فاطعم اخرجه البخاري ومسلم ولمسلم نحوه الا انه قال كان يومًا يصومه رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان ينزل رمضان فلما نزل
رمضان تركه وله في اخرى مختصر قال دخل الاشعث على عبد الله يوم عاشورا فقال ادن فكل فقال اني صايم قال كنا
نصومه ثم ترك ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر رجلًا من اسلم ان اذن في الناس من كان اكل فليصم بقية يومه ومن لم

خ م س ابن عباس

اسامة

عايشة م

ط د ت عايشة

عايشة

خ م ابن عمر

خ م ابو موسى

خ م ابن عباس

م جابر بن سمرة

خ م علقمة

خ م س سلمة بن الاكوع

يكن اكل فليصم فان اليوم يوم عاشورا وفي رواية انه قال لرجل من اسلم أَذِّن في قومك او في الناس [illegible] اخرجه البخاري
ومسلم والنسائي ۞ عن عمه ان اسلم اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صمتم يومكم هذا قالوا لا قال فاتموا بقية يومكم واقضوه
اخرجه ابو داود قال يعني يوم عاشورا ۞ قالت ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة عاشورا الى قرى الانصار التي حول المدينة
من كان اصبح صائما فليتم صومه ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه فكنا بعد ذلك نصومه ونصومه صبياننا الصغار منهم
ونذهب الى المسجد فنجعل لهم اللعبة من العهن فاذا بكى احدهم على الطعام اعطيناها اياه حتى يكون عند الافطار وفي اخرى نحوه و
قال ونصنع لهم اللعبة من العهن فنذهب به معنا فاذا سالونا الطعام اعطيناهم اللعبة تلهيهم حتى يتموا صومهم اخرجه البخاري ومسلم
۞ قال كنا نصوم عاشورا ونؤدي زكاة الفطر فلما نزل رمضان ونزلت الزكاة لم نؤمر به ولم ننه عنه وكنا نفعله اخرجه النسائي ۞
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشورا امنكم احد اكل اليوم فقالوا منا من صام ومنا من لم يصم قال فاتموا بقية يومكم و
وابعثوا الى اهل العروض فليتموا بقية يومهم اخرجه النسائي ۞ بلغه ان عمر بن الخطاب ارسل الى الحارث بن هشام ان غدا
يوم عاشورا فصم وامر اهلك ان يصوموا اخرجه الموطأ ۞ انه سمع ابن عباس وسئل عن صيام يوم عاشورا فقال ما علمت رسول
الله صلى الله عليه وسلم صام يوما يطلب فضله على الايام الا هذا اليوم ولا شهرا الا هذا الشهر يعني رمضان وفي حديث عبيد الله بن موسى
ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام يوم فضله على غيره الا هذا اليوم يوم عاشورا وهذا الشهر يعني شهر رمضان اخرجه
البخاري ومسلم والنسائي ۞ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صيام يوم عاشورا اني احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله
اخرجه الترمذي ۞ قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصوم يوم عاشورا يوم العاشر اخرجه الترمذي ۞ انه سمع معوية بن ابي
سفيان خطيبا بالمدينة يعني في مقدمة قدمها خطبهم يوم عاشورا وفي حديث البخاري عام حج على المنبر يقول يا اهل المدينة
اين علماؤكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشورا ولم يكتب الله عليكم صيامه فمن شاء صامه ومن شاء فليفطر
اخرجه البخاري ومسلم والموطأ والنسائي ۞ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لئن بقيت الى قابل لاصومن التاسع
يعني يوم عاشورا وفي رواية قال حين صام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشورا وامر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم
تعظمه اليهود والنصارى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا كان العام القابل ان شاء الله صمنا اليوم التاسع فلم يات
العام المقبل حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية الحكم بن الاعرج قال انتهيت الى ابن عباس وهو متوسد رداءه
في زمزم فقلت اخبرني عن صوم عاشورا فقال اذا رايت هلال المحرم فاعدد واصبح يوم التاسع صائما قال هكذا كان محمد
صلى الله عليه وسلم يصومه قال نعم اخرجه مسلم واخرج ابو داود الثانية والثالثة وفي رواية ذكرها رزين عن عطا قال سمعت
ابن عباس يقول صوموا التاسع والعاشر خالفوا اليهود ۞ قالت اربع لم يكن يدعهن النبي صلى الله عليه وسلم صيام عاشورا
والعشر وثلثة ايام من كل شهر وركعتان قبل الفجر اخرجه النسائي ۞ النوع الثالث في صوم رجب قال عباد بن
حنيف سالت سعيد بن جبير عن صوم رجب ونحن يومئذ في رجب فقال سمعت ابن عباس يقول كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم اخرجه البخاري ومسلم وابو داود عن عثمان بن حكيم انه سال
سعيد بن جبير وذكر الحديث ۞ النوع الرابع في صوم شعبان ۞ قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول
لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط الا شهر رمضان وما رايته في شهر اكثر
منه صياما في شعبان وفي رواية عن ابي سلمة قال سالت عائشة عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصوم
حتى نقول قد صام ويفطر حتى نقول قد افطر ولم اره صائما من شهر قط اكثر من صيامه من شعبان كان يصوم شعبان كله كان صوم شعبان
الا قليلا اخرج الاولى البخاري ومسلم والموطأ وابو داود واخرج الثانية مسلم والنسائي وفي رواية الترمذي قالت ما رايت
النبي صلى الله عليه وسلم في شهر اكثر صياما منه في شعبان كان يصومه الا قليلا بل كان يصومه كله وفي رواية لابي داود قالت
كان احب الشهور الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصومه شعبان ثم يصله برمضان واخرج النسائي ايضا رواية الترمذي

عبد الرحمن بن سلمة عن عمه
الربيع بنت معوذ
قيس بن سعد بن عبادة
محمد بن صيفي
مالك
عبيد الله بن ابي يزيد
ابو قتادة
ابن عباس
حميد بن عبد الرحمن
ابن عباس
حفصة
ابن عباس
عائشة
اخرى

وابي داود وللنسائي ايضا قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وكان يصوم
شعبان او عامة شعبان وفي اخرى له قالت لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لشهر اكثر صياما منه لشعبان كان يصومه او عامته وفي
اخرى له قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم شعبان الا قليلا وفي اخرى كان يصوم شعبان كله وفي رواية للبخاري ومسلم قالت
لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرا اكثر من شعبان فانه كان يصوم شعبان كله وكان يقول خذوا من العمل ما تطيقون فان الله
لا يمل حتى تملوا واحب الصلوة الى النبي صلى الله عليه وسلم ما دووم عليه وان قلت وكان اذا صلى صلاة داوم عليها ه مثل
حديث قبله عن عائشة ولم يذكر ابو داود لفظ ابي هريرة وحديث عائشة الذي اخرجه ابو داود هو الحديث ابي هريرة عليه هو
الرواية الاولى من حديثهما المقدم ذكره قال ابو داود وزاد ابو هريرة كان يصومه الا قليلا بل كان يصومه كله ه قالت ما رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم شهرين متتابعين الا شعبان ورمضان اخرجه الترمذي وعند ابي داود لم يكن يصوم من السنة
شهرا تاما الا شعبان كان يصله برمضان واخرج النسائي الروايتين وله في اخرى ما رايته يصوم شهرين متتابعين الا انه كان يصل
شعبان برمضان ه قالت قلت يا رسول الله لم ارك تصوم من شهر من الشهور ما تصوم من شعبان قال ذاك شهر يغفل الناس
عنه بين رجب ورمضان وهو شهر ترفع فيه الاعمال الى رب العالمين فاحب ان يرفع عملي وانا صائم اخرجه النسائي ه النوع
الخامس ست من شوال ه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر اخرجه
مسلم والترمذي وعند ابي داود فكانما صام الدهر ه النوع السادس عشر ذي الحجة ه عن امراته عن بعض ازواج النبي
صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم تسع ذي الحجة ويوم عاشوراء وثلثة ايام من كل شهر اول اثنين من
الشهر والخميس وفي رواية كان النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه ابو داود وفي رواية النسائي مثله وقال اول اثنين من الشهر و
الخميس وفي اخرى كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم العشر وثلثة ايام من كل شهر الاثنين والخميس ه قالت ما رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم صائما في العشر قط اخرجه مسلم والترمذي وابو داود الا ان ابا داود اسقط منه لفظة في ه قال كانت
عائشة تصوم يوم عرفة قال ولقد رايتها عشية عرفة يدفع الامام ثم تقف حتى يبيض ما بينها وبين الناس من الارض ثم تدعو
بالشراب فتفطر اخرجه الموطا ه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صيام يوم عرفة اني احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله
اخرجه الترمذي ه النوع السابع ايام الاسبوع ه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتحرى صيام يوم الاثنين و
الخميس اخرجه الترمذي والنسائي وفي رواية للنسائي ان رجلا سال عائشة عن الصيام فقالت ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يصوم شعبان كله ويتحرى صيام الاثنين والخميس وفي اخرى له قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم شعبان
ورمضان ويتحرى يوم الاثنين والخميس وفي اخرى انه كان يصوم الاثنين والخميس ه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تعرض
الاعمال على الله يوم الاثنين ويوم الخميس فاحب ان يعرض عملي وانا صائم اخرجه الترمذي ه انه انطلق مع اسامة الى وادي
القرى في طلب مال له وكان يصوم الاثنين والخميس فقال له مولاه لم تصوم يوم الاثنين والخميس وانت شيخ كبير فقال ان نبي الله
صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوم الاثنين ويوم الخميس فسئل عن ذلك فقال ان اعمال الناس تعرض يوم الاثنين ويوم الخميس
اخرجه ابو داود وعند النسائي قال اسامة قلت يا رسول الله انك تصوم حتى لا تكاد تفطر وتفطر حتى لا تكاد تصوم الا يومين
ان دخلا في صيامك والا صمتهما قال اي يومين قلت يوم الاثنين والخميس قال ذلك يومان تعرض فيهما الاعمال على رب
العالمين فاحب ان يعرض عملي وانا صائم ه قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلثة ايام من الشهر الاثنين
والخميس والاثنين من الجمعة الاخرى اخرجه ابو داود والنسائي وللنسائي في اخرى زيادة في اوله قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه جعل كفه اليمنى تحت خده الايمن وكان يصوم الاثنين والخميس ه عن امه قالت دخلت
على ام سلمة فسالتها عن الصيام فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرني ان اصوم ثلثة ايام من كل شهر اولها الاثنين
والخميس اخرجه ابو داود وفي رواية النسائي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلثة ايام الاثنين والخميس من هذه الجمعة

د ابو هريرة
ت ام سلمة
س اسامة
م ابو ايوب الانصاري
د هنيدة بن خالد
م ت د عائشة
ط القسم بن محمد
ثم تقفط
ابو قتادة
ت س عائشة
ت ابو هريرة
مولى اسامة بن زيد
د س حفصة
د هنيدة الخزاعي

والاثنين من المقبلة وفي اخرى اول اثنين من الشهر ثم الخميس الذي يليه وفي اخرى كان يامر بصيام ثلثة ايام اول خميس والاثنين
والاثنين ۞ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم ثلثة ايام من كل شهر يوم الاثنين من اول الشهر والخميس الذي يليه والخميس
الذي يليه اخرجه النسائي ۞ قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من الشهر السبت والاحد والاثنين ومن الاخر الثلثاء
والاربعاء والخميس اخرجه الترمذي ۞ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امره ان يصوم كل اربعا وخميس اخرجه ۞ قال سالت
او سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام الدهر فقال ان لاهلك عليك حقا فصم رمضان والذي يليه وكل اربعاء وخميس فاذا انت
قد صمت الدهر كله اخرجه الترمذي وابو داود ۞ النوع الثامن في ايام البيض ۞ عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يامرنا ان نصوم البيض ثلث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة قال وقال هو كهية الدهر اخرجه ابو داود وعند النسائي قال عن
عبد الملك بن قدامة بن ملحان عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا بصوم ايام الليالي الغر البيض ثلث عشرة وخمس
عشرة وله في اخرى عن عبد الملك عن ابيه ولم يسم اباه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر بهذه الايام الثلث البيض ويقول
هن صيام الشهر وله في اخرى عن عبد الملك بن ابي المنهال عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم امرهم بصيام ثلثة ايام البيض وقال هي صوم
الشهر قلت هكذا رويناه في كتاب النسائي والذي قد جاء في اسماء الصحابة على اختلاف الكتب ان عبد الملك هو ابن
قتادة لا قدامة وجاء في رواية اخرى انه ابن قتادة بن منهال لا ابن ابي المنهال والله اعلم ۞ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا اباذر اذا صمت من الشهر ثلثة ايام فصم ثلث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة اخرجه الترمذي وفي رواية النسائي قال امرنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان نصوم من الشهر ثلثة ايام البيض ثلث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة وله في اخرى قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا صمت شيئا فصم ثلث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة وفي اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل عليكم بصيام ثلث
عشرة واربع عشرة وخمس عشرة وفي اخرى امر رجلا وفي اخرى عن ابن الحوتكية قال قال ابي جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ومعه ارنب قد شواها وخبز فوضعها بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال اني وجدتها تدمى فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يضر كلوا وقال للاعرابي كل قال اني صائم قال صوم ماذا قال ثلثة ايام من الشهر قال ان كنت صائما فعليك بالغر
البيض ثلث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة قال النسائي الصواب عن ابي ذر ويشبه ان يكون وقع من الكتاب ذر فقيل
ابي وفي اخرى عن موسى بن طلحة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم بارنب وكان النبي صلى الله عليه وسلم مد يده لها فقال
الذي جاء بها اني رايت بها دما فكف رسول الله صلى الله عليه وسلم يده وامر القوم ان ياكلوا وكان في القوم رجل منتبذ فقال
النبي صلى الله عليه وسلم مالك قال اني صائم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم فهلا ثلث البيض ثلث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة
وفي اخرى نحوه وفيه وقال لمن عنده كلوا فاني لو اشتهيتها اكلتها ۞ قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم بارنب قد شواها
فوضعها بين يديه فامسك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ياكل وامر القوم ان ياكلوا وامسك الاعرابي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
ما يمنعك ان تاكل قال اني اصوم ثلثة ايام من الشهر قال ان كنت صائما فصم الغر اخرجه النسائي ۞ عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال صيام ثلثة ايام من كل شهر صيام الدهر وايام البيض صبيحة ثلث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة اخرجه النسائي ۞
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر ايام البيض في حضر ولا سفر اخرجه النسائي ۞ النوع التاسع في الايام المجهولة من كل شهر
قد تقدم لحديث عبد الله بن عمرو بن العاص روايات عدة طويلة في كتاب الاعتصام من حرف الهمزة وغيره ونحن نذكر
في هذا الفصل ما جاء من طرقه على اختلاف الفاظها طولها وقصرها قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم انك لتصوم الدهر وتقوم الليل
فقلت نعم قال انك اذا فعلت ذلك هجمت له العين ونفهت له النفس لا صام من صام الابد صوم ثلثة ايام صوم الدهر كله قلت فاني
اطيق اكثر من ذلك قال فصم صوم داود كان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر اذا لاقى زاد في رواية من لي بهذه يا نبي الله وقال لا
ادري كيف ذكر صيام الابد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا صام من صام الابد مرتين وفي اخرى قال الم اخبر انك تصوم ولا تفطر
وتصلي الليل فلا تفعل فان لعينك حظا ولنفسك حظا ولاهلك حظا فصم وافطر وصل ونم وصم من كل عشرة ايام

ابن عمر
عائشة
ابن عمرو بن العاص
القرشي مسلم فاطرت
عبد الملك بن ملحان القيسي
ابو ذر
جاء
ابو هريرة
جابر
ابن عباس
ابن عمرو بن العاص
وتجيء في هذا الفصل ما يأتي

يوما ولك اجر تسعة وفيه لا صام من صام الابد ثلثا وفي اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر له صومي فدخل علي فالقيت له
وسادة من ادم حشوها ليف فجلس على الارض وصارت الوسادة بيني وبينه فقال اما يكفيك من كل شهر ثلثة ايام قال
قلت يا رسول الله قال خمسا قلت يا رسول الله قال سبعا قلت يا رسول الله قال تسعا قلت يا رسول الله قال احدى عشرة
ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صوم فوق صوم داود عليه السلام شطر الدهر صم يوما وافطر يوما اخرجه البخاري ومسلم
ولمسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له صم يوما ولك اجر ما بقي قال اني اطيق اكثر من ذلك قال صم يومين ولك اجر ما
بقي قال اني اطيق اكثر من ذلك قال صم ثلثة ايام ولك اجر ما بقي قال اني اطيق اكثر من ذلك قال صم اربعة ايام ولك اجر ما بقي
قال اني اطيق اكثر من ذلك قال صم افضل الصيام عند الله صوم داود عليه السلام كان يصوم يوما ويفطر يوما وله في اخرى قال
يوما
بلغني انك تصوم النهار وتقوم الليل فلا تفعل فان لجسدك عليك حظا ولعينك عليك حظا وان لزوجك عليك حظا صم
وافطر صم من كل شهر ثلثة ايام فذلك صوم الدهر قلت يا رسول الله ان بي قوة قال فصم صوم داود عليه السلام صم يوما
وافطر يوما فكان يقول يا ليتني اخذت بالرخصة واخرج النسائي الرواية الثالثة ايضا فيها ذكر الوسادة والرواية الاولى
ورواية مسلم الاولى وله في اخرى قال ذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم الصوم فقال صم من كل عشرة ايام يوما ولك اجر تلك التسعة
قلت انا اقوى من ذلك قال صم من كل تسعة ايام يوما لك اجر تلك الثمانية فقلت اني اقوى من ذلك قال فصم من كل
ثمانية ايام يوما ولك اجر تلك السبعة قلت اني اقوى من ذلك قال فلم يزل حتى قال صم يوما وافطر يوما وله في اخرى قال انكحني
ابي امراة ذات حسب فكان ياتيها فيسألها عن بعلها فقالت نعم الرجل من رجل لم يطأ لنا فراشا ولم يفتش لنا كنفا منذ
اتيناه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم قال ائتني فاتيته معه فقال كيف تصوم قلت كل يوم قال صم من كل جمعة ايام
قلت اني اطيق افضل من ذلك قال صم يومين وافطر يوما قلت اني اطيق اكثر من ذلك قال صم افضل الصيام صيام داود
عليه السلام صوم يوم وفطر يوم وله في اخرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغني انك تقوم الليل وتصوم النهار قلت
يا رسول الله ما اردت بذلك الا الخير قال لا صام من صام الابد ولكن ادلك على صوم الدهر ثلثة ايام من كل شهر قلت يا
رسول الله اني اطيق اكثر من ذلك قال صم خمسة ايام قلت اني اطيق اكثر من ذلك قال فصم عشرا فقلت اني اطيق اكثر
من ذلك قال صم صوم داود كان يصوم يوما ويفطر يوما وله في اخرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام صيام
داود عليه السلام كان يصوم يوما ويفطر يوما وقد اطال النسائي في تخريج طرق هذا الحديث وقد ذكرنا بعضها في كتاب الاعتصام
وبعضها ههنا وبعضها تكرر فلم يحتج الى ذكره ومن جملة طرقه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ القرآن في شهر قلت اني اطيق
اكثر من ذلك فلم ازل اطلب اليه حتى قال خمسة ايام قال ثلث ايام من الشهر قلت اني اطيق اكثر فلم ازل اطلب اليه حتى قال
صم احب الصيام الى الله عز وجل صوم داود كان يصوم يوما ويفطر يوما واخرج ابو داود غير ما تقدم ذكره في كتاب الاعتصام
وكتاب تلاوة القرآن في رواية عطا بن السائب عن ابيه عن ابن عمرو قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم صم من كل شهر
ثلثة ايام واقرأ القرآن في شهر فناقصني فقال صم وناقصته فقال صم يوما وافطر يوما قال عطاء فاختلفنا عن ابي فقال بعضنا
سبعة ايام وقال بعضنا خمس واخرج الترمذي من هذا الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افضل الصوم صوم اخي داود
م ت د
معاذة العدوية
وكان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر اذا لاقى ه قالت سالت عائشة اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلثة ايام
قالت نعم قلت لها من اي ايام الشهر كان يصوم قالت لم يكن يبالي من اي ايام الشهر يصوم اخرجه مسلم والترمذي وابو داود
ت
ابو ذر
ه وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام من كل شهر ثلثة ايام فذلك صيام الدهر فانزل الله تصديق ذلك في كتابه
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اليوم بعشرة ايام اخرجه الترمذي وقال وقد روى هذا الحديث عن ابي هريرة وفي رواية
النسائي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام ثلثة ايام من الشهر فقد صام الدهر كله ثم قال صدق الله في كتابه
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وله في اخرى من صام ثلثة ايام من كل شهر فقد تم صوم الشهر او فله صوم الشهر

ابو قتادة

قال ان رجلاً اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف تصوم فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله فلما راى عمر غضبه قال رضينا
بالله رباً وبالاسلام ديناً وبمحمد نبياً وفي رواية وببيعتنا بيعة نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسول الله فجعل عمر يردد هذا الكلام
حتى سكن غضبه فقال عمر يا رسول الله كيف بمن يصوم الدهر كله قال لا صام ولا افطر او قال لم يصم ولم يفطر او قال لم يصم ولم يفطر قال كيف بمن
يصوم يومين ويفطر يوماً قال ويطيق ذلك احد قال كيف بمن يصوم يوماً ويفطر يوماً قال ذاك صوم داود عليه السلام قال كيف بمن يصوم
يوماً ويفطر يومين قال وددت اني طوقت ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث من كل شهر ورمضان الى رمضان
هذا صيام الدهر كله صيام يوم عرفة احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده وصيام يوم عاشورا احتسب على الله
ان يكفر السنة التي قبله وفي رواية مثله ونحوه الا قوله ذاك صوم اخي داود عليه السلام قال وسئل عن صوم يوم الاثنين قال
ذاك يوم ولدت فيه وفيه بعثت او انزل علي فيه قال فقال صوم ثلثة من كل شهر ورمضان الى رمضان صوم الدهر قال وسئل
عن صوم يوم عرفة قال يكفر السنة الماضية والباقية قال وسئل عن صوم يوم عاشورا فقال والسنة الماضية وفي هذا الحديث في رواية شعبة
قال شعبة وسئل عن صوم الاثنين والخميس فسكتنا عن ذكر الخميس لما نراه وهماً وفي رواية نحوه غير انه ذكر الاثنين ولم يذكر الخميس وفي رواية
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم الاثنين فقال فيه ولدت وفيه انزل علي اخرجه مسلم وفي رواية ابي داود مثل الاولى
ولم يذكر وببيعتنا بيعة وزاد في اخرى قال يا رسول الله ارايت صوم الاثنين والخميس قال فيه ولدت وفيه انزل علي القران وفي
رواية النسائي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صومه فغضب فقال عمر رضينا بالله رباً وبالاسلام ديناً وبمحمد رسولاً و
سئل عن صيام الدهر فقال لا صام ولا افطر او ما صام وما افطر وفي اخرى له قال عمر يا رسول الله كيف بمن يصوم الدهر كله قال لا صام

عمرو بن شرحبيل

ولا افطر او ما صام وما افطر ولم يصم ولم يفطر وذكر الحديث الى قوله يعدل صيام الدهر كله عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه و
سلم قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم رجل يصوم الدهر فقال وددت انه لم يطعم الدهر قالوا فثلثه قال اكثر قالوا فنصفه قال اكثر ثم قال الا اخبركم
بما يذهب وحر الصدر صوم ثلثة ايام من كل شهر وفي اخرى عن عمرو بن شرحبيل قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول

عثمن بن ابي العاص

الله ما تقول في رجل صام الدهر كله الحديث اخرجه النسائي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صيام حسن صيام ثلثة ايام

ابو عقرب — ابن عمر

من كل شهر اخرجه النسائي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلثة ايام من كل شهر اخرجه النسائي قال سالت رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الصوم فقال صم يوماً من كل شهر فاستزاده فقال بابي انت وامي يا رسول الله اني اجدني قوياً فزاده فقال
صم يومين من كل شهر فقال بابي انت وامي يا رسول الله اني اجدني قوياً فقال رسول الله اني اجدني قوياً اني اجدني اني اجدني قوياً
فما كان ان يزيده فلما الح عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صم ثلثة ايام من كل شهر وفي رواية قال سالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الصوم فقال صم يوماً من الشهر قلت يا رسول الله زدني قال يقول يا رسول الله زدني يومين من كل شهر قلت
يا رسول الله زدني اني اجدني قوياً فقال زدني زدني اني اجدني قوياً فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظننت انه ليردني

ابو هريرة

قال صم ثلثة ايام من كل شهر اخرجه النسائي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شهر الصبر وثلثة ايام من كل شهر

مجيبة الباهلية

صوم الدهر اخرجه النسائي عن ابيها او عمها انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انطلق فاتاه بعد سنة وقد تغيرت حالته وهيئته
فقال يا رسول الله اما تعرفني قال ومن انت قال انا الباهلي الذي جئتك عام اول قال فما غيرك وقد كنت حسن الهيئة قال ما
اكلت طعاماً منذ فارقتك الا بليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم عذبت نفسك ثم قال صم شهر الصبر ويوماً من كل
شهر قلت زدني فان بي قوة قال صم يومين قلت زدني قال صم ثلثة ايام قلت زدني قال صم من الحرم واترك صم من الحرم

ابن مسعود

واترك صم من الحرم واترك وقال باصابعه الثلثة فضمها ثم ارسلها اخرجه ابو داود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم

ابو هريرة وابو الدرداء

من غرة كل شهر ثلثة ايام اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي وقلما كان يفطر يوم الجمعة قالا كلاهما اوصاني رسول الله
صلى الله عليه وسلم بثلث لا ادعهن في سفر ولا حضر صوم ثلثة ايام من كل شهر ولا انام الا على وتر وتسبيحة الضحى اخرجه الجماعة

عامر بن مسعود

الا الموطا باختلاف الفاظهم في تقديم بعضها على البعض وقد تقدم الحديث في صلوة الضحى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال

ت ابن مسعود — الغنيمة الباردة الصوم في الشتاء اخرجه الترمذي وقال هو مرسل ان عامر بن مسعود لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ﻁ
قال قلت لعائشة هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يختص من الايام شيئا قالت لا كان عمله ديمة وايكم يطيق ما كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يطيق اخرجه البخاري ومسلم ﻁ الفرع الثاني من الفصل الثالث في الايام التي يحرم صومها
م ابو سعيد — وهي نوعان ﻁ النوع الاول في ايام العيدين والتشريق ﻁ قال قزعة سمعت منه حديثا فاعجبني فقلت له انت
سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم اسمع قال سمعته يقول لا
يصلح الصيام في يومين يوم الفطر ويوم الاضحى وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يومين يوم الفطر
ويوم النحر اخرجه مسلم وعند البخاري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الفطر والنحر وعن الصماء وان
يحتبي الرجل في ثوب واحد وعن الصلوة بعد الصبح وفي رواية الترمذي نهى عن صيامين صوم يوم الاضحى ويوم الفطر وعند
ط م ابو هريرة — ابي داود مثل البخاري وقال في حديثه وعن الصلوة في ساعتين بعد الصبح وبعد العصر ﻁ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
عائشة — نهى عن صيام يوم الاضحى والفطر اخرجه مسلم والموطأ ﻁ قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يومين يوم
خ انس — الفطر ويوم الاضحى اخرجه مسلم ﻁ قال كان ابو طلحة فلما يصوم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما مات رسول الله صلى
ط مالك — الله عليه وسلم ما رايته مفطرا الا يوم فطر او اضحى اخرجه البخاري ﻁ انه سمع اهل العلم يقولون لا باس بصيام الدهر اذا افطر
الايام التي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامها وهي ايام منى ويوم الاضحى ويوم الفطر فيما بلغنا وذلك احب ما سمعت
خ م ابو عبيد سعد بن عبيد مولى ابن ازهر — الي في ذلك اخرجه الموطأ ﻁ عن عمر وعلي مسندا وعن عثمان موقوفا انه شهد العيد مع عمر بن الخطاب فصلى قبل الخطبة ثم
خطب الناس فقال يا ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاكم عن صيام هذين العيدين وقال البعض اليومين الفطر و
الاضحى اما احدهما فيوم فطركم من صيامكم واما الآخر فيوم تاكلون فيه من نسككم قال ابو عبيد ثم شهدته مع عثمان بن عفان
فصلى قبل ان يخطب وكان ذلك يوم جمعة فقال لاهل العوالي من احب ان ينتظر الجمعة فليفعل ومن احب ان
يرجع الى اهله فقد اذنا له ثم شهدته مع علي فصلى قبل الخطبة ثم خطب فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاكم
ان تاكلوا من لحوم نسككم فوق ثلث وفي رواية مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل لحوم النسك فوق ثلث
اخرجه البخاري ومسلم واخرجه الموطأ وزاد بعد قوله مع علي بن ابي طالب وعثمان محصور واانتهت رواية عند قوله ثم خطب
واخرجه الترمذي قال شهدت عمر بن الخطاب في يوم نحر بدا بالصلوة قبل الخطبة ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن صوم هذين اليومين اما يوم الفطر ففطركم من صومكم وعيد المسلمين واما يوم الاضحى فكلوا من لحم نسككم واخرجه ابو داود
خ م ابن عمر — مثل الترمذي وفيه اما يوم الاضحى فتاكلون من لحم نسككم واما يوم الفطر ففطركم من صيامكم ﻁ جاء اليه رجل فقال اني نذرت
ان اصوم يوما فوافق اضحى او فطرا فقال ابن عمر امر الله بوفاء النذر ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم هذا اليوم اخرجه البخاري
ط ابو مرة مولى ام هانئ — ومسلم ولهما رواية اخرى ترد في كتاب النذور ﻁ قال اخبرني عبد الله بن عمرو انه دخل على ابيه في ايام التشريق فوجده
ياكل قال فدعاني فقلت له لا اكل فدعاني فقلت له لا اكل اني صائم فقال كل فان هذه الايام التي كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يامرنا بافطارها وينهى عن صيامها اخرجه الموطأ وفي رواية ابي داود انه دخل مع عبد الله بن عمرو على ابيه عمرو
بن العاص فقرب اليهما طعاما فقال كل فقال اني صائم فقال عمرو كل فهذه الايام التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
د ت س عقبة بن عامر — يامرنا بافطارها وينهى عن صيامها قال مالك هي ايام التشريق ﻁ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم عرفة ويوم النحر و
ايام التشريق عيدنا اهل الاسلام وهي ايام اكل وشرب اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي ﻁ قال قال رسول الله صلى
م نبيشة الهذلي — الله عليه وسلم ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله عز وجل اخرجه مسلم ﻁ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عبد الله بن
ط ابن شهاب — حذافة ايام منى يطوف يقول انما هي ايام اكل وشرب وذكر الله اخرجه الموطأ وفي رواية مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امره
ان ينادي في ايام التشريق انها ايام اكل وشرب قال الحميدي اخرجه خلف الواسطي في كتابه عن مسلم قال ولم اجده

فيما عندنا من كتاب مسلم ط ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان ينادي ايام التشريق انه لا يدخل الجنة الا مؤمن وهي ايام اكل و
شرب اخرجه النسائي ط ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه واوس بن الحدثان ايام التشريق فنادى انه لا يدخل الجنة الا مؤمن وايام
منى ايام اكل وشرب اخرجه مسلم ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم ايام التشريق اخرجه الموطأ ط قال الصيام لمن تمتع
بالعمرة الى الحج الى يوم عرفة فان لم يجد هديا ولم يصم صام ايام منى وعن عائشة مثله وقال لم يرخص في ايام التشريق الا لمن لم يجد الهدي اخرجه
البخاري ط النوع الثاني في يوم الشك ط قال كنا عند عمار في اليوم الذي يشك فيه من شعبان او رمضان
فاتيناه بشاة مصلية فتنحى بعض القوم فقال اني صائم فقال عمار من صام هذا اليوم فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم
اخرجه الترمذي وابو داود والنسائي ط قال دخلت على عكرمة في يوم يعني قد اشكل من رمضان هو او من شعبان وهو
ياكل خبزا وبقلا ولبنا فقال لي هلم فقلت اني صائم فقال وحلف بالله لتفطرن قلت سبحان الله مرتين فلما رايته
يحلف لا يستثني تقدمت فقلت هات الآن ما عندك قال سمعت ابن عباس يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته وان حال بينكم وبينه سحابة او ظلمة فاكملوا العدة عدة شعبان ولا تستقبلوا الشهر استقبالا
ولا تصلوا رمضان بيوم من شعبان اخرجه النسائي ط قال سمعت اهل العلم ينهون عن صوم اليوم الذي يشك فيه انه من شعبان
او من رمضان اذا نوى به الفرض ويرون على من صامه على غير رؤية ثم جاء الثبت انه من رمضان القضاء ولا يرون في صيامه
تطوعا باسا اخرجه الموطأ ط الفرع الثالث من الفصل الثالث في الايام التي يكره صومها وهي اربعة
انواع ط النوع الاول صوم الدهر ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام الابد فلا صام ولا افطر وفي اخرى الى قوله
فلا صام اخرجه النسائي ط قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام الابد فلا صام ولا افطر وفي اخرى قال بلغ النبي
صلى الله عليه وسلم اني اسرد الصوم وساق الحديث قال عطاء ولا ادري كيف ذكر صيام الابد لا صام من صام الابد ط
قال قيل يا رسول الله ان فلانا لا يفطر نهارا الدهر قال لا صام ولا افطر اخرجه النسائي ط انه سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم وذكر عنده رجل يصوم الدهر قال لا صام ولا افطر اخرجه النسائي ط قال قيل يا رسول الله كيف لمن صام الدهر قال
لا صام ولا افطر اخرجه الترمذي وفي رواية النسائي عن ابي قتادة عن عمر قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمررنا
برجل فقال يا نبي الله هذا لا يفطر منذ كذا وكذا فقال لا صام ولا افطر وهذا الحديث طرف من حديث قد اخرجه مسلم
وابو داود والنسائي وقد تقدم في النوع السابع من الفرع الاول من هذا الفصل ط النوع الثاني صوم
اواخر شعبان ط انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا انتصف شعبان فلا تصوموا اخرجه ابو داود وفي رواية
الترمذي اذا بقي نصف من شعبان فلا تصوموا ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم
او يومين الا ان يكون رجلا كان يصوم صوما فليصمه اخرجه البخاري ومسلم وابو داود والترمذي وللترمذي في اخرى زيادة صوموا
لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا ثلثين واخرجه النسائي مثلهم وله في اخرى قال لا تتقدموا قبل الشهر بصيام الا
رجلا كان يصوم صياما اتى ذلك اليوم على صيامه ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتقدموا الشهر بصيام يوم او يومين
الا ان يوافق ذلك يوما كان يصومه احدكم اخرجه النسائي وقال هذا خطاء ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما صمت
من سرر هذا الشهر يعني آخر شعبان قال لا قال فاذا افطرت فصم يومين وفي رواية قال اصمت سرر هذا الشهر قال اطنه يعني رمضان
وفي اخرى من سرر شعبان قال البخاري وشعبان اصح وفي اخرى اصمت من سرر هذا الشهر اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية
ابي داود قال هل صمت من سرر شعبان قال لا قال فاذا افطرت فصم يوما وفي اخرى قال يومين ط قال قام معوية في الناس
بدير مسحل الذي على باب حمص فقال يا ايها الناس انا قد راينا الهلال يوم كذا وكذا واني متقدم بالصيام فمن احب ان يفعله
فليفعله فقام اليه مالك بن هبيرة الشيباني فقال يا معوية اشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ام شيء من رايك قال
بل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا الشهر وسره اوله قال الاوزاعي سره اوله اخرجه ابو داود وزاد رزين

بشر بن سحيم
كعب بن مالك
ابن عمر
صلة بن زفر
سماك
مالك
ابن عمر
ابن عمرو بن العاص
عمران بن حصين
عبد الله بن الشخير
ابو قتادة
ابو هريرة وغيره
رجل ابن عباس
عمران بن حصين
المغيرة بن فروة

ان يصم

وقال غيره اوسط وقال جماعة هو آخره حين يستتر الهلال وهو الذي عنى معوية ط النوع الثالث صوم يوم عرفة ط ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة اخرجه ابو داود ط ان الناس شكوا في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فارسلت
اليه بحلاب وهو واقف في الموقف فشرب والناس ينظرون اخرجه البخاري ط ان ناسا اختلفوا عندها يوم عرفة في صوم النبي
صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فارسلت اليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره فشربه وفي رواية
فبعثت اليه بشراب فشربه اخرجه البخاري والموطأ وابو داود ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر بعرفة وارسلت اليه ام الفضل
بلبن فشربه اخرجه الترمذي ط عن ابيه قال سال ابن عمر عن صوم يوم عرفة قال حججت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يصمه ومع ابي بكر فلم يصمه
ومع عمر فلم يصمه ومع عثمان فلم يصمه وانا لا اصومه ولا آمر به ولا انهى عنه اخرجه الترمذي ط النوع الرابع صوم يوم الجمعة والسبت ط ط
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصومن احدكم يوم الجمعة الا يوما قبله او بعده هذا لفظ البخاري وعند مسلم لا يصوم احدكم يوم
الجمعة الا ان يصوم قبله او يصوم بعده وله في اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم
الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم يصومه احدكم وعند الترمذي مثل الرواية الثانية وعند ابي داود مثلها وقال الا ان يصوم
قبله بيوم او بعده ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة فقال لها اصمت امس قالت لا قال تريدين ان
تصومي غدا قالت لا قال فافطري اخرجه البخاري وابو داود ط قال سالت جابر بن عبد الله وهو يطوف بالبيت انهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم الجمعة قال نعم ورب هذا البيت اخرجه البخاري ومسلم زاد البخاري في رواية يعني ان ينفرد
بصومه ط عن اخته الصماء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض الله عليكم فان لم يجد احدكم الا لحاء
عنبة او عود شجرة فليمضغه اخرجه الترمذي وابو داود وقال ابو داود هذا حديث منسوخ ط الفصل الرابع
في سنن الصوم وجائزاته ومكروهاته وفيه ثمانية فروع الفرع الاول في السحور وفيه نوعان ط النوع الاول
في الحث ط ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تسحروا فان في السحور بركة اخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي
ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة اخرجه النسائي ط ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تسحروا فان في
السحور بركة اخرجه النسائي ط عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتسحر
فقال انها بركة اعطاكم الله اياها فلا تدعوه اخرجه النسائي ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فصل ما بين صيامنا وصيام اهل
الكتاب اكلة السحر اخرجه مسلم والترمذي وابو داود والنسائي ط قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى السحور في رمضان
قال هلم الى الغداء المبارك اخرجه ابو داود والنسائي ط ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم بغداء السحور فانه هو الغداء المبارك
اخرجه النسائي ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل هلم الى الغداء المبارك يعني السحور اخرجه النسائي ط ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال نعم سحور المؤمن التمر اخرجه ابو داود ط النوع الثاني في وقته وتاخيره ط قال تسحرنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم قمنا الى الصلوة قال انس بن مالك قلت كم كان قدر ما بينهما قال قدر خمسين آية وفي رواية عن قتادة ان
نبي الله صلى الله عليه وسلم وزيد بن ثابت تسحرا جعله من مسند انس اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية الترمذي قال قدر قراءة خمسين
آية وفي رواية النسائي قال قدر ما يقرأ الرجل خمسين آية وفي اخرى قلت زعم القائل ما كان بين مالك قال قدر ما يقرأ الرجل
خمسين آية ط قال تسحر رسول الله صلى الله عليه وسلم وزيد بن ثابت ثم قاما فدخلا في صلوة الصبح فقلت لانس كم كان بين فراغهما
ودخولهما في الصلوة قال قدر ما يقرأ الانسان خمسين آية وفي رواية قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك عند السحر يا انس اني اريد
الصيام اطعمني شيئا فاتيته بتمر واناء فيه ماء وذلك بعد ما اذن بلال قال يا انس انظر رجلا ياكل معي فدعوت زيد بن ثابت فجاء فقال
اني قد شربت شربة سويق وانا اريد الصيام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اريد الصيام فتسحر معه ثم قام فصلى ركعتين ثم خرج
الى الصلوة اخرجه النسائي وفي رواية البخاري عن انس ان نبي الله صلى الله عليه وسلم وزيد بن ثابت تسحرا فلما فرغا من سحورهما قام نبي الله صلى
الصلوة فصلى قال قلت لانس كم كان بين فراغهما من سحورهما ودخولهما في الصلوة قال قدر ما يقرأ الرجل خمسين آية ط قال كنت

ابو هريرة
ميمونة
ام الفضل
ابن عباس
ابن ابي نجيح
ابو هريرة
جويرية
محمد بن عباد
عبد الله بن بسر السلمي
انس
ابن مسعود
ابو هريرة
عبد الله بن الحارث
عمرو بن العاص
العرباض بن سارية
المقدام بن معديكرب
خالد بن معدان
ابو هريرة
زيد بن ثابت
انس
سهل بن سعد

التسحر ثم تكون بي سرعة ان ادرك الصلاة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه البخاري ط قال قلنا لحذيفة اي ساعة تسحرت مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هو النهار الا ان الشمس لم تطلع وفي رواية قال زر بن حبيش تسحرت ثم خرجنا الى الصلاة فلما اتينا المسجد صلينا
ركعتين واقيمت الصلاة وليس بينهما الا هنيهة وفي رواية عن صلة بن زفر تسحرت مع حذيفة ثم خرجنا الى المسجد فصلينا ركعتي الفجر ثم اقيمت
الصلاة فصلينا اخرجه النسائي ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه يؤذن او قال ينادي بليل ليرجع قائمكم
وليوقظ نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا وجمع بعض الرواة كفيه حتى يقول هكذا ومد اصبعيه السبابتين وفي رواية هو المعترض وليس المستطيل
اخرجه البخاري ومسلم وابو داود وفي رواية النسائي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا يؤذن بليل لينبه نائمكم ويرجع قائمكم و
ليس ان يقول هكذا واشار بكفه ولكن الفجر ان يقول هكذا واشار بالسبابتين ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا يؤذن بليل
فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن مكتوم وفي رواية عنها وعن ابن عمر ان بلالا كان يؤذن بليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا واشربوا
حتى يؤذن ابن ام مكتوم فانه لا يؤذن حتى يطلع الفجر وفي اخرى عن ابن عمر قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذنان بلال وابن ام مكتوم
الاعمى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن مكتوم قال ولم يكن بينهما الا ان ينزل هذا ويرقى
هذا وفي عقبه متصلا به من حديث عبد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله اخرج الاولى البخاري ومسلم والثانية
البخاري والثالثة مسلم واخرج الموطأ الاولى وفي رواية النسائي قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اذن بلال فكلوا واشربوا
حتى يؤذن ابن ام مكتوم قالت ولم يكن بينهما الا ان ينزل هذا ويصعد هذا ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا ينادي بليل
فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم قال وكان ابن مكتوم رجلا اعمى لا ينادي حتى يقال له اصبحت اصبحت اخرجه الموطأ والبخاري
ومسلم واخرجه الترمذي والنسائي الى قوله حتى ينادي ابن ام مكتوم ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغرنكم من سحوركم اذان
بلال ولا بياض الافق المستطيل هكذا حتى يستطير هكذا وحكاه حماد بن زيد بيديه قال يعني معترضا اخرجه مسلم وفي رواية الترمذي لا يمنعكم
من سحوركم اذان بلال ولا الفجر المستطيل ولكن الفجر المستطير في الافق وفي رواية ابي داود لا يمنعن من سحوركم اذان بلال ولا بياض
الافق الذي هو هكذا حتى يستطير وفي رواية النسائي لا يغرنكم اذان بلال ولا هذا البياض حتى ينفجر الفجر هكذا وهكذا يعني معترضا قال
ابو داود يعني الطيالسي بسط بيديه يمينا وشمالا مادا يديه ط قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اذن ابن ام مكتوم فلا تاكلوا ولا تشربوا
اذا اذن بلال فكلوا واشربوا اخرجه النسائي ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلوا واشربوا ولا يهيدنكم الساطع المصعد حتى يعترض
لكم الاحمر اخرجه الترمذي وابو داود ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمع احدكم النداء والاناء على يده فلا يضعه حتى يقضي
حاجته اخرجه ابو داود ط الفرع الثاني في الافطار وفيه اربعة انواع ط النوع الاول في وقت الافطار
ط قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم اخرجه البخاري ومسلم وفي
رواية الترمذي فقد افطرت وفي رواية ابي داود اذا جاء الليل من هاهنا وذهب النهار من هاهنا زاد في رواية فقد افطر الصائم
ط قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر في شهر رمضان فلما غابت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله ان
عليك نهارا قال انزل فاجدح لنا يا فلان انزل فاجدح لنا قال فنزل فجدح فاتي به فشرب النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال بيده اذا
غابت الشمس من هاهنا وجاء الليل من هاهنا فقد افطر الصائم وفي رواية قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فلما غابت الشمس
قال لرجل انزل فاجدح لنا فقال يا رسول الله لو امسيت فقال انزل فاجدح لنا قال ان علينا نهارا فنزل فجدح له فشرب ثم قال اذا
رايتم الليل قد اقبل من هاهنا واشار بيده نحو المشرق فقد افطر الصائم اخرجه مسلم وعند البخاري قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر
فصام حتى امسى قال لرجل انزل فاجدح لي قال لو انتظرت حتى تمسي قال انزل فاجدح لي اذا رايت الليل اقبل من هاهنا فقد افطر الصائم
وفي اخرى لمسلم ووافقه عليها ابو داود قال سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم فلما غربت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح
لنا الى هاهنا ذكر مسلم ثم قال مثل حديث ابن مسهر وعباد بن العوام يعني الذي تقدم واما ابو داود فانه قال فلما غربت الشمس قال
يا بلال انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله لو امسيت قال انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله ان عليك نهارا قال انزل فاجدح

لنا فنزل

رزين حذيفة
خ م ابن مسعود
خ م عائشة وابن عمر
خ ط ابن عمر يؤذن
م سمرة بن جندب
د س انيسة
ت طلق بن علي
د ابو هريرة
خ م عمر
م عبد الله بن ابي اوفى

ط حميد بن عبد الرحمن — ط مالك — خ م ط ت سهل بن سعد — د ابو هريرة — ت س مالك بن عامر ابو عطية وعنه

لنا فنزل فجدح فاتي به فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اذا رايتم الليل قد اقبل من ههنا فقد افطر الصائم واشار باصبعه قبل المشرق
ط ان عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان كانا يصليان المغرب حين ينظران الى الليل الاسود قبل ان يفطرا ثم يفطران بعد الصلوة
وذلك في رمضان اخرجه الموطا ط بلغه ان اهلال رئي في زمن عثمان بن عفان بعشي فلم يفطر عثمان حتى امسى اخرجه الموطا ط ط

النوع الثاني في تعجيل الافطار ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر اخرجه البخاري ومسلم
والموطا والترمذي د ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الدين ظاهرا ما عجل الناس الفطر لان اليهود والنصارى يؤخرون
اخرجه ابو داود ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل احب عبادي الي اعجلهم فطرا اخرجه الترمذي ط دخلت
انا ومسروق على عائشة ام المومنين فقلت يا ام المومنين رجلان من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم احدهما يعجل الافطار
ويعجل الصلوة والاخر يؤخر الافطار ويؤخر الصلوة قالت ايهما الذي يعجل الافطار ويعجل الصلوة قال قلنا عبد الله بن مسعود
قالت كذا كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد في رواية والاخر ابو موسى وفي اخرى قال لها مسروق رجلان من
اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كلاهما لا يالوا عن الخير احدهما يعجل المغرب والافطار والاخر يؤخر المغرب والافطار فقالت من
يعجل المغرب والافطار قال عبد الله فقالت هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع اخرجه مسلم والنسائي الا ان النسائي
لم يسم المغرب وقال الصلوة واخرج الترمذي وابو داود الرواية الاولى وللنسائي عن مالك بن عامر ولم يذكر مسروقا
قال قلت لعائشة فينا رجلان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احدهما يعجل الافطار ويؤخر السحور والاخر يؤخر الافطار ويعجل
السحور وذكر الحديث ط انه سمع عبد الكريم بن ابي المخارق يقول من عمل النبوة تعجيل الفطر والاستيناء بالسحور اخرجه الموطا ط

ط مالك — انس

النوع الثالث فيما يفطر عليه ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد تمرا فليفطر عليه ومن لا فليفطر على ماء فان الماء طهور وفي رواية
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر قبل ان يصلي على رطبات فان لم يجد رطبات فتميرات فان لم يكن تميرات
حسا حسوات من ماء اخرجه الترمذي واخرج ابو داود الثانية ت يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا افطر احدكم
فليفطر على تمر فانه بركة فان لم يجد تمرا فالماء فانه طهور وقال الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم ثنتان صدقة
وصلة اخرجه الترمذي وللترمذي ولابي داود في اخرى ليس قوله طهور ولم يذكر فانه بركة النوع الرابع في الدعاء عند
الافطار د بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا افطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت اخرجه ابو داود د قال
رايت ابن عمر يقبض على لحيته فيقطع ما زادت على الكف فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افطر قال ذهب
الظماء وابتلت العروق وثبت الاجر ان شاء الله اخرجه ابو داود وزاد رزين الحمد لله في اول الحديث ط الفرع
الثالث ترك الوصال ط ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال قالوا انك تواصل قال اني لست كهيئتكم اني
اطعم واسقى وفي رواية لست مثلكم اخرجه البخاري ومسلم وللبخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم واصل فواصل الناس فشق عليهم
فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يواصلوا قالوا انك تواصل قال لست كهيئتكم اني اظل اطعم واسقى واخرجه الموطا وابو
داود الرواية الاولى ط قال واصل رسول الله صلى الله عليه وسلم في اخر شهر رمضان فواصل ناس من المسلمين فبلغه من المسلمين
فبلغه ذلك فقال لو مد لنا الشهر لواصلنا وصالا يدع المتعمقون تعمقهم انكم لستم مثلي او قال لست مثلكم اني اظل يطعمني ربي
ويسقيني وفي رواية قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تواصلوا قالوا انك تواصل قال لست كاحد منكم اني ابيت اطعم
واسقى اخرجه البخاري ومسلم واخرج الترمذي الثانية وقال ان ربي يطعمني ويسقيني ط قالت نهاهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن الوصال رحمة لهم فقالوا انك تواصل قال اني لست كهيئتكم اني يطعمني ربي ويسقيني اخرجه البخاري ومسلم
الا ان البخاري قال نهى ولم يقل نهاهم وقال لم يذكر عثمان يعني ابن ابي شيبة احد رواته رحمة لهم ط قال نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن الوصال في الصوم فقال له رجل من المسلمين انك تواصل يا رسول الله قال وايكم مثلي اني ابيت يطعمني
ربي ويسقيني فلما ابوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم راوا الهلال فقال لو تاخر لزدتكم كالتنكيل لهم حين ابوا

ت سلمان بن عامر الضبي — د معاذ بن زهرة — د مروان بن سالم المقفع — خ م ابن عمر — خ م انس — خ م عائشة — خ م ابو هريرة

ان ينتهوا اخرجه البخاري ومسلم وللبخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والوصال مرتين فقيل انك تواصل قال اني ابيت يطعمني
ربي ويسقيني فاكلفوا من الاعمال ما تطيقون ولمسلم نحوه ولم يقل مرتين وقال انكم لستم في ذلك مثلي وله في اخرى مثله وقال فاكلفوا ما لكم به طاقة
واخرج الموطأ رواية البخاري الى قوله ويسقيني • انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى
السحر قالوا فانك تواصل يا رسول الله فقال اني لست كهيئتكم اني ابيت لي مطعم يطعمني وساق يسقيني اخرجه البخاري وابو داود
ولم اجد هذا الحديث في كتاب الحميدي وقد ذكره البخاري في كتاب الصوم في باب الوصال بعد حديث انس والله اعلم سبب
سقوطه من كتاب الحميدي الذي قرأته ونقلت منه ولعله يقع في نسخة اخرى لكتابه او انه لم يكن في كتاب البخاري الذي
رواه الحميدي ونقل منه والله اعلم • الفرع الرابع في الجنابة • قالتا ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصبح جنبا
من جماع غير احتلام في رمضان ثم يصوم وفي اخرى عن ابي بكر بن عبد الرحمن ان مروان ارسله الى ام سلمة يسأل عن الرجل يصبح
جنبا ايصوم فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا من جماع لا حلم ثم لا يفطر ولا يقضي وفي اخرى قالت كان النبي صلى الله عليه و
سلم يدركه الفجر في رمضان جنبا من غير حلم فيغتسل ويصوم اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية للبخاري وقال ابو بكر بن عبد الرحمن
كنت انا وابي فذهبت معه حتى دخلنا على عائشة فقالت اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان ليصبح جنبا من جماع غير
احتلام ثم يصومه ثم دخلنا على ام سلمة فقالت مثل ذلك وفي اخرى لمسلم ان ام سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصبح جنبا من غير احتلام ثم يصوم وفي اخرى للبخاري عن ابي بكر بن عبد الرحمن ان اباه عبد الرحمن اخبر مروان ان عائشة وام سلمة
اخبرتاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من اهله ثم يغتسل ويصوم فقال مروان لعبد الرحمن اقسم بالله
لتقرعن بها ابا هريرة ومروان يومئذ على المدينة قال ابو بكر فكره ذلك عبد الرحمن ثم قدر لنا ان نجتمع بذي الحليفة وكانت لابي
هريرة هنالك ارض فقال عبد الرحمن لابي هريرة اني ذاكر لك امرا ولولا مروان اقسم علي فيه لم اذكره فذكر قول عائشة وام سلمة
فقال كذلك حدثني الفضل بن عباس وهو اعلم قال البخاري وقال همام حدثني عبد الله بن عمر وعن ابي هريرة كان النبي صلى
الله عليه وسلم يأمر بالفطر والاول اسند وفي رواية عبد الملك بن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي بكر لمسلم قال سمعت ابا هريرة يقص
يقول في قصصه من ادركه الفجر جنبا فلا يصوم فذكرت ذلك لعبد الرحمن يعني لابيه فانكر ذلك فانطلق عبد الرحمن وانطلقت معه
حتى دخلنا على عائشة وام سلمة فسألهما عبد الرحمن عن ذلك فكلتاهما قالتا كان النبي صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا من غير حلم ثم
يصوم قال فانطلقنا حتى دخلنا على مروان فذكر ذلك له عبد الرحمن فقال مروان عزمت عليك الا ما ذهبت الى ابي
هريرة فرددت عليه ما يقول قال فجئنا ابا هريرة وابو بكر حاضر ذلك كله فذكر له عبد الرحمن فقال له ابو هريرة اهما قالتاه لك قال
نعم قال هما اعلم ثم رد ابو هريرة ما كان يقول في ذلك الى الفضل بن عباس فقال ابو هريرة سمعت ذلك من الفضل ولم اسمعه
من النبي صلى الله عليه وسلم قال فرجع ابو هريرة عما كان يقول في ذلك قال يحيى بن سعيد قلت لعبد الملك اقالتا في رمضان قال كذلك
يصبح جنبا من غير حلم ثم يصوم وفي رواية اخرى لمسلم عن عائشة ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يستفتيه وهي تسمع من وراء
الباب فقال يا رسول الله تدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا تدركني الصلوة وانا جنب
فاصوم قال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال والله اني لارجو ان اكون اخشاكم لله
واعلمكم بما اتقي واخرج الموطأ الرواية الاولى وله في اخرى مثلها ولم يذكر في رمضان وله في اخرى عن ابي بكر بن عبد الرحمن قال كنت
انا وابي عند مروان بن الحكم وهو امير المدينة فذكر له ان ابا هريرة يقول من اصبح جنبا افطر ذلك اليوم فقال مروان اقسمت
عليك يا ابا عبد الرحمن لتذهبن الى ام المؤمنين عائشة وام سلمة فلتسألنهما عن ذلك فذهب عبد الرحمن وذهبت معه
حتى دخلنا على عائشة فسلم عليها ثم قال يا ام المؤمنين انا كنا عند مروان بن الحكم فذكر له ان ابا هريرة يقول من اصبح جنبا افطر
ذلك اليوم قالت عائشة ليس كما قال ابو هريرة يا عبد الرحمن اترغب عما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع قال عبد
الرحمن لا والله قالت عائشة فاشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان ليصبح جنبا من جماع غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم

خ م
ابو سعيد

خ م
عائشة وام سلمة

فذكر ذلك

قال ثم

قال ثم خرجنا حتى دخلنا على ام سلمة فسألها عن ذلك فقالت كما قالت عائشة قال فخرجنا حتى جئنا مروان بن الحكم فذكر له
عبد الرحمن ما قالتا فقال مروان اقسمت عليك يا ابا محمد لتركبن دابتي فانها واقفة بالباب فلتذهبن الى ابي هريرة فانه بارضه
بالعقيق فلتخبرنه ذلك فركب عبد الرحمن وركبت معه حتى اتينا ابا هريرة فتحدث معه عبد الرحمن ساعة ثم ذكر له ذلك فقال ابو هريرة
لا علم لي بذلك انما اخبرنيه مخبر واخرج الموطأ الثلاث الفقر ورواية مسلم الاخرة قال فيها اني اصبح جنبا وانا اريد الصيام فقال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم وانا اصبح جنبا وانا اريد الصيام فاغتسل واصوم واخرج ابو داود عن عائشة وام سلمة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصبح جنبا قال عبد الله الاذرمي في حديثه في رمضان من جماع غير احتلام ثم يصوم قال ابو داود ما اقل من يقول هذه الكلمة يعني
جنبا في رمضان وانما الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصبح جنبا وهو صائم واخرج الرواية الاخرة التي لمسلم وقال فيها
اني اصبحت جنبا وانا اريد الصيام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اصبح جنبا وانا اريد الصيام فاغتسل واصوم وذكر
الحديث وقال في اخره واعلمكم بما اتبع وفي رواية الترمذي عن عائشة وام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر و
هو جنب من اهله ثم يغتسل ويصوم وفي رواية النسائي قال سليمان بن يسار دخلت على ام سلمة فحدثتني ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يصبح جنبا من اهله غير احتلام ثم يصوم وحدثنا مع هذا الحديث انها قربت الى النبي صلى الله عليه و
عامر بن ربيعة (د) — سلم جنبا مشويا فاكل منه ثم قام الى الصلوة ولم يتوضأ ٭ الفرع الخامس في السواك ٭ قال رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يستاك وهو صائم ما لا اعد ولا احصى اخرجه ابو داود وعند الترمذي قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم
ابن عمر (خ) — ما لا احصى يتسوك وهو صائم واخرجه البخاري قال ويذكر عن عامر بن ربيعة وذكر الحديث ٭ قال يستاك اول النهار
ابو هريرة (ط د) — الصائم واخره اخرجه البخاري في ترجمة باب ٭ الفرع السادس في حفظ اللسان ٭ ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الصيام جنة فاذا كان احدكم صائما فلا يرفث ولا يجهل فان امرؤ قاتله او شاتمه فليقل اني صائم اخرجه الموطأ
وابو داود واخرج البخاري ومسلم والنسائي اطول من هذا بزيادة معنى اخر وسيجيء في كتاب فضل الصوم من حرف
ابو هريرة (خ د ت) — الفاء ٭ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة وفي ان يدع طعامه وشرابه
ابو هريرة (م د) — اخرجه البخاري وابو داود والترمذي ٭ الفرع السابع في دعوة الصائم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا دعي احدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم وفي رواية اذا دعي احدكم الى الطعام فليجب فان كان مفطرا فليطعم
وان كان صائما فليصل قال هشام يريد فليدع لهم اخرجه مسلم وابو داود واخرج الترمذي الرواية الاولى واخرج الثانية
عائشة (ت) — قال فليجب فان كان صائما فليصل يعني الدعاء ٭ قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نزل بقوم فلا يصومن الا
باذنهم اخرجه الترمذي وقال هذا حديث منكر لا نعرف احدا من الثقات رواه غير هشام بن عروة ٭ ان رسول الله صلى
ام عمارة بنت كعب (ت) — الله عليه وسلم دخل عليها فقدمت اليه طعاما فقال لها كلي فقالت اني صائمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصائم
تصلي عليه الملائكة اذا اكل طعامه حتى يفرغوا وربما قال يشبعوا وفي رواية ليلى عن مولاتها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
الصائم اذا اكل عنده المفاطير صلت عليه الملائكة وفي اخرى نحو الاولى ولم يذكر فيها حتى يفرغوا او يشبعوا اخرجه الترمذي
ابو هريرة (خ) — ٭ الفرع الثامن في صوم المرأة باذن زوجها ٭ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصم المرأة وبعلها الا باذنه
رواه البخاري في رواية هكذا لم يزد عليه وقد اتفق هو ومسلم عليه من رواية اخرى في جملة حديث يذكر في باب
الصدقة وزاد ابو داود في هذه الرواية في غير رمضان ولا تأذن في بيته وهو شاهد الا باذنه وفي رواية الترمذي
لا تصوم المرأة وزوجها شاهد يوما من غير شهر رمضان الا باذنه

الباب الثاني

من كتاب الصوم في مبيح الافطار وموجبه وفيه فصلان ٭

الفصل الاول

المبيح وهو السفر وفيه اربعة فروع ٭ الفرع الاول في اباحة الافطار وذم الصيام ٭ ان رسول
جابر (م) — الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الفتح الى مكة في رمضان فصام حتى بلغ كراع الغميم فصام الناس ثم دعا بقدح من

ماء فرفعه حتى نظر الناس ثم شرب فقيل له بعد ذلك ان بعض الناس قد صام فقال اولئك العصاة اولئك العصاة زاد في رواية
فقيل له ان الناس قد شق عليهم الصيام وانما ينتظرون فيما فعلت فدعى بقدح من ماء بعد العصر اخرجه مسلم واخرج الترمذي الرواية
الثانية وقال اولئك العصاة مرة واحدة ﷺ قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر فمنا الصائم ومنا المفطر قال فنزلنا منزلا
في يوم حار اكثرنا ظلا صاحب الكساء فمنا من يتقي الشمس بيده قال فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الركاب
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر اخرجه البخاري ومسلم والنسائي ﷺ قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم
بطعام بمر الظهران فقال لابي بكر وعمر ادنوا فكلا فقالا انا صائمان قال ارحلوا لصاحبيكم اخرجه النسائي ﷺ قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم في سفر فراى رجلا قد اجتمع الناس عليه وقد ظلل عليه فقال ما له قالوا رجل صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس البر ان
تصوموا في السفر وفي رواية ليس من البر الصوم في السفر اخرجه البخاري ومسلم وابو داود والنسائي وفي اخرى للنسائي ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم مر برجل في ظل شجرة يرش عليه الماء فقال ما بال صاحبكم قالوا يا رسول الله صائم قال انه ليس من البر ان تصوموا في السفر وعليكم
برخصة الله التي رخص لكم فاقبلوها وله في اخرى مختصر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس من البر الصيام في السفر ﷺ ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ليس من البر الصيام في سفر اخرجه النسائي ﷺ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من امبر امصيام في امسفر قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليس من امبر امصوم في امسفر اخرجه ﷺ قال كان يقال الصيام في السفر كالافطار في الحضر وفي رواية الصائم
في السفر كالمفطر في الحضر اخرجه النسائي ﷺ الفرع الثاني في التخيير بين الصوم والفطر ﷺ ان حمزة بن عمرو الاسلمي قال للنبي
صلى الله عليه وسلم أاصوم في السفر وكان كثير الصيام فقال ان شئت فصم وان شئت فافطر وفي رواية اني اسرد الصوم وفي اخرى
سال عن الصوم في السفر اخرجه الجماعة ﷺ قال كنا نسافر مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم وفي
رواية قال حميد خرجت فصمت فقالوا لي اعد فقلت ان انسا اخبرني ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يسافرون
فلا يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم فلقيت ابن ابي مليكة فاخبرني عن عائشة بمثله اخرجه البخاري ومسلم واخرج
الموطأ الرواية الاولى وفي رواية لابي داود قال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فصام بعضنا وافطر بعضنا فلم يعب
الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم ﷺ قال قزعة اتيت ابا سعيد الخدري وهو مكثور عليه فلما تفرق الناس عنه قلت اني لا اسالك
عما يسالك هؤلاء عنه فسالته عن الصوم في السفر فقال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة ونحن صيام قال فنزلنا منزلا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم قد دنوتم من عدوكم والفطر اقوى لكم فكانت رخصة فمنا من صام ومنا من افطر ثم نزلنا منزلا
آخر فقال انكم مصبحوا عدوكم والفطر اقوى لكم فافطروا فكانت عزمة فافطرنا ثم لقد رايتنا نصوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد
ذلك في السفر اخرجه مسلم وله عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لست عشرة مضت من رمضان
فمنا من صام ومنا من افطر فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم وفي رواية لثماني عشرة خلت وفي اخرى في ثنتي عشرة
او تسع عشرة واخرج ابو داود الرواية الاولى وقال في اوله وهو يفتي الناس وهم مكثورون عليه فانتظرت خلوته فلما خلا سالته عن صيام
رمضان في السفر فقال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان عام الفتح فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ونصوم
حتى بلغ منزلا من المنازل وذكر الحديث وقال في آخره ثم لقد رايتني اصوم مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل ذلك وبعد ذلك
وفي رواية الترمذي قال كنا نسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان فما يعاب على الصائم صومه ولا على المفطر
افطاره وفي اخرى له قال كنا نسافر مع النبي صلى الله عليه وسلم فمنا الصائم ومنا المفطر فلا يجد المفطر على الصائم ولا الصائم على
المفطر وكانوا يرون انه من وجد قوة فصام فحسن ومن وجد ضعفا فافطر فحسن وفي رواية النسائي قال كنا نسافر مع النبي صلى
الله عليه وسلم فمنا الصائم ومنا المفطر فلا يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم وله عنه وعن جابر مثله ﷺ قال سافر رسول
الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا باناء من ماء فشرب نهارا ليراه الناس فافطر حتى قدم مكة
قال وكان ابن عباس يقول صام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر وافطر فمن شاء صام ومن شاء افطر اخرجه البخاري

انس
ابو هريرة
جابر
ابو مالك الاشعري
ابو موسى
عبد الرحمن بن عوف
عائشة
انس
ابو سعيد
رسول الله
ابن عباس

وسلم ولمسلم ان ابن عباس قال لا يعيب على من صام ولا على من افطر قد صام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر
وافطر وللنجاري قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان الى حنين والناس مختلفون فصائم ومفطر فلما استوى على راحلته
دعا باناء من لبن او ماء فوضعه على راحلته او راحته ثم نظر الناس فقال المفطرون للصوم افطروا قال النجاري وقال عبد الرزاق اخبرنا
معمر عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح لم يزد واخرج ابو داود والنسائي الرواية

حمزة بن عمرو الاسلمي

الاولى ؟ قال قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اني صاحب ظهر اعالجه اسافر عليه واكريه وانه ربما صادفني هذا الشهر يعني رمضان
وانا اجد القوة وانا شاب واجدني ان اصوم يا رسول الله اهون علي من ان اؤخره فيكون دينا افاصوم يا رسول الله اعظم
لاجري او افطر قال اي ذلك شئت يا حمزة اخرجه ابو داود وفي رواية النسائي انه سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصوم
في السفر فقال ان شئت فصم وان شئت فافطر وفي رواية اخرى ان شئت ان تصوم فصم وان شئت ان تفطر فافطر
وفي اخرى اني اجد قوة على الصيام في السفر قال ان شئت فصم وان شئت فافطر وفي اخرى قال كنت اسرد الصيام على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني اسرد الصيام في السفر فقال ان شئت فصم وان شئت فافطر وفي اخرى
اني اجد في قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح قال هي رخصة من الله عز وجل فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم
فلا جناح عليه ؟ الفرع الثالث في اباحة الافطار مطلقا ؟ ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من المدينة ومعه

ابن عباس

عشرة آلاف وذلك على راس ثماني سنين ونصف من مقدمه المدينة فسار بمن معه من المسلمين الى مكة يصوم و
يصومون حتى بلغ الكديد وهو ماء بين عسفان وقديد افطر وافطروا قال الزهري وانما يؤخذ من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم
الآخر وفي رواية النجاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا غزوة الفتح في رمضان لم يزد قال الزهري وسمعت سعيد بن المسيب
يقول مثل ذلك قال متصلا به وعن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال صام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا بلغ الكديد
الماء الذي بين قديد وعسفان افطر فلم يزل مفطرا حتى انسلخ الشهر وهو عند مسلم عن ابن شهاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
خرج عام الفتح فصام حتى بلغ الكديد ثم افطر قال وكان اصحابه عليه الصلوة والسلام يتبعون الاحدث فالاحدث من امره وعنده
في رواية سفيان مثله قال سفيان لا ادري من قول من هو يعني كان يؤخذ بالآخر من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده في
اخرى مثله وقال قال الزهري وكان الفطر آخر الامرين وانما يؤخذ من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالآخر فالآخر قال الزهري
فصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة لثلث عشرة من رمضان زاد في رواية وكانوا يتبعون الاحدث فالاحدث من امره و
يرونه الناسخ المحكم واخرج الموطا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى مكة عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ الكديد ثم افطر
فافطر الناس وكانوا ياخذون بالاحدث فالاحدث من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية النسائي ان النبي صلى الله عليه
وسلم خرج في رمضان فصام حتى اتى قديدا اتي بقدح من لبن فشرب فافطر هو واصحابه وفي اخرى قال صام رسول الله صلى الله
عليه وسلم من المدينة حتى اتى قديدا ثم افطر حتى اتى مكة وله عن مجاهد مرسلا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صام في شهر رمضان

ابو الدرداء

وافطر في السفر ؟ قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان في حر شديد حتى ان كان احدنا ليضع يده على راسه
من شدة الحر وما فينا صائم الا ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة اخرجه النجاري ومسلم وعند ابي داود قال
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته في حر شديد حتى ان احدنا ليضع يده او كفه على راسه من شدة الحر وذكر

ابو سعيد

الحديث ؟ قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح مر الظهران فآذننا بلقاء العدو فامرنا بالفطر فافطرنا اجمعين اخرجه

جابر

الترمذي ؟ قال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فصام بعضنا وافطر بعضنا اخرجه النسائي ؟ قال غزونا مع

عمر

رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوتين بدرا والفتح فافطرنا فيهما اخرجه الترمذي ؟ قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغدى

ابو سلمة

بمر الظهران ومعه ابو بكر وعمر فقال الغداء اخرجه النسائي وقال هذا مرسل ؟ قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم

عمرو بن امية الضمري

من سفر فقال انتظر الغداء يا ابا امية قلت اني صائم اذا اخبرك عن المسافر ان الله وضع عنه الصيام ونصف الصلوة

وفي رواية قال الله تعالى اذن مني فحي اخبرك عن المسافر وذكره وفي اخرى قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الا تنتظر
الغداء يا ابا امية قلت اني صائم الحديث وفي اخرى فسلمت عليه فلما ذهبت لاخرج قال انتظر والغداء الحديث اخرجه النسائي ⁂ قال
اسمه انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله وضع شطر الصلوة عن المسافر وارخص له في الافطار وارخص فيه للمرضع
والحبلى اذا خافتا على ولديهما اخرجه ابو داود وفي اخرى له وللترمذي قال اغارت علينا خيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكنت قد سلمت
قال فانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدته يتغدى فقال لي اجلس واصب من طعامنا هذا قلت اني صائم قال اجلس
احدثك عن الصلوة وعن الصيام ان الله وضع شطر الصلوة عن المسافر ووضع عن الحامل والمرضع الصيام والله لقد قالهما النبي
صلى الله عليه وسلم كلاهما او احدهما قال فاذا ذكرت ذلك تلهفت على ان لم اكل من طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية
النسائي قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابل لي قال اخذت فوافقته وهو ياكل فدعاني الى طعامه فقلت اني صائم فقال
فقال اذن اخبرك عن ذلك ان الله وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلوة وفي رواية له عن رجل لم يسمه فقال اتيت
النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتغدى قال هلم الى الغداء فقلت اني صائم فقال هلم فاخبرك عن الصوم انه وضع عن المسافر
نصف الصلوة والصوم ورخص للحبلى والمرضع وفي اخرى عن شيخ من قشير عن عمه انه ذهب في ابل له فانتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم
وهو ياكل او قال يطعم وذكر الحديث وفي اخرى عن رجل من بلحريش عن ابيه قال كنت مسافرا وفي اخرى كنا نسافر ما شاء الله
فاتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يطعم فقال هلم فاطعم فقلت اني صائم فقال رسول الله احدثكم عن الصيام ان الله وضع عن
المسافر الصوم وشطر الصلوة وله في اخرى عن هاني بن عبد الله بن الشخير عن ابيه ولم يذكر رجلا من بلحريش قال كنت مسافرا فاتيت
النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث هذه الرواية قد جعلها عن عبد الله بن الشخير والتي قبلها من هاني عن رجل من بلحريش عن ابيه
فان كان قد اسقط من هذه الثانية رجلا فهي من جملة طرق الحديث وان لم يكن قد اسقط رجلا فهو حديث منفرد براسه وله
في اخرى عن غيلان قال خرجت مع ابي قلابة في سفر فقرب طعاما فقلت اني صائم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
خرج في سفر فقرب طعاما فقال لرجل اذن فاطعم قال اني صائم قال ان الله وضع عن المسافر نصف الصلوة والصيام في السفر فاذن
فاطعم فدنوت فطعمت وهذه الرواية ايضا كذا اخرجها عن ابي قلابة ولابي قلابة فيما تقدم من روايات الحديث عن رجل
ولم يسمه فتكون هذه الرواية مرسلة ⁂ قال حدثني رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالعرج يصب على راسه الماء من العطش او من الحر ثم قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان طائفة من الناس قد صاموا حين
صمت قال فلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكديد دعا بقدح فشرب فافطر الناس اخرجه الموطا بتمامه وابو داود الى قوله الحر
ولم يزد ⁂ ان ابن عمر كان لا يصوم في السفر اخرجه الموطا ⁂ الفرع الرابع في احاديث متفرقة ⁂ يوم الخروج
قال اتينا انس بن مالك في رمضان وهو يريد سفرا وقد رحلت له راحلته ولبس ثياب سفره ودعا بطعام فاكل فقلت له سنة
قال سنة ثم ركب اخرجه الترمذي ⁂ يوم الدخول بلغه ان عمر بن الخطاب كان اذا كان في سفر في رمضان فعلم انه داخل
المدينة من اول يومه دخل وهو صائم ⁂ اخرجه الموطا مقدار السفر ان دحية بن خليفة خرج من قرية من دمشق مرة
الى قدر قرية عقبة من الفسطاط وذلك ثلاثة اميال في رمضان ثم انه افطر وافطر معه اناس وكره اخرون ان يفطروا
فلما رجع الى قريته قال والله لقد رايت اليوم امرا ما كنت اظن اني اراه ان قوما رغبوا عن هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
واصحابه يقول ذلك للذين صاموا ثم قال عند ذلك اللهم اقبضني اليك اخرجه ابو داود ⁂ ان ابن عمر كان يخرج
الى الغابة في رمضان فلا يفطر ولا يقصر اخرجه ابو داود ⁂ سفر الماء قال كنت مع ابي بصرة الغفاري
صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفينة من الفسطاط في رمضان فرفع ثم قرب غداءه قال جعفر في حديثه فلم يجاوز
البيوت حتى دعا بالسفرة قال اقترب قلت الست ترى البيوت قال ابو بصرة اترغب عن سنة رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال جعفر في حديثه فاكل اخرجه ابو داود ⁂ ادراك رمضان في السفر قال قال رسول الله

رجل من بني عبد الله بن كعب
كان
ابو بكر بن عبد الرحمن
دعا
نافع
محمد بن كعب
مالك
منصور الكلبي
نافع
عبيد بن جبير
سلمة بن المحبق

صلى الله عليه وسلم من كانت له حمولة تاوي الى شبع فليصم رمضان حيث ادركه وفي رواية قال من ادركه رمضان
في السفر وذكر معناه اخرجه ابو داود ٭ الفصل الثاني في موجب الافطار وفيه فرعان ٭ الفرع الاول
في القضاء وفيه ستة انواع ٭ النوع الاول في التتابع والتفريق ٭ ان ابن عمر كان يقول يصوم رمضان متتابعا

ط نافع

من افطره من مرض او في سفر اخرجه الموطا ٭ ان ابا هريرة وابن عباس اختلفا في قضاء فقال احدهما يفرق بينه وقال

ط ابن شهاب

الآخر لا يفرق بينه لا ادري ايهما قال يفرق بينه ولا ايهما قال لا يفرق بينه اخرجه الموطا ٭ النوع الثاني في تاخير القضاء

خ م عايشة

٭ قالت كان يكون علي الصيام من رمضان فما استطيع ان اقضي الا في شعبان قال يحيى بن سعيد ذلك من الشغل
من النبي صلى الله عليه وسلم او بالنبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية وذلك لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه
البخاري ومسلم ولمسلم قالت ان كانت احدانا لتفطر في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فما تقدر على ان تقضيه مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يأتي شعبان وعند الموطا وابي داود قالت ان كان ليكون علي الصيام من رمضان فما
استطيع اصومه حتى يأتي شعبان وفي رواية الترمذي قالت ما كنت اقضي ما يكون علي من رمضان الا في شعبان حتى توفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرج النسائي الرواية الاولى ونحو رواية مسلم وزاد فيها وما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اصوم في شهر ما يصوم في شعبان كان يصومه كله الا قليلا بل كان يصومه كله وهذه الزيادة قد اخرجها البخاري ومسلم وقد

خ م د عايشة

تقدم ذكرها ٭ النوع الثالث في الصوم عن الميت ٭ قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات و

حد ابن عباس

عليه صوم صام عنه وليه اخرجه البخاري ومسلم وابو داود وقال ابو داود هذا في النذر ٭ قال اذا مرض الرجل في رمضان ثم

وعنه

مات ولم يصح اطعم عنه ولم يكن عليه قضاء وان نذر قضى عنه وليه اخرجه ابو داود ٭ قال جاءت امراة الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم نذر افاصوم عنها قال ارايت لو كان على امك دين فقضيته
كان يؤدي ذلك عنها قالت نعم قال فصومي عن امك وفي رواية جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله ان
امي ماتت وعليها صوم شهر افاقضيه عنها فقال لو كان على امك دين اكنت قاضيه قال نعم فدين الله احق ان يقضى وفي اخرى
قال ان اختي ماتت اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية لابي داود مثل الرواية الثانية وقال جاءت امراة وفي رواية الترمذي
قال جاءت امراة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان اختي ماتت وعليها صوم شهرين متتابعين وذكر الحديث
مثل الثانية وفي رواية لابي داود والنسائي امراة ركبت البحر فنذرت ان نجاها الله لتصوم شهرا فنجاها الله فلم تصم حتى

ت د بريدة

ماتت فجاءت ابنتها او اختها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرها ان تصوم عنها ٭ قال بينا انا جالس عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذ اتته امراة فقالت اني تصدقت على امي بجارية وانها ماتت فقال وجب اجرك وردها عليك الميراث
قالت يا رسول الله انه كان عليها صوم شهر افاصوم عنها قال صومي عنها قالت انها لم تحج قط افاحج عنها قال حجي عنها اخرجه مسلم

ط مالك

وابو داود والترمذي ٭ بلغه ان ابن عمر كان يسال هل يصوم احد عن احد او يصلي احد عن احد فيقول لا يصوم احد عن احد

ط ت د عايشة

ولا يصلي احد عن احد اخرجه الموطا ٭ النوع الرابع في قضاء التطوع ٭ قالت كنت انا وحفصة صائمتين
فاهدي لنا طعام فاكلنا منه فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت حفصة وبدرتني بالكلام وكانت بنت ابيها يا رسول
الله اني اصبحت انا وعايشة صائمتين متطوعتين فاهدي لنا طعام فافطرنا عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضيا مكانه يوما آخر

خ د اسماء بنت ابي بكر

اخرجه الموطا والترمذي وابو داود ٭ النوع الخامس في الافطار يوم غيم ٭ قالت افطرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه و

ط اسلم

سلم في يوم غيم ثم طلعت الشمس قيل لهشام افامروا بالقضاء قال بد من قضاء اخرجه البخاري وابو داود ٭ ان عمر افطر ذات
يوم في رمضان في يوم ذي غيم وراى انه قد امسى وغابت الشمس فجاءه رجل فقال يا امير المؤمنين اطلعت الشمس
فقال عمر الخطب يسير وقد اجتهدنا قال مالك يريد بقوله الخطب يسير القضاء فيما نرى والله اعلم وخفة مؤنته ويسارته يقول

ت ابو هريرة

نصوم يوما مكانه اخرجه الموطا ٭ النوع السادس في تشديد الافطار ٭ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من افطر

يوماً من رمضان من غير رخصة ولا مرض لم يقضه صوم الدهر كله وان صامه اخرجه الترمذي واخرجه ابو داود ولم يذكر المرض ولا كله ولا
صيامه واخرجه البخاري قال ويذكر عن ابي هريرة رفعه وقال من غير عذر ولا مرض الحديث ط الفرع الثاني في الكفارة ط
قال بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل فقال يا رسول الله هلكت قال ما لك قال وقعت على امرأتي واني صائم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها قال لا فقال هل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال هل تجد اطعام ستين
مسكينا قال لا قال اجلس قال فمكث النبي صلى الله عليه وسلم فبينا نحن على ذلك اتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر والعرق المكتل الضخم
قال اين السائل قال انا قال خذ هذا فتصدق به فقال اعلى افقر مني يا رسول الله ما بين لابتيها يريد الحرتين اهل بيت افقر من اهل
بيتي فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه ثم قال اطعمه اهلك وفي رواية فوالذي نفسي بيده ما بين طنبي المدينة افقر مني
فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه قال خذه وفي رواية نحوه وقال بعرق فيه تمر وهو الزبيل ولم يذكر فضحك حتى بدت
انيابه وفي اخرى ان رجلا افطر في رمضان فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يعتق رقبة او يصوم شهرين متتابعين او يطعم ستين
مسكينا اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية الموطأ ان رجلا افطر في رمضان فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكفر بعتق رقبة او
صيام شهرين متتابعين او اطعام ستين مسكينا فقال لا اجده فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق تمر فقال خذ هذا فتصدق به فقال يا
رسول الله ما اجد احدا احوج مني فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه قال كله وله في اخرى عن ابن المسيب قال جاء
اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يضرب نحره وينتف شعره ويقول هلكت الابعد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك
قال اصبت اهلي وانا صائم في رمضان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تستطيع ان تعتق رقبة فقال لا قال هل تستطيع
ان تهدي بدنة فقال لا قال فاجلس فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق وذكر الحديث وقال فيه فقال كله وصم يوما مكان
ما اصبت قال مالك قال عطاء فسألت ابن المسيب كم في ذلك العرق من التمر فقال ما بين خمسة عشر صاعا الى عشرين
صاعا وفي رواية ابي داود قال اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت فقال ما شأنك قال وقعت على امرأتي
في رمضان قال فهل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تستطيع ان تطعم
ستين مسكينا قال لا قال اجلس فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال تصدق به فقال يا رسول الله ما بين لابتيها
اهل بيت افقر منا فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت ثناياه قال فاطعمه اياهم وقال مسدد في موضع آخر انيابه
وفي رواية بهذا الحديث بمعناه فزاد قال الزهري وانما كان هذا رخصة له خاصة فلو ان رجلا فعل ذلك اليوم لم يكن له بد
من التكفير وزاد في اخرى الاوزاعي واستغفر الله وله في اخرى مثل رواية الموطأ الاولى وله في اخرى قال جاء رجل الى
النبي صلى الله عليه وسلم افطر في رمضان بهذا الحديث قال فاتي بعرق فيه تمر قدر خمسة عشر صاعا وقال فيه كله انت و
اهل بيتك وصم يوما واستغفر الله وفي رواية ابي داود الاولى وقال فيها بعرق فيه تمر والعرق المكتل الضخم وقال حتى
بدت انيابه قال خذه فاطعمه اهلك ط ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه احترق فقال ما لك قال اصبت
اهلي في رمضان فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بمكتل يدعى العرق فقال اين المحترق قال انا قال تصدق بهذا وفي رواية قال وطئت
امرأتي في رمضان نهارا قال تصدق قال ما عندي شيء فامره ان يجلس فجاءه عرقان فيهما طعام فامره ان يتصدق به وفي
اخرى اتى رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد في رمضان فقال يا رسول الله احترقت فسأله رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما شأنه فقال اصبت اهلي قال تصدق فقال والله يا نبي الله ما لي شيء وما اقدر عليه قال اجلس فجلس فبينا هو على ذلك
اقبل رجل يسوق حمارا عليه طعام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين المحترق آنفا فقام الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
تصدق بهذا فقال يا رسول الله اعلى غيرنا فوالله انا لجياع ما لنا شيء قال فكلوه اخرجه البخاري ومسلم واخرج ابو داود الثالثة وله
في اخرى قال بهذه القصة فاتي بعرق فيه عشرون صاعا ط بلغه ان انس بن مالك كبر حتى كان لا يقدر على الصيام فكان
يفتدي اخرجه الموطأ ط بلغه ان عبد الله بن عمر سئل عن المرأة الحامل اذا خافت على ولدها واشتد عليها الصيام

نخ عائشة

مالك ط
دعنه ط

فقال النفط

ابن عمر فقال تفطر وتطعم مكان كل يوم مسكينا مدا من حنطة بمد النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه الموطأ ؓ عن النبي صلى الله عليه وسلم من مات
القسم بن محمد وعليه صيام شهر فليطعم مكان كل يوم مسكينا اخرجه الترمذي وقال الصحيح انه موقوف على ابن عمر ؓ انه كان يقول من كان عليه قضاء
رمضان فلم يقضه وهو قوي على صيام حتى جاء رمضان آخر فانه يطعم مكان كل يوم مسكينا مدا من حنطة وعليه مع ذلك القضاء
اخرجه الموطأ

الكتاب الثالث من حرف الصاد وهو كتاب الصبر

٢٤ ؓ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبر عند الصدمة الاولى وفي رواية انه اتى على امرأة تبكي على صبي لها فقال اتقي الله واصبري
فقالت وما تبالي بمصيبتي فلما ذهب قيل لها انه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذها مثل الموت فاتت بابه فلم تجد على بابه بوابين
فقالت يا رسول الله لم اعرفك فقال انما الصبر عند الصدمة او قال عند اول الصدمة وفي اخرى نحوه وانها قالت اليك عني
فانك لم تصب بمصيبتي ولم تعرفه وانه قال عليه الصلوة والسلام لها جارته وقالت لم اعرفك انما الصبر عند الصدمة الاولى
اخرجه البخاري ومسلم واخرج ابو داود الرواية الثانية ولم يذكر فاخذها مثل الموت وقال في آخره انما الصبر عند الصدمة او قال
ام سلمة عند اول صدمة واخرج الترمذي الرواية الاولى ؓ قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم تصيبه مصيبة
فيقول ما امره الله انا لله وانا اليه راجعون اللهم اجرني في مصيبتي واخلف لي خيرا منها الا اخلف الله له خيرا منها قالت فلما
مات ابو سلمة قلت اي المسلمين خير من ابي سلمة اول بيت هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اني قلتها فاخلف الله
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فارسل الي رسول الله صلى الله عليه وسلم حاطب بن ابي بلتعة يخطبني له فقلت ان لي بنتا
وانا غيور فقال اما ابنتها فندعو الله ان يغنيها عنها وادعو الله ان يذهب بالغيرة وفي رواية فلما توفي ابو سلمة قلت
من خير من ابي سلمة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عزم الله لي فقلتها قالت فتزوجت رسول الله صلى الله عليه وسلم
واخرجه الموطأ الرواية الاولى الى قوله خيرا منها ثم قال الا فعل الله ذلك به فقالت ام سلمة فقلت ذلك ثم قلت ومن
خير من ابي سلمة فاعقبها الله رسوله فتزوجها وفي رواية ابي داود والترمذي قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
اصابت احدكم مصيبة فليقل انا لله وانا اليه راجعون اللهم عندك احتسب مصيبتي فاجرني بها وابدلني خيرا منها فلما احتضر
ابو سلمة قال اللهم اخلفني في اهلي خيرا مني فلما قبض قالت ام سلمة انا لله وانا اليه راجعون عند الله احتسب مصيبتي فاجرني
ابو سنان فيها ؓ قال دفنت ابني سنانا وابو طلحة الخولاني جالس على شفير القبر فلما فرغت قال الا ابشرك قلت بلى قال حدثني
ابو موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات ولد العبد قال الله تعالى لملائكته قبضتم ولد عبدي فيقولون
نعم فيقول قبضتم ثمرة فؤاده فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدي فيقولون حمدك واسترجع فيقول ابنوا لعبدي بيتا في
انس الجنة وسموه بيت الحمد اخرجه الترمذي ؓ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يقول اذا ابتليت عبدي
بحبيبتيه ثم صبر عوضته منهما الجنة يريد عينيه اخرجه البخاري وفي رواية الترمذي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
ابو هريرة يقول اذا اخذت كريمتي عبدي في الدنيا لم يكن له جزاء عندي الا الجنة ؓ رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل
من اذهبت حبيبتيه فصبر واحتسب لم ارض له ثوابا دون الجنة اخرجه الترمذي ؓ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
ابن عمرو بن العاص لا يرضى لعبده المؤمن اذا ذهب بصفيه من اهل الارض فصبر واحتسب بثواب دون الجنة اخرجه النسائي ؓ قال ان رسول الله
ابو هريرة صلى الله عليه وسلم قال يقول الله ما لعبدي المؤمن عندي جزاء اذا قبضت صفيه من اهل الدنيا ثم احتسبه الا الجنة اخرجه البخاري
عطاء بن ابي رباح ؓ قال قال لي ابن عباس الا اريك امرأة من اهل الجنة فقلت بلى قال هذه المرأة السوداء اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
اني اصرع واني اتكشف فادع الله لي قال ان شئت صبرت ولك الجنة وان شئت دعوت الله ان يعافيك
قالت اصبر فقالت اني اتكشف فادع الله ان لا اتكشف فدعا لها اخرجه البخاري ومسلم وعند البخاري في
عطاء بن يسار رواية عن عطاء انه رأى ام زفر تلك المرأة الطويلة السوداء على ستر الكعبة ؓ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا
مرض العبد بعث الله اليه ملكين فقال انظرا ماذا يقول لعواده فان هو اذا جاؤه حمد الله واثنى عليه رفعا ذلك الى

الله وهو اعلم فيقول العبدي علي ان توفيته ان ادخله الجنة وان انا شفيته ان ابدله لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه وان اكفر عنه سيئاته
اخرجه الموطا ه قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة فقلنا الا تستنصر لنا الا تدعو لنا فقال
قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له في الارض فيجعل فيها ثم يؤتى بالمنشار فيوضع على راسه فيجعل نصفين ويمشط بامشاط الحديد ما دون لحمه و
عظمه ما يصده ذلك عن دينه والله ليتمن الله هذا الامر حتى يسير الراكب من صنعاء الى حضرموت لا يخاف الا الله والذئب
على غنمه ولكنكم تستعجلون وفي رواية قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة في ظل الكعبة وقد لقينا من المشركين
شدة فقلت الا تدعو الله فقعد وهو محمر وجهه فقال لقد كان من قبلكم ليمشط بامشاط الحديد ثم ذكر معناه اخرجه البخاري و
في رواية ابي داود مثل الاول وزاد بعد قوله بامشاط الحديد ما دون عظمه من لحم وعصب ما يصرفه ذلك عن دينه واخرج
النسائي طرفا من اوله الى قوله تدعو لنا ه قال ارسلت بنت النبي صلى الله عليه وسلم اليه ان ابنا لي قبض فاتنا وفي رواية ان ابني
احتضر فاشهدنا وفي اخرى ان ابنتي قد حضرت فارسل يقرئ السلام ويقول ان لله ما اخذ وله ما اعطى وكل عنده باجل مسمى فلتصبر
ولتحتسب فارسلت اليه تقسم عليه ليأتينها وذكر الحديث وسيجيء في كتاب الموت من حرف الميم بطوله اخرجه البخاري ومسلم وابو داود
والنسائي ه قال اشتكى ابن لابي طلحة فمات وابو طلحة خارج فلما رات امراته انه قد مات هيأت شيئا ونحته
في جانب البيت فلما جاء ابو طلحة قال كيف الغلام قالت قد هدات نفسه وارجو ان يكون قد استراح فظن ابو طلحة انها
صادقة قال فبات فلما اصبح اغتسل فلما اراد ان يخرج اعلمته انه قد مات فصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم اخبر النبي بما كان منهما
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعل الله ان يبارك لهما في ليلتهما قال ابن عيينة فقال رجل من الانصار فرايت تسعة اولاد كلهم قد
قرا القران اخرجه البخاري وقد اخرج هو ومسلم وابو داود هذا المعنى بزيادة وهو مذكور في كتاب الاسماء من حرف الهمزة ه
قال هلكت امراة لي فاتاني محمد بن كعب القرظي يعزيني بها فقال انه كان في بني اسرائيل رجل فقيه عابد عالم مجتهد وكانت له امراة
وكان بها معجبا فماتت فوجد عليها وجدا شديدا حتى خلا في بيت واغلق على نفسه واحتجب من الناس فلم يكن يدخل عليه
احد ثم ان امراة من بني اسرائيل سمعت به فجاءته فقالت ان لي اليه حاجة استفتيه فيها ليس يجزيني الا ان اشافهه بها فذهب
الناس ولزمت الباب فاخبر فاذن لها فقالت استفتيك في امر قال وما هو قالت اني استعرت من جارة لي حليا فكنت
البسه واعيره زمانا ثم انهم ارسلوا الي فيه افارده اليهم قال نعم والله قالت انه قد مكث عندي زمانا فقال ذاك احق لردك
اياه فقالت له يرحمك الله افتاسف على ما اعارك الله ثم اخذه منك وهو احق به منك فابصر ما كان فيه ونفعه الله بقولها
اخرجه الموطا ه قال قدمت الكوفة فاخبرت عن بلال بن ابي بردة فقلت ان فيه لمعتبرا فاتيته وهو محبوس في داره التي كان بنى
واذا كل شيء منه قد تغير من العذاب والضرب واذا هو في قشاش فقلت له الحمد لله يا بلال لقد رايتك تمر بنا وانت تمسك
انفك من غير غبار وانت في حالك هذه فكيف صبرك اليوم فقال لي ممن انت قلت من بني مرة بن عباد قال الا احدثك
حديثا عسى الله ان ينفعك به قلت هات قال حدثني ابو بردة عن ابي موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصيب عبدا
نكبة فما فوقها او دونها الا بذنب وما يعفو الله عنه اكثر قال وقرا وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم الآية اخرجه الترمذي
ه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا احد اصبر على اذى يسمعه من الله عز وجل انه يشرك به ويجعل له الولد ثم يعافيهم ويرزقهم اخرجه
البخاري ومسلم ه قال كاني انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكي نبيا من الانبياء ضربه قومه فادموه وهو يمسح الدم عن وجهه
ويقول اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون اخرجه البخاري ومسلم ه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليعز المسلمين في مصائبهم
المصيبة بي اخرجه الموطا ه عن شيخ من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم الذي يخالط الناس ويصبر على اذاهم خير من
الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على اذاهم اخرجه الترمذي ه قال كان شعبة يرى انه ابن عمر ه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الصبر هو معول المسلم اخرجه

ه الكتاب الرابع

في الصدق ه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصدق يهدي الى البر والبر يهدي الى الجنة ان الرجل ليصدق

خ خباب بن الارت
خ م د س اسامة بن زيد
ط القسم بن محمد
ت شيخ بن مرة
خ ابو موسى
خ ابن مسعود
عبد الرحمن بن القسم
يحيى بن وثاب
جعفر بن ابي طالب
خ ابن مسعود

حتى يكتب صديقا وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله
كذابا اخرجه البخاري ومسلم ولمسلم في آخر حديث اوله الا انبئكم ما العضه ثم قال وان محمدا صلى الله عليه وسلم قال ان
الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا ويكذب حتى يكتب كذابا وفي رواية الموطأ بلغه ان ابن مسعود كان يقول عليكم بالصدق
فان الصدق يهدي الى البر وان البر يهدي الى الجنة واياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور والفجور يهدي
الى النار الا ترى انه يقال صدق وبر وكذب وفجر وفي رواية لابي داود والترمذي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى البر والبر يهدي الى الجنة وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله
صديقا واياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى
يكتب عند الله كذابا الا ان ابا داود ذكر الكذب قبل الصدق ◦ قال قلت للحسن ابن علي ما حفظت من رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال حفظت منه دع ما يريبك الى ما لا يريبك فان الصدق طمانينة والكذب ريبة اخرجه الترمذي وقال في
الحديث قصة واخرج النسائي منه الى قوله ما لا يريبك ◦

الكتاب الخامس

في الصدقة وفيه فصلان ◦

الفصل الاول

في الحث عليها وآدابها ◦ قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول تصدقوا فيوشك الرجل يمشي بصدقته فيقول الذي يعطاها لو جئتنا بها بالامس قبلتها فاما الآن فلا
حاجة لي فيها فلا يجد من يقبلها منه اخرجه البخاري ومسلم والنسائي ◦ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لياتين على الناس
زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب ثم لا يجد احدا ياخذها منه ويرى الرجل الواحد يتبعه اربعون امراة يلذن به من قلة الرجال
وكثرة النساء اخرجه البخاري ومسلم ◦ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بادروا بالصدقة فان البلاء لا يتخطاها اخرجه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خلق الله الارض جعلت تميد وتكفأ فارساها بالجبال فاستقرت فعجبت الملائكة
من شدة الجبال فقالت يا ربنا هل خلقت خلقا اشد من الجبال قال نعم الحديد قالوا فهل خلقت خلقا اشد
من الحديد قال النار قالوا فهل خلقت خلقا اشد من النار قال الماء قالوا فهل خلقت خلقا اشد من الماء قال الريح فقالوا فهل
خلقت خلقا اشد من الريح قال ابن آدم اذا تصدق بصدقة بيمينه فاخفاها من شماله اخرجه الترمذي ◦ قال ضرب رسول
الله صلى الله عليه وسلم مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جنتان من حديد قد اضطرت ايديهما الى ثديهما وتراقيهما
فجعل المتصدق كلما تصدق بصدقة انبسطت عنه حتى تغشى انامله وتعفو اثره وجعل البخيل كلما هم بصدقة قلصت واخذت
كل حلقة بمكانها قال ابو هريرة فانا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول باصبعه هكذا في جيبه فلو رايته يوسعها ولا تتوسع
اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية النسائي قال مثل المنفق المتصدق والبخيل كمثل رجلين عليهما جبتان او جنتان من حديد
من لدن ثديهما الى تراقيهما فاذا اراد المنفق ان ينفق اتسعت عليه الدرع او مرت حتى تجن بنانه وتعفو اثره فاذا
اراد البخيل ان ينفق قلصت ولزمت كل حلقة موضعها حتى اخذته بترقوته او برقبته يقول ابو هريرة اشهد انه راى رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوسعها فلا تتسع قال طاوس سمعت ابا هريرة يشير بيده وهو يوسعها فلا تتسع وفي اخرى نحو الاولى لمسلم
قال مثل المنفق والمتصدق كمثل رجل عليه جبتان او جنتان من لدن ثديهما الى تراقيهما فاذا اراد المنفق وقال الآخر فاذا
اراد المتصدق ان يتصدق سبغت عليه او مرت واذا اراد البخيل ان ينفق قلصت عليه واخذت كل حلقة موضعها حتى
تجن بنانه وتعفو اثره قال فقال ابو هريرة يوسعها ولا تتسع ◦ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وذكر الصدقة و
التعفف عن المسالة اليد العليا خير من اليد السفلى والعليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة اخرجه البخاري ومسلم والموطأ
وابو داود والنسائي وقال ابو داود في رواية عبد الوارث العليا المتعففة ◦ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الايدي
ثلثة فيد الله العليا ويد المعطي التي تليها ويد السائل السفلى فاعط الفضل ولا تعجز عن نفسك اخرجه ابو داود ◦
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا النار ولو بشق تمرة وفي رواية من استطاع منكم ان يستتر من النار ولو

ت ابو الحوراء السعدي

خ م س حارثة بن وهب

خ م ابو موسى

ت انس

خ م ابو هريرة

خ م ط د س ابن عمر

د مالك بن نضلة

خ م عدي بن حاتم

بشق تمرة فليفعل وفي اخرى انه ذكر النار فتعوذ منها واشاح بوجهه ثلث مرات ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فان
لم تجدوا فبكلمة طيبة اخرجه البخاري ومسلم واخرج النسائي الثانية ط وكانت ممن بايعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم قالت يا رسول الله ان المسكين ليقوم على بابي فما اجد شيئا اعطيه اياه قال لها ان لم تجدي الا ظلفا محرقا فادفعيه
اليه في يده وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ردوا المسكين ولو بظلف محرق اخرج الاولى الترمذي
وابو داود والنسائي واخرج الثانية للموطأ واخرجها النسائي عن ابن بجيد عن جدته ولم يسمها ط ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال هل منكم احد اطعم اليوم مسكينا فقال ابو بكر دخلت المسجد فاذا انا بسائل يسئل فجئت البيت
فوجدت كسرة خبز في يد عبد الرحمن فاخذتها منه فدفعتها اليه اخرجه ابو داود ط بلغه عن عائشة ان مسكينا سألها وهي
صائمة وليس في بيتها الا رغيف فقالت لمولاة لها اعطيه اياه فقالت ليس لك ما تفطرين عليه فقالت اعطيها
اياه قالت ففعلت فلما امسينا اهدى لنا اهل بيت او انسان ما كان يهدي لنا شاة وكفنها فدعتني عائشة فقالت
كلي من هذا خير من قرصك قال مالك وبلغني ان مسكينا استطعم عائشة ام المؤمنين وبين يديها عنب فقالت لانسان
خذ حبة فاعطه اياها فجعل ينظر اليها ويعجب فقالت عائشة اتعجب كم ترى في هذه الحبة من مثقال ذرة اخرجه للموطأ ط قال
يا رسول الله اي الصدقة افضل قال جهد المقل وابدأ بمن تعول اخرجه ابو داود ط ان سعد بن عبادة اتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال اي الصدقة اعجب اليك قال الماء اخرجه ابو داود ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للسائل حق ولو
جاء على فرس اخرجه ابو داود ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعطوا السائل ولو جاء على فرس اخرجه الموطأ ط ان اعرابيا
لقي ابن عباس فسأله فقال اتشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتصلي وتصوم قال نعم قال سألت وللسائل حق و
قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعط السائل ولو جاء على فرس فاعطاه قميصا كان عليه اخرجه ط قالت سئل
او سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الزكاة فقال ان في المال حقا سوى الزكاة ثم تلا هذه الآية التي في البقرة ليس البر
ان تولوا وجوهكم الآية اخرجه الترمذي ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نقص مال من صدقة او قال ما نقصت صدقة
من مال وما زاد الله عبدا بعفو الا عزا وما تواضع عبد لله الا رفعه الله اخرجه مسلم والترمذي واخرجه الموطأ مرسلا انه سمع
العلاء بن عبد الرحمن يقول ما نقصت صدقة من مال وذكر الحديث وقال مالك لا ادري ايرفع هذا الحديث الى النبي صلى
الله عليه وسلم ام لا ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر من كل جاد عشرة اوسق من التمر بقنو يعلق في المسجد للمساكين
اخرجه ابو داود ط قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيده عصا وقد علق رجل قنو حشف فجعل يطعن في ذلك القنو
فقال لو شاء رب هذه الصدقة تصدق باطيب من هذا ان رب هذه الصدقة ياكل حشفا يوم القيمة اخرجه النسائي
وفي رواية ابي داود قال دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد وبيده عصا وقد علق وذكر الحديث ط قال كنا
في صدر النهار عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءه قوم عراة مجتابي النمار والعباء متقلدي السيوف عامتهم من مضر
بل كلهم من مضر فتمعر وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما راى بهم من الفاقة فدخل ثم خرج فامر بلالا فاذن واقام فصلى ثم
خطب فقال يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة الى آخر الآية ان الله كان عليكم رقيبا والآية التي في الحشر
اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو
بشق تمرة قال فجاء رجل من الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت قال ثم تتابع الناس حتى رايت كومين من
طعام وثياب حتى رايت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتهلل كانه مذهبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن
في الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها من بعده من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة
سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء وفي اخرى قال جاء ناس من الاعراب الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم الصوف فراى سوء حالهم فذكر بمعناه اخرجه مسلم واخرج النسائي الرواية الاولى و

ت د س
ام بجيد الانصارية
عبد الرحمن بن ابي بكر
مالك
ابو هريرة
ابن المسيب
علي
زيد بن اسلم
عكرمة
فاطمة بنت قيس
ابو هريرة
جابر
عوف بن مالك
جرير

خ ابو هريرة

ليس عنده مجتابي النمار او العباء وزاد حفاة وقال مذ هبة ‌ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رجل لأتصدقن بصدقة
فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على سارق فقال اللهم لك الحمد على سارق لأتصدقن بصدقة
فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية لأتصدقن بصدقة
فخرج بصدقته فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد على سارق وزانية وغني فاتي فقيل له
اما صدقتك على سارق فلعله ان يستعف عن سرقته واما الزانية فلعلها ان تستعف عن زناها واما الغني فلعله يعتبر
فينفق مما اعطاه الله بهذا لفظ البخاري واخرجه مسلم ونحوه بمعناه واخرجه النسائي مثلهما وقال فيهما فقيل له اما صدقتك
فقد قبلت وذكره

الفصل الثاني في احكام الصدقة وفيه ستة فروع الفرع الأول

في الصدقة عن ظهر غنى والابتداء بالالزام والاقارب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

خ ابو هريرة

قال خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن
تعول وخير الصدقة عن ظهر غنى ومن يستعفف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله اخرجه البخاري وعند ابي داود ان خير الصدقة ما
ترك غنى او تصدق عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول وعند النسائي خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى
وابدأ بمن تعول وفي اخرى قال افضل الصدقة ما ترك غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول تقول المرأة اما ان
تطعمني واما ان تطلقني ويقول العبد اطعمني واستعملني ويقول الابن اطعمني الى من تدعني فقالوا يا ابا هريرة سمعت هذا

خ حكيم بن حزام

من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا هذا من كيس ابي هريرة ‌ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اليد العليا خير من اليد
السفلى وابدأ بمن تعول وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ومن يستعفف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله هذا لفظ البخاري
وعند مسلم والنسائي قال افضل الصدقة او خير الصدقة عن ظهر غنى واليد العليا خير من السفلى وابدأ بمن تعول

س طارق المحاربي

قال قدمنا المدينة فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر يخطب الناس وهو يقول يد المعطي العليا وابدأ بمن تعول امك
وأباك واختك واخاك ثم ادناك فادناك اخرجه النسائي ‌قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن آدم انك ان تبذل

م ت ابو امامة الباهلي

الفضل خير لك وان تمسكه شر لك ولا تلام على كفاف وابدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى اخرجه مسلم والترمذي

د س ابو هريرة

قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بالصدقة فقال رجل يا رسول الله عندي دينار فقال تصدق به على نفسك قال عندي
آخر قال تصدق به على ولدك قال عندي آخر قال تصدق به على زوجتك او زوجك قال عندي آخر قال تصدق به على
خادمك قال عندي آخر قال انت ابصر اخرجه ابو داود والنسائي ‌قال دخل رجل المسجد فامر رسول الله صلى الله عليه و

د الخدري

سلم ان يطرحوا ثيابا فطرحوا فامر له منها بثوبين ثم حث على الصدقة فجاء فطرح احد الثوبين فصاح به رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقال خذ ثوبك اخرجه ابو داود وفي رواية النسائي ان رجلا دخل المسجد يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم
يخطب فقال صل ركعتين ثم جاء الجمعة الاخرى والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال صل ركعتين ثم جاء الجمعة الثالثة فقال
صل ركعتين ثم قال تصدقوا فتصدقوا فاعطاه ثوبين ثم قال تصدقوا فطرح احد ثوبيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الم تروا الى هذا انه دخل المسجد بهيئة بذة فرجوت ان تفطنوا له فتصدقوا عليه فلم تفعلوا فقلت تصدقوا فتصدقتم
ثوبين ثم قلت تصدقوا فطرح احد ثوبيه خذ ثوبك وانتهره وله في اخرى قال جاء رجل يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم
يخطب بهيئة بذة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصليت قال لا قال صل ركعتين وحث الناس على الصدقة فالقوا ثيابا
فاعطاه منها ثوبين فلما كانت الجمعة الثانية جاء ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فحث الناس على الصدقة فالقى احد

فالقوا

ثوبيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء هذا يوم الجمعة بهيئة بذة فامرت الناس بالصدقة فالقوا ثيابا فامرت له منها

د جابر

بثوبين ثم جاء الآن فامرت الناس بالصدقة فالقى احدهما فانتهره وقال خذ ثوبك ‌قال كنا عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذ جاء رجل بمثل بيضة من ذهب فقال يا رسول الله اصبت هذه من معدن فخذها فهي صدقة ما املك

غيرها فاعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاه من قبل ركنه الايمن فقال مثل ذلك فاعرض عنه ثم اتاه من قبل ركنه الايسر
فاعرض عنه ثم اتاه من خلفه فاخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم فحذفه بها فلو اصابته لاوجعته او لعقرته فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ياتي احدكم بجميع ما يملك فيقول هذه صدقة ثم يقعد يستكف الناس خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى اخرجه ابو داود
ط بلغه ان ابا لبابة بن عبد المنذر حين تاب الله عليه قال يا رسول الله اهجر دار قومي التي اصبت فيها الذنب واجاورك
وانخلع من مالي صدقة الى الله والى رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجزئك من ذلك الثلث اخرجه الموطا ط
قال كان ابو طلحة اكثر الانصار بالمدينة مالا من نخل وكان احب امواله اليه بيرحاء وكانت مستقبلة المسجد فكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال انس فلما نزلت هذه الآية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان الله تبارك وتعالى يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب
مالي الي بيرحاء وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث اراك الله تعالى قال فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم بخ ذلك مال رابح ذلك مال رابح وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين فقال ابو طلحة افعل يا
رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وبني عمه قال القعنبي عن مالك رايح او رابح قال البخاري وقال ثابت عن انس قال
النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة اجعله لفقراء اقاربك فجعلها لحسان وابي بن كعب وفي رواية قال اجعلها لفقراء قرابتك
قال انس فجعلها لحسان وابي بن كعب وكانا اقرب اليه مني وكانت قرابة حسان وابي من ابي طلحة واسمه زيد بن سهل بن
الاسود بن حرام بن عمرو بن زيد بن مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار وحسان بن ثابت بن المنذر بن حرام
يجتمعان الى حرام وهو الاب الثالث قال البخاري وقال اسمعيل اخبرني عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة عن اسحق بن
عبد الله بن ابي طلحة لا اعلمه الا عن انس قال لما نزلت لن تنالوا البر جاء ابو طلحة ثم ذكر نحو ما تقدم الى ان قال هي الى الله عز وجل
والى رسوله ارجو بره وذخره فضعها اي رسول الله حيث اراك الله فقال رسول الله بخ يا ابا طلحة ذلك مال رابح
قبلناه منك ورددناه عليك فاجعله في الاقربين فتصدق به ابو طلحة على ذوي رحمه قال وكان منهم ابي وحسان قال فباع
حسان حصته من معوية فقيل له تبيع صدقة ابي طلحة فقال الا ابيع صاعا من تمر بصاع من دراهم قال وكانت تلك الحديقة في
موضع قصر بني حديلة الذي بناه معوية اخرجه البخاري ومسلم ولمسلم قال لما نزلت هذه الآية لن تنالوا البر قال ابو طلحة ارى
ربنا يسالنا من اموالنا فاشهدك اني قد جعلت ارضي بيرحاء لله فقال اجعلها في قرابتك قال فجعلها في حسان بن
ثابت وابي بن كعب واخرج الموطا الرواية الاولى وفي رواية ابي داود مثل هذه الآخرة وقال فقسمها بين حسان بن
ثابت وابي بن كعب قال ابو داود وبلغني عن الانصاري محمد بن عبد الله قال ابو طلحة زيد بن سهل وذكر نسبه ونسب
حسان كما سبق وزاد ابي بن كعب بن قيس بن عتيك بن زيد بن معوية بن عمرو بن مالك بن النجار فعمرو يجمع حسان
وابا طلحة وابيا قال الانصاري وبين ابي وابي طلحة ستة اباء وفي رواية الترمذي قال لما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما
تحبون ونزلت من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا قال ابو طلحة يا رسول الله حائطي صدقة لله ولو استطعت ان اسره ذلك
لم اعلنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعله في قرابتك واخرج النسائي رواية مسلم الآخرة ط قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم تصدقن يا معشر النساء ولو من حليكن قال فرجعت الى عبد الله فقلت انك رجل خفيف
ذات اليد وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد امرنا بالصدقة فاته فسله فان كان ذلك يجزي عني والا صرفتها الى
غيركم فقال لي عبد الله بل ائتيه انت قالت فانطلقت فاذا امراة من الانصار بباب رسول الله صلى الله عليه وسلم
حاجتي حاجتها قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد القيت عليه المهابة قالت فخرج علينا بلال فقلنا له ائت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره ان امراتين بالباب تسالانك اتجزئ الصدقة عنهما على ازواجهما وعلى ايتام في
حجورهما ولا تخبره من نحن قالت فدخل بلال على رسول الله صلى الله عليه وسلم فساله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم

ابن شهاب

انس

رسوله

خ م
زينب امراة
ابن مسعود

اي الزيادة

اي الزيانب فقال امراة عبد الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها اجران اجر القرابة واجر الصدقة اخرجه البخاري
خ ابو سعيد
ومسلم واللفظ لمسلم وعند النسائي اخصر من هذا ۞ قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في اضحى او فطر الى المصلى ثم انصرف
فوعظ الناس فامرهم بالصدقة فقال ايها الناس تصدقوا فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن اكثر اهل النار
فقلن وبم ذلك يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رايت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم من احداكن
يا معشر النساء ثم انصرف فلما صار الى منزله جاءت زينب امراة ابن مسعود تستاذن عليه فقيل يا رسول الله هذه زينب فقال اي
الزيانب فقيل امراة ابن مسعود قال نعم ائذنوا لها فاذن لها قالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة وكان عندي حلي لي
فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده احق من تصدقت به عليهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق ابن مسعود زوجك
وولدك احق من تصدقت به عليهم اخرجه البخاري وقد اخرج مسلم المعنى الاول وهو مذكور في باب صلاة العيدين من كتاب الصلاة
خ معن بن يزيد
۞ قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وابي وجدي وخطب علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فانكحني وخاصمت اليه وكان ابي
يزيد اخرج دنانير يتصدق بها فوضعها عند رجل في المسجد فاعطانيها ولم يعرف فاتيته بها فقال ابي والله ما اياك اردت فخاصمته الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لك ما نويت يا يزيد ولك ما اخذت يا معن اخرجه البخاري وزاد رزين بعد قوله فانكحني وامهر عني
خ م د عائشة
۞ الفرع الثاني في صدقة المراة من بيت زوجها والعبد من مال سيده ۞ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا
انفقت المراة من طعام بيتها غير مفسدة فلها اجرها بما انفقت ولزوجها بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم من اجر بعض
شيئا اخرجه البخاري ومسلم وابو داود وفي رواية الترمذي والنسائي بدل انفقت تصدقت وفي اخرى اعطت ۞
خ م اسماء
قالت قلت يا رسول الله ما لي مال الا ما ادخل علي الزبير افاتصدق قال تصدقي ولا توعي فيوعى عليك وفي رواية انها جاءت
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله ليس لي شيء الا ما ادخل علي الزبير فهل علي جناح ان ارضخ مما يدخل علي قال ارضخي ما استطعت
ولا توعي فيوعي الله عليك اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية ابي داود والترمذي قالت قلت يا رسول الله وذكر مثل الاول وقال لا
خ ابو هريرة
عوض لا توعي لا توكي واخرج النسائي الرواية الآخرة وقال لا توكي ۞ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المراة من كسب زوجها
من غير امره فله نصف الاجر اخرجه البخاري ومسلم وعند مسلم زيادة في اوله قال لا تصم المراة وبعلها شاهد الا باذنه ولا تاذن في بيته
وهو شاهد الا باذنه وذكر الحديث واخرج البخاري مثل هذه الزيادة وفيه وما انفقت من نفقة من غير اذنه فانه يؤدي اليه
شطره واخرج الترمذي ذكر الصوم وحده واخرج ابو داود الصوم والاذن وحدهما وفي اخرى لابي داود ان ابا هريرة سئل
عن المراة هل تصدق من بيت زوجها قال لا الا من قوتها والاجر بينهما ولا يحل لها ان تتصدق من مال زوجها الا باذنه زاد رزين
ت ابو امامة
فان اذن لها فالاجر بينهما فان فعلت بغير اذنه فالاجر له والاثم عليها ۞ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
في خطبة عام حجة الوداع لا تنفق امراة شيئا من بيت زوجها الا باذن زوجها قيل يا رسول الله ولا الطعام قال ذلك
د ابن عمرو بن العاص
افضل اموالنا اخرجه الترمذي ۞ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجوز لامراة عطية الا باذن زوجها وفي رواية
قال لا يجوز للمراة امر في مالها اذا ملك زوجها عصمتها اخرجه ابو داود وعند النسائي قال لما فتح رسول الله صلى
م عمير مولى ابي اللحم
الله عليه وسلم مكة قام خطيبا وذكر الاولى ۞ قال امرني مولاي ان اقدد لحما فجاء مسكين فاطعمته منه فعلم بذلك مولاي فضربني
فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فدعاه فقال لم ضربته فقال يعطي طعامي بغير ان امره فقال الاجر بينكما وفي
رواية قال كنت مملوكا فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم اتصدق من مال موالي بشيء قال نعم والاجر بينكما نصفان
خ م ط س عمر
اخرجه مسلم واخرج النسائي الاولى ۞ الفرع الثالث في ابتياع الصدقة والرجوع فيها ۞ قال حملت
على فرس في سبيل الله فاضاعه الذي كان عنده فاردت ان اشتريه وظننت انه يبيعه برخص فسالت النبي صلى الله عليه
وسلم فقال لا تشتره ولا تعد في صدقتك وان اعطاكه بدرهم فان العائد في صدقته كالعائد في قيئه وفي رواية فان
الذي يعود في صدقته كالكلب يعود في قيئه اخرجه البخاري ومسلم والموطأ والنسائي وفي رواية ابي داود ان عمر حمل

على فرس في سبيل الله فوجده يباع فاراد ان يبتاعه فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا تبتعه ولا تعد في
صدقتك واخرج الترمذي نحو هذه واخرج النسائي مثلها وقال لا تعرض في صدقتك وله في اخرى انه تصدق بفرس في
سبيل الله فوجده يباع بعد ذلك فاراد ان يشتريه ثم اتى رسول الله واستأمره في ذلك فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تعد في صدقتك ه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذي يتصدق بالصدقة ثم يرجع فيها كمثل الكلب قاء ثم
عاد في قيئه فاكله اخرجه النسائي ه **الفرع الرابع** في صدقة الوقف ه قال اصبت ارضا من ارض خيبر
فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اصبت ارضا لم اصب مالا احب الي ولا انفس عندي منها فما تأمر به
فقال تصدق بها ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها قال فتصدق بها عمر على ان لا تباع ولا توهب تصدق بها في
الفقراء وذي القربى والرقاب والضيف وابن السبيل لا جناح على من وليها ان يأكل بالمعروف غير متمول مالا ويطعم وقد
روي هذا الحديث عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ايضا مثله اخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابو داود والنسائي
نحوه وللنسائي في اخرى ان عمر قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان المائة سهم التي لي بخيبر لم اصب مالا اعجب الي منها فاردت ان
اتصدق بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم احبس اصلها وسبل ثمرتها وفي اخرى نحوه وفيها كان مائة رأس فاشتريت بها
مائة سهم بخيبر من اهلها واني قد اردت ان اتقرب بها الى الله عز وجل وذكر الحديث وفي اخرى قال سألت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن ارض لي بثمغ قال احبس اصلها وسبل ثمرتها ه **الفرع الخامس** في احصاء الصدقة ه
انها ذكرت عدة مساكين قال ابو داود او قال عدة من صدقة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطي ولا تحصي فيحصى
عليك اخرجه ابو داود وفي رواية النسائي عن ابي امامة بن سهل بن حنيف قال كنا يوما في المسجد جلوسا ونفر من
المهاجرين والانصار فارسلنا رجلا الى عائشة ليستأذن فدخلنا عليها قالت دخل علي سائل مرة وعندي رسول
الله صلى الله عليه وسلم فامرت له بشيء ثم دعوت به فنظرت اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما تريدين ان
لا يدخل بيتك شيء ولا يخرج الا بعلمك قلت نعم قال مهلا يا عائشة لا تحصي فيحصي الله عز وجل عليك ه قالت
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انفقي او انفحي او انضحي ولا تحصي فيحصي الله عليك وفي رواية انفقي ولا تحصي فيحصي
الله عليك ولا توعي فيوعي الله عليك وفي اخرى انفحي او انفقي ولا تحصي فيحصي الله عليك ولا توعي فيوعي الله عليك ولا توعي
فيوعي الله عليك وفي اخرى قالت قال لي النبي صلى الله عليه وسلم لا توكي فيوكي الله عليك وفي اخرى لا تحصي فيحصي الله عليك
اخرجه البخاري ومسلم وقد تقدم في الفرع الثاني لاسماء روايات فيها هذا المعنى بزيادة غيره ه **الفرع السادس**
في الصدقة عن الميت ه ان رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان امي توفيت اينفعها ان تصدقت عنها قال
نعم قال فان لي مخرفا فاني اشهدك اني قد تصدقت به عنها وفي اخرى نحوه وفي اولها ان سعد بن عبادة اخا بني ساعدة
توفيت امه وهو غائب عنها فقال يا رسول الله ان امي توفيت وانا غائب افينفعها الحديث اخرجه
البخاري واخرج الاولى الترمذي وابو داود والنسائي وفي اخرى للنسائي ان سعدا سأل النبي صلى الله عليه وسلم ان
امي ماتت ولم توص افاتصدق عنها قال نعم ه ان رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان امي افتلتت نفسها و
اظنها لو تكلمت تصدقت فهل لها اجر ان تصدقت عنها قال نعم وفي رواية افتلتت نفسها ولم توص وذكر نحوه اخرجه
الجماعة الا الترمذي ه قال قلت يا رسول الله ان امي ماتت فاي الصدقة افضل قال الماء فحفر بئرا وقال هذه
لام سعد اخرجه ابو داود والنسائي ه ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابي مات ولم يوص افينفعه ان اتصدق
عنه قال نعم اخرجه مسلم وزاد النسائي وفيه وترك مالا ه عن ابيه عن جده قال خرج سعد بن عبادة مع النبي صلى
الله عليه وسلم في بعض مغازيه وحضرت امه الوفاة بالمدينة فقيل لها اوصي فقالت فيم اوصي المال مال سعد فتوفيت
قبل ان يقدم سعد فلما قدم سعد ذكر ذلك له فقال يا رسول الله هل ينفعها ان اتصدق عنها فقال النبي صلى الله

ابن عباس
عمر
عائشة
اسماء
ابن عباس
عائشة
سعد بن ابي عبادة
ابو هريرة
سعد بن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة

عليه وسلم نعم فقال سعد حائط كذا وكذا صدقة عنها لحائط سماه اخرجه الموطا والنسائي الكتاب

الخامس في صلة الرحم ‌قال اشتكى ابو الرداد الليثي فعاده عبد الرحمن بن عوف فقال خيرهم

ابو سلمة — واوصلهم ما علمت ابا محمد فقال عبد الرحمن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل انا الله وانا الرحمن

خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته او قال بتته اخرجه الترمذي

ابو هريرة — وابو داود ‌ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرحم شجنة من الرحمن فقال الله من وصلك وصلته ومن

قطعك قطعته وفي رواية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله خلق الخلق حتى اذا فرغ منهم قامت الرحم

فاخذت بحقو الرحمن فقال مه قالت هذا مقام العائذ من القطيعة قال نعم اما ترضين ان اصل من وصلك

واقطع من قطعك قالت بلى قال فذلك لك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا ان شئتم فهل عسيتم

ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم اولئك الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم افلا يتدبرون

عائشة — القران ام على قلوب اقفالها اخرجه البخاري واخرج الثانية مسلم ‌ان النبي صلى الله عليه وسلم الرحم معلقة بالعرش

ابو هريرة — تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله اخرجه البخاري ومسلم ‌ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من سره

ان يبسط الله في رزقه وان ينسأ له في اثره فليصل رحمه اخرجه البخاري وعند الترمذي ان رسول الله صلى

الله عليه وسلم قال تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم فان صلة الرحم محبة في الاهل مثراة في المال منساة

انس — في الاثر ‌ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سره ان يبسط الله في رزقه او ينسأ في اثره فليصل رحمه اخرجه

جبير بن مطعم — البخاري ومسلم وابو داود ‌ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة قاطع زاد في رواية قال سفيان يعني

قاطع رحم اخرجه البخاري ومسلم وابو داود والترمذي ‌قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس الواصل

بالمكافي ولكن الواصل من اذا قطعت رحمه وصلها اخرجه البخاري قال سفيان الثوري رفعه الحسن وفطر ولم يرفعه الاعمش

ابو هريرة — واخرجه الترمذي وابو داود وقال اذا انقطعت رحمه وصلها ‌ان رجلا قال يا رسول الله ان لي قرابة اصلهم ويقطعوني واحسن اليهم

ويسيئون الي واحلم عنهم ويجهلون علي قال لئن كنت كما قلت فكانما تسفهم المل ولن يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت

على ذلك اخرجه مسلم ‌قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول جهارا غير سرار ان آل ابي يعني فلانا في كتاب محمد بن جعفر بياض ليسوا بـ[illegible]

بياض وبعده ليسوا باوليائي انما وليي الله وصالح المؤمنين وفي رواية ان آل ابي فلان قال البخاري زاد عنبسة بن عبد الواحد

ابو ذر — عن بيان ولكن لهم رحم ابلها ببلالها اخرجه البخاري ومسلم ‌قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط

وفي اخرى ستفتحون مصر وهي ارض يذكر فيها القيراط فاستوصوا باهلها خيرا فان لهم ذمة ورحما وفي اخرى فاذا فتحتموها فاحسنوا

الى اهلها فان لهم ذمة ورحما او قال ذمة وصهرا فاذا رايت رجلين يختصمان فيها في موضع لبنة فاخرج منها قال فمر بربيعة

وعبد الرحمن ابني شرحبيل يتنازعان في موضع لبنة فخرج منها وفي اخرى فرايت فخرجت اخرجه مسلم ‌انها اعتقت وليدة ولم

ميمونة — تستاذن النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه قالت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي قال

او فعلت قالت نعم قال صلى الله عليه وسلم اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك اخرجه البخاري وابو داود

سلمان بن عامر — قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسكين صدقة وعلى ذي الرحم ثنتان صدقة وصلة اخرجه النسائي

تم الجزء الرابع من كتاب جامع الاصول
في احاديث الرسول
ويتلوه في الجزء الخامس الكتاب السابع
في الصحبة والحمد لله رب العالمين وصلواته
على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين
تم الجزء

رب يسر بسم الله الرحمن الرحيم وبه الحول والقوة

الكتاب السابع في الصحبة وفيه ثمانية عشر فصلا

الفصل الاول في صحبة الاهل والاقارب وفيه ثلثة فروع ٭ الفرع الاول

في حق الرجل على الزوجة ٭ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو كنت امرا احدا ان يسجد لاحد لامرت الزوجة ان تسجد لزوجها — ابو هريرة ت
اخرجه الترمذي ٭ قال اتيت الحيرة فرايتهم يسجدون لمرزبان لهم فقلت رسول الله صلى الله عليه وسلم احق ان يسجد له فاتيت — قيس بن سعد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اني اتيت الحيرة فرايتهم يسجدون لمرزبان لهم فانت احق ان نسجد لك فقال لي ارايت
لو مررت بقبري اكنت تسجد له فقلت لا فقال لا تفعلوا لو كنت امرا احدا ان يسجد لاحد لامرت النساء ان يسجدن لازواجهن
لما جعل الله لهم عليهن من حق اخرجه ابو داود ٭ قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امراة ماتت وزوجها راض عنها — ام سلمة ت
دخلت الجنة اخرجه الترمذي ٭ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا الرجل امراته الى فراشه فابت ان تجيء فبات غضبان — ابو هريرة خ م
لعنتها الملائكة حتى تصبح وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امراته الى فراشه فتابى
عليه الا كان الذي في السماء ساخطا عليها حتى يرضى عنها وفي اخرى قال اذا باتت المراة مهاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى
تصبح وفي اخرى حتى ترجع اخرجه البخاري ومسلم واخرج ابو داود الاولى ٭ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دعا
الرجل زوجته لحاجته فلتاته وان كانت على التنور اخرجه الترمذي ٭ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تؤذي امراة زوجها — طلق بن علي ت
في الدنيا الا قالت زوجته من الحور العين لا تؤذيه قاتلك الله فانما هو دخيل عندك يوشك ان يفارقك الينا اخرجه — معاذ بن جبل ت
الترمذي ٭ قال استاذن ابو بكر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمع صوت عايشة عاليا فاذن له رسول الله صلى الله عليه و — النعمن بن بشير
سلم فلما دخل قال لعايشة الا اسمعك ترفعين صوتك على رسول الله ورفع يده ليلطمها فحجزه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وخرج ابو بكر مغضبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف رايت انقذتك من الرجل فمكث ابو بكر اياما ثم استاذن
فوجدهما قد اصطلحا فقال ادخلاني في سلمكما كما ادخلتماني في حربكما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد فعلنا اخرجه ابو
داود ٭ قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي النساء خير قال التي تسره اذا نظر وتطيعه اذا امر ولا تخالفه في نفسها ولا — ابو هريرة س
مالها بما يكره اخرجه النسائي ٭ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يسال الرجل فيما ضرب امراته عليه اخرجه ابو داود — عمر د
٭ قال جاءت امراة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن عنده فقالت زوجي صفوان بن المعطل يضربني اذا — ابو سعيد د
صليت ويفطرني اذا صمت ولا يصلي الفجر حتى تطلع الشمس قال وصفوان عنده قال فساله عما قالت فقال يا
رسول الله اما قولها يضربني اذا صليت فانها تقرا بسورتين وقد نهيتها قال فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كانت
سورة واحدة لكفت الناس قال واما قولها يفطرني اذا صمت فانها تنطلق تصوم وانا رجل شاب فلا اصبر فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوم امراة الا باذن زوجها واما قولها اني لا اصلي حتى تطلع الشمس فانا اهل بيت قد عرف
لنا ذاك لا نكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس قال فاذا استيقظت يا صفوان فصل اخرجه ابو داود ٭ قالت تزوجني الزبير — اسماء بنت ابي بكر خ م
وما له في الارض من مال ولا مملوك ولا شيء غير فرسه وفي رواية غير ناضح وغير فرسه قالت فكنت اعلف فرسه واكفيه مؤنته
واسوسه وادق النوى لناضحه فاعلفه واستقي الماء واخرز غربه واعجن ولم اكن احسن اخبز فكان يخبز لي جارات لي من الانصار — جارات
وكن نسوة صدق قالت وكنت انقل النوى من ارض الزبير التي اقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم على راسي وهي على ثلثي
فرسخ قالت فجيت يوما والنوى على راسي فلقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه نفر من اصحابه وفي رواية من الانصار
فدعاني ثم قال اخ اخ ليحملني خلفه قالت فاستحييت وعرفت غيرتك وفي رواية فاستحييت ان اسير مع الرجال وذكرت
الزبير وغيرته وكان اغير الناس فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قد استحييت فمضى فجيت الزبير فقلت لقيني رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعلى راسي النوى ومعه نفر من اصحابه فاناخ لاركب فاستحييت منه وعرفت غيرتك فقال والله

حملك النوى على راسك اشد علي من ركوبك معه قالت حتى ارسل الي ابو بكر بعد ذلك بخادم فكفتني سياسة الفرس
فكانما اعتقني وفي رواية اعتقتني اخرجه البخاري ومسلم ولمسلم قالت كنت اخدم الزبير خدمة البيت وكان له فرس
وكنت اسوسه فلم يكن من الخدمة شيء اشد علي من سياسة الفرس كنت احتش له واقوم عليه واسوسه قالت ثم انها اصابت
خادما جاء للنبي صلى الله عليه وسلم سبي فاعطاها خادما قالت كفتني سياسة الفرس فالقت عني مؤنته فجاءني رجل فقال
يا ام عبد الله اني رجل فقير اردت ان ابيع في ظل دارك فقالت اني ان رخصت لك ابى ذلك الزبير فتعال فاطلب
الي والزبير شاهد فجاء فقال يا ام عبد الله اني رجل فقير اردت ان ابيع في ظل دارك فقالت ما لك بالمدينة الا داري
فقال لها الزبير ما لك ان تمنعي رجلا فقيرا فكان يبيع الى ان كسب فبعته الجارية فدخل علي الزبير وثمنها في حجري فقال هبيها
لي قلت اني قد تصدقت بها قال البخاري عن عروة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع الزبير ارضا من اموال بني النضير

النبي

ابو الورد بن ثمامة

ط قال علي لابن اعبد الا احدثك عني وعن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت من احب اهله اليه
وكانت عندي قلت بلى قال انها جرت بالرحا حتى اثر في يدها واستقت بالقربة حتى اثرت في نحرها وكنست البيت
حتى اغبرت ثيابها فاتى النبي صلى الله عليه وسلم خدم فقلت لو اتيت اباك فسالته خادما فاتته فوجدت عنده
حداثا فرجعت فاتاها من الغد فقال ما كان حاجتك فسكتت فقلت انا احدثك يا رسول الله جرت بالرحا
حتى اثرت في يدها وحملت بالقربة حتى اثرت في نحرها فلما ان جاء الخدم امرتها ان تاتيك فتستخدمك خادما يقيها
حر ما هي فيه قال اتقي الله يا فاطمة وادي فريضة ربك واعملي عمل اهلك واذا اخذت مضجعك فسبحي ثلثا وثلثين واحمدي
ثلثا وثلثين وكبري اربعا وثلثين فتلك مائة فهي خير لك من خادم قالت رضيت عن الله وعن رسوله زاد في
رواية ولم يخدمها اخرجه ابو داود وقد اخرج ذلك البخاري ومسلم والترمذي في رواية اخرى نحوه بمعناه و
الحديث باختلاف طرقه مذكور في ادعية النوم والانتباه من كتاب الدعاء من حرف الدال المهملة

ابو هريرة

الفرع الثاني في حق المرأة على الزوج ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استوصوا بالنساء خيرا فان
المرأة خلقت من ضلع وان اعوج ما في الضلع اعلاه فان ذهبت تقيمه كسرته وان تركته لم يزل اعوج فاستوصوا
بالنساء واول حديث البخاري من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره واستوصوا بالنساء خيرا فانهن
خلقن من ضلع وذكر نحوه وفي حديث لمسلم في اوله من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فاذا شهد امرا فليتكلم بخير او ليسكت
واستوصوا بالنساء خير الحديث وللبخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المرأة كالضلع ان اقمتها كسرتها وان استمتعت
بها استمتعت بها وفيها عوج ولمسلم نحوه وله في اخرى ان المرأة خلقت من ضلع ولن تستقيم على طريقة فان استمتعت بها
استمتعت بها وبها عوج وان ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها واخرج الترمذي رواية البخاري المفردة

عمرو بن الاحوص

ط انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع يقول بعد ا[illegible] واثنى عليه وذكر ووعظ فذكر في الحديث قصة
فقال الا واستوصوا بالنساء خيرا فانما هن عوان عندكم ليس تملكون منهن [illegible] شيئا غير ذلك الا ان ياتين بفاحشة مبينة
فان فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا الا ان لكم على نسائكم حقا
ولنسائكم عليكم حقا فحقكم عليهن ان لا يوطئن فرشكم من تكرهون ولا ياذن في بيوتكم لمن تكرهون الا وحقهن عليكم ان
تحسنوا اليهن في كسوتهن وطعامهن اخرجه الترمذي

حكيم بن معوية

ط عن ابيه قال قلت يا رسول الله ما حق زوجة احدنا عليه قال ان
تطعمها اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر الا في البيت اخرجه ابو داود قال ولا
تقبح ان تقول قبحك الله ولرزين قال بهز حدثني ابي عن جدي قال قلت يا رسول الله ما حق نساءنا وما ناتي منها
وما نذر قال ائت حرثك انى شئت واطعمها اذا طعمت واكسها اذا اكتسيت ولا تقبح الوجه ولا تضرب ط

عبد الله بن زمعة

ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجلد احدكم امرأته جلد العبد ثم لعله يجامعها وفي [illegible] يضاجعها من اخر

اليوم وفي رواية قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم يضحك الرجل مما يخرج من الانفس وقال لم يضرب احدكم امرأته ضرب
العبد ثم لعله يعانقها اخرجه البخاري وقد اخرج هو ومسلم والترمذي ضرب المرأة مع معنى آخر وهو مذكور في تفسير
ابا س بن عبد الله بن ابي ذباب
سورة والشمس وضحاها من كتاب التفسير من حرف التاء ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تضربوا اماء الله فجاء عمر الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذئرن النساء على ازواجهن فرخص في ضربهن فاطاف بآل رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقد طاف بآل محمد نساء كثير يشكون ازواجهن ليس اولئك بخياركم اخرجه ابو داود ط قالت جلس احدى عشرة امرأة فتعاهدن
عائشة
وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا قالت الاولى زوجي لحم جمل غث على راس جبل وعر لا سهل فيرتقى
ولا سمين فينتقل وفي رواية البخاري فينتقى هكذا قال الحميدي ولم اجدها في كتاب البخاري قالت الثانية زوجي لا ابث
خبره اني اخاف ان لا اذره ان اذكره اذكر عجره وبجره قالت الثالثة زوجي العشنق ان انطق اطلق وان اسكت اعلق
قالت الرابعة زوجي كليل تهامة لا حر ولا قر ولا مخافة ولا سآمة قالت الخامسة ان دخل فهد وان خرج اسد ولا يسأل عما عهد قالت
السادسة زوجي ان اكل لف وان شرب اشتف وان اضطجع التف ولا يولج الكف ليعلم البث قالت السابعة زوجي
غياياء او عياياء طباقاء قال الراوي شك كل داء له داء شجك او فلك او جمع كلا لك قالت الثامنة زوجي الريح ريح زرنب
والمس مس ارنب قالت التاسعة زوجي رفيع العماد طويل النجاد عظيم الرماد قريب البيت من الناد وقالت العاشرة زوجي
مالك وما مالك مالك خير من ذلك له ابل كثيرات المبارك قليلات المسارح اذا سمعن صوت المزهر ايقن انهن
هوالك قالت الحادية عشر زوجي ابو زرع فما ابو زرع اناس من حلي اذني وملأ من شحم عضدي وبجحني فبجحت الي نفسي
وجدني في اهل غنيمة بشق فجعلني في اهل صهيل واطيط ودائس ومنق فعنده اقول فلا اقبح وارقد فاتصبح واشرب فا
تقنح وفي البخاري فاتقنح ام ابي زرع فما ام ابي زرع عكومها رداح وبيتها فساح ابن ابي زرع وما ابن ابي زرع مضجعه كمسل
شطبة ويشبعه ذراع الجفرة بنت ابي زرع فما بنت ابي زرع طوع ابيها وطوع امها وملء كسائها وغيظ جارتها جارية
ابي زرع فما جارية ابي زرع لا تبث حديثنا تبثيثا ولا تنقث ميرتنا تنقيثا ولا تملأ بيتنا تعشيشا قالت خرج ابو زرع
والاوطاب تمخض فلقي امرأة معها ولدان لها كالفهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين فطلقني ونكحها
فنكحت بعده رجلا سريا ركب شريا واخذ خطيا واراح علي نعما ثريا واعطاني من كل رائحة زوجا وقال كلي ام زرع
وميري اهلك فلو جمعت كل شيء اعطاني ما بلغ اصغر آنية ابي زرع قالت عائشة قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت
لك كابي زرع لام زرع وفي رواية نحوه وقال عياياء طباقاء ولم يشك وقال وصفر ردائها وخير نسائها وعقر جارتها
قال واعطاني من كل ذابحة زوجا اخرجه البخاري ومسلم ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يفرك مؤمن مؤمنة ان
جابر
كره منها خلقا رضي آخر اخرجه مسلم الفرع الثالث في احاديث متفرقة ط قال كنا نتقي الكلام والانبساط
ابن عمر
الى نسائنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم هيبة ان ينزل فينا شيء فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلمنا
فانبسطنا اخرجه البخاري ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما رايت من ناقصات عقل ودين اغلب لذي لب
وعنه
منكن قالت وما نقصان العقل والدين قال اما نقصان العقل فشهادة امرأتين بشهادة رجل واما نقصان الدين
فان احداكن تفطر رمضان وتقيم اياما لا تصلي اخرجه ابو داود ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تركت بعدي
اسامة بن زيد
فتنة هي اضر على الرجال من النساء اخرجه البخاري ومسلم والترمذي واخرجه الترمذي عن اسامة بن زيد وسعيد
بن زيد ط قال كان له امرأتان فجاء من عند احداهما فلما رجع قالت له جئت من عند فلانة قال جئت من عند
مطرف بن عبد الله
عمران بن حصين فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اقل ساكني الجنة النساء اخرجه مسلم ط قال حدثني
ابو نضرة الغفاري
شيخ من طفاوة قال تثويت ابا هريرة بالمدينة فلم ار رجلا اشد تشميرا ولا اقوم على ضيف منه قال فبينما انا عنده يوما و
هو على سرير له ومعه كيس فيه حصى او نوى واسفل منه جارية له سوداء وهو يسبح بها حتى اذا نفد ما في الكيس القاه اليها

فاعادته في الكيس فدفعته اليه فقال الا احدثك عني وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت بلى قال بينا انا اعك
في المسجد اذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى دخل المسجد فقال من احس الفتى الدوسي ثلاث مرات فقال
رجل يا رسول الله هو ذا يوعك في جانب المسجد فاقبل يمشي حتى انتهى الي فوضع يده علي فقال لي معروفا فنهض
فانطلق يمشي حتى اتى مقامه الذي يصلي فيه فاقبل عليهم ومعه صفان من رجال وصف من نساء او صفان من
نساء وصف من رجال ان نساني الشيطان شيئا من صلاتي فليسبح الرجال وليصفق النساء قال فصلى رسول الله
عليه ثم — صلى الله عليه وسلم فلم ينس من صلاته شيئا فقال مجالسكم زاد في رواية ثم حمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد
ايه — فانما التصفيق الحديث وفي رواية ثم اقبل على الرجال فقال هل منكم الرجل اذا اتى اهله فاغلق عليه بابه والقى عليه ستره
واستتر بستر الله قالوا نعم قال ثم يجلس بعد ذلك فيقول فعلت كذا وفعلت كذا فسكتوا ثم اقبل على النساء فقال
هل منكن من يحدث فسكتن فجثت فتاة كعاب على احدى ركبتيها وتطاولت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليراها
ويسمع كلامها فقالت يا رسول الله انهم ليحدثون وانهن ليحدثنه فقال هل تدرون ما مثل ذلك انما ذلك مثل
شيطانة لقيت شيطانا في السكة فقضى منها حاجته والناس ينظرون اليه الا وان طيب الرجال ما ظهر ريحه ولم يظهر
لونه الا وان طيب النساء ما ظهر لونه ولم يظهر ريحه الا لا يفضين رجل الى رجل ولا امراة الى امراة الا الى ولد او والد و
ابو سعيد — ذكر ثالثة فنسيتها هكذا قال ابو داود وهو اخرجه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من اعظم الامانة عند الله
يوم القيمة الرجل يفضي الى امراته وتفضي اليه ثم ينشر سرها وفي رواية ان من اشر الناس عند الله منزلة يوم القيمة
عائشة — الرجل يفضي الى امراته وتفضي اليه ثم ينشر احدهما صاحبه اخرجه مسلم وابو داود وعنها قالت قال لي رسول الله صلى
الله عليه وسلم اني لاعلم اذا كنت عني راضية واذا كنت علي غضبى قالت فقلت ومن اين تعرف ذلك
فقال اما اذا كنت عني راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت علي غضبى قلت لا ورب
ابرهيم قالت قلت اجل والله يا رسول الله ما اهجر الا اسمك وفي رواية اني لاعرف غضبك من رضاك وذكر
بمعناه اخرجه البخاري ومسلم ٭ الفصل الثاني في احاديث جامعة لخصال من اداب الصحبة
ابو هريرة — ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا
ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا كما امركم الله المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا
يحقره التقوى ههنا التقوى ههنا ويشير الى صدره بحسب امرء من الشر ان يحقر اخاه المسلم
كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله ان الله لا ينظر الى اجسادكم ولا الى صوركم واعمالكم ولكن ينظر
الى قلوبكم وفي رواية الى قوله اخوانا وفي اخرى قال لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تحسسوا ولا تجسسوا
ولا تناجشوا وكونوا عباد الله اخوانا وفي اخرى لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا اخوانا
كما امركم الله وفي اخرى لا تهاجروا ولا تدابروا ولا تحسسوا ولا يبع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله
اخوانا وفي اخرى لا تباغضوا ولا تدابروا ولا تنافسوا وكونوا عباد الله اخوانا ولا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا
تباغضوا ولا تدابروا ولا يبع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله اخوانا وفي اخرى لا تباغضوا ولا تدابروا
ولا تنافسوا وكونوا عباد الله اخوانا وفي اخرى لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا بعضكم على
بيع بعض وكونوا عباد الله اخوانا المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى ههنا ويشير الى صدره
ثلث مرات بحسب امرء من الشر ان يحقر اخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه وفي اخرى قال
ان الله لا ينظر الى صوركم واموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم هذه روايات مسلم واما البخاري فانه قال
اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تباغضوا وكونوا اخوانا ولا يخطب الرجل

على خطبة اخيه حتى ينكح او يترك ولهف اخرى اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تباغضوا
ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا وفي رواية الترمذي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يخونه ولا يكذبه ولا يخذله
كل المسلم على المسلم حرام عرضه وماله ودمه التقوى ههنا بحسب امرء من الشر ان يحقر اخاه المسلم وله في اخرى اياكم والظن فان الظن
اكذب الحديث واخرج ابو داود قال كل المسلم على المسلم حرام ماله وعرضه ودمه حسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم وله في
اخرى اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ۞ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقاطعوا انس
ولا تدابروا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله اخوانا ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلث وفي اخرى لا تحاسدوا و
لا تباغضوا ولا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا اخرج الاولى الجماعة الا النسائي واخرج الثانية مسلم وقال مالك في الموطأ
في رواية ولا احسب التدابر الا الاعراض عن المسلم يدبر عنه بوجهه ۞ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حق المسلم على المسلم ابو هريرة
خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنازة واجابة الدعوة وتشميت العاطس اخرجه البخاري ومسلم ولمسلم حق المسلم
على المسلم ست قيل ما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك فانصح له واذا
عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه واخرج ابو داود الاولى وفي رواية الترمذي ذكر الثانية وجعل بدل السلام
وينصح له اذا غاب او شهد وفي رواية النسائي ۞ قال للمؤمن على المؤمن ست خصال يعوده اذا مرض ويشهده اذا مات البراء
ويجيبه اذا دعاه ويسلم اذا لقيه ويشمته اذا عطس وينصح له اذا غاب او شهد ۞ قال معاوية بن سويد بن مقرن دخلت
على البراء بن عازب فسمعته يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا بعيادة المريض واتباع
الجنازة وتشميت العاطس وابرار القسم او المقسم ونصر المظلوم واجابة الداعي وافشاء السلام ونهانا عن خواتيم الذهب
او عن تختم بالذهب وعن شرب بالفضة وعن المياثر وعن القسي وعن لبس الحرير والاستبرق والديباج وفي رواية وانشاد
الضال زاد في رواية اخرى وعن الشرب في الفضة فانه من شرب فيها في الدنيا لم يشرب فيها في الآخرة وقال ابرار
القسم من غير شك وفي اخرى ورد السلام بدل افشاء السلام وقال نهانا عن خاتم الذهب او حلقة الذهب المقسم
وفي اخرى وابرار القسم وفي اخرى ونهانا عن خاتم الذهب وعن آنية الفضة وفي اخرى وعن المياثر الحمر اخرجه البخاري
ومسلم واخرج الترمذي الاولى وفي رواية النسائي قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع امرنا باتباع الجنازة وعيادة
المريض وتشميت العاطس واجابة الداعي ونصر المظلوم وابرار القسم ورد السلام وله في اخرى قال امرنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا بعيادة المريض وتشميت العاطس وابرار القسم ونصرة المظلوم وافشاء السلام و
اجابة الداعي واتباع الجنائز ونهانا عن خواتيم الذهب وعن آنية الفضة وعن المياثر وعن القسية والاستبرق
والحرير والديباج ۞ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسلم على المسلم ست بالمعروف يسلم عليه اذا لقيه ويجيبه اذا دعاه
ويشمته اذا عطس ويعوده اذا مرض ويتبع جنازته اذا مات ويحب له ما يحب لنفسه اخرجه الترمذي ۞ قال كان رسول انس
الله صلى الله عليه وسلم يعود المريض ويشهد الجنازة ويركب الحمار ويجيب دعوة العبد وكان يوم بني قريظة على حمار مخطوم بحبل
من ليف عليه اكاف ليف اخرجه الترمذي ۞ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعموا الجائع وعودوا المريض وفكوا ابو موسى
العاني اخرجه البخاري وابو داود ۞ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحقرن احدكم شيئا من المعروف وان لم يجد ابو ذر
فليلق اخاه بوجه طليق واذا اشتريت لحما او طبخت قدرا فاكثر مرقته واغترف لجارك منه اخرجه الترمذي ۞ ۞

الفصل الثالث في المجالسة وآداب المجلس وفيه ثمانية فروع ۞ الفرع الاول في الجلوس ما نطرق ۞

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والجلوس في الطرقات فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها فقال الخدري
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا ابيتم الا المجالس فاعطوا الطريق حقه قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر وكف
الاذى ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر اخرجه البخاري ومسلم وابو داود ۞ عن النبي صلى الله عليه وسلم ابو هريرة

في هذه القصة قال وارشاد السبيل اخرجه ابو داود عقيب حديث الخدري هكذا ط عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه القصة
قال وتعينوا الملهوف وتهدوا الضال اخرجه ابو داود عقيب حديث ابي هريرة هكذا ط قال كنا قعودا
بالافنية نتحدث فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام علينا فقال ما لكم ولمجالس الصعدات اجتنبوا مجالس الصعدات
فقلنا انما قعدنا لغير ما باس قعدنا نتذاكر ونتحدث قال اما لا فادوا حقها غض البصر ورد السلام وحسن الكلام اخرجه
مسلم ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بناس من الانصار وهم جلوس في الطريق فقال ان كنتم لا بد فاعلين فردوا السلام
واعينوا المظلوم واهدوا السبيل اخرجه الترمذي عن ابي اسحق عن البراء وقال ولم يسمعه منه ط

الفرع الثاني في التناجي

ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كانوا ثلثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث اخرجه البخاري ومسلم والموطا وعند
مسلم دون واحد وللموطا قال عبد الله بن دينار كنت انا وابن عمر عند دار خالد بن عقبة التي بالسوق فجاء رجل يريد ان يناجيه و
ليس مع ابن عمر احد غيري فدعا ابن عمر رجلا آخر حتى كنا اربعة فقال لي وللرجل الثالث الذي دعا استاخرا شيئا فاني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يتناجى اثنان دون واحد واخرجه ابو داود عقيب حديث اخرجه عن ابن مسعود فقال عن ابن عمر مثله وقال قال
ابو صالح فقلت لابن عمر فاربعة قال لا يضرك ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتناجى اثنان دون صاحبهما فان
ذلك يحزنه اخرجه ابو داود وهذا هو الحديث الذي جعل حديث ابن عمر مثله وفي رواية البخاري ومسلم ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اذا كنتم ثلثة فلا يتناجى اثنان دون الآخر حتى تختلطوا بالناس من اجل ان ذلك يحزنه ولا تباشر المراءة المراءة
فتصفها لزوجها كانه ينظر اليها وفي رواية الترمذي اذا كنتم ثلثة فلا ينتجي اثنان دون صاحبهما وفي اخرى لا يتناجى اثنان
دون الثالث فان ذلك يحزنه ط

الفرع الثالث في القيام للداخل

ط قال لم يكن شخص احب اليهم من
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا اذا راوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك اخرجه الترمذي ط قال خرج علينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم متوكيا على عصى فقمنا اليه فقال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم بعضها بعضا اخرجه ابو داود ط قال خرج معوية
على ابن عامر وعلى ابن الزبير فقام ابن عامر وجلس ابن الزبير فقال معوية لابن عامر اجلس فاني سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من احب ان يمثل له الناس قياما فليتبوء مقعده من النار اخرجه ابو داود وعند الترمذي قال خرج
معوية فقام عبد الله بن الزبير وابن صفوان حين راوه فقال اجلسا فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سره
ان يتمثل له الرجال قياما فليتبوء مقعده من النار ط

الفرع الرابع في الجلوس بمكان غيره

ط ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا يقيمن احدكم رجلا من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن توسعوا وتفسحوا يفسح الله لكم وفي رواية نحوه وفيه وكان
ابن عمر اذا قام له رجل من مجلسه لم يجلس فيه وفي رواية لا يقيم احدكم اخاه من مجلسه ثم يجلس فيه اخرج الاولى والثانية
البخاري ومسلم واخرج الثانية والثالثة الترمذي وفي رواية ابي داود قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام
له رجل آخر من مجلسه فذهب ليجلس فيه فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ط قال جاءنا ابو بكرة في شهادة فقام له رجل
من مجلسه فابى ان يجلس فيه وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ذا ونهى ان يمسح الرجل يده بثوب من لم يكسه
اخرجه ابو داود ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم عن مجلس ثم رجع اليه فهو احق به اخرجه مسلم وابو داود
ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الرجل احق بمجلسه فاذا خرج لحاجته ثم عاد فهو احق بمجلسه اخرجه الترمذي ط قال
كنا اذا اتينا النبي صلى الله عليه وسلم جلس احدنا حيث ينتهي اخرجه ابو داود ط عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا يجلس بين رجلين الا باذنهما وفي رواية لا يحل لرجل ان يفرق بين اثنين الا باذنهما اخرجه ابو داود
واخرج الترمذي الثانية ط قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير المجالس اوسعها اخرجه ابو داود ط

الفرع الخامس في القعود وسط الحلقة

ط ان رجلا قعد وسط حلقة فقال حذيفة ملعون على لسان محمد
صلى الله عليه وسلم او لعن الله على لسان محمد صلى الله عليه وسلم من جلس وسط الحلقة اخرجه الترمذي وفي رواية ابي داود
مختصرا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من جلس وسط الحلقة ط قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد وهم

عمر
ابو طلحة
البراء
ابن عمر
ابن مسعود
انس
ابو امامة
ابو مجلز
ابن عمر
نفسحوا
سعيد بن ابي الحسن
ابو هريرة
وهب بن حذيفة
جابر بن سمرة
عمرو بن شعيب
الخدري
ابو مجلز
جابر بن سمرة

حلق فقال مالي اراكم عزين اخرجه مسلم وابو داود ط نحوه وقد كان يحب الجماعة هكذا اخرجه رزين ولم اجده في الاصول ط
الفرع السادس في هيئة الجلوس ط عن جدتيه صفية ودحيبة ابنتي عليبة وكانتا ربيبتي قيلة بنت مخرمة و
كانت جدة ابيهما انها اخبرتهما انها رات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قاعد القرفصاء قالت فلما رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم المتخشع في الجلسة ارعدت من الفرق اخرجه ابو داود وزاد رزين فقال عليك السكينة فكشف ذلك عني ط عن ابيه
قال مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا جالس هكذا وقد وضعت يدي اليسرى خلف ظهري واتكات على الية يدي فقال
اتقعد قعدة المغضوب عليهم اخرجه ابو داود ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا جلس احتبى اخرجه ط
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس جلسنا حوله فقام فاراد الرجوع نزع نعليه او بعض ما يكون عليه فيعرف ذلك اصحابه
فيثبتون اخرجه ابو داود ط الفرع السابع في الجلوس في الشمس ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان احدكم
في الفيء وفي رواية في الشمس فقلص عنه الظل فصار بعضه في الشمس وبعضه في الظل فليقم اخرجه ابو داود ط انه جاء
رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فقام في الشمس فامره فتحول الى الظل اخرجه ابو داود ط الفرع الثامن في صفة الجليس
ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما مثل الجليس الصالح وجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير فحامل المسك اما ان يحذيك
واما ان تبتاع منه واما ان تجد منه ريحا طيبة ونافخ الكير اما ان يحرق ثيابك واما ان تجد منه ريحا خبيثة اخرجه البخاري ومسلم
ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما مثل الجليس الصالح مثل العطار اما ان يحذيك واما ان تجد منه ريحا طيبة ومثل
الجليس السوء كمثل صاحب الكير اما ان يحرق ثيابك واما ان تجد منه ريحا خبيثة هذه الرواية ذكرها رزين والذي ذكره
ابو داود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن الذي يقرا القران مثل الاترجة ريحها طيب وطعمها طيب ومثل
المؤمن الذي لا يقرا القران مثل التمرة طعمها طيب ولا ريح لها ومثل الفاجر الذي يقرا القران كمثل الحنظلة طعمها مر
الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل الفاجر الذي لا يقرا القران كمثل الحنظلة طعمها مرة ولا ريح لها ومثل جليس الصالح
كمثل صاحب المسك ان لم يصبك منه شيء اصابك من ريحه ومثل جليس السوء كمثل صاحب الكير ان لم يصبك
من سواده اصابك من دخانه وفي رواية لابي داود عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم بالكلام الاول الى قوله
وطعمها مر قال ابن معاذ قال انس في حديثه وكنا نتحدث ان مثل جليس الصالح وساق بقية الحديث وفي رواية عن
انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الجليس الصالح فذكر نحوه هكذا قال ابو داود ط الفصل الرابع في كتمان
السر ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المجالس بالامانة الا ثلاثة سفك دم حرام او فرج حرام او اقتطاع مال بغير
حق اخرجه ابو داود ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا حدث الرجل الرجل بحديث ثم التفت فهو امانة اخرجه
ابو داود والترمذي ط قال اتى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا العب مع الغلمان فسلم علينا فبعثني الى حاجة
فابطات على امي فلما جئت قلت بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة قالت ما حاجته قلت انها سر قالت
لا تخبرن بسر رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا قال انس والله لو حدثت به احدا لحدثتك يا ثابت هذه رواية مسلم
وله وللبخاري قال اسر الي رسول الله صلى الله عليه وسلم سرا فما حدثت به ولا امي وفي اخرى قال اسر الي رسول الله صلى الله
عليه وسلم سرا فما اخبرت به احدا بعده ولقد سالتني عنه ام سليم فما اخبرتها به ط الفصل الخامس
في التحابب والتوادد وفيه سبعة فروع ط الفرع الاول في الحث عليه ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون حتى تحابوا اولا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم
افشوا السلام بينكم اخرجه مسلم وابو داود والترمذي ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمنين في توادهم
وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى وفي رواية المؤمنون
كرجل واحد اذا اشتكى راسه تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى اخرجه البخاري ومسلم وفي لمسلم المسلمون كرجل
واحد ان اشتكى عينه اشتكى كله وان اشتكى راسه اشتكى كله ط الفرع الثاني الاعلام بالمحبة ط

عائشة
صفية
عبد الله بن حسان العنبري
عمرو بن الشريد
ابو سعيد
ابو الدرداء
ابو هريرة
قيس عن ابيه
ابو موسى
انس
جابر
وعنه
انس
ابو هريرة
النعمان بن بشير

ان رسول

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا احب الرجل اخاه فليخبره انه يحبه اخرجه ابو داود والترمذي ط ان رجلا
كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر رجل فقال يا رسول الله اني لاحب هذا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعلمته قال لا قال فاعلمه فلحقه فقال اني احبك في الله قال احبك الذي احببتني له اخرجه ابو داود ت قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا آخى الرجل الرجل فليسأله عن اسمه واسم ابيه وممن هو فانه اوصل للمودة اخرجه الترمذي
ت **الفرع الثالث** في القصد في المحبة ط قال احبب حبيبك هونا ما عسى ان يكون بغيضك يوما ما وابغض
بغيضك هونا ما عسى ان يكون حبيبك يوما ما اخرجه الترمذي وقال اراه رفعه ط قالت سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول احبب حبيبك هونا ما عسى ان يكون بغيضك يوما ما وابغض بغيضك هونا ما عسى ان يكون
حبيبك يوما ما اخرجه **الفرع الرابع** في التحاب في الله ط قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول الله تعالى يوم القيمة اين المتحابون لجلالي اليوم اظلهم في ظلي يوم لا ظل الا ظلي اخرجه مسلم والموطأ
ط قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل المتحابون لجلال الله يكونون يوم القيمة على منابر
من نور يغبطهم اهل الجمع وفي رواية قال المتحابون لجلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء اخرج الثانية
الترمذي والاولى ذكرها رزين ط قال دخلت مسجد دمشق فاذا فتى براق الثنايا والناس حوله فاذا اختلفوا في
شيء اسندوه اليه وصدروا عن رأيه فسألت عنه فقالوا هذا معاذ بن جبل فلما كان الغد هجرت اليه فوجدته
قد سبقني بالتهجير ووجدته يصلي فانتظرته حتى قضى صلوته ثم جئته من قبل وجهه فسلمت عليه ثم قلت والله اني لاحبك
في الله فقال آلله فقلت الله فقال آلله فقلت الله فاخذ بحبوة ردائي فجبذني اليه قال ابشر فاني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تبارك وتعالى وجبت محبتي للمتحابين فيّ والمتجالسين فيّ والمتزاورين فيّ
والمتباذلين فيّ اخرجه الموطأ د قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله
اخرجه ابو داود ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله لاناسا ما هم بانبياء ولا شهداء يغبطهم الانبياء
والشهداء يوم القيمة لمكانهم من الله قالوا يا رسول الله تخبرنا من هم قال هم قوم تحابوا بروح الله على غير ارحام بينهم ولا
اموال يتعاطونها فوالله ان وجوههم لنور وانهم لعلى نور لا يخافون اذا خاف الناس ولا يحزنون اذا حزن الناس وقرأ
هذه الآية الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون اخرجه ابو داود ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان رجلا
زار اخا له في قرية اخرى فارصد الله له على مدرجته ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد قال اريد اخا لي في هذه القرية قال هل لك
عليه من نعمة تربها قال لا غير اني احببته في الله قال فاني رسول الله اليك ان الله قد احبك كما احببته اخرجه مسلم ط ان
رجلا قال له اني احبك في الله قال احبك الذي احببتني له اخرجه ط **الفرع الخامس**
في حب الله للعبد ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا احب الله العبد نادى جبريل ان الله يحب فلانا فاحببه
فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض اخرجه البخاري وفي رواية مسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله اذا احب عبدا دعا جبريل فقال اني احب فلانا فاحبه قال فيحبه جبريل ثم ينادي في السماء فيقول ان الله
يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء قال ثم يوضع له القبول في الارض واذا ابغض عبدا دعا جبريل عليه السلام
فيقول اني ابغض فلانا فابغضه قال فيبغضه جبريل ثم ينادي في اهل السماء ان الله يبغض فلانا فابغضوه ثم يوضع له
البغضاء في الارض وفي رواية له عن سهيل بن ابي صالح قال كنا بعرفة فمر عمر بن عبد العزيز وهو على الموسم فقام
الناس ينظرون اليه فقلت لابي يا ابت اني ارى الله يحب عمر بن عبد العزيز قال وما ذاك قلت لما له من
الحب في قلوب الناس قال بابيك اني سمعت ابا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث
واخرجه الموطأ مثل الرواية الاولى وقال ولا احسبه الا قال في البغض مثل ذلك واخرجه الترمذي مثل مسلم وزاد

د المقدام — انس
ت يزيد بن النعامة الضبي
ت ابو هريرة
عائشة
ط ابو هريرة
ت معاذ بن جبل
ط ابو ادريس الخولاني
د ابو ذر
د عمر
م ابو هريرة
ط معاذ
خ ابو هريرة

في حديثه في ذكر المحبة فذلك قول الله ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا **الفرع السابع عشر**

فيمن احب قوما كان معهم ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الساعة فقال متى الساعة قال وما اعددت لها قال

لا شيء الا اني احب الله ورسوله فقال انت مع من احببت قال انس فما فرحنا بشيء فرحنا بقول النبي صلى الله عليه وسلم

انت مع من احببت قال انس فانا احب النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر وارجو ان اكون معهم بحبي اياهم وان لم

اعمل باعمالهم وفي رواية قال انس فانا احب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وفي رواية قال بينما انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم

خارجان من المسجد فلقينا رجل عند سدة المسجد فقال يا رسول الله متى الساعة قال ما اعددت لها فكان الرجل استكان

ثم قال يا رسول الله ما اعددت لها كثير صيام ولا صلوة ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله قال انت مع من احببت اخرجه

البخاري ومسلم وفي رواية لمسلم نحو الاولى غير انه قال ما اعددت لها من كثير احمد عليه نفسي ولم يذكر قول انس ولمسلم في اخرى

ان اعرابيا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم متى الساعة قال له ما اعددت لها قال حب الله ورسوله قال انت مع من احببت و

للبخاري ان رجلا من اهل البادية اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله متى الساعة قائمة قال ويلك وما اعددت

لها قال ما اعددت لها الا اني احب الله ورسوله قال انك مع من احببت قال ونحن كذلك قال نعم ففرحنا يومئذ فرحا شديدا

فمر غلام للمغيرة وكان من اقراني فقال ان اخر هذا لم يدركه الهرم حتى تقوم الساعة وهذه الزيادة التي اولها فمر غلام للمغيرة

الى آخر الحديث فقد اخرجها مسلم ايضا وفي رواية الترمذي قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله متى الساعة

فقام النبي صلى الله عليه وسلم الى الصلوة فلما قضى صلوته قال اين السائل عن قيام الساعة وذكر نحوه وله في اخرى ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال المرء مع من احب وله ما اكتسب وفي رواية ابي داود قال رأيت اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فرحوا بشيء لم ارهم

فرحوا بشيء اشد منه قال رجل يا رسول الله الرجل يحب الرجل على العمل من الخير يعمل به ولا يعمل بمثله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

المرء مع من احب قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف ترى رجلا احب قوما ولما

يلحق بهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المرء مع من احب اخرجه البخاري ومسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المرء مع

من احب اخرجه البخاري ومسلم قال جاء اعرابي جهوري الصوت فقال يا محمد الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم فقال رسول

الله صلى الله عليه وسلم المرء مع من احب اخرجه الترمذي قال يا رسول الله الرجل يحب القوم ولا يستطيع ان يعمل بعملهم قال انت يا

ابا ذر مع من احببت قال فاني احب الله ورسوله قال فانك مع من احببت قال فاعادها ابو ذر فاعادها رسول الله صلى الله عليه وسلم

اخرجه ابو داود **الفرع السابع** في تعارف الارواح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الارواح

جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف وفي رواية يرفعه قال الناس معادن كمعادن الذهب والفضة

اذا فقهوا والارواح جنود مجندة الحديث اخرجه مسلم وابو داود قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الارواح

جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف اخرجه البخاري وفي رواية قالت عمرة كانت امرأة

مزاحة من اهل مكة المدينة فنزلت على نظيرة لها فقالت عائشة صدق حبي رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول الارواح

جنود مجندة ما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف **الفصل السادس** في المتحابين والانبساط وفيه

اربعة فروع **الفرع الاول** في اوصاف جامعة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم

لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم

القيمة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيمة اخرجه ابو داود وزاد رزين ومن مشى مع مظلوم حتى يثبت له حقه ثبت الله قدميه على

الصراط يوم تزول الاقدام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من

كرب يوم القيمة ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في

عون اخيه ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طريقا الى الجنة وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله

[illegible]

خ م انس
خ م ابن مسعود
ابو موسى
صفوان بن عسال
ابو ذر
د ابو هريرة
عائشة
خ تعليقا
ابن عمر
م ت ابو هريرة

رزين — ابو هريرة — ابو موسى — ابن عباس — جبير بن مطعم — عمرو بن شعيب — عاصم بن سليمان الاحول — انس — ابن عوف — انس — جابر — جابر وابو طلحة — ابو الدرداء — معوية

ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده ومن بطأ به عمله لم يسرع
به نسبه اخرجه مسلم والترمذي وللترمذي ايضاً ولابي داود في قوله في عون اخيه وله في اخرى في عون اخيه ولم يذكر من يسر على
معسر ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدين النصيحة قالوا لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولائمة المسلمين والمسلم اخو
المسلم لا يخذله ولا يكذبه ولا يظلمه وان احدكم مرآة اخيه فان رأى به اذى فليمطه عنه اخرجه الترمذي مفرقاً في ثلثة مواضع
وله في اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المومن مرآة المومن والمومن اخو المومن يكف عليه ضيعته ويحوطه من ورائه
والرواية الاولى وذكرها بطولها رزين ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه من كان في حاجة اخيه
كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيمة ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيمة اخرجه
البخاري ومسلم والترمذي ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المومن للمومن كالبنيان يشد بعضه بعضاً وشبك بين
اصابعه اخرجه البخاري ومسلم والترمذي الى قوله بعضاً ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يد الله مع الجماعة اخرجه الترمذي
ط الفرع الثاني في الحلف والاخاء ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حلف في الاسلام
فايما حلف كان في الجاهلية لم يزده الاسلام الا شدة اخرجه مسلم وابو داود وقال ابو داود يريد حلف المطيبين ط عن
ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبته اوفوا بحلف الجاهلية فانه لا يزيده يعني الاسلام الا شدة
ولا تحدثوا حلفاً في الاسلام اخرجه الترمذي ط قال قلت لانس ابلغك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حلف في الاسلام
فقال قد حالف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قريش والانصار في داري اخرجه البخاري ومسلم وعند ابي داود قال
سمعت انس بن مالك يقول حالف رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارنا فقيل له اليس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا حلف في الاسلام فقال حالف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار في دارنا مرتين او ثلثة ط قال آخى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بين طلحة وابي عبيدة اخرجه مسلم ط قال آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع
فقال لي سعد اني اكثر الانصار مالاً فاقاسمك مالي شطرين ولي امرأتان فانظر ايتهما شئت حتى انزل لك عنها فاذا حلت
تزوجتها فقلت لا حاجة لي في ذلك دلوني على السوق فدلوني على سوق بني قينقاع فما رجعت حتى استفضلت اقطاً
وسمناً وذكر الحديث وسيجي تمامه في كتاب الصداق اخرجه البخاري ط الفرع الثالث في النصر والاعانة
ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالماً او مظلوماً فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوماً افرايت ان
كان ظالماً كيف انصره قال تحجزه او تمنعه عن الظلم فان ذلك نصره وفي رواية نحوه قالوا كيف ننصره ظالماً قال تأخذ فوق يديه
اخرجه البخاري والترمذي ط قال اقتتل غلامان غلام من المهاجرين وغلام من الانصار فنادى المهاجر او المهاجرون
يال للمهاجرين ونادى الانصاري يال الانصار فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا دعوى الجاهلية قالوا لا يا رسول الله
الا ان غلامين اقتتلا فكسع احدهما الآخر فقال لا باس ولينصر الرجل اخاه ظالماً او مظلوماً ان كان ظالماً فلينهه فانه
له نصر وان كان مظلوماً فلينصره اخرجه مسلم ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يخذل امرأً مسلماً في موضع تنتهك
فيه حرمته وينتقص فيه من عرضه الا خذله الله في موطن يحب فيه نصرته وما من امرئ ينصر مسلماً في موضع ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من
حرمته الا نصره الله في موطن يحب فيه نصرته اخرجه ابو داود ط ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ذب عن عرض اخيه رد الله النار
عن وجهه يوم القيمة اخرجه الترمذي ط الفرع الرابع في الشفاعة ط قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
جالساً فجاء رجل يسأل فاقبل علينا بوجهه وقال اشفعوا تؤجروا وليقض الله على لسان رسوله ما شاء وفي رواية كان اذا
اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا تؤجروا وذكر الحديث اخرجه البخاري ومسلم والترمذي وفي رواية ابي
داود والنسائي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشفعوا الي لتؤجروا وليقض الله على لسان نبيه ما شاء ط قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشفعوا تؤجروا فاني اريد الامر فاؤخره كيما تشفعوا فتؤجروا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال اشفعوا فلتوجروا اخرجه ابو داود وفي رواية النسائي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اشفعوا تؤجروا ولم يزد عليها هذا ✱
الفصل السابع في الاحترام والتوقير ✱ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من اجلال الله اكرام ذي الشيبة
المسلم وحامل القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي عنه واكرام ذي السلطان المقسط اخرجه ابو داود ✱ قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما اكرم شاب شيخا لسنه الا قيض الله له من يكرمه عند سنه اخرجه الترمذي ✱ قال جاء شيخ يريد النبي صلى الله عليه وسلم فاكرم
شديد شيخا له فابطأ القوم ان يوسعوا له فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا اخرجه الترمذي ✱ قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا ويأمر بالمعروف وينه عن المنكر اخرجه الترمذي ✱ عن
ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف شرف كبيرنا اخرجه الترمذي وعند ابي داود
حق كبيرنا ✱ قال صحبت جرير بن عبد الله البجلي في سفر فكان يخدمني قال ثابت وهو اكبر من انس فقلت لا تفعل فقال
اني قد رايت الانصار يصنعون برسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا لا اجد احدا منهم ولا اصحبه الا اكرمته وخدمته
لذلك اخرجه البخاري ومسلم ✱ مر بها سائل فاعطته كسرة ومر بها آخر عليه ثياب وله هيئة فاقعدته فاكل فقيل لها في
ذلك فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزلوا الناس منازلهم اخرجه ابو داود ✱ قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اخبروني بشجرة شبه او كالرجل المسلم لا يتحات ورقها ولا ولا ولا تؤتي اكلها كل حين قال ابن عمر فوقع في نفسي انها النخلة و
رايت ابا بكر وعمر لا يتكلمان فكرهت ان اتكلم فلما لم يقولوا شيئا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة فلما قمنا قلت لعمر يا
ابتاه والله لقد كان وقع في نفسي انها النخلة فقال ما منعك ان تكلم فقال لم اركم تكلمون فكرهت ان اتكلم او اقول شيئا فقال
عمر لان تكون قلتها احب الي من كذا وكذا وفي رواية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها
مثل المسلم فحدثوني ما هي فوقع الناس في شجر البوادي فقال عبد الله ووقع في نفسي انها النخلة فاستحييت ثم قالوا حدثنا ما هي يا
رسول الله صلعم قال هي النخلة وفي اخرى قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوس اذ اتي بجمار نخلة فقال النبي
صلى الله عليه وسلم ان من الشجر شجرة لها بركة كبركة المسلم فظننت انه يعني النخلة فاردت ان اقول هي النخلة ثم التفت
فاذا انا عاشر عشرة انا احدثهم فسكت فقال النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة وفي اخرى قال مجاهد صحبت ابن عمر الى المدينة
فما سمعته يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا حديثا واحدا قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فاتي بجمار وذكر نحوه اخرجه
البخاري ومسلم والنسائي ✱ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل شجرة خضراء لا يسقط ورقها ولا يتحات
فقال القوم هي شجرة كذا هي شجرة كذا فاردت ان اقول النخلة وانا غلام شاب فاستحييت فقال هي النخلة زاد في رواية
فحدثت به عمر فقال لو كنت قلتها لكان احب الي من كذا وكذا واخرج الترمذي الرواية الثانية ✱ الفصل الثامن
في الاستيذان وفيه سبعة فروع ✱ الفرع الاول في كيفية الاستيذان ✱ قال جاء رجل من بني
عامر فاستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت فقال أألج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لخادمه اخرج
الى هذا فعلمه الاستيذان فقل له قل السلام عليكم أادخل فسمع الرجل ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السلام
عليكم أادخل فاذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل وفي رواية قال حدثت ان رجلا جاء وذكر الحديث وفي اخرى
عنه عن رجل من بني عامر انه جاء وذكر الحديث اخرجه ابو داود ✱ قال زارنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في منزلنا
فقال السلام عليكم ورحمة الله فرد ابي ردا خفيا فقلت الا تاذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذره حتى يكثر علينا
من السلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام عليكم ورحمة الله فرد سعد ردا خفيا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
السلام عليكم ورحمة الله ثم رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتبعه سعد فقال يا رسول الله اني كنت اسمع تسليمك وارد
عليك ردا خفيا لتكثر علينا من السلام فانصرف معه رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر له سعد بغسل فاغتسل ثم ناوله
ملحفة مصبوغة بزعفران او ورس فاشتمل بها ثم رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه وهو يقول اللهم اجعل

ابو موسى
انس
وعنه
ابن عباس
عمرو بن شعيب
انس رضي
يعلمون
عائشة
ابن عمر
ربعي بن حراش
قيس بن سعد

في
ابو سعيد
وابي بن كعب
وابو موسى

صلواتك ورحمتك على آل سعد قال ثم اصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الطعام فلما اراد الانصراف قرب له
سعد حمارًا وقد وطّأ عليه بقطيفة فقال سعد يا قيس اصحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فصحبته فقال لي رسول الله صلى
الله عليه وسلم اركب معي فابيت فقال اما ان تركب واما ان تنصرف فانصرفت أخرجه ابو داود ط قال ابو سعيد
كنت في مجلس من مجالس الانصار اذ جاء ابو موسى كانه مذعور فقال استاذنت على عمر ثلثا فلم يؤذن لي فرجعت فقال ما
منعك قلت استاذنت ثلثا فلم يؤذن لي فرجعت وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استاذن احدكم ثلثا فلم يؤذن له فليرجع
فقال والله لتقيمن عليه بينة امنكم احد سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم قال ابي بن كعب فوالله لا يقوم معك الا اصغر القوم
فكنت اصغر القوم فقمت معه فاخبرت عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك قال الحميدي الفاظ الرواة في الحكاية عن عمر
وابي موسى في هذا الحديث مختلفة والمعاني متقاربة ولفظ المتن فيهما واحد كما قدمنا الا ان في رواية منها ان ابا موسى قال انشدكم
بالله هل سمع احد منكم رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاستيذان ثلث فان اذن لك والا فارجع قال ابو سعيد فقمت حتى اتيت
عمر فقلت قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا وفي اخرى ان ابا موسى استاذن على عمر ثلثا فكانه وجده مشغولا فرجع
فقال عمر الم اسمع صوت عبد الله بن قيس ائذنوا له فدعي له فقال ما حملك على ما صنعت قال انا كنا نؤمر بهذا قال لتقيمن على هذا بينة او لا
فعلن فخرج فانطلق الى مجلس الانصار فقالوا لا يشهد على هذا الا اصغرنا فقام ابو سعيد فقال كنا نؤمر بهذا فقال عمر خفي علي هذا من امر
رسول الله صلى الله عليه وسلم الهاني الصفق بالاسواق اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية لمسلم ان ابا موسى اتى باب عمر فاستاذن
فقال عمر واحدة ثم استاذن الثانية فقال عمر ثنتان ثم استاذن الثالثة فقال عمر ثلث ثم انصرف فاتبعه فرده فقال ان كان هذا شيئا
حفظته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فها والا لاجعلنك عظة قال ابو سعيد فاتانا فقال الم تعلموا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الاستيذان ثلث قال فجعلوا يضحكون قال فقلت اتاكم اخوكم المسلم قد افزع تضحكون قال انطلق فانا شريكك في هذه العقوبة
فاتاه فقال هذا ابو سعيد واخرجه ابو داود مثل الرواية الاولى واخرج الترمذي رواية مسلم واخرج ابو داود ايضا ان ابا موسى
استاذن على عمر بهذه القصة قال فيه فانطلق بابي سعيد فشهد له فقال اخفي علي هذا من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم الهاني
الصفق بالاسواق ولكن سلم ما شئت ولا تستاذن وفي رواية لمسلم قال ابو بردة جاء ابو موسى الى عمر فقال السلام
عليكم هذا عبد الله بن قيس فلم يؤذن له فقال السلام عليكم هذا ابو موسى السلام عليكم هذا الاشعري ثم انصرف فقال
ردوا علي ردوا علي فجاء فقال يا ابا موسى ما ردك كنا في شغل قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاستيذان
ثلث فان اذن لك والا فارجع قال لتاتيني على هذا ببينة والا فعلت وفعلت فذهب ابو موسى فقال عمر ان يجد
بينة تجدوه عند المنبر عشية وان لم يجد بينة فلن تجدوه فلما ان جاء بالعشي وجده فقال يا ابا موسى ما تقول اقد وجدت
قال نعم ابي بن كعب قال عدل قال يا ابا الطفيل وفي رواية يا ابا المنذر ما يقول هذا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ذلك يا ابن الخطاب فلا تكونن عذابا على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سبحان الله انما سمعت شيئا
فاحببت ان اتثبت وفي رواية الموطا عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستيذان ثلث فان اذن لك
فادخل والا فارجع هذا اخرج ابو داود نحو رواية مسلم وهذه رواية مسلم اتم واكمل وله في اخرى عن ابي موسى بهذه القصة
قال فقال عمر لابي موسى اني لم اتهمك ولكن الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد وفي رواية للموطا ان ابا موسى
جاء يستاذن على عمر بن الخطاب فاستاذن ثلثا ثم رجع فارسل عمر بن الخطاب في اثره فقال ما لك لم تدخل فقال ابو موسى
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاستيذان ثلث فان اذن لك فادخل والا فارجع فقال عمر من يعلم هذا لئن
لم تاتني بمن يعلم ذلك لافعلن بك كذا وكذا فخرج ابو موسى حتى جاء مجلسا في المسجد يقال له مجلس الانصار فقال اني اخبرت
عمر بن الخطاب اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاستيذان ثلث فان اذن لك فادخل والا فارجع فقال
عمر لئن لم تاتني بمن يعلم هذا لافعلن بك كذا وكذا فان كان سمع ذلك احد منكم فليقم معي فقالوا لابي سعيد الخدري

ثم سمعه وكان ابو سعيد اصغرهم فقام معه فاخبر بذلك عمر بن الخطاب فقال عمر بن الخطاب رضه لابي موسى ولكني خشيت
ان يتقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية اخرى لابي داود قال في هذا فقال عمر لابي موسى اما اني لم اتهمك ولكني
خشيت ان يتقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا اخرجه ابو داود باسناد الموطا لهذه الرواية ﻫ قال حدثني عمر بن الخطاب
قال استاذنت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثا فاذن لي اخرجه الترمذي ﻫ قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة
تبوك وهو في قبة من ادم فسلمت عليه فرد علي وقال ادخل فقلت اكلي يا رسول الله قال كلك فدخلت قال عثمان بن ابي العاتكة
انما قال اكلي من صغر القبة اخرجه ابو داود ﻫ الفرع الثاني في موقف المستاذن ﻫ قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من ركنه الايمن او الايسر ويقول
السلام عليكم السلام عليكم وذلك ان الدور لم يكن عليها يومئذ ستور اخرجه ابو داود ﻫ قال جاء رجل وفي رواية سعد
فوقف على باب رسول الله صلى الله عليه وسلم يستاذن فقام على الباب وفي رواية مستقبل الباب فقال له النبي صلى
الله عليه وسلم هكذا عنك وهكذا فانما الاستيذان من النظر وفي رواية عن رجل عن سعد نحوه اخرجه ابو داود ﻫ ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل البصر فلا اذن اخرجه ابو داود ﻫ الفرع الثالث في اذن المستدعي
ﻫ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعي احدكم فجاء مع الرسول فان ذلك له اذن وفي اخرى ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال رسول الرجل الى الرجل اذنه اخرجه ابو داود وفي رواية عن ابي رافع وقد سئل هل على الرجل اذا دعي ان يستاذن
فقال ابو رافع عن ابي هريرة هو اذنه هذه الرواية ذكرها رزين ﻫ الفرع الرابع في الاستيذان على
الاهل ﻫ ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال استاذن على امي فقال نعم فقال الرجل اني معها في البيت فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم استاذن عليها فقال الرجل اني خادمها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استاذن عليها اتحب
ان تراها عريانة قال لا قال فاستاذن عليها اخرجه الموطا ﻫ الفرع الخامس في الاذن بغير الكلام
ﻫ قال كان لي من رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة اتيه فيها فاذا اتيته استاذنته ان وجدته يصلي تنحنح فدخلت وان
وجدته فارغا اذن لي وفي رواية كان لي من رسول الله صلى الله عليه وسلم مدخل بالليل ومدخل بالنهار فكنت اذا
دخلت بالليل تنحنح لي اخرجه النسائي ﻫ قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذنك علي ان ترفع الحجاب وان تسمع
سوادي حتى انهاك اخرجه مسلم ﻫ الفرع السادس في دق الباب ﻫ قال اتيت رسول الله صلى الله عليه و
سلم في امر دين كان على ابي فدققت الباب فقال من ذا فقلت انا فخرج وهو يقول انا انا كانه يكرهه اخرجه البخاري
ومسلم والترمذي وابو داود ﻫ قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى دخلت حائطا فقال لي امسك الباب
فضرب الباب فقلت من هذا وساق الحديث اخرجه ابو داود وهكذا فلم يذكر الحديث وقال وفي حديث عن ابي موسى
الاشعري قال فدق الباب وحديث ابي موسى يرد في كتاب الفضائل من حرف الفاء ﻫ الفرع
السابع ﻫ في النظر من خلل الباب ﻫ ان رجلا اطلع من بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم فقام اليه النبي صلى الله عليه وسلم
بمشقص او بمشاقص فكاني انظر اليه يختل الرجل ليطعنه ﻫ اخرجه البخاري ومسلم وللبخاري ان رجلا اطلع في بيت النبي صلى
الله عليه وسلم فسدد اليه مشقصا واخرج ابو داود الرواية الاولى وفي رواية الترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في
بيته فاطلع عليه رجل فاهوى اليه بمشقص فتاخر الرجل وفي رواية النسائي ان اعرابيا اتى باب النبي صلى الله عليه وسلم فالقم
عينه خصاصة الباب فبصر به النبي صلى الله عليه وسلم فتوخاه بحديدة او عود ليفقا عينه فلما ان بصر انقمع فقال له النبي
صلى الله عليه وسلم اما انك لو ثبت لفقات عينك ﻫ قال اطلع رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم من حجر في باب
النبي صلى الله عليه وسلم ومع رسول الله مدرى يحك به راسه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لو علمت انك
تنظر لطعنت به في عينك انما جعل الاذن من اجل البصر اخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي ﻫ ان رسول الله

ابن عباس
عوف بن مالك
عبد الله بن بسر
هذيل
ابو هريرة
ابو هريرة
عطاء بن يسار
علي
ابن مسعود
خ م ت د
جابر
نافع بن عبد الحارث
خ م
انس
خ م
سهل بن سعد
خ م
ابو هريرة

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم قال من اطّلع في بيت قوم بغير اذنهم فقد حل لهم ان يفقؤا عينه وفي اخرى انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول نحن الآخرون السابقون وقال لو اطلع في بيتك احدكم ما ذن له فحذفته بحصاة ففقأت عينه ما كان
عليك من جناح اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية ابي داود بغير اذنهم ففقؤا عينه فقد هدرت عينه وفي رواية النسائي ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال من اطّلع في بيت قوم بغير اذنهم ففقؤا عينه فلا دية له ولا قصاص وفي اخرى له فلما قال لو ان
امرا اطّلع عليك بغير اذن فحذفته ففقأت عينه ما كان عليك حرج وقال مرة اخرى جناح ﻁ قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من كشف سترا فادخل بصره في البيت قبل ان يؤذن له فرأى عورة اهله فقد اتى حدا لا يحل له ان يأتيه ولو انه حين
ادخل بصره استقبله رجل ففقأ عينه ما غيّرت عليه وان مرّ رجل على باب لا ستر له غير مغلق فنظر فلا خطيئة عليه انما
الخطيئة على اهل البيت اخرجه الترمذي ﻁ

الفصل التاسع في السّلام والجواب وفيه ستة فروع ﻁ

الفرع الاول في الامر به والحث عليه

ﻁ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتهى احدكم الى مجلس فليسلم
فان بدا له ان يجلس فليجلس ثم اذا قام فليسلم فليست الاولى باحق من الثانية اخرجه الترمذي وعند ابي داود اذا انتهى
احدكم الى المجلس فليسلّم فاذا اراد ان يقوم فليسلم فليست الاولى باحق من الآخرة زاد رزين ومن سلّم على قوم حين يقوم
عنهم كان شريكهم فيما خاضوا فيه من الخير بعده وفي اخرى فان خاضوا في خير كان شريكهم وان خاضوا في شر كان عليهم ﻁ ان
صفوان بن امية بعثه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلبن ولبا وضغابيس ورسول الله صلى الله عليه وسلم باعلا الوادي قال
فدخلت عليه ولم استأذن ولم اسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فقل السلام عليكم ادخل وذلك بعد ما اسلم صفوان
اخرجه الترمذي وعند ابي داود بلبن ولبا وجداية وضغابيس والنبي بأعلى الوادي بمكة وقال فدخلت ولم اسلّم فقال ارجع فقل السلام عليكم
وذلك بعد ما اسلم صفوان بن امية ﻁ قال اذا لقي احدكم اخاه فليسلّم عليه فان حالت بينهما شجرة او جدار او حجر ثم لقيه
فليسلّم عليه ايضا اخرجه ابو داود وفي رواية عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله سواء ﻁ قال قال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا بني اذا دخلت على اهلك فسلّم يكن سلامك بركة عليك وعلى اهل بيتك اخرجه الترمذي ﻁ ان رجلا
ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف
اخرجه ابو داود ﻁ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام قبل الكلام اخرجه الترمذي وقال بهذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا تدعوا احدا الى طعام حتى يسلّم قال الترمذي هذا حديث منكر ﻁ مرّ على صبيان فسلّم عليهم وقال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يفعله اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية الترمذي قال سيار كنت امشي مع ثابت البناني فمر على صبيان
فسلّم عليهم وقال انس كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر على صبيان فسلم عليهم وفي رواية ابي داود قال اتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم على غلمان يلعبون فسلم عليهم وفي اخرى قال انس انتهى الينا النبي صلى الله عليه وسلم وانا
غلام في الغلمان فسلم علينا ثم اخذ بيدي فارسلني برسالة وقعد في ظل جدار او قال الى جدار حتى رجعت اليه ﻁ قالت
مرّ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسوة فسلّم علينا اخرجه ابو داود وفي رواية الترمذي قالت مر رسول الله صلى الله
عليه وسلم في المسجد يوما وعصبة من النساء قعود فالوى بيده بالتسليم ﻁ انه كان يأتي ابن عمر فيغدو معه الى السوق قال
فاذا غدونا الى السوق لم يمر عبد الله بن عمر على سقاط ولا على صاحب بيعة ولا مسكين ولا على احد الا سلّم عليه
قال الطفيل فجئت عبد الله بن عمر يوما فاستتبعني الى السوق فقلت له وما تصنع في السوق وانت لا تقف على البيع و
لا تسأل عن السلع ولا تسوم بها ولا تجلس في مجالس السوق فاجلس بنا هاهنا نتحدث قال فقال لي عبد الله بن عمر يا ابا بطن
قال وكان الطفيل ذا بطن انما نغدو من اجل السلام نسلم على من لقينا اخرجه الموطأ ﻁ عن علي بن ابي طالب قال ابو
داود ورفعه الحسن بن علي قال يجزئ عن الجماعة اذا مرّوا ان يسلم احدهم ويجزئ عن الجلوس ان يرد احدهم اخرجه ابو داود
ﻁ قال له رجل السلام عليك يا ابا عبد الرحمن فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عند اقتراب الساعة يرجح

ابوذر
ابوهريرة
كلدة بن حنبل
ابوهريرة
انس
ابن عمرو بن العاص
جابر
انس
اسماء بنت يزيد
الطفيل بن ابي بن كعب
عبدالله بن ابي رافع
ابن مسعود

وقال ثابت كنت مع انس فمر على صبيان فسلم عليهم

السلام على المعارف ذكره ذلك اخرجه ه الفرع الثاني في المبتدي بالسلام ه قال قيل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
الرجلان يلتقيان ايهما يبدأ بالسلام قال اولاهما بالله اخرجه الترمذي وعند ابي داود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى الناس
بالله من بداهم بالسلام ه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير اخرجه
البخاري ومسلم والترمذي وابو داود وقال الترمذي وزاد ابن المثنى والصغير على الكبير وفي رواية للترمذي والبخاري ولابي داود قال
يسلم الصغير على الكبير والمار على القاعد والقليل على الكثير وفي اخرى لابي داود قال يسلم الراكب على الماشي وذكر الحديث ه ه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يسلم الفارس على الماشي والماشي على القائم والقليل على الكثير اخرجه الترمذي ه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال يسلم الراكب على الماشي واذا سلم من القوم واحد اجزا عن الجماعة اخرجه الموطا ه الفرع الثالث في كيفية
السلام ه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك النفر من الملائكة جلوس
فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله فكل من يدخل الجنة
على صورة آدم قال فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن وفي رواية على صورته اخرجه البخاري ومسلم واخرج الترمذي هذا في اول حديث طويل
قد ذكر في تفسير سورة الاعراف من كتاب تفسير القرآن من حرف التاء فلم نعلم ههنا عليه علامة لانه طرف من ذلك الحديث
ومشيرا اليه ه قال كنت جالسا عند ابن عباس فسلم عليه رجل من اليمن فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ثم زاد بعد ذلك شيئا
فقال ابن عباس وقد كان ذهب بصره من هذا قالوا هذا اليماني الذي يغشاك فعرفوه اياه فقال ابن عباس ان السلام انتهى الى البركة
اخرجه الموطا ه ان رجلا سلم على ابن عمر فقال السلام عليك ورحمة الله وبركاته والغاديات والرائحات فقال له ابن عمر وعليك
الفا كانه كره ذلك اخرجه الموطا ه قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رجل فسلم فقال السلام عليكم فرد رسول الله صلى الله عليه
وسلم عليه وقال عشر ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عشرون ثم جاء آخر فقال
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ثلاثون اخرجه ابو داود ه اخرجه الترمذي وليس في رواية فرد
رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه ه بمعناه وزاد ثم اتى آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال اربعون ثم قال لنا هكذا تكون الفضائل اخرجه ابو داود ه قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا فسرنا في يوم قائظ شديد الحر
فنزلنا تحت ظل الشجرة فلما زالت الشمس لبست لامتي وركبت فرسي واتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في فسطاطه فقلت
السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته فرد علي وعليك السلام ورحمة الله وبركاته فقلت حان الرواح قال اجل يا بلال
فثار من تحت سمرة كان ظله ظل طائر فقال لبيك وسعديك وانا فداؤك فقال اسرج لي الفرس فاخرج سرجا دفتاه من ليف
ليس فيه اشر ولا بطر فركب وركبنا وساق الحديث هذا لفظ ابي داود ه انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مشربة له فقال السلام
عليكم ايدخل عمر اخرجه ابو داود وهو طرف من حديث اعتزال النبي صلى الله عليه وسلم ازواجه وهو مذكور بطوله في تفسير سورة التحريم من
كتاب تفسير القرآن في حرف التاء وقد اخرجه بطوله البخاري ومسلم والترمذي واخرج ابو داود منه هذا الطرف في باب السلام
فاوردناه ههنا ولم نعلم عليه غير علامته وان كان متفقا عليه ه قال انا لجلوس بباب الحسن البصري اذ جاء رجل فقال حدثني ابي عن
جدي قال بعثني ابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ائته فاقرئه السلام قال فاتيته فقلت ابي يقرئك السلام فقال عليك وعلى
ابيك السلام اخرجه ابو داود ه عن ابي جري قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت عليك السلام يا رسول الله فقال لا تقل عليك السلام
فان عليك السلام تحية الموتى اذا سلمت فقل سلام عليك فيقول الراد عليك السلام وفي اخرى عن ابي تميمة عن رجل من قومه قال طلبت
النبي صلى الله عليه وسلم فلم اقدر عليه فجلست فاذا نفر هو فيهم ولا اعرفه وهو يصلح بينهم فلما فرغ قام معه بعضهم فقالوا يا رسول الله فلما رايت ذلك
قلت عليك السلام يا رسول الله عليك السلام يا رسول الله عليك السلام يا رسول الله قال ان عليك السلام تحية الميت ثلاثا ثم اقبل علي فقال اذا لقي
الرجل اخاه المسلم فليقل السلام عليكم ورحمة الله ثم رد على النبي صلى الله عليه وسلم فقال وعليك السلام ورحمة الله وفي نسخة عليك ورحمة
الله وفي نسخة مثله الا انه قال فيه عليك السلام ورحمة الله ثلاثا وقال النبي صلى الله عليه وسلم عليك السلام تحية الموتى ثلاثا ه وقال في

ت ابو امامة
خ م ت د ابو هريرة
فضالة بن عبيد
زيد بن اسلم
خ ابو هريرة
ط محمد بن عمرو بن عطا
وكان فقد
يحيى بن سعيد
عمران بن حصين
معاذ بن انس
د ابو عبد الرحمن الفهري
عمر
د غالب
ت ابو تميمة

اخرجه

آخره عليك ورحمة الله ثلثا اخرجه الترمذي واخرج ابو داود الرواية الاولى في اول حديث طويل وقد ذكرناه لطوله في موضع حكم
هذا القدر منفردا بنهاد ولم يقل فيه فيقول الراد عليك السلام ط انه سمع عمر وقد سلم عليه رجل فقال السلام عليك فرد السلام ثم قال
عمر كيف انت قال الرجل احمد الله اليك قال عمر ذاك الذي اردت منك اخرجه الموطا ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
جئت مرحبا بالراكب المهاجر اخرجه الترمذي ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سلم سلم ثلثا واذا تكلم بكلمة اعادها ثلثا حتى
تفهم عنه اخرجه البخاري والترمذي ط **الفرع الرابع** في تحية الجاهلية والاشارة بالراس واليد ط قال كنا نقول في الجاهلية انعم الله
بك عينا وانعم صباحا فلما كان الاسلام نهينا عن ذلك اخرجه ابو داود وقال ابو داود قال معمر يكره ان يقول الرجل انعم الله بك
عينا ولا باس ان يقول انعم الله عينك ط قال سمعت رجلا يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله منا يلقى اخاه وصديقه
اينحني له قال لا قال افيلتزمه ويقبله قال لا قال ايأخذ بيده ويصافحه قال نعم اخرجه الترمذي وزاد رزين بعد قوله ويقبله قال لا الا
ان ياتي من سفره ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من تشبه بغيرنا لا تشبهوا باهل الكتاب فان تسليمهم الاشارة
بالاصابع والاكف وفي رواية ليس منا من تشبه بغيرنا لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى فان تسليم اليهود الاشارة بالاصابع
وتسليم النصارى الاشارة بالكف اخرج الثانية الترمذي والاولى ذكرها رزين ط عن ابيه عن جده قال ضحك رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال له ابو بكر او عمر اضحك الله سنك وساق الحديث اخرجه ابو داود ولم يذكر سياق الحديث **الفرع
الخامس** في السلام على اهل الذمة ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سلم عليكم اليهود فانما يقول احدهم السام عليك
فقل وعليك السلام اخرجه الجماعة الا النسائي ط ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم
اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية لمسلم ولابي داود ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم ان اهل
الكتاب يسلمون علينا فكيف نرد عليهم قال قولوا وعليكم وفي رواية للبخاري قال مر يهودي برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
السام عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون ماذا قال هذا قال السام
عليك قالوا يا رسول الله الا نقتله قال لا اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم وفي رواية الترمذي ان يهوديا اتى
على رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقال السام عليكم فرد عليه القوم فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم هل تدرون ما قال
قالوا الله ورسوله اعلم سلم يا نبي الله قال لا ولكنه قال كذا وكذا ردوه علي فردوه فقال قلت السام عليكم قال نعم قال
نبي الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك اذا سلم عليكم احد من اهل الكتاب فقولوا عليك قال عليك ما قلت قال واذا جاؤك
حيوك بما لم يحيك به الله ط قالت دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك قالت عائشة
ففهمتها فقلت عليكم السام واللعنة قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامر كله
فقلت يا رسول الله لم تسمع ما قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قلت وعليكم وفي رواية بنحوه وفيه ان الله رفيق يحب الرفق
في الامر كله وفي رواية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قلت عليكم ولم يذكروا الواو اخرجه البخاري ومسلم وللبخاري ان
اليهود اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك فقال وعليكم فقالت عائشة السام عليكم ولعنكم الله وغضب عليكم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة عليك بالرفق واياك والعنف والفحش قالت اولم تسمع ما قالوا قال اولم تسمعي
ما قلت رددت عليهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في ولمسلم قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم ناس من اليهود فقالوا السام
عليك يا ابا القاسم قال وعليكم قالت عائشة بل عليكم السام والذام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة لا تكوني فاحشة
فقالت ما سمعت ما قالوا فقال اوليس قد رددت عليهم الذي قالوا قلت وعليكم وفي اخرى نحوه غير انه قال ففطنت بهم عائشة
فسبتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مه يا عائشة فان الله لا يحب الفحش والتفحش وزاد فانزل الله عز وجل واذا جاؤك حيوك بما
لم يحيك به الله واخرج الترمذي الاولى ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه ناس من اليهود فقالوا السام عليك يا ابا القاسم
فقال وعليكم فقالت عائشة وغضبت الم تسمع ما قالوا قال بلى قد سمعت فرددت عليهم وانا نجاب عليهم ولا يجابون

انس ط
عكرمة بن ابي جهل
انس خ
د
عمران بن حصين
انس ت
رزين
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
ابن الكنانية ... بن مرداس السلمي
السام
خ م
ابن عمر
انس
خ م
عائشة
خ م
جابر

عليكم أخرجه مسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبدءوا اليهود ولا النصارى بالسلام فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه
إلى أضيقه وفي رواية إذا لقيتم أهل الكتاب وفي أخرى اليهود وفي أخرى فإذا لقيتموهم ولم يسم أحدا من المشركين أخرجه مسلم
وفي رواية الترمذي الأولى وفي رواية أبي داود قال سهيل بن أبي صالح خرجت مع أبي إلى الشام فجعلوا يمرون بصوامع فيها نصارى
فيسلمون عليهم قال أبي لا تبدءوهم بالسلام فإن أبا هريرة حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبدءوهم بالسلام وإذا لقيتموهم
في طريق فاضطروهم إلى أضيق الطريق أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بمجلس فيه أخلاط من المسلمين واليهود فسلم عليهم هذا
طرف من حديث طويل قد أخرجه البخاري ومسلم وهو مذكور في كتاب اللواحق من آخر الكتاب وقد أخرج الترمذي منه هذا القدر
في السلام على جماعة فيهم الفرع السادس في السلام على من يبول ويتغوط أو من ليس على طهارة أن رجلا مر
ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبول فلم يرد عليه أخرجه مسلم والترمذي وأبو داود والنسائي وزاد فسلم وقال الترمذي
إنما يكره هذا إذا كان على الغائط والبول وفي رواية لأبي داود قال نافع انطلقت مع ابن عمر في حاجة فقضى ابن عمر حاجته وكان
من حديثه يومئذ أن قال مر رجل في سكة من السكك فلقي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد خرج من غائط أو بول فسلم عليه الرجل فلم
يرد عليه الرجل فلم يرد عليه حتى إذا كاد الرجل أن يتوارى في السكة ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه على حائط ومسح بهما وجهه ثم
ضرب ضربة أخرى فمسح ذراعيه ثم رد عليه السلام فقال لم يمنعني أن أرد عليك إلا أني لم أكن على طهر وفي أخرى له قال أقبل
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغائط فلقيه رجل عند بئر جمل فسلم عليه فلم يرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أقبل على الحائط
فوضع يده على الحائط ثم مسح وجهه ويديه ثم رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الرجل السلام قال أقبل النبي صلى الله عليه وسلم من
نحو بئر جمل فلقيه رجل فسلم عليه فلم يرد النبي صلى الله عليه وسلم حتى أقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد عليه السلام أخرجه النسائي
وفي رواية البخاري ومسلم وأبي داود قال عمير مولى ابن عباس أقبلت أنا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم حتى دخلنا على أبي الجهيم بن الحارث بن الصمة الأنصاري فقال أبو الجهيم أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
ذكر الحديث أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه حتى توضأ ثم اعتذر إليه وقال إني كرهت
أن أذكر الله إلا على طهر أو قال على طهارة أخرجه أبو داود وأخرجه النسائي إلى قوله حتى توضأ وقال فلما توضأ رد عليه
الفصل العاشر في المصافحة قال قلت لأنس بن مالك أكانت المصافحة في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال نعم أخرجه البخاري والترمذي قال لما جاء أهل اليمن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءكم أهل اليمن وهم أول من جاء بالمصافحة
أخرجه أبو داود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تمام التحية الأخذ باليد أخرجه الترمذي عن رجل من عنزة أنه قال قلت لأبي
ذر حيث سير من الشام إني أريد أن أسألك عن حديث من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذن أخبرك إلا أن
يكون سرا قلت إنه ليس بسر هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصافحكم إذا لقيتموه قال ما لقيته قط إلا صافحني وبعث إلي
ذات يوم ولم أكن في أهلي فجئت فأخبرت أنه أرسل إلي فأتيته وهو على سريره فالتزمني فكانت تلك أجود وأجود
أخرجه أبو داود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا الله واستغفراه غفر لهما وفي
رواية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا أخرجه أبو داود
وأخرج الترمذي الثانية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تصافحوا يذهب الغل وتهادوا تحابوا وتذهب الشحناء
أخرجه الموطأ الفصل الحادي عشر في العطاس والتثاؤب وقد تقدم في كتاب الدعاء من حرف الدال أدعية
العطاس قال عطس رجلان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر فقيل له فقال هذا حمد الله
وهذا لم يحمده وفي أخرى فقال الذي لم يشمته يا رسول الله شمتّ هذا ولم تشمتني قال إن هذا حمد الله ولم تحمد الله أخرجه البخاري
ومسلم وأبو داود والترمذي قال دخلت على أبي موسى وهو في بيت بنت الفضل بن عباس فعطست فلم
يشمتني وعطست فشمتها فرجعت إلى أمي فأخبرتها فلما جاء قالت عطس عندك ابني فلم تشمته وعطست فشمتها فقال

م أبو هريرة
أسامة بن زيد
م ت د س ابن عمر
أبو الجهيم
د المهاجر بن قنفذ
خ ت قتادة
ع د أنس
د ت ابن مسعود
أيوب بن بشير كعب العدوي
خ م د ت البراء
عطاء الخراساني
أنس
أبو بردة

ان ابنك عطس فلم يحمد الله فلم اشمته وعطست فحمدت الله فشمتها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عطس احدكم
فحمد الله فشمتوه فان لم يحمد الله فلا تشمتوه اخرجه مسلم ﻫ عن ابيه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا عطس فشمته ثم ان
فشمته ثم ان عطس فقل انك مضنوك وفي نسخة ثم ان عطس فشمته مرة ثالثة ثم اتفقت النسخ فقال عبد الله بن بكر لا
ادري ابعد الثالثة او الرابعة اخرجه الموطأ ﻫ يرفعه وفي رواية موقوف قال شمت اخاك ثلثا فما زاد فهو زكام
اخرجه ابو داود ﻫ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شمت العاطس ثلثا فان زاد فان شئت فشمته وان شئت
فلا اخرجه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب واسناده مجهول اخرجه ابو داود ﻫ انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم و
عطس رجل عنده فقال له يرحمك الله ثم عطس اخرى فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل مزكوم اخرجه مسلم
والترمذي وابو داود وفي رواية الترمذي انه قال له في الثالثة انك مزكوم ﻫ قال وهو اصح من الاول ﻫ ﻫ
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يحب العطاس ويكره التثاؤب فاذا عطس احدكم فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه
ان يقول يرحمك الله واما التثاؤب فانما هو من الشيطان واذا تثاءب احدكم في الصلوة فليكظم ما استطاع و
لا يقل ها فانما ذلك من الشيطان يضحك منه وفي رواية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التثاؤب من الشيطان
فاذا تثاءب فليرده ما استطاع فان احدكم اذا قال ها ضحك الشيطان منه اخرج الاولى البخاري والثانية مسلم وفي رواية
ابي داود مثل الاولى ولم يذكر ما يقول اذا عطس ولا ذكر الصلوة وقال ولا يقول ها ها واخرج الترمذي الاولى ولم يذكر فانما هو
من الشيطان ولا ذكر الصلوة وللترمذي في اخرى قال التثاؤب من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليكظم ما استطاع
وفي اخرى للترمذي قال العطاس من الله والتثاؤب من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليضع يده على فيه واذا قال
آه آه فان الشيطان يضحك من جوفه ﻫ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تثاءب احدكم فليمسك بيده على فمه
فان الشيطان يدخل وفي رواية فليكظم ما استطاع فان الشيطان يدخل اخرجه مسلم ولابي داود زيادة في الصلوة ﻫ
عن ابيه عن جده رفعه قال العطاس والنعاس والتثاؤب في الصلوة والحيض والقيء والرعاف من الشيطان اخرجه
الترمذي ﻫ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا عطس غطى وجهه بيده او بثوبه وغض بها صوته اخرجه الترمذي وفي رواية
ابي داود وكان اذا عطس وضع يده او ثوبه على فيه وخفض او غض بها صوته شك احد رواته ذكر رزين في الرواية الاولى
بعد قوله او ثوبه وجعل يده على حاجبه قال وقال بعضهم اذا تثاءب ﻫ قال كانت اليهود يتعاطسون عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم يرجون ان يقول لهم يرحمكم الله فيقول يهديكم الله ويصلح بالكم اخرجه الترمذي وابو داود ﻫ الفصل
الثاني عشر في عيادة المريض ﻫ قال عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع كان بعيني اخرجه ابو داود ﻫ قال جاءني
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني ليس براكب بغل ولا برذون اخرجه البخاري وابو داود ﻫ وكانت اكبر اولاده
ان اباها قال شكيت بمكة شكوى شديدة فجاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني فقلت يا نبي الله اني اترك
مالا واني لم اترك الا ابنة واحدة افاوصي بثلثي مالي واترك الثلث فقلت افاوصي بالنصف قال لا قلت
افاوصي بالثلث واترك الثلثين قال الثلث والثلث كثير ثم وضع يده على جبهتي ثم مسح وجهي وبطني ثم قال اللهم اشف
سعدا وتمم له هجرته قال سعد فما زلت اجد برد يده على كبدي فيما يخال الي حتى الساعة وفي رواية قال اشتكيت
بمكة فجاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني ووضع يده على جبهتي ثم مسح صدري وبطني ثم قال اللهم اشف سعدا
واتمم له هجرته اخرجه ابو داود والثانية والاولى البخاري وقد اخرج هذا الحديث هو ومسلم وباقي الجماعة وهو مذكور بطرقه
في كتاب الوصية من حرف الواو ﻫ قالت لما اصيب سعد بن معاذ يوم الخندق رماه رجل في الاكحل فضرب
عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد ليعوده من قريب اخرجه ابو داود والنسائي وهي طرف من حديث طويل
قد اخرجه البخاري ومسلم وهو مذكور في غزوة الخندق في كتاب الغزوات من حرف الغين ﻫ قال قال رسول الله

عبد الله بن ابي بكر
ابو هريرة
عبيد بن رفاعة الزرقي
سلمة بن الاكوع
ابو هريرة
التثاؤب
ابو سعيد
عدي بن ثابت
ابو هريرة
ابو موسى
زيد بن ارقم
جابر
عائشة بنت سعد بن مالك
وانزل النصف
عائشة
ابن عباس

صلى الله عليه وسلم من عاد مريضا لم يحضر اجله فقال عنده سبع مرار اسال الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك الا عافاه الله عز وجل
من ذلك المرض اخرجه ابو داود والترمذي رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء الرجل يعود مريضا فليقل اللهم اشف
عبدك ينكا لك عدوا او يمشي لك الى جنازة اخرجه ابو داود رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تمام عيادة المريض ان يضع
احدكم يده على جبهته او قال على يده فيساله كيف هو وتمام تحياتكم بينكم المصافحة اخرجه الترمذي رض ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اذا دخلتم على مريض فنفسوا له في اجله فان ذلك يطيب نفسه اخرجه الترمذي رض ان غلاما من اليهود كان يخدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم فمرض فاتاه يعوده وعرض عليه الاسلام فاسلم وفي رواية فاتاه يعوده فقعد عند راسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه
وهو عنده فقال اطع ابا القسم فاسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذي انقذه من النار اخرجه البخاري وابو داود
وفي رواية لابي داود فقال ابوه اطع ابا القسم رض قال ذكر لابن عمر ان سعيد بن زيد مريض وكان بدريا فركب اليه يوم جمعة
بعد ان تعالى النهار واقتربت الجمعة وترك الجمعة اخرجه البخاري رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابي
يعوده في مرضه قال وكان اذا دخل على مريض يعوده قال لا باس طهور ان شاء الله فقال لا باس طهور ان شاء الله قال فقال
قلت طهور كلا بل هي حمى تفور او تثور على شيخ كبير تزيره القبور قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذا اخرجه البخاري رض
قال ان عليا خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم في وجعه الذي توفي فيه فقال الناس يا ابا الحسن كيف اصبح رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اصبح بحمد الله بارئا اخرجه البخاري رض قال من السنة تخفيف الجلوس وقلة الصخب في العيادة عند
المريض قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كثر لغطهم واختلافهم قوموا عني اخرجه
في الركوب والارتداف رض قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة استقبلته اغيلمة بني عبد المطلب فحمل واحدا
بين يديه واخر خلفه وفي رواية قال ذكر عند عكرمة شر الثلاثة فقال قال ابن عباس اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد
حمل قثم بين يديه والفضل خلفه او قثم خلفه والفضل بين يديه فايهم شر او ايهم خير اخرجه البخاري واخرج النسائي
الاولى رض قال لابن الزبير اتذكر اذ تلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وانت وابن عباس قال نعم فحملنا وتركك اخرجه
البخاري ومسلم وفي رواية لمسلم قال قال عبد الله بن جعفر لابن الزبير اتذكر اذ تلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وانت
وابن عباس قال نعم فحملنا وتركك وفي اخرى لمسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر تلقي بصبيان
اهل بيته قال وانه قدم من سفر فسبق بي اليه فحملني بين يديه ثم جيء باحد ابني فاطمة فاردفه خلفه قال فادخلنا المدينة
ثلثة على دابة وفي اخرى كان اذا قدم من سفر تلقي بنا فتلقي بي وبالحسن او بالحسين قال فحمل احدنا بين يديه والاخر خلفه
حتى دخلنا المدينة واخرج ابو داود رواية مسلم الاخرة رض قال لقد قدت بنبي الله صلى الله عليه وسلم والحسن والحسين بغلته
الشهباء حتى ادخلتهم حجرة النبي صلى الله عليه وسلم هذا قدامه وهذا خلفه اخرجه مسلم والترمذي رض قال لقد قدت برسول
الله صلى الله عليه وسلم بغلته والحسن امامه والحسين خلفه اخرجه رض قال كنت ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم
على حمار يقال له عفير اخرجه ابو داود رض قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم مقفله من عسفان ورسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته
وقد اردف صفية بنت حيي فعثرت ناقته فصرعا جميعا فاقتحم ابو طلحة فقال يا رسول الله جعلني الله فداك هل اصابك
شيء قال لا ولكن عليك بالمراة فقلب ابو طلحة ثوبا على وجهه وقصد قصدها فالقى ثوبه عليها فقامت المراة واصلح لهما مركبهما فركبا
واكتنفا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اشرفنا على المدينة قال النبي صلى الله عليه وسلم ايبون تائبون عابدون لربنا حامدون
قال فلم يزل يقول ذلك حتى دخل المدينة اخرجه البخاري هكذا وقد اخرجه هو ومسلم هذا المعنى بزيادة ونقصان في
روايات عدة تردد ذكرها بعضها في غزوة خيبر وبعضها في غزوة خيبر وبعضها في ازواج النبي صلى الله عليه وسلم لصفية وبعضها
في فضل المدينة رض عن رجل انه قال كنت رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فعثرت الدابة فقلت تعس
الشيطان فقال لا تقل تعس الشيطان فانك اذا قلت تعاظم حتى يكون مثل البيت ويقول بقوتي ولكن قل بسم الله

فانك

ابن عمرو بن العاص
ابو امامة
ابو سعيد
انس
نافع
ابن عباس
ابن عباس
وعنه
وعنه
عبد الله بن جعفر
سلمة بن الاكوع
انس
معاذ
انس
اكتنفا
ابو المليح

فانك اذا قلت ذلك تصاغر حتى يكون مثل الذباب اخرجه ابو داود ط قال سمعت ابي يقول بينما النبي صلى الله عليه وسلم
يمشي جاء رجل معه حمار فقال يا رسول الله اركب وتأخر الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا انت احق بصدر دابتك
مني الا ان تجعله لي قال فاني قد جعلته لك فركب اخرجه الترمذي وابو داود ط

الفصل الرابع عشر

في حق الجار ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما زال جبريل عليه السلام يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه اخرجه البخاري
ومسلم وابو داود والترمذي ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال جبريل عليه السلام يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه
اخرجه البخاري ومسلم والترمذي ط عن ابيه قال ذبحت شاة لابن عمرو في اهله فقال اهديتم منها لجارنا اليهودي قالوا
لا قال ابعثوا اليه منها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه اخرجه ابو
داود والترمذي عن مجاهد عن ابن عمرو والذي ذكره رزين كما اوردناه ط قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكو
جاره فقال له اذهب فاصبر فاتاه مرتين او ثلثا فقال اذهب فاطرح متاعك في الطريق ففعل فجعل الناس يمرون ويسألونه
ويخبرهم خبر جاره فجعلوا يلعنونه فعل الله به وفعل وبعضهم يدعو عليه فجاء اليه جاره فقال له ارجع فانك لن ترى مني شيئا
تكرهه اخرجه ابو داود ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قيل من يا رسول الله قال
الذي لا يأمن جاره بوائقه وفي رواية لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه اخرج الاولى البخاري ومسلم والثانية مسلم
ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قيل من يا رسول الله قال الذي لا يأمن جاره بوائقه
اخرجه البخاري ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره ومن كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليسكت وفي رواية مثله وفيه فليحسن الى جاره وفي
اخرى عوض فلا يؤذي جاره فليصل رحمه وعوض فليسكت فليصمت اخرج الاولى والثالثة البخاري ومسلم واخرج الثانية مسلم
واخرج ابو داود الاولى وقدم الضيف ثم الجار ثم الصمت ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فليحسن الى جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل
خيرا او ليسكت اخرجه مسلم وزاد الموطأ بعد ذكر الضيف فليكرم ضيفه جائزته يوم وليلة وضيافته ثلثة ايام فما كان بعد ذلك
فهو صدقة ولا يحل له ان يثوي عنده حتى يحرجه وفي رواية الموطأ تقديم الصمت ثم الجار ثم الضيف ط قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم خير الاصحاب عند الله خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره اخرجه الترمذي ط قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك منها وفي رواية ان خليلي اوصاني اذا طبخت مرقا
فاكثر ماءه ثم انظر اقرب اهل بيت من جيرانك فاصبهم منها بمعروف اخرج الثانية مسلم والاولى ذكرها رزين ط
قالت قلت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي قال الى اقربهما منك بابا اخرجه البخاري وابو داود ط قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة اخرجه البخاري ومسلم وفي
رواية الترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تهادوا فان الهدية تذهب وحر الصدر ولا تحقرن جارة لجارتها
ولو شق فرسن شاة ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة في جداره قال ثم يقول
ابو هريرة ما لي اراكم عنها معرضين والله لارمين بها بين اكتافكم اخرجه البخاري ومسلم والموطأ وفي رواية الترمذي فلما حدث
ابو هريرة طأطأوا رؤوسهم فقال ما لي اراكم معرضين الحديث وفي رواية ابي داود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استأذن
احدكم جاره ان يغرز خشبة في داره فلا يمنعه فنكسوا فقال ما لي اراكم اعرضتم عنها لالقينها بين اكتافكم ط قال كان له عضد نخل في
حائط رجل من الانصار قال ومع الرجل اهله فكان سمرة يدخل الى نخلة فيتأذى به فطلب اليه ان يناقله فابى فاتى صاحب الحائط
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فطلب اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيعه فابى فطلب اليه ان يناقله فابى فقال
فهبه لي ولك كذا وكذا امرا رغبه فيه فابى فقال انت مضار وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للانصاري اذهب

ت د عبد الله بن بريدة ٢١٢
خ م د ت عائشة
خ م ت ابن عمر
د ت عمرو بن شعيب
د ابو هريرة
خ م وعنه
خ ابو شريح العدوي
خ م ابو هريرة
م ابو شريح العدوي
ت ابن عمرو بن العاص
م ابو ذر
خ د عائشة
ابو هريرة
خ م ط وعنه
حفظ

فاقلع نخلة اخرجه ابو داود ان الضحاك بن خليفة ساق خليجا له من العريض فاراد ان يمر به في ارض محمد بن مسلمة فمنعه فقال
له لم تمنعني وذلك منفعة لك تشرب به اولا وآخرا ولا يضرك فابى فكلم الضحاك فيه عمر بن الخطاب فدعا عمر محمد بن مسلمة فامره
ان يخلي سبيله فقال محمد لا والله فقال عمر لم تمنع اخاك ما ينفعه ولا يضرك فقال لا والله فقال عمر والله ليمرن به ولو على بطنك ففعل
الضحاك اخرجه الموطا قال كان في حائط رجل ربيع يعني ساقية لابن عوف فاراد ابن عوف ان يحوله الى ناحية من الحائط
هي اقرب الى ارضه فمنعه صاحب الحائط فكلم عبد الرحمن عمر فقضى لعبد الرحمن بتحويله اخرجه الموطا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا ضرر ولا ضرار وردي ولا ضرار اخرجه الموطا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الضرر والضرار من ضار ضار الله به
ومن شاق شق الله عليه اخرجه ابو داود **الفصل الحادي عشر في الهجران والقطيعة** ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلث ليال يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام اخرجه الجماعة الا النسائي ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل للمؤمن ان يهجر اخاه فوق ثلثة ايام اخرجه مسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لمؤمن ان يهجر مؤمنا
فوق ثلث فان مرت به ثلث فليلقه وليسلم عليه فان رد عليه فقد اشتركا في الاجر وان لم يرد عليه فقد باء بالاثم اخرجه ابو داود وله في
اخرى قال لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلث فمن هجر فوق ثلث دخل النار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يكون لمسلم ان يهجر مسلما
فوق ثلثة فاذا لقيه سلم عليه ثلث مرات كل ذلك لا يرد عليه فقد باء باثمه اخرجه ابو داود انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
هجر اخاه سنة فهو كسفك دمه اخرجه ابو داود رفعه مرة قال تعرض الاعمال في كل خميس واثنين فيغفر الله عز وجل في ذلك اليوم لكل امرئ لا
يشرك بالله شيئا الا امرا كانت بينه وبين اخيه شحناء فيقول اتركوا هذين حتى يصطلحا وفي رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعرض
الاعمال في كل جمعة مرتين وذكر نحوه وفي آخره اتركوا هذين او اركوا هذين حتى يفيئا وفي اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تفتح ابواب
الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا الا رجلا كان بينه وبين اخيه شحناء فيقول انظروا هذين حتى يصطلحا انظروا
هذين حتى يصطلحا انظروا هذين حتى يصطلحا وفي اخرى الا المتهاجرين وفي اخرى الا المتهجرين اخرجه مسلم واخرج الموطا الرواية الثانية
موقوفة والثالثة مرفوعة واخرج ابو داود الثالثة واخرج الترمذي الثالثة وقال فيها فيغفر فيهما لمن لا يشرك بالله شيئا الا المتهجرين
يقول ردوا هذين حتى يصطلحا قال ويروى ذروا هذين وهو ابن اخي عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم لامها ان عائشة حدثت
ان عبد الله بن الزبير قال في بيع او عطاء اعطته عائشة والله لتنتهين عائشة او لاحجرن عليها قالت اهو قال هذا قالوا نعم قالت هو لله علي نذر
ان لا اكلم ابن الزبير ابدا فاستشفع ابن الزبير اليها حين طالت الهجرة فقالت لا والله لا اشفع فيه ابدا ولا اتحنث الى نذري فلما طال ذلك
على ابن الزبير كلم المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث وهما من بني زهرة وقال لهما انشدكما الله لما ادخلتماني على عائشة
فانها لا يحل لها ان تنذر قطيعتي فاقبل به المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الاسود مشتملين بارديتهما حتى استاذنا على عائشة فقالا السلام
عليك ورحمة الله وبركاته اندخل قالت عائشة ادخلوا قالوا كلنا قالت نعم ادخلوا كلكم ولا تعلم ان معهما ابن الزبير فلما دخلوا دخل
ابن الزبير الحجاب فاعتنق عائشة وطفق يناشدها ويبكي وطفق المسور وعبد الرحمن يناشدانها الا كلمته وقبلت منه ويقولان
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عما قد علمت من الهجرة ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلث ليال فلما اكثروا على عائشة من التذكرة
والتحريج طفقت تذكرهما وتبكي وتقول اني نذرت والنذر شديد فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير واعتقت في نذرها ذلك اربعين
رقبة وكانت تذكر نذرها بعد ذلك فتبكي حتى تبل دموعها خمارها اخرجه البخاري قال كان عبد الله بن الزبير احب البشر الى عائشة
بعد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وكان ابر الناس بها وكانت لا تمسك شيئا مما جاءها من رزق الله تصدقت به فقال ابن
الزبير ينبغي ان يؤخذ على يديها فقالت ايؤخذ على يدي علي نذر ان كلمته فاستشفع اليها برجال من قريش وباخوال رسول الله صلى الله عليه
وسلم خاصة فامتنعت فقال له الزهريون اخوال النبي صلى الله عليه وسلم بن الاسود بن عبد يغوث والمسور بن مخرمة اذا استاذنا فاقتحم
الباب ففعل فارسل اليها بعشر رقاب فاعتقتهم ثم لم تزل تعتقهم حتى بلغت اربعين فقالت وددت اني جعلت حين
حلفت عملا اعمله فافرغ منه وفي رواية طرف منه قال عروة ذهب عبد الله بن الزبير مع اناس من بني زهرة الى عائشة وكانت ارق

يحيى المازني
وعنه
وعنه
ابو صرمة
ابو ايوب
ابن عمر ابو هريرة
عائشة
ابو خراش السلمي
ابو هريرة
عوف بن مالك بن الطفيل
الكلمة
عروة بن الزبير

لي

شيء عليهم لقرابتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرج الحميدي حديث عوف بن مالك في مسند المسور وحديث عروة في
مسند عائشة فلاجل ذلك اقتدينا به وذكرناهما وان كانا حديثا واحدا ٭ انه اعتل بعير لصفية بنت حيي وعند زينب
فضل ظهر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزينب اعطيها بعيرا فقالت انا اعطي تلك اليهودية فغضب رسول الله صلى الله عليه و
سلم فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر اخرجه ابو داود ٭ الفصل السادس عشر في تتبع العورة وسترها ٭
قال صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر فنادى بصوت رفيع فقال يا معشر من اسلم بلسانه ولم يفض الايمان الى قلبه
لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تتبعوا عوراتهم فانه من تتبع عورة اخيه المسلم تتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو
في جوف رحله قال نافع ونظر ابن عمر يوما الى الكعبة فقال ما اعظمك وما اعظم حرمتك والمؤمن اعظم حرمة عند الله منك اخرجه
الترمذي ٭ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الايمان قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا
عوراتهم فانه من اتبع عوراتهم يتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه في بيته اخرجه ابو داود ٭ قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول انك اذا تتبعت عورات الناس افسدتهم او كدت ان تفسدهم قال ابو الدرداء كلمة سمعها معوية من
رسول الله صلى الله عليه وسلم نفعه الله بها اخرجه ابو داود ٭ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رأى عورة فسترها كان كمن
احيى موؤدة اخرجه ابو داود ٭ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستر عبد عبدا في الدنيا الا ستره الله يوم القيمة ولا يستر الله عبدا
الا ستره الله يوم القيمة اخرجه مسلم وقال الحميدي ان صح ضبط الراوي فينبغي ان يكون هذا الحديث يعني الثاني ويحمل حديثا آخر ٭ قال اتي ابن
مسعود فقيل هذا فلان تقطر لحيته خمرا فقال عبد الله انا قد نهينا عن التجسس ولكن ان يظهر لنا شيء نأخذ به اخرجه ابو داود ٭ كاتب
عقبة بن عامر قال كان لنا جيران يشربون الخمر فنهيتهم فلم ينتهوا فقلت لعقبة ان جيراننا هؤلاء يشربون واني نهيتهم فلم ينتهوا
واني داع لهم الشرط فقال دعهم ثم رجعت الى عقبة مرة اخرى فقلت ان جيراننا قد ابوا ان ينتهوا عن شرب الخمر وانا
داع لهم الشرط فقال ويحك دعهم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكر معنى حديث عقبة بن عامر وفي رواية
بهذا الحديث وقال لا تفعل ولكن عظهم وتهددهم اخرجه ابو داود ٭ الفصل السابع عشر ٭
في الخلوة بالاجنبيات والنظر اليهن وفيه ثلاثة فروع ٭ الفرع الاول في الخلوة بهن ٭ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اياكم والدخول على النساء فقال رجل من الانصار افرأيت الحمو قال الحمو الموت اخرجه البخاري ومسلم والترمذي وزاد مسلم
قال الليث الحمو اخو الزوج وما اشبهه كابن العم ونحوه ٭ وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا لا يبيتن رجل عند امرأة
ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا محرم اخرجه مسلم ٭ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يخلون احدكم بامرأة الا مع
ذي محرم فقام يا رسول الله ان امرأتي خرجت حاجة واني اكتتبت في غزاة جيش كذا وكذا قال ارجع فحج مع امرأتك اخرجه البخاري
ومسلم ٭ ان نفرا من بني هاشم دخلوا على اسماء بنت عميس فدخل ابو بكر وهي يومئذ تحته فكره ذلك فذكره لرسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ولم ار الا خيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد برأها من ذلك ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
على المنبر فقال لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة الا ومعه رجل او اثنان اخرجه مسلم ٭ ان عمرو بن العاص ارسله
الى علي يستأذنه على اسماء بنت عميس فاذن له حتى اذا فرغ من حاجته سأل المولى عمرو بن العاص عن ذلك فقال ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندخل على النساء بغير اذن ازواجهن اخرجه الترمذي ٭ ان امرأة كانت في عقلها شيء فقالت
يا رسول الله ان لي اليك حاجة فقال يا ام فلان انظري اي السكك شئت حتى اقضي لك حاجتك فخلا معها في
بعض الطرق حتى فرغت من حاجتها اخرجه مسلم وابو داود وفي اخرى لابي داود قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة فقال لها يا ام فلان اجلسي في اي نواحي السكك شئت حتى اجلس اليك قال
فجلست فجلس النبي صلى الله عليه وسلم اليها حتى قضت حاجتها ٭ الفرع الثاني في النظر اليهن ٭ قال سألت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجاءة فقال اصرف بصرك اخرجه مسلم والترمذي وابو داود ٭ قال قال رسول الله

ت ابن عمر
د ابو برزة الاسلمي
د معوية
د عقبة بن عامر
م ابو هريرة
د زيد بن وهب
د دجين
خ م ت عقبة بن عامر
م جابر
خ م ابن عباس
ابن عمرو بن العاص
ت مولى عمرو بن العاص
م د انس
م ت د جرير

صلى الله عليه وسلم لعلي يا علي لا تتبع النظرة النظرة فان لك الاولى وليست لك الثانية اخرجه الترمذي وابو داود ط
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى فاطمة ابنته بعبد قد وهبه لها وعلى فاطمة ثوب اذا قنعت به راسها لم يبلغ رجليها واذا
غطت به رجليها لم يبلغ راسها فلما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تلقى قال انه ليس عليك باس انما هو ابوك وغلامك اخرجه
ابو داود ط **الفرع الثالث** في المخنثين ط ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عندها وفي البيت مخنث فقال لعبد الله
بن ابي امية اخي ام سلمة يا عبد الله ان فتح الله لكم غدا الطائف فاني ادلك على ابنة غيلان فانها تقبل باربع وتدبر بثمان
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخلن هؤلاء عليكم قال ابن جريج المخنث هيت اخرجه البخاري ومسلم والموطا وابو داود وقال
ابو داود اخرجوهم من بيوتكم ط قالت كان يدخل على ازواج النبي صلى الله عليه وسلم مخنث وكانوا يعدونه من غير اولي الاربة
فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما وهو عند بعض نسائه وهو ينعت امراة قال اذا اقبلت اقبلت باربع واذا ادبرت
ادبرت بثمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا لا ارى هذا يعرف ما ههنا لا يدخلن عليكن فحجبوه اخرجه مسلم وزاد ابو
داود في رواية واخرجه فكان بالبيداء يدخل كل جمعة يستطعم وفي اخرى فقيل يا رسول الله انه اذا يموت من الجوع فاذن له ان
يدخل كل جمعة مرتين فيسال ثم يرجع ط قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء وقال
اخرجوهم من بيوتكم فاخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فلانة واخرج عمر فلانا وفي رواية قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين
من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال اخرجه البخاري والترمذي وابو داود انتهى حديث الترمذي الاول عند
قوله النساء وعند ابي داود بعد قوله بيوتكم واخرجوا فلانا وفلانا يعني المخنثين ط **الفرع الرابع** في نظرة المراة
الى الاعمى ط قالت كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده ميمونة بنت الحارث فاقبل ابن ام مكتوم وذلك بعد ان
امرنا بالحجاب فدخل علينا فقال احتجبا منه فقلنا يا رسول الله اليس هو اعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا قال افعميا ان انتما الستما تبصرانه
اخرجه الترمذي وابو داود ط **الفرع الخامس** في المشي مع النساء في الطريق ط سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول وهو خارج من المسجد وقد اختلط الرجال مع النساء في الطريق استاخرن فليس لكن ان تحققن الطريق عليكن
بحافات الطريق فكانت المراة تلصق بالجدار حتى ان ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به اخرجه ابو داود ط ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يمشي في الطريق وامامه امراة فقال لها تنحي عن الطريق فقالت الطريق واسع فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم دعوها فانها جبارة اخرجه ط قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمشي الرجل بين امراتين اخرجه ابو داود
ط ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المراة عورة فاذا خرجت استشرفها الشيطان اخرجه الترمذي ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
مع احدى نسائه فمر به رجل فدعاه وقال هذه زوجتي فقال يا رسول الله من كنت اظن به فلم اكن اظن بك فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم اخرجه مسلم ط **الفصل الثامن عشر** في احاديث متفرقة ط
اجابة النداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر قلت لبيك وسعديك يا رسول الله وانا فداؤك اخرجه ابو داود
من يصاحب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصاحب الا مؤمنا ولا ياكل طعامك الا تقي اخرجه ابو داود والترمذي ط
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المرء على دين خليله فلينظر احدكم من يخالل اخرجه ابو داود والترمذي ط قال اما بعد فان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من جامع المشرك او سكن معه فانه مثله وفي رواية قال لا تساكنوا المشركين ولا تجامعوهم فمن ساكنهم او جامعهم فهو
منهم اخرج الثانية الترمذي والاولى ذكرها رزين ط **العداوة** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم وسوء ذات البين فانها
الحالقة قال الترمذي قوله سوء ذات البين يعني العداوة والبغضاء وقوله الحالقة يقول انها تحلق الدين اخرجه الترمذي ط ان اهل قباء
اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اذهبوا بنا نصلح بينهم اخرجه البخاري ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا اخبركم بافضل من درجة الصيام والصلوة والصدقة قالوا بلى قال اصلاح ذات البين فان فساد ذات البين هي الحالقة اخرجه
الترمذي وابو داود وقال الترمذي ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هي الحالقة اخرجه الترمذي وابو داود وقال الترمذي ويروى

بريدة
انس
ام سلمة
ابن عباس
ام سلمة
ابو اسيد
انس
ابن عمر
ابن مسعود
انس
ابو ذر
ابو سعيد
ابو هريرة
سمرة بن جندب
ابو هريرة
سهل بن سعد
ابو الدرداء

عن النبي

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هي الحالقة لا اقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين ⁂ لزوم الجماعة قال خطبنا عمر بالجابية
فقال يا ايها الناس اني قمت فيكم كمقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا فقال اوصيكم باصحابي ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب حتى ت ابن عمر
يحلف الرجل ولا يستحلف ويشهد الشاهد ولا يستشهد الا لا يخلون رجل بامرأة الا كان ثالثهما الشيطان عليكم بالجماعة واياكم والفرقة
فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين ابعد من اراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة من سرته حسنته وساءته سيئته فذلكم المؤمن
اخرجه الترمذي ⁂ من مر وبيده سهام او نصال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من مر في شيء من مساجدنا او
اسواقنا ومعه نبل فليمسك او ليقبض على نصالها بكفه ان يصيب احدا من المسلمين منها بشيء وفي رواية اذا مر احدكم في مجلس خ م د ابو موسى
او سوق وبيده نبل فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها قال فقال ابو موسى والله ما متنا حتى سددناها بعضنا
في وجوه بعض اخرجه البخاري ومسلم وابو داود واخرج الاولى النسائي ⁂ قال مر رجل بسهام في المسجد فقال له رسول الله صلى خ م س جابر
الله عليه وسلم امسك بنصالها وفي رواية فامره ان يأخذ بنصالها لا يخدش مسلما اخرجه البخاري ومسلم والنسائي وفي رواية
لمسلم وابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم امر رجلا كان يتصدق بالنبل في المسجد ان لا يمر بها الا وهو آخذ بنصالها ⁂ ان رسول د ت وعنه
الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يتعاطى السيف مسلولا اخرجه ابو داود والترمذي ⁂ التعرض للحرم ⁂ قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة امهاتهم وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين في اهله فيخونه
فيهم الا وقف له يوم القيامة فيأخذ من حسناته ما شاء حتى يرضى ثم التفت الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فما ظنكم اخرجه م بريدة
مسلم وفي رواية ابي داود مثله وفيه الا نصب له يوم القيامة فقيل هذا قد خلفك في اهلك فخذ من حسناته ما شئت الحديث و
في رواية النسائي مثل ابي داود وزاد اترون يدع له من حسناته شيئا ⁂ الكتاب

الثامن في الصداق وفيه فصلان ⁂ الفصل الاول في مقدار الصداق وما يجوز ان يكون صداقا

⁂ قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله جئت اهب لك نفسي فنظر اليها رسول الله صلى الله خ م ط ت د س سهل بن سعد
عليه وسلم فصعد النظر فيها وصوبه ثم طأطأ رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه فلما رأت المرأة انه لم يقض فيها شيئا جلست فقام
رجل من اصحابه فقال يا رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال فهل عندك من شيء فقال لا والله يا رسول الله فقال اذهب
الى اهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال لا والله ما وجدت شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر ولو خاتما من
حديد فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتم من حديد ولكن هذا ازاري قال سهل ما له رداء فلها نصفه فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه قام فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم موليا فامر
فدعي فلما جاء قال ماذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وسورة كذا عددها قال تقرؤهن عن ظهر قلبك قال نعم فقال اذهب
فقد ملكتها بما معك من القرآن هذا حديث عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ومن رواه غيره عنه متقارب في اللفظ حديث يعقوب بن عبد
الرحمن القاري وفي حديث زائدة انطلق فقد زوجتكها فعلمها من القرآن وفي حديث ابي غسان فقد انكحتكها بما معك من القرآن
وفي حديث فضيل بن سليمان فخفض فيها البصر ورفعه فلم يردها فقال رجل من اصحابه زوجنيها وفيه ولكن اشقق بردتي هذه فاعطها
النصف وآخذ النصف قال هل معك من القرآن من شيء قال نعم قال اذهب فقد زوجتكها بما معك من القرآن وفي رواية
ابن المديني فقال اني لفي القوم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قامت امرأة فقالت يا رسول الله انها قد وهبت نفسها
لك فر فيها رأيك فلم يجبها شيئا ثم قامت الثانية فقالت يا رسول الله انها قد وهبت نفسها لك فر فيها رأيك فقام رجل
فقال انكحنيها وفي اخرى مختصرا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل تزوج ولو بخاتم من حديد اخرجه البخاري ومسلم واخرج الموطأ والترمذي
وابو داود الرواية الاولى واخرج النسائي الاولى ورواية ابن المديني وله في اخرى قال اني لفي القوم اذ قالت امرأة اني قد وهبت
نفسي لك يا رسول الله فر في رأيك فقام رجل فقال زوجنيها فقال اذهب فاطلب ولو خاتما من حديد فذهب فلم يجئ بشيء ولا بخاتم من حديد
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم معك من سورة القرآن شيء قال نعم فزوجه بما معه من سورة القرآن ⁂ قال كونوا العقبة ولم يذكر الازار ابو هريرة

وانها ثم الى ان قال وما تحفظ من القرآن قال سورة البقرة والتي تليها قال قم فعلمها عشرين آية وهي امرأتك اخرجه ابو داود
عقيب الحديث الاول ⁂ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعطى في صداق امرأة ملء كفيه سويقا او تمرا فقد استحل وفي رواية
قال كنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نستمتع بالقبضة من الطعام على معنى المتعة اخرجه ابو داود ⁂ عن ابيه ان امرأة من بني
فزارة تزوجت على نعلين فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ارضيت من نفسك ومالك بنعلين قالت نعم فاجازه له اخرجه
الترمذي ⁂ قال تزوج ابو طلحة ام سليم فكان صداق ما بينهما الاسلام اسلمت ام سليم قبل ابي طلحة فخطبها فقالت اني قد اسلمت
فان اسلمت نكحتك فاسلم فكان صداق ما بينهما وفي رواية قال خطب ابو طلحة ام سليم فقالت والله ما مثلك يا ابا طلحة يرد
ولكنك رجل كافر وانا امرأة مسلمة ولا يحل لي ان اتزوجك فان تسلم فذلك مهري ولا اسألك غيره فاسلم وكان ذلك
مهرها قال ثابت فما سمعت بامرأة قط كانت اكرم مهرا من ام سليم الاسلام فدخل بها فولدت له اخرجه النسائي ⁂ قال خطبنا عمر
يوما فقال الا لا تغلوا في صدقات النساء فان ذلك لو كانت مكرمة في الدنيا وتقوى عند الله كان اولاكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما اصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه ولا اصدقت امرأة من بناته اكثر من ثنتي عشرة اوقية اخرجه ابو داود
وفي رواية الترمذي بعد قوله كان اولاكم به نبي الله صلى الله عليه وسلم ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح شيئا من نسائه ولا انكح
شيئا من بناته على اكثر من ثنتي عشرة اوقية واخرج النسائي الاولى وزاد عليها وان الرجل ليغلي بصدقة امرأته حتى تكون لها عداوة
في نفسه وحتى يقول كلفت لكم علق القربة وكنت غلاما عربيا مولدا فلم ادر ما علق القربة قال واخرى تقولونها لمن قتل في مغازيكم هذه
او مات قتل شهيدا او مات ولعله يكون قد اوقر عجز دابته او دف راحلته ذهبا او ورقا يطلب التجارة فلا تقولوا ذلكم ولكن قولوا
كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من قتل في سبيل الله او مات فهو في الجنة ⁂ قال سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كم كان صداق
رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان صداقه لازواجه ثنتي عشرة اوقية ونش قالت اتدري ما النش قلت لا قالت نصف
اوقية فتلك خمسمائة درهم اخرجه مسلم وابو داود والنسائي ⁂ قال كان لنا صدقات اذا كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
عشر اواق اخرجه النسائي ⁂ انها كانت تحت عبد الله بن جحش فمات في ارض الحبشة فزوجها النجاشي النبي صلى الله عليه وسلم وامهرها
عنه اربعة الاف وبعث بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع شرحبيل بن حسنة وفي رواية ان النجاشي زوج ام حبيبة بنت ابي سفيان
من رسول الله صلى الله عليه وسلم على صداق اربعة الاف درهم (درهم) وكتب بذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل اخرجه ابو داود وعند
النسائي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي بارض الحبشة زوجها النجاشي وامهرها اربعة الاف وجهزها من عنده
وبعث بها مع شرحبيل بن حسنة ولم يبعث اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء وكان مهور نسائه اربعمائة درهم ⁂ ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم ~~وكان مهورا~~ اعتق صفية وجعل عتقها صداقها اخرجه الترمذي وابو داود والنسائي وهو طرف من حديث
طويل قد اخرجه البخاري ومسلم ⁂ قال قدم عبد الرحمن بن عوف فآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الانصاري
وعند الانصاري امرأتان فعرض عليه ان يناصفه اهله وماله فقال له بارك الله لك في اهلك ومالك دلوني على السوق فربح
شيئا من اقط وشيئا من سمن فرآه النبي صلى الله عليه وسلم بعد ايام وعليه وضر من صفرة فقال مهيم يا عبد الرحمن قال تزوجت انصارية
قال فما سقت قال وزن نواة من ذهب قال اولم ولو بشاة اخرجه البخاري ومسلم ولمسلم ان عبد الرحمن تزوج امرأة على وزن
نواة من ذهب لم يزد على هذا القدر وزاد في اخرى وان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اولم ولو بشاة وفي رواية الترمذي قال هلم اقاسمك
مالي نصفين ولي امرأتان فاطلق احداهما فاذا انقضت عدتها تزوجها فقال بارك الله لك وذكر الحديث وهذه قد اخرجها البخاري
ايضا وقد تقدم ذكرها في كتاب الصحبة واخرج الترمذي الرواية الاخرة التي لمسلم وفي رواية النسائي ان عبد الرحمن جاء الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبه اثر الصفرة فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره انه تزوج امرأة من الانصار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كم سقت قال زنة نواة من ذهب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولم ولو بشاة وفي رواية بارك الله لك اولم
ولو بشاة وفي اخرى فقال رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي بشاشة العرس فقلت تزوجت امرأة من الانصار

الاولى
جابر
عبد الله بن عامر
انس
الاسلام مهر
ابو العجفاء السلمي
ابو سلمة
ابو هريرة
ام حبيبة
انس

قال

قال كم اصدقتها فقلت له نواة من ذهب واخرج النسائي ايضاً الرواية الاولى واخرج الموطأ وابو داود رواية النسائي الاولى

ابو هريرة

ط قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني تزوجت امراة من الانصار فاعني على مهرها فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم هل نظرت اليها فان في عيون الانصار شيئاً قال قد نظرت اليها قال على كم تزوجتها قال على اربع اواق فقال كانكم
تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل ما عندنا ما نعطيك ولكن عسى ان نبعثك في بعث تصيب شيئاً منه قال فبعث بعثاً الى
بني عبس فبعثه معهم اخرجه مسلم ط

الفصل الثاني في احكام الصداق وفيه فرعان ط الفرع الاول

عقبة بن عامر

في من لم يسم لها صداق ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل اترضى ان ازوجك من فلانة قال نعم وقال للمراة
اترضين ان ازوجك فلاناً قالت نعم فزوج احدهما صاحبه فدخل بها الرجل ولم يفرض لها صداقاً ولم يعطها شيئاً وكان
ممن شهد الحديبية وكان من شهد الحديبية له سهم بخيبر فلما حضرته الوفاة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجني فلانة
في امراته ولم افرض لها صداقاً ولم اعطها شيئاً فاني اشهدكم اني قد اعطيتها من صداقها سهمي بخيبر فاخذته فباعته
بعد موته بمائة الف زاد احد رواته في اول هذا الحديث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير النكاح ايسره قال وقال

ابن مسعود

رسول الله صلى الله عليه وسلم للرجل ثم ساق معناه اخرجه ابو داود ط من رواية مسروق ط في رجل تزوج امراة
فمات عنها ولم يدخل بها ولم يفرض لها الصداق فقال لها الصداق كاملاً وعليها العدة ولها الميراث فقال معقل
بن سنان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى به في بروع بنت واشق وفي رواية علقمة عنه مثله وفي رواية
عبد الله بن عتبة قال اتي ابن مسعود في رجل بهذا الخبر قال فاختلفوا اليه شهراً او قال مرات قال فاني اقول فيها ان لها

ف فيمن اختلف الى ...

صداقاً كصداق نسائها لا وكس ولا شطط وان لها الميراث وعليها العدة وان يك صواباً فمن الله وان يك خطأ
فمني ومن الشيطان والله ورسوله بريان فقام ناس من اشجع فيهم الجراح وابو سنان فقالوا يا ابن مسعود نحن نشهد ان نبي
الله صلى الله عليه وسلم قضاها فينا في بروع بنت واشق وان زوجها هلال بن مرة الاشجعي كما قضيت قال ففرح
بها عبد الله فرحاً شديداً حين وافق قضاؤه قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه ابو داود واخرجه الترمذي عن علقمة
عن ابن مسعود قال انه سئل عن رجل تزوج امراة ولم يفرض لها صداقاً ولم يدخل بها حتى مات فقال ابن مسعود
لها مثل صداق نسائها لا وكس ولا شطط وعليها العدة ولها الميراث فقام معقل بن سنان الاشجعي فقال قضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم في بروع بنت واشق امراة منا مثل ما قضيت ففرح بها ابن مسعود واخرجه النسائي ط
عن علقمة والاسود قالا اتي عبد الله في رجل تزوج امراة ولم يفرض لها فتوفي قبل ان يدخل بها فقال عبد الله سلوا هل
تجدون فيها اثراً قالوا يا ابا عبد الرحمن ما نجد فيها قال اقول برايي فان كان صواباً فمن الله لها كمهر نسائها لا وكس و
لا شطط ولها الميراث وعليها العدة فقام رجل من اشجع فقال في مثل هذا قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا في
امراة يقال لها بروع بنت واشق تزوجت رجلاً فمات قبل ان يدخل بها فقضى لها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل
صداق نسائها ولها الميراث وعليها العدة فرفع عبد الله يديه وكبر قال النسائي ولا اعلم احداً قال في هذا الحديث الاسود
غير زائدة واخرجه عن علقمة ومسروق مختصراً نحو ابي داود عنهما وله في اخرى عن علقمة قال انه اتاه قوم فقالوا ان رجلاً
منا تزوج امراة ولم يفرض لها صداقاً ولم يجمعها اليه حتى مات فقال عبد الله ما سئلت منذ فارقت رسول الله
صلى الله عليه وسلم اشد علي من هذه فاتوا غيري فاختلفوا اليه فيها شهراً ثم قالوا له في آخر ذلك من نسال ان
لم نسالك وانت من جلة اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم بهذا البلد ولا نجد غيرك قال ساقول فيها بجهد رايي
فان كان صواباً فمن الله وحده لا شريك له وان كان خطأ فمني ومن الشيطان والله ورسوله منه بريء اراني
ان اجعل لها صداق نسائها لا وكس ولا شطط ولها الميراث وعليها العدة اربعة اشهر وعشراً قال وذلك
بسمع اناس من اشجع فقاموا فقالوا نشهد انك قضيت بما قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم في امراة منا يقال

لها بروع بنت واشق قال فما رئي عبد الله فرح فرحة يومئذ الا باسلامه ⁂ ان ابنة لعبيد الله بن عمر وامها بنت زيد بن الخطاب كانت
تحت ابن لعبد الله بن عمر فمات عنها ولم يدخل بها ولم يسم لها صداقا فجاءت امها تبتغي من عبد الله صداقها فقال لها ابن عمر لا صداق لها
ولو كان لها صداق لم امسكه ولم اظلمها فابت ان تقبل منه فجعلوا بينهم زيد بن ثابت فقضى ان لا صداق لها ولها الميراث اخرجه الموطأ
⁂ كان يقول لكل مطلقة متعة الا التي تطلق وقد فرض لها فرض ولم تمس فحسبها نصف ما فرض لها اخرجه الموطأ ⁂ ان عمر قضى بان اذا ارخيت
الستور في النكاح وجب الصداق اخرجه الموطأ قال وعن زيد بن ثابت مثله ⁂ الفرع الثاني فيما تعطى المرأة قبل الدخول
⁂ قال لما تزوج علي بفاطمة رضي الله عنها واراد ان يدخل بها قال فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطها شيئا قال ما عندي شيء قال اين
درعك الحطمية وفي رواية عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان عليا لما تزوج فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد ان يدخل
بها فمنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يعطيها شيئا فقال يا رسول الله ليس لي شيء فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اعطها درعك فاعطاها درعه
ثم دخل بها وفي رواية عن ابن عباس مثله هكذا اخرجه ابو داود الاولى والثانية عن رجل والثالثة عن ابن عباس قال مثله ولم يذكر اللفظ واخرج
النسائي الاولى ⁂ قالت امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ادخل امرأة على زوجها قبل ان يعطيها شيئا اخرجه ابو داود وقال خيثمة
لم يسمع عن عائشة ⁂ عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امرأة نكحت على صداق او حباء او عدة قبل عصمة النكاح
فهو لها وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن اعطيه واحق ما اكرم عليه الرجل ابنته او اخته اخرجه ابو داود والنسائي ⁂ ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال احق ما وفيتم من الشروط ما استحللتم به الفروج اخرجه الجماعة الا الموطأ ⁂

الكتاب التاسع في الصيد وفيه ثلثة فصول ⁂ الفصل الاول في صيد البر

⁂ قال سألت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقلت انا قوم نتصيد بهذه الكلاب فقال اذا ارسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله فكل مما امسكن عليك الا ان يأكل
الكلب فلا تأكل فاني اخاف ان يكون انما امسك على نفسه وان خالطها كلب من غيرها فلا تأكل وفي رواية قال قلت يا رسول الله
اني ارسل كلبي واسمي فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك وسميت فاخذ فقتل فاكل فلا تأكل وانما امسك على نفسه قلت
اني ارسل كلبي اجد معه كلبا آخر لا ادري ايهما اخذ فقال لا تأكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على غيره وسألته عن صيد المعراض فقال
اذا اصبت بحده فكل واذا اصبت بعرضه فقتل فانه وقيذ فلا تأكل وفي اخرى قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض
فقال ما اصاب بحده فكل وما اصاب بعرضه فهو وقيذ وسألته عن صيد الكلب فقال ما امسك عليك فكل فان اخذ الكلب ذكاة
فان وجدت مع كلبك او كلابك كلبا غيره فخشيت ان يكون اخذه معه وقد قتله فلا تأكل فانما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على
غيره وفي اخرى قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض فذكر مثله قال فانه وقيذ فلا تأكل فقلت ارسل كلبي قال اذا ارسلت
كلبك وسميت فكل قلت فان اكل قال فلا تأكل فانه لم يمسك عليك انما امسك على نفسه قلت ارسل كلبي فاجد معه كلبا آخر قال
لا تأكل فانك انما سميت على كلبك ولم تسم على الآخر وفي اخرى قال قلت يا رسول الله انا نرسل الكلاب المعلمة قال كل ما امسكن
عليك قلت وان قتلن قال وان قتلن قلت انا نرمي بالمعراض قال كل ما خزق وما اصاب بعرضه فلا تأكل وفي اخرى عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال اذا ارسلت كلبك وسميت فامسك وقتل فكل وان اكل فلا تأكل فانما امسك على نفسه واذا خالط كلابا لم
يذكر اسم الله عليها فامسكن وقتلن فلا تأكل فانك لا تدري ايها قتل وان رميت الصيد فوجدته بعد يوم او يومين ليس به الا اثر سهمك
فكل وان وقع في الماء فلا تأكل وقال عبد الاعلى عن داود عن عامر عن عدي انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم احدنا يرمي الصيد فيقتفر
اثره اليومين والثلثة ثم يجده ميتا وفيه سهمه قال يأكل ان شاء هذه روايات البخاري واخرج مسلم الاولى والثانية والرابعة وله في
اخرى قال قلت يا رسول الله اني ارسل الكلاب المعلمة فيمسكن علي واذكر اسم الله فقال اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم
الله عليه فكل قلت وان قتلن قال وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس معها قلت له فاني ارمي بالمعراض الصيد فاصيب فقال اذا
رميت بالمعراض فخزق فكله وان اصابه بعرضه فلا تأكله وله في اخرى عن الشعبي قال سمعت عدي بن حاتم وكان لنا جارا ودخيلا
وربيطا بالنهرين انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارسل كلبي فاجد مع كلبي كلبا قد اخذ لا ادري ايهما اخذ قال فلا تأكل انما سميت

نافع
ابن عمر
ابن المسيب
ابن عباس
عائشة
عمرو بن شعيب
عقبة بن عامر
عدي بن حاتم

على كلبك ولم تسم على غيره وله في اخرى قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك فاذكر اسم الله فان امسك عليك
فادركته حيا فاذبحه وان ادركته قد قتل ولم ياكل منه فكله وان وجدت مع كلبك كلبا غيره وقد قتل فلا تاكل فانك لا تدري ايهما قتله
وان رميت بسهمك فاذكر اسم الله فان غاب عنك يوما فلم تجد فيه الا اثر سهمك فكل ان شئت وان وجدته غريقا في الماء
فلا تاكله وله في اخرى قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد قال اذا رميت بسهمك فاذكر اسم الله وان وجدته قد
قتل فكل الا ان تجده قد وقع في ماء فانك لا تدري الماء قتله او سهمك وفي رواية ابي داود نحو الرواية الاولى ونحو الرابعة ومن روايات
البخاري واخرج الاولى افراد مسلم وفي اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رميت بسهمك وذكرت اسم الله فوجدته من الغد
لم تجده في ماء ولا فيه اثر غير سهمك فكل وان اختلط بكلابك كلب من غيرها فلا تاكل لا تدري لعله قتله الذي ليس منها وله في اخرى قال
اذا وقعت رميتك في ماء فغرق فلا تاكل وفي اخرى قال ما علمت من كلب او باز ثم ارسلته وذكرت اسم الله عليه فكل مما
امسك عليك قلت وان قتل قال اذا قتله ولم ياكل منه شيئا فانما امسكه عليك وله في اخرى قال يا رسول الله احدنا يرمي الصيد فيقتفي
اثره اليومين والثلثة ثم يجده ميتا وفيه سهمه اياكل قال نعم ان شاء او قال ياكل ان شاء واخرج الترمذي الرواية الاولى من افراد
مسلم وفي اخرى نحوها الا انه قال وسئل عن المعراض واخرج الرواية الاولى من افراد ابي داود وله في اخرى قال سالت رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن صيد الكلب المعلم فقال اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل ما امسك عليك وان اكل فلا تاكل
فانما امسك على نفسه قلت يا رسول الله ارايت ان خالط كلابنا كلاب اخرى قال انما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على
غيره وله في اخرى قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض فقال ما اصبت بحده فكل وما اصبت بعرضه فهو وقيذ
وله في اخرى قال قلت يا رسول الله ارمي الصيد فاجد فيه من الغد سهمي قال اذا علمت ان سهمك قتله ولم تر فيه اثر سبع فكل وله
في اخرى قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد البازي فقال ما امسك عليك فكل واخرج النسائي الرواية الثانية
والخامسة من روايات البخاري واخرج نحو الثالثة ايضا واخرج روايات مسلم الاربع الا انه في الثالثة انتهى حديثه
عند قوله ايهما قتله قال هو ايهما قتل ولم يذكر ما بعده واخرج الثالثة من افراد الترمذي وله في اخرى انه سال رسول الله صلى الله عليه و
سلم عن الصيد فقال اذا ارسلت كلبك فخالطه كلب لم تسم عليها فلا تاكل فانك لا تدري ايهما قتل وله في اخرى قال
سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكلب فقال اذا ارسلت كلبك فسميت فكل وان وجدت كلبا اخر مع كلبك
فلا تاكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على غيره وله في اخرى انه سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقال اذا ارسلت
سهمك وكلبك وذكرت اسم الله فقتل سهمك فكل قال فان بات عني ليلة يا رسول الله قال ان وجدت سهمك ولم
تجد فيه اثر شيء غيره فكل وان وقع في الماء فلا تاكل وله في اخرى قال قلت يا رسول الله انا اهل الصيد وان احدنا يرمي الصيد
فيغيب عنه الليلة والليلتين فيبتغي الاثر فيجده ميتا وسهمه فيه قال اذا وجدت السهم فيه ولم تجد فيه اثر سبع وعلمت ان سهمك
قتله فكل وفي اخرى قال قلت يا رسول الله ارمي الصيد فاطلب اثره بعد ليلة قال اذا وجدت فيه سهمك ولم ياكل منه سبع فكل
وله روايات اخرى نحو هذه الروايات تركنا ذكرها خوفا من الاطالة قال قلت يا نبي الله انا بارض قوم اهل كتاب افنأكل في انيتهم ابو ثعلبة الخشني
وبارض صيد اصيد بقوسي وبكلبي الذي ليس بمعلم وبكلبي المعلم فما يصلح لي قال اما ما ذكرت من انية اهل الكتاب فان وجدتم غيرها
فلا تاكلوا فيها فان لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت بكلبك المعلم فذكرت
اسم الله عليه فكل وما صدت بكلبك غير معلم فادركت ذكاته فكل وفي رواية اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا
رسول الله انا بارض قوم اهل الكتاب ناكل في انيتهم وارض صيد اصيد بقوسي واصيد بكلبي المعلم والذي ليس معلما فاخبرني ما الذي
يحل لنا من ذلك فقال اما ما ذكرت انك بارض قوم اهل كتاب تاكل في انيتهم فان وجدتم غير انيتهم فلا تاكلوا فيها وان لم تجدوا
فاغسلوها ثم كلوا فيها واما ما ذكرت انك بارض صيد فما صدت بقوسك فاذكر اسم الله ثم كل وما صدت بكلبك المعلم فكل
وما صدت بكلبك الذي ليس معلما فادركت ذكاته فكل وفي اخرى مثله وفيه وما صدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله فكل

هذه روايات البخاري واخرج مسلم واحدة منها وقال فيها بارض قوم اهل كتاب وقال بكلبي المعلم او بكلبي الذي ليس بمعلم وفي رواية
ابي داود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في صيد الكلب اذا ارسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل وان اكل منه وكل ما ردت
عليك يدك وله في اخرى قال قلت يا رسول الله اني اصيد بكلبي الذي ليس معلما قال ما صدت بكلبك وذكرت اسم الله كل وما
صدت بكلبك الذي ليس بمعلم فادركت ذكاته فكل وله في اخرى قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ثعلبة كل ما ردت عليك
قوسك وكلبك زاد في رواية المعلم ويدك فكل ذكي وغير ذكي قال وان اكل منه يا رسول الله افتني في قوسي قال كل ما ردت عليك (قال وان اكل منه م)
قوسك قال ذكي وغير ذكي قال وان تغيب عني قال وان تغيب عنك وفي اخرى قال يا رسول الله ان لي كلابا مكلبة فافتني في صيدها
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان كان لك كلاب مكلبة فكل مما امسكن عليك قال ذكي وغير ذكي قال وان اكل منه قال وان
اكل منه قال يا رسول الله افتني في قوسي قال كل ما ردت عليك قوسك قال ذكي وغير ذكي قال وان تغيب عنك ما لم يصل او
تجد فيه سهم غيرك افتني في آنية المجوس اذا اضطررنا اليها قال اغسلها وكل فيها وفي رواية الترمذي قال قلت يا رسول الله انا اهل
صيد فقال اذا ارسلت كلبك وذكرت اسم الله عليه فامسك عليك فكل وان قتل قلت انا اهل رمي قال ما ردت عليك قوسك
فكل قال قلت انا اهل سفر نمر باليهود والنصارى والمجوس فلا نجد غير آنيتهم قال فان لم تجدوا غيرها فاغسلوها بالماء ثم كلوا فيها واشربوا وفي رواية النسائي قال قلت يا رسول الله انا بارض صيد اصيد بقوسي واصيد بكلبي المعلم وبكلبي الذي ليس بمعلم فقال ما
اصبت بقوسك فاذكر اسم الله عليه وكل وما اصبت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله وكل وما اصبت بكلبك الذي ليس بمعلم فا
دركت ذكاته فكل ط ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته فكله ما لم ينتن وفي رواية (ابو ثعلبة الخشني)
قال والذي يدرك صيده بعد ثلث فكله ما لم ينتن وفي اخرى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثه في الصيد ثم قال ابن حاتم حدثنا
ابن مهدي عن معوية عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير وابي الزاهرية عن جبير بن نفير عن ابي ثعلبة الخشني بمثل حديث العلاء يعني ما
قبله غير انه لم يذكر نتونته وقال في الكلب كله بعد ثلث الا ان ينتن فدعه اخرجه مسلم وفي رواية ابي داود قال اذا
رميت الصيد فادركته بعد ثلث ليال وسهمك فيه فكله ما لم ينتن وفي رواية النسائي نحو الرواية الثانية لمسلم اخرج الحميدي
هذا الحديث مفردا عن الاول وجعلهما حديثين وكلاهما في معنى الصيد فاقتدينا به واتبعناه ط كان يقول في الكلب المعلم كل ما (ابن عمر)
امسك ان قتل وان لم يقتل وفي رواية ان اكل وان لم ياكل اخرجه الموطا ط بلغه عن سعد بن ابي وقاص انه سئل عن الكلب المعلم اذا (مالك)
قتل الصيد فقال سعد كل وان لم يبق الا بضعة واحدة اخرجه الموطا ط عن ابيه عن جده ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم (عمرو بن شعيب)
فقال يا رسول الله ان لي كلابا مكلبة فافتني فيها فقال ما امسك عليك كلبك فكل قلت وان قتل قال وان قتل قال افتني
في قوسي قال ما رد عليك سهمك فكل قال وان تغيب عني قال وان تغيب عليك ما لم تجد اثر سهم او تجده قد صل يعني قد انتن
اخرجه النسائي ط قال رميت ظبيين بحجر وانا بالجرف فاصبتهما فاما احدهما فمات فطرحه عبد الله بن عمر واما الآخر فذهب عبد الله (نافع)
بن عمر يذكيه بقدوم فمات قبل ان يدركه فطرحه عبد الله بن عمر اخرجه الموطا ط قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخذف وقال (عبد الله بن مغفل)
انه لا يقتل الصيد ولا ينكا العدو وانه يفقا العين ويكسر السن وفي رواية انه راى رجلا يخذف فقال لا تخذف فان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف او كان يكره الخذف وقال انه لا يصاد صيد ولا ينكا عدو ولكنها قد تكسر السن وتفقا العين
ثم رآه بعد ذلك يخذف فقال له احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن الخذف او كره الخذف وانت تخذف لا
اكلمك كذا وكذا وفي رواية ان قريبا لعبد الله بن مغفل خذف فنهاه وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف وقال انها
لا تصيد صيدا ولا تنكا عدوا ولكنها تكسر السن وتفقا العين قال ثم عاد فقال احدثك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه ثم
عدت تخذف لا اكلمك ابدا اخرج الاولى البخاري ومسلم واخرج الثانية البخاري والثالثة مسلم وفي رواية ابي داود مثل
الاولى وقال لا تقتل صيدا ولا تنكا عدوا انما تفقا العين وتكسر السن واخرج النسائي الثانية الى قوله يكره الخذف ط
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل صيد كلب المجوسي اخرجه الترمذي ط الفصل الثاني (جابر)

في حمر

جابر

في صيد البحر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن ثلثمائة راكب واميرنا ابو عبيدة بن الجراح نرصد عير قريش فاقمنا بالساحل
نصف شهر واصابنا جوع شديد حتى اكلنا الخبط فسمي جيش الخبط فالقى لنا البحر دابة يقال لها العنبر فاكلنا منها نصف شهر وادهنا من
ودكها حتى ثابت اجسامنا قال فاخذ ابو عبيدة ضلعا من اضلاعها فنصبه ثم نظر الى اطول رجل في الجيش واطول جمل فحمله عليه
فمر تحته قال وجلس في حجاج عينه نفر قال واخرجنا من عينه كذا وكذا قلة ودك قال وكان معنا جراب من تمر فكان ابو عبيدة
يعطي كل رجل منا قبضة قبضة ثم اعطانا تمرة تمرة فلما فني وجدنا فقده وفي رواية قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر علينا
ابا عبيدة نتلقى عيرا لقريش وزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره فكان ابو عبيدة يعطينا تمرة تمرة قال فقلت كيف كنتم
تصنعون بها قال نمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من الماء فتكفينا يومنا الى الليل وكنا نضرب بعصينا الخبط ثم نبله بالماء
فناكله قال فانطلقنا على ساحل البحر كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه فاذا هي دابة تدعى العنبر قال ابو عبيدة ميتة ثم قال لا بل نحن رسل
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سبيل الله وقد اضطررتم فكلوا قال فاقمنا عليه شهرا ونحن ثلثمائة حتى سمنا قال ولقد رايتنا نغترف
من وقب عينه بالقلال الدهن ونقتطع منه الفدر كالثور او كقدر الثور فلقد اخذ منا ابو عبيدة ثلثة عشر رجلا فاقعدهم في
وقب عينه واخذ ضلعا من اضلاعه فاقامها ثم رحل اعظم بعير معنا فمر من تحتها وتزودنا من لحمه وشائق فلما قدمنا المدينة اتينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا قال فارسلنا الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم منه فاكل وفي رواية قال سفين سمع عمرو جابرا يقول في جيش الخبط ان رجلا نحر ثلث جزائر ثم ثلثا ثم نهاه
ابو عبيدة وفي رواية قال جابر بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن ثلثمائة نحمل ازوادنا على رقابنا وفي اخرى قال بعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية ثلثمائة وامر عليهم ابا عبيدة بن الجراح ففني زادهم فجمع ابو عبيدة زادهم في مزود وكان
يقوتنا حتى كان يصيبنا في كل يوم تمرة وفي اخرى قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية وانا فيهم الى سيف البحر وساق
الحديث وفيه فاكل منها الجيش ثمانية عشر ليلة وفي اخرى قال بعث بعثا الى ارض جهينة واستعمل عليهم رجلا وساق
الحديث بنحو هذه روايات مسلم ولفظه وفي رواية البخاري قال غزونا جيش الخبط وامر ابو عبيدة فجعنا جوعا شديدا
فالقى البحر حوتا ميتا لم ير مثله يقال له العنبر فاكلنا منه نصف شهر فاخذ ابو عبيدة عظما من عظامه فمر الراكب تحته وفي اخرى
قال بعثنا النبي صلى الله عليه وسلم ثلثمائة راكب واميرنا ابو عبيدة نرصد عير قريش فاصابنا جوع شديد حتى اكلنا الخبط
فسمي جيش الخبط والقى البحر حوتا يقال له العنبر فاكلنا نصف شهر وادهنا بودكه حتى صلحت اجسامنا فاخذ ابو عبيدة ضلعا من
اضلاعه فنصبه فمر الراكب تحته وكان فينا رجل فلما اشتد الجوع نحر ثلث جزائر ثم نحر ثلث جزائر ثم نهاه ابو عبيدة وله في
اخرى قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا قبل الساحل فامر عليهم ابا عبيدة بن الجراح وهم ثلثمائة فخرجنا فكنا ببعض
الطريق فني الزاد فامر ابو عبيدة بازواد الجيش فجمع فكان مزودي تمر فكان يقوتنا كل يوم قليلا قليلا حتى فني فلم يكن يصيبنا
الا تمرة تمرة فقلت ما تغني عنكم تمرة فقال لقد وجدنا فقدها حين فنيت ثم انتهينا الى البحر فاذا حوت مثل الظرب فاكل منه القوم
ثماني عشرة ليلة ثم امر ابو عبيدة بضلعين من اضلاعه فنصبا ثم امر براحلة فرحلت ثم مرت تحتهما فلم تصبهما وله في اخرى مثل رواية
مسلم الاولى الى قوله فمر تحته وقال قال جابر وكان رجل من القوم نحر ثلث جزائر ثم نحر ثلث جزائر ثم ان ابا عبيدة نهاه وكان
عمرو يقول اخبرنا ابو صالح ان قيس بن سعد قال لابيه كنت في الجيش فجاعوا قال انحر قال نحرت قال ثم جاعوا قال انحر قال نحرت
قال ثم جاعوا قال انحر قال نهيت وله في اخرى مثل الرواية الاولى من رواياته وقال واخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يقول فقال
ابو عبيدة كلوا فلما قدمنا ذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلوا رزقا اخرجه الله اطعمونا ان كان معكم فاتاه بعضهم فاكله
واخرج الموطأ رواية البخاري الثالثة وقال مالك الظرب الجبيل واخرج ابو داود مثل رواية مسلم الثانية الى قوله ونحن ثلثمائة
حتى سمنا ثم قال فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرنا ذلك له فقال هو رزق الحديث وزاد بعد قوله ميتة ولا تحل
لنا وفي رواية الترمذي قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن ثلثمائة نحمل زادنا على رقابنا ففني زادنا حتى كانت تكون

قال

للرجل منا كل يوم تمرة فقيل له يا ابا عبد الرحمن واين كانت تقع التمرة من الرجل فقال لقد وجدنا فقدها حين فقدناها فاتينا البحر فاذا
نحن بحوت قد قذفه البحر فاكلنا منه ثمانية عشر يوما ما احببنا وفي رواية النسائي مثل رواية الترمذي الى قوله ثمانية عشر يوما وله في اخرى
مثل رواية مسلم الاولى الى قوله فمرخته وقال ثم جاعوا فنحر رجل ثلث جزائر ثم جاعوا فنحر رجل ثلث جزائر ثم نهاه ابو عبيدة
وقال سفيان قال ابو الزبير عن جابر فسالنا النبي صلى الله عليه وسلم هل معكم منه شيء قال فاخرجنا من عينيه كذا وكذا قلة من
ودك ونزل في حجاج عينه اربعة نفر وكان مع ابي عبيدة جراب فيه تمر فكان يعطينا القبضة ثم صار الى تمرة فلما فقدناها
وجدنا فقدها وله في اخرى قال بعثنا النبي صلى الله عليه وسلم مع ابي عبيدة في سرية فنفد زادنا فمررنا بحوت قد قذف به البحر فاردنا
ان ناكل منه فنهانا ابو عبيدة ثم قال نحن رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سبيل الله كلوا فاكلنا منه اياما فلما قدمنا على
رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرناه فقال ان كان بقي معكم شيء فابعثوا به الينا وله في اخرى قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
مع ابي عبيدة ونحن ثلثمائة وبضعة عشر وزودنا جرابا من تمر فاعطانا قبضة قبضة فلما ان جزنا اعطانا تمرة تمرة حتى ان
كنا لنمصها كما يمص الصبي ونشرب عليها الماء فلما فقدناها وجدنا فقدها حتى ان كان لنخبط الخبط بقسينا ونسفه ثم نشرب
عليه من الماء حتى سمينا جيش الخبط ثم اخذنا الساحل فاذا دابة مثل الكثيب يقال لها العنبر فقال ابو عبيدة ميتة لا تاكلوه ثم قال جيش
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سبيل الله ونحن مضطرون كلوا باسم الله فاكلنا منه وجعلنا منه وشيقة ولقد جلس في موضع عينه ثلثة عشر
رجلا قال فاخذ ابو عبيدة ضلعا من اضلاعه فرحل بها اجسم بعير من اباعر القوم فاجاز تحتها فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما حبسكم قلنا كنا نتبع عيرات قريش وذكرنا له امر الدابة فقال ذاك رزق رزقكموه الله عز وجل امعكم منه شيء قال قلنا نعم ⊙ ان عبد — ط نافع
الرحمن بن ابي هريرة سال عبد الله بن عمر عما لفظ البحر فنهاه عن ذلك قال نافع ثم انقلب عبد الله فدعا بالمصحف فقرا احل لكم
صيد البحر وطعامه قال نافع فارسلني عبد الله الى عبد الرحمن بن ابي هريرة انه لا باس باكله اخرجه الموطا ⊙ مولى عمر بن الخطاب قال سالت — ط سعد الجاري
عبد الله بن عمر عن الحيتان يقتل بعضها بعضا او تموت صردا فقال ليس بها باس قال سعد ثم سالت عبد الله بن عمرو بن العاص
فقال مثل ذلك اخرجه الموطا ⊙ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما القاه البحر او جزر عنه فكلوه وما مات فيه وطفا فلا تاكلوه وروي — د ام جابر
موقوفا على جابر اخرجه ابو داود ⊙ عن ابي هريرة وزيد بن ثابت انهما كانا لا يريان بما لفظ البحر باسا اخرجه الموطا وفي اخرى
له ان ناسا من اهل الجار قدموا فسالوا مروان بن الحكم عما لفظ البحر فقال ليس به باس فقال اذهبوا الى زيد بن ثابت و — ط ابو سلمة بن عبد الرحمن
ابي هريرة فاسالوهما ثم ائتوني فاخبروني ماذا يقولان فاتوهما فسالوهما فقالا لا باس به فاتوا مروان فاخبروه فقال مروان
قد قلت لكم ⊙ **الفصل الثالث** في ذكر الكلاب والاقتناء بها ⊙ قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من — ابن عمر
اقتنى كلبا الا كلب صيد او ماشية فانه ينقص من اجره كل يوم قيراطان قال سالم وكان ابو هريرة يقول او كلب حرث
وكان صاحب حرث وفي رواية قال كلب ماشية او ضاريا اخرجه البخاري ومسلم وللبخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من اقتنى كلبا ليس بكلب ماشية او صيد نقص من عمله كل يوم قيراطان ولمسلم الا كلب ضارية او ماشية وله الا كلب ماشية
او صيد نقص من عمله كل يوم قيراط قال عبد الله قال ابو هريرة او كلب حرث وفي اخرى ايما اهل دار اتخذوا كلبا الا كلب ماشية
او كلبا صائدا نقص من عملهم كل يوم قيراطان وفي اخرى من اتخذ كلبا الا كلب زرع او غنم او صيد نقص من اجره كل يوم
قيراط واخرج الموطا والترمذي والنسائي الرواية الثانية واخرج النسائي الاولى الى قوله قيراطان واخرج الثانية من روايات
مسلم وله في اخرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلبا نقص من اجره كل يوم قيراطان الا ضاريا او صاحب ماشية ⊙ — خ م
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث او ماشية اخرجه البخاري — ابو هريرة
ومسلم ولمسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد ولا ماشية ولا ارض فانه ينقص من اجره قيراطان
كل يوم وفي اخرى له من اتخذ كلبا الا كلب ماشية او صيد او زرع انتقص من اجره كل يوم قيراط قال الزهري فذكر لابن عمر قول ابي
هريرة فقال يرحم الله ابا هريرة كان صاحب زرع وفي اخرى من اتخذ كلبا ليس بكلب صيد ولا غنم نقص من عمله كل يوم قيراط

واخرج ابو داود ورواية مسلم انا تيبليا فوله قيراط وكذلك الترمذي والنسائي واخرج النسائي الاولى من روايات مسلم

ايضا ٥ هو رجل من ازد شنوة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا لا يغني عنه زرعا ولا ضرعا نقص

من عمله كل يوم قيراط قيل له انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اي ورب هذا المسجد وفي رواية اي و

رب هذا المسجد القبلة اخرجه البخاري ومسلم واخرجه الموطأ والنسائي وقالا ورب هذا المسجد ٥ ان النبي صلى الله عليه وسلم

قال من اتخذ كلبا الا كلب صيد او ماشية او زرع نقص من اجره كل يوم قيراط اخرجه النسائي ٥ الكتاب

العاشر في الصفات ٥ قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس كلمات فقال ان الله لا ينام ولا

ينبغي له ان ينام يخفض القسط ويرفعه يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل حجابه النور وفي رواية

النار لو كشفه لاحرقت سبحات وجهه ما انتهى اليه بصره من خلقه اخرجه مسلم ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا

قاتل احدكم اخاه فليجتنب الوجه فان الله خلق آدم على صورته اخرجه مسلم واخرج البخاري الى قوله الوجه ٥ قال سمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يقول ان قلوب بني آدم بين اصبعين من اصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه كيف يشاء ثم قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم اللهم مصرف القلوب ثبت قلوبنا على طاعتك اخرجه مسلم ٥ قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يكثر ان يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك فقلت يا رسول الله فداك امنا بك وبما جئت به فهل تخاف علينا

قال نعم ان القلوب بين اصبعين من اصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء اخرجه الترمذي ٥ قال سمعت رسول الله صلى الله

عليه وسلم يقرا هذه الآية ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها الى قوله ان الله كان سميعا بصيرا ورايت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع ابهامه على اذنه والتي تليها على عينه اخرجه ابو داود ٥ قد تقدم فيما مضى من الكتاب وسيجي

فيما يرد منه احاديث يتضمن اشياء من الصفات كالنفس واليد والقدم والروح والكلام والسمع والبصر الا ان تلك

الاحاديث في مواضعها التي هي فيه اولى فلم نذكرها ههنا واقتصرنا على ذكر هذه الاحاديث في هذا الكتاب لئلا

يخلو الكتاب من شيء مورد في احاديث الصفات والله اعلم بالصواب

ترجمة الابواب

التي في اولها صاد ولم يرد

الصلاة في حرف الصاد الصور

على النبي صلى الله عليه وسلم في كتاب الدعاء من حرف الدال ٥ في كتاب الزينة من حرف الزاء

الصبر اطاه في كتاب الفتنة من حرف القاف ٥

كتاب شرح غريب الصاد الصلوة

الباب الاول في وجوب الصلوة

٥ اراد بقوله لما تاول عثمان ما روي عنه رضي الله عنه انه اتم الصلوة في السفر وكان تاويله لذلك انه نوى الاقامة

بمكة فلذلك اتم والحديث الذي يتضمن ذلك مذكور في كتاب صلوة السفر ٥ العمران الليل والنهار والغداة

والعشي والمراد في الحديث صلاة الفجر وصلوة العصر واذا اجتمع الاسمان فقد يغلب احدهما على الآخر كقولهم

القمران للشمس والقمر والعمران لابي بكر وعمر رضي الله عنهما وقيل انما سماها العصرين يعني الليل والنهار ٥ اراد بالتفريق

التفريق الذكور والاناث من الاولاد عند النوم لقربهم من البلوغ ٥ الكفارة فعالة من التكفير التغطية وهي المرة الواحدة

التي تستره للذنب ومعنى قوله لا كفارة لها الا ذلك انه لا يلزمه في تركها غرم ولا صدقة ولا كفارة ونحو ذلك كما يلزم

سفين بن ابي زهير

عبد الله بن مغفل

ابو موسى

ابو هريرة

ابن عمرو بن العاص

انس

ابو هريرة

لما تاول عثمان

العصر

وفرقوا بينهم في المضاجع

كفارة

في ترك الصوم في رمضان من غير عذر الكفارة وكما يلزم المحرم اذا ترك شيئا من نسكه كفارة ودم وفيه دليل ان الصلوة
لا يجبر غيرها من العبادات ه التعريس نزول المسافر اخر الليل نزلة للاستراحة والنوم ه فزع الرجل من نومه اذا انتبه يقال
افزعت الرجل ففزع اي انبهته فانتبه ه الراحلة الجمل او الناقة اذا كان شديدا قويا يصلح للركوب والاحمال والاسفار ه
يقال للنوّام ضُرب على آذانهم ومعناه حجب الحس ان يلجها اذا ناموا فينتبهوا فكانها قد ضُرب عليها حجاب ه قال
الخطابي لا اعلم احدا من الفقهاء قال ان قضاء الصلوة يوخر لوقت مثلها من الصلوة ولتقضى قال ويشبه ان يكون الامر
استحبابا ليحرز فضيلة الوقت في القضاء ه الوهل الفزع والرعب ه رويدا يعني التأني والتمهل في الامور
تقول سيرا رويدا اي على مهل فيكون نصبا على الحال وتقول سار واسيرا رويدا فيكون نصبا لانه صفة المصدر ه تعالت الشمس اذا علت
وارتفعت قال الخطابي وروي تقالت يريد استقلت لهاية السماء وارتفاعها ه القفول الرجوع من السفر ه الكرى النعاس ه الكلاءة
الحفظ والحراسة ه الادلاج مخففا السير من اول الليل ومشددا السير من آخره ه الهمس الكلام الخفي ه العصابة الجماعة من الناس ه
يقال وترته اذا نقصته اي نقص اهله وماله وقيل ان اصل الوتر الجناية التي يجنيها الرجل من قتل حميمه واخذ ماله فشبه ما يلحق هذا الذي تفوته
صلاة العصر بمن قتل حميمه واخذ ماله ومن نصب اهله جعله مفعولا ثانيا لوتر واضمر فيها مفعولا لم يسم فاعله عائدا الى الذي فاتته
الصلوة ومن رفع اللام لم يضمر واقام الاهل مقام ما لم يسم فاعله لانهم المصابون الماخوذون واختصاره من رد النقص الى الاهل والمال
رفعهما ومن رده الى الرجل نصبهما ه التبكير في الاعمال المبادرة اليها في اوائل اوقاتها ه يقال حبط عمله اذا بطل ه التطفيف نقص
الكيل ه **مواقيت الصلوة** الشفق الحمرة التي تكون في الافق الغربي بعد الغروب عند الشافعي والبياض الذي يبقى فيه بعد ذهاب
الحمرة عند ابي حنيفة فهو من الاضداد ه الابراد انكسار الوهج والحر وقوله وانعم اي اطال الابراد وتاخير صلوة الظهر ومنه انعم النظر في
الشي اذا اطال التفكر فيه ه نوّر بالفجر اراد انه صلى الفجر وقد استنار الافق كثيرا ه الشراك السير من سيور النعل وليس قدر الشراك في
هذا على التحديد ولكن الزوال لا يستبان الا باقل ما يرى من الفي واقله فيما يقدر هو ما بلغ قدر الشراك او نحوه وليس هذا المقدار مما يتبين
ذلك في مثل مكة من البلاد التي يقل فيها الظل فاذا كان اطول يوم في السنة واستوت الشمس فوق الكعبة لم ير شي من جوانبها ظل فكل
بلد يكون اقرب الى خط الاستواء ومعدل النهار يكون الظل فيه اطول ه وجبت الشمس اذا غربت ه اسفر الصبح اذا اضاء واسفار الارض
هو ان ينبسط عليها ضوء الصبح فتظهر فاستحار الاسفار ظاهر وانما هو للصبح ه العنق ضرب من السير سريع ه زاغت الشمس اذا مالت
عن وسط السماء وهو وقت الزوال واول وقت الظهر ه الغبش ظلمة اخر الليل وقيل بقية الليل ه ثور الشفق بالثاء المثلثة ثوران
حمرته وانتشار ضوئها واما فوره بالفاء فهو بقية حمرة الشمس في الافق وسمي فورا لفورانه وسطوعه ه الهجير والهاجرة شدة الحر وقوته
ه دحضت الشمس تدحض اذا زالت ومالت من وسط السماء الى الغرب من الدحض كانها قد زلقت عن وسط السماء ه اذا كانت
الشمس مرتفعة عن الغروب لم يتغير لونها بمقاربته الافق قيل حينئذ كان ضعيفا وتغير لونها موهنا ه اقدام الظل التي تعرف بها اوقات
الصلوة معروفة وهذا امر يختلف باختلاف الاقاليم والبلدان ولا يستوي في جميع المدن والامصار لان العلة في طول الظل وقصره
هي زيادة ارتفاع الشمس في السماء وانحطاطها وكلما كانت اعلى والى محاذاة الرؤس في مجراها اقرب كان الظل اقصر وينعكس
بالعكس ولذلك يرى ظل الشتاء ابدا اطول من ظل الصيف في كل مكان وكانت صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة
والمدينة وهما من الاقليم الثاني ويذكرون ان الظل فيهما في اول الصيف في شهر اذار ثلثة اقدام وشي ويشبه ان يكون صلاته
اذا اشتد الحر متاخرة عن الوقت المعهود قبله فيكون الظل عند ذلك خمسة اقدام او خمسة اشياء وفي كانون سبعة وشي فقول ابن
مسعود ينزل على هذا التقدير في ذلك الاقليم دون سائر الاقاليم ه تلفعت المراة بمرطها اي تلحفت به وتغطت واللفاع الثوب
يتغطى به والمرط الكساء ه الغلس ظلمة اخر الليل قبل طلوع الفجر او اول طلوعه ه الرمضاء شدة الحر على وجه الارض واصل الرمضاء فاذا
لحقته الشمس اشتد حرها ه اشكيت الرجل اذا ازلت شكواه فلم يشكنا اي لم يزل شكوانا وهذا الحديث قد ذكره النسائي رحمه الله
المواقيت لاجل قول زهير اشكيت لابي اسحق فيه في تعجيلها فقال نعم واما الفقهاء فلا يذكرونه الا في كيفية السجود وانه يجب ان

عرست
ففزع
راحلة فضرب على آذانهم
ومن الفقه للوقت
وهلين رويدا
تعالت قفل الكرى
الكلاءة ادلج
الهمس عصابة وترا هله وماله
بكروا حبط تطفيف
الشفق فابردوا بالظهر
وانعم
فنور بالفجر قدر الشراك
وجبت الشمس اسفرت الارض
سير العنق زاغت
الغبش ثور الشفق
الهجير تدحض الشمس
والشمس حية ثلثة اقدام
متلفعات بمروطهن
الغلس الرمضاء
فلم يشكنا

٦

للاول

لا يحول بين الوجه وبين ما يسجد عليه حايل مما المصلي حامله ويتحرك بحركته في الصلوة عند الشافعي ويستدلون بهذا الحديث على
انهم لما شكوا اليه ما يجدون من شدة الحر بلا فاة وجوههم وايديهم الرمضاء فلم يشكهم ولم يفسح لهم ان يسجدوا على طرف ثيابهم
٭ لم يظهر الفيء اي لم يرتفع والمراد انها كانت تقدم صلاتها ٭ العوالي اماكن بنواحي المدينة معروفة ٭ الاميال جمع ميل وكل ثلثة
اميال فرسخ ٭ الجزور يقع على الذكر والانثى من الابل الا ان اللفظ موٴنث ٭ التواري الاستتار والحجاب الافق اراد اذا غاب
الشمس في الافق واستترت به ٭ الايم المراة التي لا زوج لها بكرا كانت او ثيبا وكذلك الرجل ٭ الكفو النظير والمثل والعديل ٭
اشتباك النجوم ظهور صغارها بين كبارها حتى لا يخفى منها شيء ٭ القبيح اللغو والهجر ٭ يقال اعتم القوم اذا دخلوا في العتمة وهي
ظلمة اول الليل ٭ فشا الشيء يفشوا اذا ظهر وانتشر ٭ تنزرت على الرجل اذا الححت عليه في القول والسوال ٭ شق الشيء يشق على
شقا مشقة اذا اشتد والاسم الشق بالكسر ٭ وبيص الشيء بريقه ولمعانه ٭ راث فلان علينا اي ابطأ وتأخر ٭ نظرت فلانا
انتظرته ٭ النجي المناجي والمناجاة المحادثة والمكالمة ٭ بغيت الرجل البغية اذا انتظرته ٭ ابهار الليل اذا ذهب معظمه وقيل
اذا ذهب نصفه ٭ يقال افعل هذا الامر على رسلك بكسر الراء اي على حينك ٭ اسفروا بالفجر اي صلوا صلوة الفجر مسفرين يعني
وقد اضاء وقيل معناه طولوها الى الاسفار ٭ اصبحوا بالصبح اي صلوها مصبحين وهو عند طلوع الصبح ٭ بزغت الشمس اذا طلعت
٭ ضافت الشمس تضيف وضيفت تضيف اذا مالت للغروب ٭ التحري القصد والعزم على تخصيص الشيء بالفعل والقول ٭
تحينت وقت كذا اي طلبت حينه ٭ معنى قوله اي الليل اسمع اي اي اوقات الليل ارجى للدعاء واولى بالاستجابة ٭
جوف الليل الاخر والمراد السدس الخامس من اسداس الليل ٭ مشهودة اي تشهدها الملائكة وتكتب اجرها للمصلي ٭ قال الخطابي
قوله تسجر جهنم وبين قرني الشيطان من الفاظ الشرع التي اكثرها ينفرد بمعانيها ويجب علينا التصديق بها والوقوف عند الاقرار
بها والعمل باحكامها والعمل بها ٭ قيس الشيء قدره وكذلك قيده ٭ بكسر القاف ٭ فاذا الفيء يفي اذا رجع من جانب الغرب
الى جانب الشرق ٭ انفقني الشيء يونقني فهو مونق اذا اعجبني واستحسنته واحببته ٭ الرحال جمع رحل وهو سرج البعير الذي
يركب عليه والمراد به انه لا يعزم على قصد زيارة الا هذه الاماكن فان من اراد سفرا شد رحله ليركب ويسير ٭ شرقت الشمس
اذا طلعت واشرقت اذا اضاءت فان اراد طلوع الشمس فقد جاء في حديث اخر حتى تطلع الشمس وان اراد الاضاءة
فقد جاء في حديث اخر حتى ترتفع الشمس والاضاءة مع الارتفاع ٭ اشتمال الصماء هو ان يشمل بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه
من احد جانبيه فيضعه على منكبه والمراد به كراهة انكشف وابداء العورة هذا قول الفقهاء في معناه واهل الغريب يقولون فيه هو
ان يشتمل بالثوب حتى يجلل جسده لا يرفع منه جانبا فيكون فيه فرجة يخرج منها يده والمراد به على هذا كراهة ان يغطي جسده مخافة
ان يضطر الى حالة تسد منفسه فيتاذى ٭ الاحتباء ان يجمع الانسان بين ركبتيه وظهره بمنديل او حبل ويكون قاعدا شبيها
بالمستند الى شيء وقد يكون الاحتباء باليدين ٭ الملامسة والمنابذة قد ذكرها الشارحين في كتاب البيع من حرف الباء
وهو موضعها ونذكر من ذلك ههنا شيئا قالوا هو ان يقول البائع اذا لمست ثوبي او لمست ثوبك فقد وجب البيع
وقيل هو ان يلمس من وراء ثوب ولا ينظر اليه ثم يقع البيع عليه وذلك بيع غرور جهالة واما المنابذة فهي ان يقول احد المتبايعين
الاخر اذا نبذت الي الثوب او نبذته اليك فقد وجب البيع وقيل هو ان يقول اذا نبذت اليك الحصاة فقد وجب
البيع وقيل هو ان تتنابذ الشيء فيكون البيع معاطاة من غير ايجاب وقبول ٭ وهم الرجل بالكسر اذا غلط وبالفتح اذا ذهب
وهمه الى الشيء الاذان والاقامة ٭ قد تقدم ذكر التحين وهو طلب الحين والوقت وقد جاء في كتب الغريب يتحسبون
بالسين والباء ومعناه يتعرفون ويتوخون وقت الصلوة ويطلبونه ٭ القنع قد فسر في الحديث انه الشبور هو
البوق قال الهروي وذكر بعضهم انه القتع بالتاء عن ابي عمرو الزاهد قال فحكيته للازهري فقال هذا باطل وقال الخطابي روي
مرة القنع بالنون الساكنة ومرة بالباء المفتوحة قال وقد سالت عنه غير واحد من اهل اللغة فلم يثبتوه على واحد من
الوجهين فان كانت الرواية في القنع بالنون صحيحة فلا اراه سمي الا من الاقناع وهو رفعه يقال قنع الرجل صوته

لم يظهر الفيء بعد
العوالي اميال
جزورا تواريت بالحجاب
الايم كفوا تشتبك
النجوم قبيح اعتم
يفشوا تنزروا
اشق على امتي وبيص راث
نظرنا نجي نبغيه ابهار رسلكم
اسفروا بالفجر اصبحوا بالصبح
بازغة تضيفت تحروا
تحينوا اي الليل اسمع جوف الليل
الاخر مشهودة بين قرني
تسجر جهنم الشيطان قيس رمح قيد
يفي الفيء وانفقتني تشد الرحال
تشرق
اشتمال الصماء
الاحتباء
الملامسة والمنابذة
وهم متحينون
القنع

واقنع رأسه اذا رفعه واما القبع بالباء المفتوحة فلا احسبه سمي قبعا الا لانه يقبع صاحبه اي يستره يقال قنع الرجل
رأسه في جيبه اذا ادخله فيه قال وسمعت ابا عمر يقوله بالثاء المثلثة ولم اسمعه من غيره في البوق قال الخطابي وهو اصح الوجوه
قال وقد روي القتع بتاء بنقطتين من فوق قال وهو دود يكون في الخشب الواحدة قتعة قال ومدار هذا الحرف على هشيم
وكان كثير اللحن والتحريف على هشيم وكان كثير اللحن والتحريف على جلالة محله في الحديث ه احيلت اي نقلت من حال
الى حال ه الآطام جمع أطم وهو بناء مرتفع والآطام بالمدينة حصون كانت لاهلها ه نقسوا اي ضربوا بالناقوس والناقوس
الخشبة التي للنصارى يضربون بها عند اوقات الصلوة ه الرفث الجماع ومكالمة النساء في معناه وقيل هو كلمة جامعة لكل ما
يريده الرجل من المرأة ه الله اكبر قيل معناه الله الكبير فوضع افعل موضع فعيل وذلك في العربية كثير وقيل معناه الله اكبر من كل شيء
وفيه نظر وقيل معناه الله اكبر من ان يدرك كنه كبريائه فحذفت من لوضوح معناها ولانها صلة لافعل وافعل خبر والاخبار لا ينكر
الحذف منها وقيل معناه الله اكبر كبير قال الهروي قال ابو بكر عوام الناس يضمون راء اكبر وكان ابو العباس يقول الله اكبر الله اكبر ويحتج
بان الاذان سمع موقوفا غير معرب في مقاطعه كقولهم حي على الصلاة قال والاصل فيه الله اكبر الله اكبر بتسكين الراء فحولت
فتحة الالف من اسم الله سبحانه وتعالى الى الراء هذا قول الهروي فيما حكاه وهو كما تراه ه حي بمعنى هلم واقبل وهي لفعل الامر والفلاح
الفوز وقيل البقاء ه الشفع الزوج والوتر الفرد اراد ان الاذان مثنى مثنى وان الاقامة فرد فرد قال الخطابي في حديث
عبد الله بن زيد قال روي هذا الحديث باسانيد مختلفة وهذا الاسناد اصحها وفيه انه ثنى الاذان وافرد الاقامة قال و
هو مذهب اكثر علماء وجرى العمل في الحرمين والحجاز وبلاد الاسلام واليمن وديار مصر ونواحي المغرب الى اقصى حجر من بلاد
الاسلام وهو قول الحسن ومكحول والزهري ومالك والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق وغيرهم قال ولم يزل ولد ابي محذورة
وهم الذين يلون الاذان بمكة يفردون الاقامة ويحكونه عن جدهم قال وكان سفين الثوري واصحاب الراي يرون الاذان
والاقامة مثنى مثنى ه وقوله طاف بي يريد الطيف الذي يراه النائم ه الصيت العالي الصوت الجهوريه ه نكبت عن
الطريق اي عدلت عنه ه التثويب الرجوع في القول مرة بعد مرة فكل داع مثوب وقد ثوب فلان بالصلوة اذا دعا اليها والاصل
فيها الرجل يجيء مستصرخا فيلوح بثوبه فسمي الدعاء تثويبا لذلك والتثويب في اذان الفجر قول المؤذن الصلاة خير من النوم مرتين
واحدة بعد اخرى وتثويب الصلاة الصلوة بعد المكتوبة وقد جاء التثويب في الحديث بمعنى الاقامة لانها بعد الاذان ه قد تقدم
في كتاب الاعتصام من حرف الهمزة شرح البدعة مستقصى والمراد بها ما ورد على خلاف امر الشرع او ما يفعل بعد رسول الله صلى
الله عليه وسلم الا انه ان كان فعلا حميدا فليس فاعله بممنوع من فعله اللهم الا ان يكون زيادة في اوصاف الصلوة او الطهارة
او نحو ذلك وان كان فعلا ذميما ففاعله ممنوع من مباشرته وحيث استقصيناه هناك لم نعده فيطلب من موضعه ه معنى
قوله ان العبد نام انه قد غفل عن وقت الاذان كما يقال نام فلان عن حاجتي اذا غفل عنها ولم يقم بها وقيل معناه انه قد عاد
لنومه اذ كان عليه بعد وقت من الليل فاراد يعلم الناس بذلك لئلا ينزعجوا من نومهم بسماع اذانه ه الترسل في القول التأني
والتمهل ه حدر الرجل في كلامه يحدر حدرا اذا اتبع بعضه واسرع فيه ه المعتصر الذي يريد ان يأتي الغائط لقضاء الحاجة ه رقبت
الفجر والنجم وغيرهما اذا انتظرت وقت طلوعه ه الناضح من النضح وهو رش القليل من الماء ه العنزة شبه العكازة في اسفلها
شبه الحربة ه الحبرة ثوب من وشي اليمن واراده يكون ذا الوان ه البرود القطرية ضرب من البرود وقال الازهري قال شمر
هي حمر ولها اعلام فيها بعض الخشونة قال وقال غيره هي حلل جياد تحمل من قبل البحرين قال الازهري وفي البحرين مدينة يقال لها
قطر ه هوى يهوي اذا خر من فوق الى اسفل ه **كيفية الصلوة واركانها** ه حبال وحذوه بمعنى ه فروع
الاذان اعلاها وفروع كل شيء اعلاه ه هذا العدد الذي ذكره وهو اثنان وعشرون تكبيرة انما يكون في الصلوة الرباعية
كالظهر والعصر والعشاء باضافة تكبيرة الاحرام وتكبيرة القيام من التشهد الاول ه الميسور الذي لم يؤسر وقد فسر به في الرواية
الاخرى قال كانت لي بواسير ه يقال حطم فلان اهله اذا كبر فيهم كانهم بما حملوه من اثقالهم صيروه شيخا محطوما اي مكسورا

احيلت
الآطام نقسوا
الرفث
الله اكبر
حي على الصلاة حي على الفلاح شفعا ووترا
صيتا نكبوا
تثوب
بدعة
ان العبد نام
فترسل فاحدر
المعتصر يرقب
ناضح عنزة حبرة
قطرية يهوي
حبال فروع
اذنيه ثنتين وعشرين تكبيرة
ميسورا

الضغوة

الضفوة ٥ يُدِلّ الرجل بتشديد الدال وفتحها اذا كبر وبتخفيفها وضمها اذا سمن ٥ قال الخطابي قوله وصلاته نائما لا اعلم
اني سمعته الا في هذا الحديث لا احفظ عن احد من اهل العلم انه رخص في صلوة التطوع نائما كما رخصوا فيها قاعدا فان صحت
هذه اللفظة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن من بعض الرواة ادرجه في الحديث وقاسه على صلوة القاعد وصلوة المريض اذا
لم يقدر على القعود فتكون صلوة المتطوع القادر نائما جايزة والله اعلم ٥ السبحة الصلوة مطلقا وقد ترد في موضع بمعنى النافلة
خاصة كهذا الموضع فانها بالنافلة اخص لان الفريضة وان كان فيها التسبيح ايضا ولكن تسبيح الفريضة نافلة فجعل اسم الصلوة النافلة
كلها سبحة ٥ ترتيل القراءة تبيينها وترك العجلة فيها ٥ الوباء الداء العام الذي يشترك فيه اكثر الخلق ٥ الوعك للمرض واذاه
وما ينال المحموم عقيب الحمى من الضعف والالم ٥ نميت الحديث اي نميته اذا بلغته على وجه الاصلاح وطلب الخير وكل شيء
نميته فقد رفعته فاذا اردته على وجه الفساد قلت نمّيته بالتشديد ٥ الاختصار المنهي عنه في الصلوة ان يضع يده على
خاصرته قيل انه من فعل اليهود وقيل الاختصار هو ان ياخذ بيده مخصرة اي عودا يتكئ عليه في الصلاة ٥ المنصلت هو
المختصر وهو الذي يضع يديه على خاصرتيه ويجافي حين عضديه في القيام وقيل في المختصر قول آخر وهو الذي يختصر في القراءة
فيقرأ بعض السورة وفيه بعد لان الحديث مسوق في ذكر هيئة القيام في الصلوة للقراءة فيه مدخل ٥ الدل والهدي
والسمت بمعنى والمراد به السكينة والوقار في الهيئة والنظر ٥ البرنس معروف وكان يلبسه العباد قديما ٥ الحدث
الامر الحادث الذي لم تأت به سنة ٥ ام القرآن سورة الفاتحة سميت بذلك لانها اوله عليها بناؤه وام الشيء اصله
ومعظمه ٥ فصاعدا اي فما زاد عليها وهو منصوب على الحال ٥ الخداج النقص وتقديره فهي ذات خداج فحذف المضاف
واقام المضاف اليه مقامه او فهي مخدجة فوضع المصدر موضع المفعول ٥ المجيد الكريم الشريف والتمجيد التعظيم والتشريف ٥
يقال فوض فلان امره الى فلان اذا رده اليه وعول فيه عليه ٥ الذراع الساعد وغمره لبسه بالبيد ٥ اراد بالصلوة ههنا
القراءة بدليل انه فسرها في الحديث بها وقد يسمى الصلوة قراءة لوقوع القراءة فيها وكونها جزء من اجزائها كما سميت
بها في قوله تعالى ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها اراد القراءة كما سمى الصلوة قراءة قال تعالى وقرآن الفجر ان قرآن الفجر
كان مشهودا اراد صلوة الفجر لانتظام احدهما بالآخر والصلوة خالصة لله عز وجل لا شرك فيها لاحد وحقيقة هذه القسمة
التي جعلها بينه وبين عبده راجعة الى المعنى لا الى متلو اللفظ لان السورة من جهة المعنى نصفها ثناء ونصفها مسالة ودعاء
وقسم الثناء انتهى عند قوله اياك نعبد واياك نستعين من قسم الدعاء ولذلك قال وهذه الآية بيني وبين عبدي
كان المراد به قسمة الالفاظ والحروف لكان النصف الآخر يزيد على الاول زيادة بينة فيرتفع معنى التعديل
والتنصيف وانما هو قسمة المعاني ٥ آمين فيها لغتان المد والقصر ومعناها اللهم استجب وقيل غير ذلك وقوله لا تسبقني
بآمين يشبه ان يكون معناه ان بلالا كان يقرأ الفاتحة في السكتة الاولى السكتتين فربما يبقى عليه الشيء منها ورسول الله صلى
الله عليه وسلم قد فرغ من قراءتها فاستمهله بلال في التأمين مقدار ما يتم فيه بقية السورة حتى ينال بركة موافقته للنبي صلى الله عليه
وسلم في التأمين ٥ الخنس الرواجع وهي النجوم السيارة الخمسة زحل والمشتري والمريخ والزهرة وعطارد بينا ترى
في آخر البرج فتكر راجعا الى اوله ٥ الجواري السيارة والكنس التي تغيب من كنس الوحشي اذا دخل في كناسه وهو موضعه
وقيل جميع الكواكب تخنس بالنهار فتغيب عن العيون وتكنس بالليل اي تطلع في اماكنها كالوحش في كناسه ٥ التكوير
من تكوير العمامة وهو لفّها اي يلف ضوءها لفا فيذهب انبساطه واستنارته في الآفاق وذلك عبارة عن ازالتها
والذهاب بها وقيل هو من طعنه فكوّره اي القاه والمراد تلقى وتطرح عن فلكها كما وصف النجوم بالانكدار وهو الانتثار ٥
الباسق العالي المرتفع في علوه ٥ خمشا دعاء عليه بان يخمش وجهه او جلده كما يقال له جدعا وعقرا ٥ قال الخطابي اصحاب
الحديث يقولون طول الطوليين قال وهو خطاء فان الطول الحبل وانما هو طولى الطوليين اي اطول السورتين وطولى فعلى بوزن
حبلى وهو تانيث اطول والطوليين تثنيتها ٥ نزا الحمار على الاتان اذا علا عليها وانزيته انا ٥ يقال بالبيت في هذا الامر دما

حلمة الكلاس بدن وصلاته نائما

سبحة

غير تليها وباء وعكها

نميه

الاختصار

الصلب

دله

برنس الحدث

ام القرآن فصاعدا

خداج

تمجيد فوض

غمر ذراعي

قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين

آمين

الخنس

الجواري الكنس

كورت

باسقات

خمشا

طولى الطوليين نزى

الا الوم

الواي ما قصرت وما اقصر ق وقد ركد الامر في لقي اي ثبت وحصل فيها ق اركد بمعنى اثبت واودم وسكن ق لم يلق ما رمت
من فعل فلان شيئا اي ما تركت ق عرفا بمعنى العرف الذي هو نقيض النكر اي ارسلن للمعروف والاحسان وقيل اراد ارسلن
متتابعة كشعر العرف ق المصيطر بالسين والصاد والمسلط على القوم القاهر يقال تسيطر يتسيطر وسيطر يسيطر والاصل فيه السين
والصاد مقلوبة منها لاجل الطاء ق السرية طائفة من الجيش ينفذون في طلب العدو وغيره ق اسن الماء ياسن اذا
تغيرت ريحه ق التراقي جمع ترقوة وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق وعنده مخرج الصوت ق الهذ سرعة القطع
والمراد سرعة القراءة والعجلة فيها وهو نصب على المصدر ق الدقل ارداء التمر فلا تراه ليبسه ورداءته يجتمع بل يكون منثورا
ق النظائر جمع نظيرة وهي المثل والشبه ق الوسنان النائم الذي ليس بمستغرق في نومه ق النشيج صوت يتردد في الحلق
والصدر ق جافي يديه عن جنبه اذا رفعهما عنه ولم يلصقهما به ق الحاضنة المرأة التي تلي امر الطفل وتربيته ق التطفيف
في الكيل نقصه والمراد به ههنا نقص الصلوة والقراءة والاختصار فيها ق الفطرة الخلقة والفطرة الملة اراد دين الاسلام الذي
هو منسوب الى محمد صلى الله عليه وسلم ق النقر في الصلوة ترك الطمانية في السجود والمتابعة بين السجدتين من غير ان يقعد بينهما
شبهه بنقر الغراب اذا وقع على الجيفة فاكل منها فنقره يتابع بين نقراته لها ق افتراش السبع ان يضع ساعديه على الارض
في السجود كما يفعل الكلب في بعض حالاته وكذلك غيره من السباع كالذئب ونحوه ق قوله يوطن بالمكان كما يوطن البعير معناه ان
يالف الرجل مكانا معلوما من المسجد يصلي فيه كالبعير لا ياوي من عطن الا الى مبرك دمث قد اوطنه واتخذه مناخا وقيل ان
يبرك على ركبتيه قبل يديه اذا اراد السجود بروك البعير على المكان الذي اوطنه ق التجخية التجنح ق جخى الرجل اذا
جافي يديه عن جانبيه فصار له مثل الجناح اذا افرشه الطائر ق البهمة الصغيرة من الغنم ق الوضح البياض واراد به البياض
تحت الابط وذلك للمبالغة في التجافي والابداء اليدين عن الجنبين ق خوى في صلوته اذا رفع بطنه عن الارض عند السجود وهو
مستحب للرجال دون النساء ق فجى في صلاته اذا فتح عضديه في السجود وقيل اذا رفع بطنه عن الارض ق اوى له
اوى اذا رحمه وشفقت عليه ق الركب اصحاب الابل في السفر دون الدواب وهم العشرة فما فوقها والجمع اركب والركبة
بالتحريك اقل من الركب والاركوب بضم الكثر من الركب والركاب الابل لا واحد لها من لفظها ق العفرة البياض وعفرة
الابط البياض الذي تحته والمراد المبالغة في التجافي كما سبق ق لم يصبب رأسه اي لم يمله الى اسفل والصب قلب الماء من
فوق الى تحت ق اقنع رأسه اذا رفعه ومنه تعالى مهطعين مقنعي روسهم وذلك ان ينصبه ولا يلتفت يمينا ولا شمالا و
يجعل طرفه موازيا لما بين يديه ق الهوي من فوق الى اسفل يقال منه هوى يهوي فاما اهوى يهوي فانما هو اذا مد يده الى
الشيء والذي جاء في الحديث على اختلاف النسخ اهوى بالف ق الفتخ بالخاء المعجمة اللين والاسترخاء وفتخ اصابعه
اذا ارخاها وثناها معطوفة وقيل هو ان ينصب اصابعه ويغمز موضع المفاصل منها الى باطن الراحة من اليد وفي الرجل الى ما
يلي وجه القدوم ق الاقعاء في الصلاة هو ان يلصق اليته بالارض وينصب ساقيه ويضع يديه بالارض كما يقعد الكلب
في بعض حالاته والاقعاء عند الفقهاء ان يضع اليته على عقبيه بين السجدتين ق كف الشعر عقصه وغرز طرفه في اعلا
الظفيرة وقد نهي عنه ق الاراب جمع ارب وهو العضو ق ارنبة الانف طرفه ق القنوت الطاعة هو في الاصل ثم سمي
القيام في الصلوة قنوتا ومنه الحديث افضل الصلوة طول القنوت ومنه قنوت الوتر ق كفت الثوب اذا ضممته و
جمعته من الانتشار والمنهي عنه في الصلوة هو جمع الثوب باليدين عند الركوع والسجود ق هذا الحديث قد اخرجه ابو داود
والترمذي والنسائي فيما روياه من كتبهم اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك واعوذ بك منك لا
احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك فقدم هو الاستعاذة بالرضاء من السخط ثم بالمعافاة من العقوبة ثم به منه و
رايت بعض اكابر العلماء رحمه الله قد ذكر هذا الحديث في بعض كتبه فبدأ بالمعافاة ثم بالرضاء وذكر له معنى حسنا فقال انما ابتدأ
بالتعوذ بالمعافاة من العقوبة لان المعافاة والعقوبة من صفات الافعال كالاماتة والاحياء والرضاء والسخط من صفات

وقد اركد
لا اخرم عرفا
المصيطرون
سرية آسن تراقيهم
هذا كهذ الاقل
النظائر الوسنان
نشيج جافي حاضنة
وطفف فطرة محمد
نقرة الغراب افتراش السبع
كما يوطن البعير
تجخية جخ
بهمة وضح
خوى
مخج
اوى ركبة
عفرة ابطيه
يصب رأسه
ولم يقنعه اهوى
فتخ نقعي
كف شعرا
واراب ارنبة القنوت
نكفت الثياب
اعوذ برضاك من سخطك

الذات

الذات وصفات الافعال ادنى رتبة من صفات الذات فبدا بالادنى مترقيا الى الاعلى فلذلك بدا بصفات
الافعال ثم ثنى بصفات الذات ثم لما ازداد يقينا وارتقاء ترك الصفات وقصر نظره على الذات فقال اعوذ بك
منك ثم ازداد قربا بما استحيا به من الاستعاذة على بساط القرب فالتجا الى الثناء فقال لا احصى ثناء عليك ثم علم ان ذلك
قصور فقال انت كما اثنيت على نفسك وهذه الانتقالات فى درجات الصديقين ومقامات العارفين عرفها من عرفها
وجهلها من جهلها وهذا التاويل الذى ذكره هذا العالم رحمه الله على حسنه انما يستمر على الترتيب الذى اورده من تقديم المعافاة
على الرضا فاما على ما ورد فى رواية هولاء الائمة رحمة الله عليهم فلا ينتظم على ان له وجها سديدا وتاويلا صالحا وذلك انه
قدم الاستعاذة بالرضا من السخط لان المخافة من العقوبة تحصل بحصول الرضاء فاذا قال اعوذ جاء برضاك من سخطك
فقد استعاذ بمعافاته من عقوبته وكان الثانى داخلا فى حكم الاول فان قيل فاذا كان داخلا فى حكمه فاى حاجة الى اعادة ذكره
قيل ان دلالة الاول على الثانى هى دلالة تضمن فلم يقنع بها فاراد ان يدل عليها دلالة مطابقة فكنى عنها اولا ثم صرح بها
ثانيا ولان الراضى قد يعاقب واما الاستيفاء حق الغزاة ولما يراه من المصلحة فحيث احتمل هذا الامر عدل الى الافصاح بالاستعاذة
من العقوبة فقال واعوذ بمعافاتك من عقوبتك ثم لما تجلى له الامران منفرجا بهما ترك النظر الى الصفات ولجا
الى الذات كما سبق فى الاول والله اعلم ه قفى من الوقاية وهى ما يحول بين الانسان وبين ما يكرهه ه تباركت تفاعلت
من البركة وهى الكثرة والاتساع فى الخير واصلها من البقاء والثبات ه التحيات جمع تحية وهى السلام وقيل الملك وقيل
البقاء وانما جاءت بلفظ الجمع لان ملوك الارض يحيون بانواع من التحيات كتحية ملوك الجاهلية وملوك الروم وملوك
الاسلام وغيرهم من ملوك الارض فجمعت كلها وجعلت لله تعالى ه الحصباء الحصاء الصغار وذلك ان ارض مسجد النبى صلى
الله عليه وسلم كانت مفروشة بالحصاء وكانوا يصلون عليها لا حائل بين وجوههم وبينها فكانوا اذا سجدوا سووها بايديهم
فنهوا عن ذلك لانه فعل من غير افعال الصلوة وما يعبث فى الصلوة لا يجوز ه الرضف بسكون الضاد جمع
رضفة وهى حجارة محماة ه انى يجيء من اين ويعنى كيف وعلمها يعنى تعلمها اى من اى عرف ذلك وممن اخذها
ه الايماء الاشارة الى الشىء باليد او الراس او العين ه علام اى على ما فحذف الالف من تخفيفها لكثرة الاستعمال ومثله
عم وبم وفيم ه شمس جمع شموس وهو من الدواب ما لا يكاد يستقر شغبا وبطرا ورجل شموس الاخلاق عسرها ه المراد
بحذف السلام تخفيفه وترك الاطالة فيه ه عقبة الشيطان هو ان يضع اليته على عقبيه بين السجدتين وهو الذى
يجعله بعض الناس الاقعاء وقيل ان يترك عقبيه غير مغسولين فى الوضوء ه نصب الراس معروف وهو رفعه الترمذى يقنب
راسه وقد ذكر شرحه قال الخطابى وقد روى يصبى يقال صبى راسه ويصبيه اذا خفضه جدا قال ويقال لمن خفض راسه قد اقنع
ايضا وهو من الاضداد ه قد تقدم ذكر شرح يقنع وهى بالخاء المعجمة ه هصر الظهر ثنيه وخفضه واصل الهصر ان تجذب طرف
الغصن اليك فيميل معك ه قوله ولا صافح بخده اى غير بارز جانب خده مائلا فى احد الشقين ه فقار الظهر خرزه
واحدها فقارة ه التورك فى التحيات ان يفضى باليته اليسرى الى الارض اذا جلس وهو فى السجود ان يلصق اليتيه
بعقبيه وقيل هو ان يرفع وركيه اذا سجد حتى يفحش فى ذلك ه الرسغ بالسين موصل الساعد بالكف وقد جاء فى هذا
الحديث بالصاد وذلك جائز لاجل الغين ه شخص بالفتح يشخص اذا ارتفع واشخص راسه اى رفعه اصل التحريم من قولك
حرمت فلانا عطاءه اى منعته اياه واحرم الرجل بالحج اذا دخل فيما يمتنع معه من اشياء كانت مطلقة له وكذلك المصلى
بالتكبير صار ممنوعا من الكلام والافعال الخارجة عن كلام الصلوة وافعالها فقيل للتكبير تحريم لمنعه المصلى من ذلك وتحليلها
التسليم اى دخل بالتسليم فى الحل والاباحة لما كان ممنوعا منه كما يستبيح المحرم بالحج عند الفراغ منه ما كان محظورا عليه قال الخطابى
وقوله تحليلها التسليم بالالف واللام يدل على انه لا يجوز ان يخرج من الصلوة بغير التسليم عن الافعال والاقوال كما
ذهب اليه قوم من العلماء لانه ذكر التسليم معرفا بالالف واللام وعينه كما عين الطهور فى قوله مفتاح الصلوة

قفى تباركت
التحيات
الحصباء
الرضف
انى علمها الايماء
علام تومئون
خيل شمس
عقبة الشيطان
ينصب راسه
ويقنع ويقنع
هصر ظهره صافح بخده فقار
متوركا الرسغ لم يشخص
تحريمها التكبير
وتحليلها
التسليم

الطهور وتحريمها التكبير وعرفها بالالف واللام وذلك يوجب التخصيص والله اعلم ‌ط‌ه رجل مكثور عليه اذا كثرت عليه الحقوق
ومكثور اذا كان مغلوبا والذي اراد في الحديث انه كان عنده جمع من الناس يسئلونه عن اشياء لمكانه كان لهم عليه حقوق فهم
يطلبونها ‌ه مثنى مثنى معدول عن اثنين اثنين يريد ان صلوة الليل او صلوة التطوع ركعتان تشهد وتسليم وليست رباعية
كصلوة الظهر والعصر والعشاء ‌ه التباؤس تفاعل من البوس وهو الفقر لان الفقر يتذلل والمراد به الخشوع في الصلوة والتواضع
‌ه التمسكن من المسكنة وهو اخو الفقر والمراد به التواضع ايضا وهو اخو الفقر والمراد به التواضع ايضا وهو تفعل وتمفعل وهو الاصح
‌ه اقناع اليدين رفعهما الى الله تعالى بالمسألة وقد ذكر ‌ه الازيز صوت غليان المرجل والمراد به ما كان يعرض له في الصلوة من
الخوف الذي يوجب ذلك الصوت ‌ه قد جاء في عقب الحديث ذكر معنى ذلك عن مالك رضي الله عنه ونحن نزيده ههنا
بيانا فنقول الغرار النقصان من غارت الناقة اذا نقص لبنها وهو في الصلوة ان لا يتم اركانها كاملة وقيل الغرار النوم اي
ليس في الصلوة نوم واما التسليم ففيه وجهان من رواه بالجر جعله معطوفا على قوله في صلوة فيكون المعنى لا نقص في صلوة ولا
في تسليم وهو ان يقول اذا سلم السلام عليك واذا رد يقول وعليك والوجه الثاني ان يروى منصوبا فيكون معطوفا
على قوله لا غرار فيكون المعنى لا نقص في صلوة ولا تسليم فيها اذ لا نوم في صلوة ولا تسليم فيها لان الكلام لغير كلام الصلوة
لا يجوز فيها وعلى الوجه الاول لا يكون لنا دليل الغرار بالنوم مدخل شرائط الصلوة ‌ه الحدث الامر الحادثة التي تمنع الان
ان تدخل في الصلوة دون ازالتها كالبول والغائط والنوم ومس الفرج وغير ذات المحرم والاغماء والجنون والخارج من
غير السبيلين عند قوم والجنابة والحيض وغير ذلك من الاسباب الناقضة للوضوء على اختلاف المذاهب ‌ه الطهور
الماء المطهر الذي يرفع الحدث ويزيل النجس وهو مفتوح الطاء واما الطهور بالضم فالتطهر وهو المراد في الحديث وكذلك
الوضوء والوضوء بالفتح والضم مثله ‌ه الغلول الخيانة في الغنيمة والسرقة منها ‌ط انما امره ان ياخذ بانفه ليوهم القوم ان
به رعافا وهو نوع من الادب في الادب في ستر العورة واخفاء القبيح والتورية بالاحسن عن الاقبح ولا يدخل في
باب الرياء والكذب وانما هو من باب التجمل والحياء وطلب السلامة من الناس ‌ه الشعر جمع شعار وهو الثوب
الذي يلي الجسد وانما خصه بالذكر لانه اقرب الى تناوله النجاسة من الدثار حيث يباشر الجسد ‌ه الاذى ههنا اراد
به النجاسة ‌ه العورات جمع عورة وهو ما يجب على الانسان ستره في الصلوة وهي من الرجل ما بين السرة والركبة
ومن المراة الحرة جميع جسدها الا الوجه واليدين الى الكوعين وفي اخمصها وجهان ومن الامة مثل الرجل وما يبدو منها
في حال الخدمة كالراس والرقبة واطراف الساق واما عدا فليس بعورة وما يجب ستره من هذه العورات في الصلوة
يجب في غير الصلوة وفي وجوبه عند الخلوة تردد وكل ما يستحيى منه واذا ظهر فهو عورة ولهذا يقال للنساء عورة وعورة
الانسان سوءته والعورة في الحروب والثغور خلل تتخوف منه القتل ومنه قوله تعالى ان بيوتنا عورة اي خلل يمكنه
من العدو ‌ه افضى الرجل الى الرجل اذا وصل اليه والمراد ان يلصق جسده بجسده ‌ه العرية التعري من الثياب
يقال عري عريا فهو عار وعريان وامراة عريانة وعرية فتعرى واصله من العراء وهو الفضاء الذي لا ستر فيه ‌ه الغائط
في الاصل المكان المنخفض سمي باسم مكانه فقالوا للنحو نفسه الغائط ‌ه المنتجب خشبات كانت تعد لتوضع الثياب
عليها اذا خلعت ‌ه السرى السير في الليل والمراد ما اوجب محبتك في هذا الوقت ‌ه التحف بالثوب اذا
تغطى به كالملحف لشمل الانسان ‌ه شرعت الدواب في الماء تشرع شرعا وشروعا اي دخلت وشرعتها
انا تشريعا واشرعتها متعدي بالهمزة هكذا جاء في الحديث بالهمزة ‌ه التوشح بالثوب ان يجعله موضع الوشاح و
الوشاح شيء ينسج عريضا من ادم ويرصع بالجواهر وتشده المراة بين عاتقيها وكشحيها ‌ه ذباذب الثوب
اهدابه وسميت ذباذب لتذبذبها اي تحركها وترددها ‌ه تواقصت عليها اي تثنيت عنقي لا امسك
الثوب كانه يحكي خلقة الاوقص من الناس وهو القصير العنق ‌ه الحقو الخصر ومشد الازار والازار نفسه طارقت

مكثور عليه

مثنى مثنى

دانى تباوس

تمسكن تقنع يديك

ازيز الاغرار

في صلوة ولا تسليم

طهارة الحدث

طهور النجس

الغلول

فلا ياخذ بانفه

شعورنا اذى

عوراتنا

يفضي عرية

الغائط المنتجب

ما السرى

التحف وانشرعت

توشحنا ذباذب

تواقصت

حقوك طارق

الثوب ع

الثوب على الثوب اذا اطبقه عليه ومنه طارقت النعل اذا جعلتها من جلود عدة واحدًا فوق واحد ق الاشتمال
بالثوب هو ان يتغطى به جسده واشتمال اليهود قال الخطابي هو ان يجلل بدنه بالثوب ويسبله من غير ان يشيل طرفه ق
اراد بالحائض المرأة التي قد بلغت المحيض وشكلت هذا البلوغ ولم يرد التي هي حائض عند الصلوة فان الحائض لا صلوة
عليها ولا تصح صلاتها لو صلت فلذلك قال لا تصح صلوة الحائض اي المرأة الا بخمار ق الخميصة ثوب اسود معلم من خز
او صوف ق المغني اي شغلتني ويقال فعلت انفا اي آنفا اي الآن ق الانبجانية كساء له خمل وقيل الانبجانية الغليظ من
الصوف ق الفروج القباء الذي فرج من وراء ق المرط كساء يتغطى به وجمعه مروط ق جريد النخل سعفه ق الخمرة التي هي
وهي مقدار ما يضع عليه الرجل حر وجهه في سجوده من حصير او نسيجة من خوص وهي التي تسجد عليها الآن الشيعة ق الطهائر
جمع الطهيرة وهي شدة الحر ق مرابض الغنم اماكنها التي تربض فيها وتقيم بها وهو مراحها الموضع الذي تروح اليه من مرعاها
اي ترجع ق اعطان الابل مباركها حول الماء لتشرب عللًا بعد نهل ووجه النهي عن الصلوة في اعطان
الابل ليس من جهة النجاسة فانها موجودة في مرابض الغنم وانما هو لان الابل تزدحم في المنهل ذودًا ذودًا حتى اذا شربت
رفعت رؤسها فلا يؤمن نفورها وتفرقها في ذلك الموضع فتؤذي المصلي عندها ق المزبلة موضع طرح الزبل والقذر و
منع من الصلوة فيها لاجل النجاسة التي فيها ق المجزرة موضع الذبايح وطرح ارواثها واثرابها والمنع من الصلوة لها لاجل
النجاسة ق انما نهى عن الصلوة في المقبرة لاختلاط ترابها بصديد الموتى ونجاساتهم فلا تصح الصلوة فيها اذا كانت كذلك
قال واذا صلى في مكان طاهر منها اجزأته وصحت صلاته قال وكذلك الحمام اذا صلى في موضع نظيف منه ق قارعة الطريق
اعلاه وقارعة الدار ساحتها واراد بقارعة الطريق نفس وجه الطريق ق انما منع من الصلوة على ظهر البيت لانه ليس بين
يديه ساتر من الكعبة فلا تصح صلاته ق قاتل الله فلانًا اي قتله وقيل لعنه وهو المراد في الحديث واصل فاعل ان يكون من
اثنين وقد يجيء من واحد كقولك سافرت وطارقت النعل ق طفق يفعل كذا اي جعل ق اغتنم اذا طرح على وجهه شيئًا
يحبس نفسه عن الخروج ق والوثن الصنم وما يعبد من دون الله عز وجل ق قال الخطابي في اسناد هذا الحديث مقال ولا اعلم احدًا
من العلماء حرم الصلوة في ارض بابل قال ويشبه ان ثبت هذا الحديث انه نهاه ان يتخذ ارض بابل وطنا ومقاما فتكون صلاته
فيها اذا كانت اقامته بها او لعل النهي له على الخصوص الا تراه قال نهاني ولعل ذلك انذار منه بما لقي من المحنة بالكوفة وهي ارض
بابل ق التسبيح صلوة النافلة ههنا وقد تقدم ذكر ذلك ق البلة البلل والنداوة ق السدة الفناء والسدة الباب والسدة
الصفة الطاق المسدود ق يقال في الغم والحزن اخذني ما قدم وما حدث يعني ما قدم من الاحداث عاوده واتصل بجديدها
وهو الذي حدث منها اي تجدد ق الكهر الزبر والنهر كهره يكهره اذا زبره ونهره ق الكهان جمع كاهن وهو الذي كان في الجاهلية
يرجعون اليه فيما ينوبهم عن المغيبات ليخبرهم بها في زعمهم وحقيقته انه يكون له رِئيّ من الجن ما يسمعه ويسترقه من اخبار السماء
فما يكون قد سمعه والقاه على جهته كان صحيحًا وما يكذب فيه فمما لا يكون قد سمعه فهو الاكثر وقد جاء هذا مصرحًا به في
الحديث الصحيح ق التطير التشاؤم بالشيء واصله ان العرب كانوا اذا خرجوا لغزو وعزموا على عمل زجروا الطير فتفاءلوا
بما غلب على ظنهم ووقع في انفسهم فعلوه من قول او عمل او ترك ونهى الشرع عنه تسليمًا لقضاء الله وقدره وجعل لهم
بدل ذلك الاستخارة في الامر وما احسن هذا البدل ق الخط هو الذي يفعله المنجم في الرمل بالحصا ويحكم عليه ويستخرج به الضمير
وقد تقدم ذكره فيما مضى من الكتاب ق اسف الرجل يأسف اسفًا اذا غضب والاسف الغضب ق الصك
الضرب واللطم ق اراد بدعوة سليمان عليه السلام قوله هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي ومن جملة ملكه
تسخير الجن له وانقيادهم ق الحصباء الحصا الصغار ومسه في الصلوة لتسويته لموضع السجود وقد تقدم ذكره ق النعم
ههنا الابل وحمرها خيارها واجيادها ق الاختلاس الاستلاب والافتراص ق والاختطاف الاخذ بسرعة ق الالتماع الاختلاس
التسبيح للرجال يعني اذا اراد الانسان ان ينبه احدًا في الصلوة من سهو او غيره قالوا سبحان الله والتصفيق للنساء وفي

استمال اليهود
صلوة الحائض
خميصة المغني
بالانبجانية فروج
مرط جريد الخمرة
بالطهائر مرابض الغنم
اعطان الابل
مزبلة المجزرة
المقبرة
قارعة الطريق
ظهر بيت الله الحرام
قاتل طفق اغتنم وثنا
ارض بابل
تسبيح
البلة السدة
والغم والحزن
كهر الكهان
يتطيرون
يخطون
واسف صكها
دعوة اخيا سليمان
مس الحصا حمرة النعم
اختلاس لتخطف
يلتمع التسبيح للرجال

انهن يصفقن ولا يتكلمن بالتسبيح مثل الرجال ط تنخع الانسان اذا رمى نخاعته وهي النخامة اي الرقة التي تخرج من اصل الحلق
ه القهقرى الرجوع الى وراء وهو ان يمشي الانسان الى ما يخالف جهة وجهه لا يرد وجهه ه السدل المنهي عنه هو ان يلتحف
بثوبه ويدخل يديه من داخل فيركع ويسجد وهو كذلك وكان هذا فعل اليهود فنهوا عنه وهذا مطرد في القميص وغيره من الثياب وقيل
هو ان يضع وسط الازار على راسه ويرسل طرفيه من يمينه وشماله من غير ان يجعلهما على كتفه ه وان يغطي الرجل فاه ومعناه ان
العرب كان من عادتها التلثم بالعمائم على الافواه فنهوا عن ذلك في الصلوة فان عرض للمصلي التثاؤب في الصلوة
فليغط فاه فانه قد جاء فيه حديث ط التبشير التشهيد والتخفيف طط نصب الحمار اذا غار طط يقال فلان من اصحاب الراي
وفلان له راي اذا كان من اصحاب القياس والمحدثون يسمون اصحاب القياس اصحاب الراي يعنون انهم يأخذون
بارائهم فيما يشكل من الحديث او ما لم يأت فيه حديث وكذلك يقال من اهل الراي اي انه يرى راي الخوارج وهو
الذي اراد في الحديث طط اي اكره ان امر بين يديه من جانب الى جانب والسنح عند العرب ما يمر بين يديك من عن
يسارك الى يمينك من طائر او غيره وكانت العرب تتيمن به ويقال لي راي في كذا اي عرض ه فرغت بينهما اي حجزت
ولتفت بالفاء والعين المهملة طط ناهزت الاحتلام اي قاربته والمناهزة مقاربة الشيء ط الاتان الانثى من الحمير و
رتعت البهمة في المرعى اذا ذهبت وجاءت راتعة ه دررأت فلانا عني اذا دفعته ط المساغ المذهب
المدخل طط يقال نال فلان من فلان اذا شتمه او ذمه ط اراد بقوله فان سوء الظن ان القوة هو والمؤنة والاطاقة
ومنه قوله تعالى وما كنا له مقرنين اي مطيقين ه رجل مقعد اذا كان لا يقدر على القيام لعلة به مزمنة هذا دعاء
عليه بالزمانة لانه اذا زمن لا يقدر ان يمشي فحينئذ ينقطع اثره فلا يرى له في الارض اثر ه الثنية الطريق في الجبل ط البهمة
الصغير من اولاد الضان ذكرا كان او انثى والجمع بهم وجمع البهم بهام واولاد المعز السخال فاذا اجتمع البهام والسخال
قيل لها البهام ه يقال رايت القوم متحلقين اذا كانوا جلوسا حلقا جمع حلقة مثل قصعة وقصع ط الرحل هو الكور
الذي يركب عليه واخرته بكسر الخاء واحد الخشبة التي يستند اليها الراكب ومؤخرته مهموزة ساكنة الهمزة مكسورة
اي لغة قليلة في آخرته قال بعضهم ولا يقال موخرة كانه منع من هذه اللغة طط العنزة شبه العكازة وهي مثل نصف الرمح
واكبر شيئا يسيرا وفيها سنان كسنان الرمح ه صمدت الى الشيء اذا قصدت نحوه وتوجهت وجهه ه عقص شعره اذا ضفره
وشده وغرز طرفه في اعلاه ه مغرز الظفر هو اصل الظفيرة مما يلي الراس ه كفل الشيطان مقعده واصل الكفل ان يجمع الكساء
على سنام البعير ثم يركب وانما امره بارسال شعره ليسقط معه على الموضع ليسجد عليه فيسجد معه ويدل عليه الحديث
الآمر ان اسجد على سبعة آراب ولا اكف شعرا ولا ثوبا طط الاخبثان البول والغائط ه الضب الحقد يقال
اضب فلان على غل في صدره اي اضمره ه اكثر ما يستعمل هذا في النداء بالشتم يقولون يا غدر وهو من الغدر ترك
الوفاء ط الحاقن الذي يدافع بوله والحاقب الذي يدافع الغائط ط الحازق الذي في رجله خف ضيق ه المسبل الذي
يسبل ثوبه وقد تقدم ذكره ط المختصر الذي يجعل يده على خاصرته وقد ذكروا المصلب ايضا وقد تقدم ذكر المصلب ايضا قد
تقدم ذكره وهو المختصر ايضا ط الصافن الذي يثني قدمه الى ورائه كما يفعل الفرس اذا ثنى سنبكه عند الشرب او الاكل
للعفر في عنقه ط الصافد الذي يقرن بين قدميه كانهما في قيد ماخوذ من الصفد وهو القيد ه الكافت قد ذكر وهو الذي
يجمع شعره ه سجدتا السهو والقران طط ارغم الله انفه اي اهانه واذله من الرغام التراب اي الصق انفه بالتراب
ه العشي ما بعد الزوال الى الليل واحدى صلاتيه الظهر او العصر طط سرعان الناس اوائلهم والمتقدمون منهم طط النحي القصد
والطلب الاولى والاخرى ه الشفع الزوج ويشفع له اي يجعلن صلاته شفعا ه نوشوش القوم اذا تكلموا مختلطين
في القول ه التثويب بالصلوة اقامتها والنداء بها وقد تقدم شرحه مستوفى ط خطر الشيطان بين المرء وقلبه اذا
وسوس له ه دهناه ذكر المهاني ومناه عرض له الاماني والمراد به بالوهم الانسان في صلاته من احاديث النفس

تنخع
القهقرى
السدل
يغطي فاه يسر
نصب لي راي
ان اسنح
فرغ ناهزت
اتان ترتع
وادروا
مساغا اذا شتمه
سوء الظن
مقعدا انقطع الثنية
بهمة متحلقين موخرة الرحل
العنزة تصمد معقوص
مغرز ظفره
كفل الشيطان
الاخبثين اضب
غدر الحاقن
الحاقب الحازق
المسبل المختصر
المصلب الصافن
الصافد الكافت
ترغيما صلاتي العشي
سرعان فلينح يشفع له
نوشوش تثويب يخطر
فهناه ومناه

ومواعيد الشيطان الكاذبة ٥ النوخي التحري في القصد ٥ دهمت بكسر الهاء اذا غلطت واوهم فعل ذلك ٥ الواهي الضعيف ٥ عزائم السجود واجباتها والمراد مكتنة رسول الله صلى الله عليه وسلم منها وما عزم على فعلها ٥ الشزن التهيؤ والاستعداد لفعل الشيء

الباب الثاني

في صلوة الجماعة ٥ الملائمة الموافقة والمناسبة قال الخطابي هكذا يروى في الحديث بلا ومنى بالواو والصواب ملائمني اي لوافقني واما الملاومة فانها مفاعلة من اللوم وليس هذا موضعه ٥ هوام الارض حشراتها التي لا تقتل سمتها ٥ حي كلمة مفردة بمعنى هلم وهلا بمعنى عجل واسرع فجعلا معا كلمة واحدة وبنيت حي على الفتح ٥ الحبو المشي على الايدي والركب ٥ العرق العظم بما عليه من بقاء اللحم بعدما اخذ عنه معظم اللحم ٥ المرماة بفتح الميم وكسرها في تاويلها وشرحها اختلاف ونحن نحكي ما قيل فيها قال الازهري هو ما بين ظلفي الشاة قال وقال ابو عبيد هذا حرف لا ادري ما وجهه الا انه هكذا يفسر وقال الازهري المرماتان سهمان يرمي بهما الرجل فيحرز سبقه يقول يسابق الى احراز الدنيا وسبقها ويدع سبق الآخرة قال والمرماة سهم الاهداف وقال الجوهري المرماة نصل مدور للسهم قال وهو مثل السروة سهم صغير قال واما الحد الذي في الحديث فيعال المرماة الظلف قال وقال ابو عبيد هو ما بين ظلفي الشاة قال ولا ادري ما وجهه الا انه هكذا يفسر قال الهروي قال ابن الاعرابي المرماة في هذا الحديث السهم الذي يرمى به وذكر ايضا في كتابه قول الازهري الثاني والذي ذكره الجوهري في كتابه هو ما حكيناه عن الهروي وهذه الاقوال كما تراها وحكى قال ابو عبيد ما ادري ما وجهه ٥ اثرت الحديث اثره اذا رويته عن غيرك وحدثت به ٥ جاء الرجل يهادى بين رجلين اذا جاء متكيا عليهما في مشيه ٥ اشتد النهار اذا علاه ٥ تكرمة الرجل موضع جلوسه في بيته وما يقعد عليه من مطرح او نحوه ٥ شببة جمع شاب مثل كاتب وكتبة ٥ يقال غرب هذا الحديث في صدري اذا التصق به كانه التصق بالفؤاد ٥ التلوم المكث والانتظار ٥ الحاضر القوم النزول على ماء يقيمون به ولا يرحلون عنه وهو فاعل بمعنى مفعول حاضر بمعنى محضور ٥ تقلص الثوب عن الانسان اذا قصر عنه وارتفع الى فوق ٥ الشملة كساء يشتمل اي يتغطى ٥ تدبير العبد والامة تعليق عتقهما بموت مولاهما بان يقول اذا مت فانت حر ٥ الغم تغطية الوجه فلا يخرج النفس ولا يدخل الهواء فيموت الانسان ٥ دبار جمع دبر او دبر وهو اواخر الشيء وقيل اراد بعد ما يفوت الوقت وقد ذكر في الحديث ٥ المحرر المعتق اي الذي جعل حرا اذا عتبدة استرقه واستملاكه ٥ ابق العبد يابق اذا هرب فهو ابق بالمد ٥ النواضح جمع ناضح وهو البعير يستقى عليه ٥ جنح الليل اقبل ظلامه ٥ الدندنة هي ان يتكلم الانسان بالكلام فتسمع نغمته ولا يفهم ما يقول ٥ المنفر الذي يكره الانسان شيئا يخافه او يكرهه فينفر منه ٥ التجوز في الامر التخفيف والتسهيل ٥ امرشاق اي شديد ٥ الوجد الحزن ٥ الاحلام والنهى العقول والالباب ٥ الحبذ لوه في الجذب وقيل هو مقلوب منه ٥ اهل العقد والحل هم الذين يرجع الناس الى اقوالهم ويعتمدون بهم من الاكابر والعلماء والمقدمين ٥ الاسى مفتوحا مقصورا الحزن واسى ياسى اسا ٥ الهيشة الاختلاط وكثرة اللغط ويروى هيشات بالواو ٥ الوطب سقاء اللبن خاصة قال ابن السكيت هو جلد الجذع فما فوقه ٥ القداح السهام واحدها قدح وهو اول ما يقطع قبل ان يصلح ٥ الفرجات جمع فرجة وهي الخلل الذي يكون بين المصلين في الصفوف فاضافها الى الشيطان ٥ التراص الاجتماع والانتظام ومنه قوله تعالى كانهم بنيان مرصوص اي متصل بعضه ببعض ٥ الحذف الغنم الصغار الحجازية واحدتها حذفة وقيل هي غنم صغار ليس لها اذناب ولا اذان يجاء بها من جرش سميت حذفا لانها محذوفة عن مقدار الكبار ٥ السمود الغفلة والذهاب عن الشيء وقيل السامد رافع راسه وقد روي عن علي كرم الله وجهه انه خرج والناس ينتظرونه قياما للصلوة فقال ما لي اراكم سامدين وقال النخعي انهم كانوا يكرهون ان ينتظروا الامام قياما ويقولون ذلك السمود ٥ اراد بلين المناكب لزوم السكينة في الصلوة وان لا يلتفت يمينا وشمالا وقيل اراد به ان لا يمتنع

فلنوخ ادعو
واه عزائم السجود
تشزن
ملاومني ام الارض
هلم الحبو اللحم
المرماة باثره
يهادى اشتد النهار
تكرمة شببة يوبيا
تلوم كاحر تقلصت
شملة دبرت فغمها
دبارا المحرر اعبد
ابق نواضح جنح الليل
دندنة منوين فاتجوز
اشق وجدام الاحلام
والنهى جبذ اهل العقد
واسى وهيشات الاسواق

الوطب القداح
فرجات الشيطان
رصوا كانها الحذف
السمود ابلكم مناكب

على من اراد ان يدخل من الصفوف لسد الخلل او لضيق المكان فيمكنه من ذلك ولا يدفعه بمنكبه لتراص الصفوف
وبتكاتف الجمع ٥ اقرت اى جعلت مستقرة يعني ان الصلوة مقرونة بالزكاة في القرآن كلما ذكرت الصلوة فهي
قارة مع الزكاة اي مجاورة لها ٥ ارم القوم اذا سكتوا بكعتة اذا استقبله بما يكره من قول ٥ قال الخطابي هذا مردود
الى قوله واذا قرا غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين يحبكم الله عز وجل يريد ان كلمة آمين يستجاب بها
الدعاء الذي تضمنه السورة او الآية كانه قال فتلك الدعوة مضمنة بتلك الكلمة او معلقة بها او نحوه من الكلام وقيل
معناه ان يكون الكلام معطوفا على ما يليه من الكلام وهو قوله واذا كبر وركع فكبروا واذا ركعوا يريد ان صلاتكم متعلقة بصلوة
امامكم فاتبعوه واتموا ولا تختلفوا عليه فتلك انما تصح وتثبت بتلك وكذلك الفصل الآخر وهو قوله اذا قال سمع الله
لمن حمده الى ان قال فتلك بتلك يريد ان الاستجابة مقرونة بتلك الدعوة وموصولة بها فان قول الامام سمع الله
لمن حمده معناه استجاب دعاء من حمده فهو من الامام دعاء للماموم وثناء الى قوله ربنا لك الحمد فانتظمت الدعوتان احداهما
بالاخرى فكان ذلك معنى قوله فتلك بتلك والله اعلم ٥ الجحش ان يصيبه شيء كالخدش فينسلخ منه جلده ٥ صرع الرجل عن
دابته اذا سقط من ظهرها ٥ جذم الشجرة اصلها المشربة بضم الراء وفتحها الغرفة ٥ الانفكاك القدم نوع من الوهن دون الخلع
٥ اشتكى المريض الذي يشكو الم مرضه ٥ جنت ظهري وجنت العود اذا عطفته وحنوت لغة وقد جاءا معا في
الحديث فما يجني ويحنو وحنوت عليه اى عطفت عليه من الحنو وحنوت عليه اى عطفت عليه من الحنو الشفقة وكان
المعنى يرجع اليه ٥ خر اذا وقع من عال والمراد به الهوي للسجود وكذلك اراد لقوله يقع ٥ بدن الرجل بالتشديد اذا
كبر وبالتخفيف اذا سمن ٥ الغائط موضع قضاء الحاجة والتبرز الخروج نحوه واصل التبرز من البراز وهو الموضع الذي
تقضى فيه الحاجة واصله الفضاء الواسع من الارض ٥ الاداوة اناء صغير من جلد يتخذ للماء كالسطيحة ونحوها ٥ اراق
الماء وهراقه واهراقه اذا بدده واجراه من انائه والهاء فيه بدل من الهمزة ثم جمع بينهما ٥ التغيظ حسن الحال
وعنظت الرجل بالتشديد اى حسنت له فعل ومدحته عليه ٥ المطهرة كالاداوة يتوضأ منها وهي مفعلة من
الطهارة ٥ حسر الثوب عن بدنه والعمامة عن راسه اذا كشفه الثوب عن بدنه والعمامة عن راسه اذا كشفه ٥ الدكان
الدكة وهو الموضع المرتفع يجلس عليه ٥ الامتراء والتماري الشك في الامر ٥ الاثل شجر من شجر الطرفاء ٥ السكينة فعيلة
من السكون ٥ الجلبة الاصوات المرتفعة والضجة المختلطة ٥ ناب فلانا كذا وكذا اى عرض له مرة بعد اخرى ٥ الفرائص
جمع فريصة وهي اللحمة بين الجنب والكتف التي لا تزال ترعد اى تتحرك من الدابة فاستعير للانسان لان له فريصة وهي
ترجف عند الخوف ٥ قال الخطابي يريد بقوله سهم جمع انه سهم من الحج جمع له فيه حظان قال وقال الاخفش يريد سهم
الجيش قال والجمع الجيش ههنا واستدل بقوله تعالى فلما ترائى الجمعان وبقوله تعالى سيهزم الجمع ٥ الجدع قطع الاطراف وعبد
مجدع الاطراف مقطوع الانف او اليد او الرجل ونحو ذلك ٥ رجل اجش الصوت اى غليظ الصوت ٥ السبحة
ههنا النافلة من الصلوة وقد ذكرت ٥ الميقات مفعال ٥ يخنقونها اي يؤخرونها يقال خنقت الوقت اي اخرته وضيقته
٥ شرق الموتى هو حين تدنو الشمس للغروب يقال شرقت الشمس شرقا اذا ضعف لونها لان لونها في آخر النهار عند الغروب
يحمر ويضعف ولما كان ضوءها عند ذلك الوقت ساقطا على المقابر اضافه الى الموتى وقيل هو ان يشرق المحتضر بريقه فاراد
انهم يصلونها ولم يبق من النهار الا بقدر ما يبقى من نفس هذا قد جاء في الحديث هذه اللفظة وليحنا وان كانت بالحاء فهو من
حنى ظهره اذا عطفه وقد تقدم ذكره وان كان بالجيم من جنا الرجل على الشيء وجانا عليه اذا اكب عليه وكلا المعنيين
متقارب والذي قرأناه في كتاب الحميدي بالحاء والذي قرأناه في كتاب مسلم بالجيم والله اعلم الحلقة لتكون اللام حلقة
الباب وحلقة القوم وجمعها حلق بفتح الحاء واللام على غير قياس قاله الجوهري قال وقال الاصمعي الجمع حلق مثل بدرة
وبدر وقصعة وقصع قال وحكى يونس عن ابي عمرو حلقة في الواحد بالتحريك والجمع حلق وقال ثعلب كلهم يجيزه على ضعف

وقال

اقرت الصلوة
بالزكاة قارة
بكعتة فتلك بتلك

جحش صرع جذم
مشربة فانفكت شاك
لم يحن ويحنو
بانت فتبرز قبل الغائط
اداوة اهريق يعظم
بطهره

بحسر دكان تماروا
اثل السكينة جلبة
نابهم ترعد فرائص
سهم جمع مجدع الاطراف

اجش الصوت سبحة
ميقاتها يخنقونها
شرق الموتى

وليحناه حلقا

ليحناه

وقال الشيباني ليس في الكلام حلقة بالتحريك الا في جمع حالق وهو الذي يحلق الشعر والذي رويناه في كتاب مسلم حلقا مضبوطا بكسر الحاء والله اعلم ‌ه عزين جمع عزة وهي الحلقة من الناس والاصل عزوة وهذا من الجموع انما ذره فلحار ص عن بابها

الباب الثالث

في صلوة الجمعة ه اوى باوي الى المنزل انما انضم اليه والمراد به من اذا في الجمعة وعاد الى منزله وصل عليه نهاره ه انتاب فلان القوم اذا اتاهم مرة بعد مرة وهو من النوبة ه الطبع والختم واحد والمراد انه بتركه الجمعة فذا غلق قلبه وختم عليه فلا يصل اليه شيء من الخير ه الودع الترك وهو مصدر ودع يدع ودعا وزعم بعض النحويين ان مصدر هذا الفعل متروك وكذلك افعالها الماضية وانهم يستغنون عن ودع بترك وعن الودع بالترك ونحو ذلك ورسول الله صلى الله عليه وسلم افصح واعرف بالعربية ه الصاع مكيال يسع اربعة امداد والمد رطل وثلث بالعراقي او رطلان على اختلاف المذهبين ه الردغ بفتح الدال الماء والطين ه الوحل الغريفة اللازقة ه الحرج الضيق وقيل الاثم والحرجة اذا الجانة الى امر يشق عليه او ياثم به ه اثمت الرجل او ثمته اذا اوقعته في الاثم ه الدحض بسكون الحاء الزلق ه التكبير بالجمعة المضي اليها في اول وقتها ه والابراد تاخير الصلوة الى ان ينكسر الحر ه القيل هو السكون في البيت والمنزل وقت شدة الحر والتقيل بالجمعة هو ان يقيل قبل المضي اليها او بعدها على ما جاء في لفظ الحديث ه الطنفسة كساء له خمل يجلس عليه وهو المخفورة ه النواضح الابل التي يستقى عليها ه الضحى بضم الضاد مقصورا اول النهار بعد ان تعلو الشمس وتشرق وبفتح الضاد ممدود وقد ارتفاع النهار كثيرا وامتداده وهو قبيل الظهر ه الانفضاض التفرق ه سددوا واقصدوا السداد في الامور وهو العدل والقصد ه قاربوا اي اجعلوا عملكم قصدا لا غلو فيه ه التيسير التسهيل في الامور ه المنذر المعلم المعرف للقوم بما يكون ودهمهم من عدو او غيره وهو المخوف ه الهدي السيرة والطريقة وهو ساكن الدال ه المحدث والبدعة قد تقدم ذكرهما في الباب الاول ه الغي ضد الرشاد غوى الرجل يغوي ه القصد العدل والسواء ه تنفس الرجل في قوله اي اطال واصله ان المتكلم اذا تنفس استانف القول وسهل عليه الاطالة ه مئنة مفعلة من ان التي للتحقيق اي ان قصر الخطبة وطول الصلوة علامة من فقه الرجل ومخلقة ومحراة به اي انه من البيان ما يصرف قلوب السامعين الى قبول ما يسمعون وان كان غير حق وقيل انه من البيان ما يكتسب من الاثم ما يكتسبه الساحر بسحره ه رجل اجذم مقطوع اليد وانه مجذوم عرض له الجذام والاول اوجه ه بعد مبنية على الضم لانها مقطوعة عن الاضافة التقدير اما بعد حمد الله فكذا وكذا فلما قطعته عن الاضافة بناه على الضم ه الحلب الليف واحدته حلبة ه الحصب الرمي بالحصباء وهي صغار الحصا ه الالتفات الكرت والاصغاء الى الكلام ه الجرة المكان الذي فيه حجارة سود والمراد به موضع مخصوص بظاهر المدينة ه الاحتباء الاشتداد بثوب يجمع بين ظهره وركبتيه ما يشتد به وانما نهى عنه لانه ربما دعاه الى النوم وانتقاض الوضوء والغفلة عن استماع الخطبة ه اللغو الهدر من الكلام والباطل لغا يلغو لغوا ولغي يلغى لغى ه النقيع ههنا بالنون بطن من الارض يستنقع فيه الماء مدة اي يجتمع فاذا نضب الماء انبت الكلاء ومنه حديث عمر رضي الله عنه انه حمى النقيع لخيل المسلمين وقد يصحفه بعض الرواة فيرويه البقيع والما البقيع مقبرة المدينة وحرة بني بياضة على ميل من المدينة ه الهزم ما اطمأن من الارض وجمعه هزوم والهزم والانهزم من الارض اي تشق وتكسر وذكر الحديث ه

الباب الرابع

في صلوة السفر والخوف ه الاهلال رفع الصوت بالتلبية ه الصراخ رفع الصوت وقوله بهما يعني بالحج والعمرة ه البرد جمع بريد والاصل فيه النعل وهي كلمة فارسية اصلها بريده دم اي محذوف الذنب لان بغال البريد كانت محذوفة الاذناب فاعربت الكلمة وخففت ثم سمي الرسول الذي يركبه والمسافة التي بين السكتين بريدا والسكة هي الموضع الذي يسكنه الفيوج المرتبون للاخبار من رباط او قبة او بيت او خيمة او نحو ذلك وبعد ما بين السكتين فرسخان وقيل اربعة فراسخ والفرسخ ثلثة اميال فيكون البريد على اختلاف القولين ستة اميال او اثني عشر ميلا واربعة برد ثمانية

عزين

اواه الليل
ينتابون طبع الله على قلبه
ودعهم صاع مدا
ردغ عزمة احرجكم
اوثمكم الدحض بكر
ابرد تقيل طنفسة
النواضح الضحى
انفضوا سددوا قاربوا
ديسروا منذر جيش
الهدي ضلالة محدثة بدعة
غوى قصدا تنفست
مئنة ان من البيان سحرا
اجذم اما بعد خلبة
يخصبهما التفت الجرة
الحبوة اللغو
نقيع الخضمات
هزم النبيت
اهل يصرخون بهما برد
سفواجيع مكتنا
تلوفت بكم الطرق
صدرا شطر

فراسخ او ستة عشر فرسخا وهو الاصح وهي مسافة القصر والفطر ٥ السفر القوم المسافرون جمع سافر يقال سفرت اسفر
سفورا فانا سافر اذا خرجت الى السفر والقوم سفر مثل راكب وركب ٥ الاجماع العزم والنية على الرأي والمكث الافاق
٥ الطرق المذاهب والاراء اي انكم اختلفتم وذهب كل منكم الى مذاهب ومال الى قول وتركتم السنة ٥ صدر كل شيء
مقدم اعلاه وصدر الامر اوله وهو المراد ٥ شطر كل شيء نصفه ٥ زالت الشمس تزيغ اذا مالت عن وسط السماء الى الغرب
٥ الشفق هو الحمرة التي تبقى في الافق بعد مغيب الشمس وقيل هو البياض الذي يبقى بعد الحمرة المذكورة وقيل انه من الاضداد
٥ الحرج الضيق والاثم ٥ سرف بكسر الراء موضع بينه وبين مكة مما يلي طريق المدينة عشرة اميال وكثير يقولونه بفتح الراء وهو
خطاء ٥ الاستصراخ فلان اذا اتاه الصارخ يعلمه بامر حادث يستعين به عليه او ينعى له ميتا والاستصراخ الحي على الميت الاستعانة
ليقوم شانه وتجهيزه وعلى المريض ليقوم بتمريضه ويحفر وصية دمونه
الشفق قد ذكر و تواريه استتاره بالافق ٥ فحمة العشاء وشدة سواد الليل وظلمته قال الازهري وانما يكون ذلك في اوله حتى اذا
سكن فوره قلت ظلمته فلعله وما اظن ذلك الا لامرين احدهما لان النجوم تظهر جميعا وتزهر فينبسط نورها ويكشف فيقل ظلمة
الليل والاخر ان العين اذا نظرت الى الظلمة ابتداء الكل ولم ترى شيئا لاسيما اذا انتقلت اليها من ضوء فتى الفت الظلمة ساعة
من زمان قوي نظرها وادركت الاشياء فيها خيرا مما كانت في الاول وحينئذ تقل الظلمة في النظر والله اعلم ٥ اراد بالتسبيح ههنا
صلوة النافلة يعني ان الرواتب والتطوعات لم يكن يصليها في السفر ويقول ان الفرائض قد قصرت فترك النوافل اولى
ولهذا قال لو كنت متنفلا لاتممت والناس فيها مختلفون فمنهم من يرى ان تركها اولى ومنهم من ذهب الى ان الرواتب اول
اولى ان تصلى في السفر ٥ الانتقاض بالقاف والضاد المعجمة كناية عن الحركة لقضاء الحاجة من الغائط والبول والاصل النقض التحريك
واثاره السكون ٥ الكبائر جمع كبيرة اي فعلة كبيرة من الذنوب والقذف والربا والفرار من الزحف والعقوق والشرك
بالله تعالى ٥ حاك هذا الامر في صدري اي دار في خلدي وحصل في نفسي ٥ الاسوة القدوة والاخذ بفعل الغير وفيها لغتان كسر
الاول وضمه ٥ وجاه الامر ان بضم الواو وكسرها نقابله وتلقاءه ٥ قفل المسافر اذا اخذ في الرجوع الى بلده ٥ العضاه بالهاء
كل شجر يعظم وله شوك منه الطلح والسمر اصلت السيف اذا جرده من جفنه وضربه بالسيف صلتا وصلتا اذا ضربه
والسيف مصلت والرجل مصلت ٥ اخترط السيف اذا سله من غمده ٥ قضاه في نحر العدو اي موازاتهم ومقابلتهم
٥ اقتطعت الشيء اذا اخذته لنفسك جميعه وهنا صلته وهو افتعال من القطع ٥ مصاف العدو اي صفوفه مقابل صفوف
والمصاف جمع مصف وهو موضع الحرب ٥ الرجال جمع راجل ٥ والركبان جمع راكب ٥ الموازاة المقابلة ٥ غزا الجيش
عقبا اذا خرجت منه طائفة فاقامت في الغزو مدة ثم جاءت اخرى عوضها وعادت الاولى واقامت الثانية فهم
يتعاقبون طائفة بعد طائفة ٥ نكص على عقبيه اذا رجع الى ورائه ٥ لا ياتون يفعلون كذا اي لا يقصرون ٥ رجل ثائر
الراس اذا كان شعث الشعر بعيد العهد بالغسل والتسريح ٥ الباب
الخامس في الرواتب وصلوة الليل والضحى ٥ ثابر على الشيء اذا حرص على فعله ٥ فضح الصبح اي وجهه فضح الصبح وهو
ظهوره يقال فضح الصبح وافضح اذا بدا والافضح الابيض ليس بالشديد البياض وقيل الفضح غبرة في اللون وفضحه الصبح اذا ضوؤه
وقيل معناه انه لما تبين الصبح جدا ظهرت غفلته عن الوقت فصار كما يفتضح بعيب يظهر منه قال الخطابي وقد روى بالصاد غير
المعجمة قال ومعناه ما بان له الصبح ومنه الافصاح بالكلام وهو الابانة من الضمير بالبيان ٥ اراد بالاذانين الاذان والاقامة
فغلب احد الاسمين على الاخرى على ان الاذان في الاقامة حقيقة ايضا لانه اعلام بالصلوة والدخول فيها والاذان اعلام
بوقتها ٥ مثنى مثنى يعني ان في كل ركعتين تسليما وقد تقدم ذكره ٥ الجحيم من اسماء جهنم وهو في اللغة معظم النار ٥ الاجتراء
الاقدام على الشيء من غير خوف ولا فزع والجبن خلافه ٥ مهلا يعني امهل اي تان واتئد ويقال للواحد والاثنين والجمع
والمذكر والمؤنث بلفظ واحد ٥ لاث فلان بفلان اي دار به ولاذ به ٥ اوشك يوشك اذا اسرع

تربيع

الشفق
يحج انه
سرف

استصرخ تصويب النجوم
تواري الشفق
فحمة العشاء

فلم اسبح فينتقض
الكبائر فاك

اسوة دجاه

قفل العضاه صلتا

اخترط نحر العدو

لاقتطعناهم

مصاف رجالا
وركبانا فوازينا
عقبا فنكصوا لا ياتون
ثائر الرس

ثائر فضح الصبح

الاذان والاقامة
مثنى مثنى الجحيم
اجترا مهلا
لاث يوشك

والدرك

والوشك السرعة التفيؤ تحول الظل من جهة الى اخرى وفاء الفي اذا رجع من الغرب الى الشرق وذلك بعد الزوال قوله
الشمائل جمع شمال وهي ضد اليمين وذلك جمع على غير القياس قوله واخرون اي صاغرون قوله التحري القصد والعزم على تخصيص
الشي بالفعل او القول قوله تجوز في الامر اذا اسرع فيه وخففه قوله الهيئة البذة السيئة الرثة قوله انمار عن مكانه اي فارقه اراد
انه تحول عن موضعه الذي صلى فيه قوله النفس من ذلك اي البعد منه تفعيل قوله الحق والحتم اللازم الواجب الذي لا بد منه فعلم يرد
بقوله كذب ابو محمد تعمد الكذب الذي هو ضد الصدق لان الكذب انما يجي في الاخبار وابو محمد انما افتى فتيا راي فاخطا فيه
وهو رجل من الانصار له صحبة ولا يجوز ان يكذب في الاخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم والعرب من عادتها ان تضع الكذب
موضع الخطا فتقول كذب سمعي وكذب بصري اي اخطا قوله القدوس بضم القاف وفتحها من القدس الطهارة والتقدس
التطهير وسيبويه يرويه بالفتح وغيره يرويه بالضم والفتح قوله النعم الابل وحمرها خيارها واعلاها قيمة قوله مشهودة محضورة
يعني تشهدها ملائكة الليل والنهار وتحضرها هذه صاعدة وهذه نازلة قوله بدن بالتخفيف اذا سمن وبالتشديد اذا كبر قوله نفح الماء
في وجهه اذا رشه عليه قوله هذا كناية عما يقدمها الانسان لنفسه من الاعمال الصالحة يقول رب غني في الدنيا لا يفعل خيرا فهو
فقير في الاخرة ورب مكتسي في الدنيا ذي ثروة ونعمة عار في الاخرة تعني قوله التفطر التشقق قوله قافية الراس موخره ومنه سميت
قافية الشعر وقيل قافية وسط والمراد يعقد على راس احدكم فكنى بالبعض عن الكل
الطروق اتيان المنزل ليلا قوله الهوي بفتح الهاء طائفة من الليل فيقول مضى هوي من الليل اي هزيع منه قوله الصارخ الديك
والصراخ صوته قوله الاستنان التسوك بالمسواك قوله الترسل في القراءة اتباع بعضها بعضا من غير مد ولا اطالة قوله
الملكوت من الملك العز والغلبة والجبروت الكبر والسطوة والقدرة وزيدت التاء فيهما كما زيدت في رهبوت
ورحموت من الرهبة والرحمة قوله الكبرياء الكبر والاعتلاء قوله التوسد النوم واصله من الوسادة وهي المخدة وذلك ان
الغالب على حال من يريد ان ينام ان يجعل تحت راسه مخدة قوله الشن القربة البالية وجمعها شنان قوله الشناق
الخيط الذي يشد به فم القربة تقيت الرجل القربة اذا رفعه واشطره ورصدته تتامت اي تكاملت وتمت قوله الغطيط صوت
النائم وكذلك خطيط هكذا جاء في الحديث غطيط او خطيط قوله الطهور بفتح الطاء الماء يتوضا به ويتطهر به قوله الايكاء شد
فم القربة وغيرها الم باهله اي قرب منهم وهو كناية من الجماع معها والالمام القرب من الشيء قوله اراد بالكراع الخيل المربوطة في
سبيل الله تعالى قوله قربت من الشي اقرب قربا اذا دنوت وقربته بالكسر اقربه بالفتح قربانا فانه قاربه اي دنوت فا
الاول قاصر والثاني متعدي قوله بعث الله النائم اذا ايقظه من نومه لان النوم اخو الموت والاستنثار الامتخاط وتحريك نثرة
الانف وهي طرفه قوله انشر الله الميت ونشره اذا احياه ونشر الميت اذا عاش قوله الاوابين جمع اواب وهو الكثير
الرجوع الى الله بالتوبة وقيل هو المطيع وقيل المسبح ومعنى قوله حين ترمض الفصال يريد ارتفاع الشمس ورمض الفصال ان تحمى
الرمضاء وهو الرمل بحر الشمس فتبرك وهي اولاد الابل جمع فصيل من شدة حرها واحراقها اخفافها قوله شد المئزر كناية من اجتناب
النساء او عن الجد والاجتهاد في العمل قوله المتعمق المبالغ في الامر المتشدد فيه الذي يطلب اقصاه قوله الاوزاع الفرق والجماعات
يقال فيها اوزاع من الناس اي جماعات وهو من التوزيع التفريق قوله طفق يفعل فعلا اي جعل قوله الحجرة الناحية المنفردة و
الاحتجار الانفراد والتنحي عن القوم وقوله حجيرة تصغير حجرة قوله الخصفة نوع من الحصر واصل الخصف الجمع والضم وقيل الخصف ثياب
غلاظ ولعلها شبهت بالخصف لخشونتها فسميت به قوله الحصب الرمي بالحجارة قوله نفلتنا اي زدتنا والنافلة الصلوة الزايدة
على الفريضة قوله هذا امثل من كذا اي افضل وادنى الى الخير وامائل الناس خيارهم قوله قد تقدم في هذا الكتاب شرح البدعة واستقصينا
ذكرها في حرف الهمزة فاما قول عمر رضي الله عنه نعمت البدعة هذه يريد بها صلوة التراويح فانه في حيز المدح لانه فعل من افعال الخير
وحرص على الجماعة المندوب اليها وان كانت لم تكن في عهد ابي بكر رضي الله عنه فقد صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما
قطعها اشفاقا من ان تفرض على امته وكان عمر ممن نبه عليها وسنها على الدوام فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة وقد قال في

تنفيؤا
الشمايل داخرون
لا تتحروا تجوز بذه
فيتمار النفس
حق وحتم كذب ابو محمد
القدوس حمر النعم
مشهودة محضورة
بدن نفح كاسية في الدنيا عارية في الاخرة
تفطر تزيع قافية
بال الشيطان في اذنه
طرق هويا الصارخ
فاستن فيهما ترسلا
الملكوت والجبروت
الكبرياء فتوسدت
شنا فيها شناقها
الغطيط فتتامت
غطيط خطيط طهوره
اوكاء الم باهله الكراع
يقاربها فيبعثه وينتثر
نشر الاوابين
شد المئزر
المتعمقون اوزاعا
طفق احتجر بخصفة
وحصبوا نفلتنا
امثل نعمت البدعة هذه

آخر الحديث ه والتي تنامون عنها افضل نبهنا على ان صلوة آخر الليل افضل قال وقد اخذ بذلك اهل مكة فانهم يصلون التراويح بعد ان ينامو ه وزع الفجر بريد قبيله لقريب وزوع كلت اعلاه ه ه

الباب السادس

في صلوة العيد والكسوف والاستسقاء والجنائز ه الخرص الحلقة الصغيرة من الحلي ه السخاب القلادة عن الحرز يلبسها الصبيان والجواري ه تقال مه امراة من سطة النساء اي من اوساطهن حسبا ونسبا ه السفعة سواد في اللون ه الشكاة الشكوي مفتوح الشين ه العشير الزوج فعيل من العشرة وكفره جحدهن حقه يريد انهن يشكون ازواجهن الى الناس ويجحدون احسانهم اليهن ه القرط من حلي الاذان وجمعه اقرطة في القلة ه الفتخة حلقة يلبسها النساء في اصابع ارجلهن وايديهن لا فص لها ه السفلة السقاط من الناس يقال هو من السفلة ولا تقول هو سفلة لانه جمع والعامة يقول رجل سفلة من قوم سفل وبعض العرب يخفف فيقول فلان من سفلة الناس فنقل كسر الفاء الى السين والسفالة النذالة ه البعث القوم يبعثون في الغزو ونقطعهم افرادهم من الناس نقسهم ه المخاصرة ان ياخذ الرجل بيد رجل اخر يتماشيان ويد كل واحد منهما عند خصر صاحبه ه اللب العقل والحازم العاقل المحترز في الامور المستظهر فيها ه النسك العبادة واراد به هنا التضحية ه تكب على قوسه اذا اتكاء عليها ه التجميع اقامة الجمعة ه الوحدان جمع واحد والمراد صلينا منفردين واحدا واحدا ه العواتق جمع عاتق وهي المراة المخدرة اي ان تدرك وكذلك العتق مثل حائض وحيض ه الخدور جمع خدر وهو الموضع الذي تصان فيه المراة والخدر الستر ه الكلمي الجرحي جمع كليم اي جريح ه الجلباب الملحفة والازار الذي تتغطى به المراة ه العنزة قد تقدم ذكرها وهي شبه العكازة وفي طرفها سنان فيه طول ه الرغائب جمع رغيبة وهي ما يرغب فيه ه سبوح من التسبيح ويروى بضم السين وفتحها مثل قدوس وقد ذكر ه الروح هنا اسم جبرئيل عليه السلام وقيل اسم ملك الملائكة غيره ه يقال كسفت الشمس بالفتح والكسفها الله يتعدى فعله ولا يتعدى وكذلك كسف القمر والاولى ان يقال خسف القمر وقد جاء في الحديث كسفت الشمس وخسفت وكسف القمر وخسف ه الافزار انفعال من الفؤادة ه فزعت اي التجات اليه يقال فزعت الى فلان فافزعني اي لجات اليه فاغاثني واستغثت به فاغاثني ه العائذ اللاجي عند لفلان اي لجات اليه ه القطف العنقود وهو اسم لكل ما يقطف من الفواكه ونحوها ه الحطم الكسر والدوس ه الشوارف جمع شارفة وهي الناقة المسنة كانوا يسمونها من ابلهم فلا تركب ولا تحلب ولا يوكل لحمها وقد تقدم شرحها في تفسير سورة المائدة من حرف التاء ه الحجر جمع حجرة يريد بها منازل نسائه وظهرانيها بفتح النون اي بينها وقد تقدم شرحه مستوفى في حرف الهمزة في كتاب الايمان ه الفتنة الاختبار والامتحان والمراد بفتنة القبور مسائلة منكر ونكير ه السجال جمع سجل وهو الدلو اذا كان فيه ماء قل او كثر ولا يقال له وهو فارغ سجل ولفظه مذكر والدلو مؤنثة هكذا قال الجوهري وقال الازهري السجل اعظم ما يكون من الدلاء ه احوج الشيء اذا عاد ورجع ه بفتح الراء [illegible] وجهها ه المجن شبه الصولجان وليس به القضب واحد الاقضاب وهي الامعاء ه خشاش الارض هوامها وقد جاء في الحديث خشاشها او خشيشها ه تجلت الشمس اذا انكشفت وخرجت من الكسوف وكذلك انجلت ه الانكفاء الرجوع من حيث جئت والميل الى جهة اخرى ه فزعت الى الامر اي لجأت اليه وقد ذكر ه التكعكع المشي الى وراء وقيل التوقف والاحتباس ه معنى محضت الشمس الى انجلت واصل المحض الخلوص وتقول محضت الذهب اذا خلصته مما يشوبه ومنه التمحيص من الذنوب وهو التطهير منها من الذنوب وهو التطهير منها ه يعني بالسبتيين النعلين والسين مكسورة ه القيد بكسر القاف القدر ه التنوم من نبات الارض ينبت فيه وفي ثمره سواد قليل ه قال الخطابي قوله مازورا براء غير معجمة وهو اسم فاعل من الوزر والمحظور خطار وهو تصحيف من الراوي وانما هو مازر برائين معجمتين اي تجمع كثير يقول العرب الفضار منهم ازروا البيت منهم ازرا اذا غصص بهم لكثرتهم وقال الازهري في كتاب التهذيب وذكر حديث سمرة بن جندب وقال

والتي تنامون عنها
وزوع
خرص سخابها
سطة النساء وسفعاء
الشكاة العشير تكفرن
اقرطهن فتخهن
سفلة النساء يقطع بعثا
مخاصر للب الحازم
نسكه تنكب تجميع
واحدانا العواتق
والعتق
الخدور الكلمي
الجلباب العنزة
الرغائب سبوح الروح
كسفت فافزعوا
فافزعوا عائذا
قطفا يحطم الشوارف
ظهراني الحجرة
يفتنون في القبور
سجال احت
نفحها المجن قضبه
خشاش تجلت وانجلت
فانكفات فتكعكع
تكعكعت محضت
السبتيين قيد
تنومه بازر

بازر نزابين ايضاً وفسره بمعناه وكذلك ذكره الهروي في كتابه قال يقال ابنت الوالي والمجلس ازرابي كثير الزحام بسن قوم
متسع ويقال الناس ازر اذا انضم بعضهم الى بعض قه تاب الناس الى فلان اي رجعوا اليه قه لقول رميت بالسهم رمياً ورايته
مرماة وارعينا وتراميا اذا رميتم بالسهام عن القسي قال ويقال خرجت ارمي اذا خرجت ارمي في الاغراض وفي اصول
الشجر وخرجت ارتمي اذا رميت القنص قه الدخان الآنكاف قه احدث صلوة اي اقرب صلوة اليكم عن الصلوة
التي صليتموها قه الخشوع الخضوع قه الاستسقاء طلب السقي وقد صار غالباً على طلب الغيث ومسألة الله تعالى ان يسقي الناس و
والدواب وسائر الحيوان والنبات عند تعذر الغيث قه التبذل ترك التزين والتهيؤ بالهيئة الجميلة قه التضرع المبالغة في
السوال والرغبة قه الخميصة كساء اسود له علمان فان لم يكن معلما فليس بخميصة قه السنة هنها الجدب والغلاء قه اراد بالمال
المواشي قه القزعة بالتحريك القطعة من الغيم والجمع قزع قه الحوبة الموضع المنخفض من الارض الجود بفتح الجيم المطر الغزير قه الاغاثة
الاعانة والمراد به اغاثتهم بانزال المطر وليس من الغيث فان فعل الغيث ثلاثي تقول غاث الغيث الارض اذا اصابها وغاث
الله البلاد يغيثها غيثاً وغيثت الارض تغاث والسوال منه غثنا ومن الغوث اغثنا قه الآكام جمع اكمة وهي الرابية من الارض
قه الظراب جمع ظرب وهي صغار الجبال والتلال قه قحط المطر احتباسه وتاخره يقال قحط المطر يقحط وقحط بالفتح والكسر واقحط
القوم اذا اصابهم القحط وهو الجدب وقحطوا على ما لم يسم فاعله قه الكشط والقشط واحد وهو قلع الشيء اذا ازاله والمراد انكشاف
الغيم عن المدينة قه تشق المآخر بالباء الموحدة المشددة وقال الخطابي تشق ليس بشيء هو تشق من التشق الوحل ويحتمل ان يكون
تشق اي صار منزلة وزلقاً والميم والباء يتعاقبان وقال غيره انما هو البار من قولهم بتقت الثوب وبتكته اذا قطعته في خفية
اي قطع بالمطر وجائز ان يكون بالنون من قولهم نشق الظبي في الحبالة اي علق ورجل نشق اذا كان يدخل في امور لا يكاد
يتخلص منها قه الاكليل ما اطاف بالراس من عصابة مزينة بجوهر او خرز ونحوه اراد ان الغيم تقطع من وسط السماء وصار في
آفاقها كالاكليل وكل شيء احدق بشيء واطاف به فهو اكليل له قه الملاء جمع ملاءة وهي الازار شبه تمزق الغيم بعضه الى بعض
وانحسارة عن المدينة بالازار اذا جمعت اطرافه وطوى قه الذي جاء في كتاب الحميدي ملاءنا وفي كتاب مسلم ملتنا ولم يتعرض الحميدي
في غريبه الى شرح هذه اللفظة والذي جاء في كتاب رزين هلتنا يعني السحاب وهو اقرب الى المعنى والله اعلم وهذه اللفظة
لم تجي الا في رواية مسلم وما اعرف معناها ونحن نرويها كما سمعناها الى ان نعرف لها معنى قه السبل جمع سبيل وهي الطريق قه المواشي
جمع ماشية وهي الغنم والبقر والابل السائمة قه الجاب اي انكشفت وتقطعت قه العزالي جمع العزلاء وهي فم المزادة قه اجدبت
البلاد اذا وقع فيها الجدب وهو ضد الخصب وذلك اذا تاخر الغيث او لم تنبت الارض فغلت الاسعار قه ابان الشيء
وقته واوانه قه البلاغ ما يتبلغ به ويتوصل به الى الشيء المطلوب قه الكن ما يرد الحر والبرد من الابنية والاكن قه حص ريش الطائر
اذا حلقه فشبه نبات الارض بالجدب بحلق ريش الطائر قه اقنع الرجل يديه اذا رفعهما وكذلك اقنع راسه قه الذي جاء في
كتاب سنن ابي داود رحمه الله وهو الذي اخرج هذا الحديث عن جابر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يواكي هكذا جاء في الكتاب
فيما قراناه وبحثت عنه في نسخ اخرى فوجدته كذلك والذي جاء في معالم السنن للخطابي رحمه الله قال جابر رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يواكي بالباء معجمة من تحت بنقطتين قال ومعناه التحامل على يديه اذا رفعهما ومدهما في الدعاء قال ومنه
التوكؤ على العصا وهو التحامل عليها قه المريء الذي يجري يقال مرأني الطعام وامرأني قال الفراء يقال هناني الطعام ومراني
اذا اتبعوها هنأني فاذا افردوها قالوا امرأني بغير الف قه قال الخطابي مربعا يروى على وجهين بالياء والباء فمن
رواه بالياء جعله من المراعة وهي الخصب يقال منه مرع المكان اذا اخصب فهو مريع بوزن فعيل ومن رواه بالباء كان
معناه منبتا للربيع يقال اربع الغيث يربع فهو مربع بوزن مكرم قه راث علينا الامر اذا ابطا فهو رائث قه جاش
الوادي اذا دفق جريه وزخر وكذلك جاش الميزاب يجيش اذا اندفق بالماء قه الثمال الملجا الذي يعتمد عليه
في الامور قه الارامل جمع ارملة وهي المراة التي لا زوج لها بكرا كانت او ثيبا تزوجت او لم تتزوج وكذلك

ناب ارعمى
وابرامى حسر
كاحدث صلوة
الخشوع الاستسقاء
متبذلا متضرعا
خميصة السنة المال
قزعة الحوبة
اغثنا الآكام
الظراب قحط المطر
تكشطت المدينة
تشق

الاكليل
الملاء الذي ملتنا
السبل المواشي
انجابت عزاليها

اجدبت ابان
بلاغا كن حصت
قنع يواكي

مريا

مربعا
رائث
تجيش ثمال
عصمة الارامل

الا رمل الرجل وعصمتهن مما يعتصمن به اي يستوثقن به ويركن اليه ق ان رث وان رثت ابتدات واراد بالنجوة السحاب
وخصها بالنجد لان البحر عن المدينة في الجهة وهي الجنوب ق ان زمت اي قصدت الشام وهو الجانب الذي تهب منه
الشمال ق عديقة تصغير عدقة اي كثيرة الماء ق الصيب المطر المدرار الدافق ق البعي والنعي خبر الموت ق النزل ما يعد
للضيف من طعام وشراب ونحوه ق هنا مبالغة في التنظيف وقد تقدم تفسيره مستوفى في كتاب من حرف الدال ق الذمة
والذمام الضمان تقول فلان في ذمتي اي في ضماني وقيل الذمة والذمام الامان والعهد ق الحبل العهد والامان ومنه قوله تعالى واعتصموا
بحبل الله جميعا اي بعهده وكان من عادة العرب ان يخيف بعضها بعضا فكان الرجل اذا اراد سفرا اخذ عهدا من سيد قبيلة فيامن
بذلك ما دام في حدودها حتى ينتهي الى الاخرى فياخذ مثل ذلك فهذا حبل الجوار اذا مات للانسان ولد صغير قيل جعله الله لك
سلفا وفرطا فالسلف من سلف المال في المبيعات كانه قد سلفه وجعله ثمنا للاجر والثواب والفرط المتقدم على القوم لطلب
الماء اي جعله الله لك متقدما بين يديك وذخرا عنده ق استهل المولود اذا بكى عند الولادة او صاح ق السقط الولد يسقط
من بطن المرأة قبل تمامه ق الدهقان الاتاني الكبير الذي له فلاحون يعملون بين يديه في اعمال من الفلاحة والزراعة ونحوها والحطم
الكسر والدوس ق التصدي التعرض للشيء ق وقيل هو ان يتشرف الشيء ناظرا اليه ق الايماض الاشارة الى الشيء ق حيال الشيء
تلقاؤه ق الحجرة البحر نفست المرأة بفتح النون وضمها اذا ولدت والنفاس الولادة بفتح النون اذا حاضت ق الغلس
ظلمة اخر الليل والتغليس فعل الشيء في الغلس ق القم الكنس والقمامة الكناسة ق الايذان الاعلام بالامر ق المنبوذ
المرمي الملقى اراد انه مر بقبر منتبذ عن القبور فصلى عليه قال الهروي ومن رواه باضافة قبر الى منبوذ اراد بقبر شخص منبوذ والمنبوذ
اللقيط قلت ليس لهذه الرواية وجه فان في روايات هذا الحديث انه مر بقبر وراى قبرا منتبذا فهذا ما يمنع انه اراد
الاضافة والله اعلم ق القايل اسم فاعل من القايلة وهي شدة الحر ق الكل الثقل والدين ق الضياع بفتح الضاد العيال
ق المشاقص جمع مشقص وهو من النصال ما طال وعرض وقيل هو سهم له نصل عريض الرضيع الذي تشرب انت وهو لبنا
واحدا وهو الاخ من الرضاعة ق اوجب الرجل اذا فعل فعلا وجبت له به الجنة او النار ق الاستخارة في الامور طلب الخيرة
فيها واستعلام ما عند الله تعالى فيها ق استقدرك لكذا اي اطلب منك ان تقدرني عليه ق قدرت الشيء اقدره اي
قدرته وهيأته وليلة القدر هي الليلة تقدر فيها الارزاق ق موجبات رحمتك ما يوجب الرحمة من الاعمال والطاعات
ق عزائم المغفرة الاسباب التي تعزم له الغفران وتحققه ق المنحة العطية ق الجائزة ما يعطى الوفد والقاصد واصل الجائزة
ان يعطي الرجل الرجل ماء ويجيزه ليذهب لوجهه يقول الرجل اذا ورد ماء لقيم الماء اجزني ماء اي اعطني ماء حتى اذهب
لوجهي ثم كثر هذا حتى سموا العطية جائزة ق الحباء العطية ق اعتم بحلاب الابل اذا اراحها ثم اناخها في مراحها فحلبها حين
يدخل في عتمة الليل وهي ظلمة قال الازهري وكان المعنى لا يغرنكم فعلهم هذا عن صلاتكم فتؤخروها ولكن صلوا اذا كان وقتها
وحلاب الابل حلبها ق اراد بقوله ارحنا بها اي اذن بالصلاة نستريح بادائها من شغل القلب بها وقيل كان اشتغاله
بالصلاة راحة له فانه كان يعد غيرها من الاعمال الدنيوية تعبا فكانه يستريح بالصلاة لما فيها من مناجاة الله تعالى ولهذا قال
صلى الله عليه وسلم وقرة عيني في الصلوة وما اقرب الراحة من قرة العين ق

كتاب الصوم

يقال غم الهلال واغمي وغمي اذا غطاه شيء من غيم وغيره فلم يظهر ق يقال قدرت الامر اقدره واقدره اذا نظرت فيه
ودبرته والمعنى قدروا عدد الشهر حتى تكملوه ثلاثين يوما ق القترة الظلمة والغبار ق الغياية بياءين متوسطتين منقوطتين
من تحت كل شيء اظل الانسان فوق راسه مثل السحابة والغبرة والظلمة ق التراءي تفاعل من الرؤية وهو طلب رؤية
الهلال ق النسك العبادة والمراد به ههنا الصوم ق قال الخطابي معنى الحديث ان الخطا موضوع عن الناس فيما كان سبيله
الاجتهاد فلو ان قوما اجتهدوا فلم يروا الهلال الا بعد الثلاثين فلم يفطروا حتى استوفوا العدد ثم ثبت عندهم ان الشهر
كان تسعا وعشرين فان صومهم وفطرهم ماض فلا شيء عليهم من وزر او عتب وكذلك في الحج اذا اخطؤوا عرفة

فليس

انشاءت تحرينه نشأت
عين عديقه صيبا نعي
نزل ... الثلج والبرد
ذمتك حبل جوارك
سلفا وفرطا
يستهل السقط الدهقان
كحطم تصدى يتشرف
اومضت حيال ...
نفاسها يغلس فقم
اذنتموني قبر منبوذ
قايل كلا ضياعا
بمشاقص رضيع
عائشة اوجب الاستخارة
استقدرك فاقدره لي
موجبات رحمتك
عزائم مغفرتك
المنحة اجيزك
احبوك يعتمون
ارحنا بها
غم واغمي وغمي فاقدروا له
قترة غياية تراءي
نسك صومكم يوم تصومون

فلبس عليهم اعادته وكذلك اضحاهم تجزئهم وانما هذا رفق ولطف لعباده ٥ الفجاج جمع فج وهو الطريق ٥ جحح اسم
علم لمن يلقه قال الخطابي اختلف الناس في معنى قوله شهرا عيد لا ينقصان فقال بعضهم معناه انهما لا يكونان ناقصين
في الحكم وان وجدنا قصين في الحكم وان وجدانا قصين في عدد الحساب وقال بعضهم معناه انهما لا يكادان
يوجدان في سنة واحدة مجتمعين في النقصان ان كان احدهما تسعة وعشرين كان الآخر ثلثين قال الخطابي وهذا
القول لا يعتمد عليه لان الوقوع يخالفه الا ان يحمل الامر على الغالب والاكثر وقال بعضهم انما اراد بهذا تفضيل العمل في العشر
من ذي الحجة فانه لا ينقص في الاجر والثواب عن شهر رمضان ٥ الامة الجيل من الناس والامية التي لا تكتب ولا
تقرأ وقيل هو منسوب الى الام اي انها على اصل ولادتها لم تتعلم الكتاب ٥ خنس ابهامه اي قبضها وجمعها من اخواتها
٥ الاجماع العزام والنية ٥ التبييت ان ينوي الصيام من الليل ٥ الزور الزائر والضيف وهو مصدر يقع على الواحد و
الاثنين والجمع والذكر والانثى الحيس دقيق وسمن وتمر مخلوط وقيل تمر وسمن واقط ٥ الوليدة الامة والجمع الولائد ٥ ذرعه القي
اذا خرج عن غلبة من غير استدعاء ولا اقتضاء ٥ من ذهب الى ان الحجامة تفطر فهو ظاهر ومن قال انها لا تفطر فمعناه انهما تعرضا
للافطار اما المحجوم فللضعف الذي يلحقه من ذلك فربما اعجزه عن الصوم واما الحاجم فلا يامن ان يصل الى حلقه شيء من
دم المحجوم فيبلعه او من طعمه وهذا كما يقال اهلك فلان نفسه اذا كان يتعرض للمهالك وكقوله صلى الله عليه وسلم من جعل قاضيا فقد
ذبح بغير سكين يريد انه قد تعرض للذبح وقيل هذا على سبيل الدعاء عليهما كقوله عليه السلام فيمن صام الدهر لا صام ولا افطر
المعنى بطل اجرهما فكانهما صارا مفطرين غير صائمين ٥ التقبيل البوس والمباشرة اراد بها الملامسة والملاعبة ومقدمات
الجماع ٥ يروى لاربه بكسر الهمزة وسكون الراء وهو الارب العضو المخصوص يعني الذكر ويروى بفتح الهمزة والراء والارب
الحاجة واردت به حاجة الجماع ٥ هش الى الامر يهش اذا مالت نفسه وفرح به ٥ قوله فما اي فماذا عليه والهاء للسكت
ويجوز ان يكون منه بمعنى السكت ٥ سرد الصوم اذا تابعت بعضه بعضا من غير افطار ٥ الشارة الرواء والمنظر
الحسن والزينة ٥ طعم الرجل يطعم اذا اكل ٥ العهن الصوف المصبوغ ٥ قال الخطابي يجوز ان يكون اراد بصوم التاسع مخالفة
اليهود فيصوم اليوم التاسع ويدع العاشر ويجوز ان يكون اراد ان يصله بيوم قبله كراهة ان يصوم يوما فردا ٥ لا يصله بصيام
قبله ولا بعده واما قول ابن عباس ان عاشورا هو اليوم التاسع فان بعض اهل اللغة زعم ان يوم عاشورا مأخوذ من
اعشار اولاد الابل والعشر عندهم تسعة ايام وذلك انهم يحسبون في الاظماء يوم الورد فاذا وردوا يوما واقاموا في
الرعي يومين ثم وردوا اليوم الثالث قالوا وردنا ربعا وانما هو اليوم الثالث في الاظماء واذا اقاموا في الرعي ثلثا ثم وردوا يوما في اليوم
الرابع قالوا وردنا خمسا وعلى هذا الحساب فالعشر انما هو اليوم التاسع واليه ذهب ابن عباس ٥ قد تقدم تفسير هذا الكلام
مستوفى في كتاب الاعتصام من حرف الهمزة ونحن نذكر منه نبذة قالوا المراد بهذا الحديث ان الله عز وجل لا يمل ابدا مللتم او لم
تملوا وقيل اراد ان الله لا يطرحكم حتى تتركوا العمل له فسمى الفعلين مللا وكلاهما ليس بملل وقيل اراد ان الله لا يقطع فضله حتى تملوا سؤاله
له التحري القصد ٥ ايام البيض من كل شهر ثالث عشر ورابع عشر وخامس عشر وسميت بيضا لان لياليها بيض لطلوع القمر فيها
من اولها الى آخرها ولا بد من حذف مضاف تقديره ايام الليالي البيض ٥ الغر البيض من غرة الفرس وهو البياض الذي يكون في وجهه
٥ ترمي اي انها ترمي الدم وذلك ان الارنب يحيها الدم كما تحيض المرأة ٥ الانتباذ الانفراد والتنحي عن الناس ٥ هجوم العين
غورها ودخولها في مكانها من الضعف ٥ نفهت النفس بالنون اذا اعيت وسئمت ٥ الشبه ان يكون غضب رسول الله صلى الله
عليه وسلم من مسألته اياه عن صومه كراهية ان يقتدي به السائل في ذلك فيعجز عنه ويسأمه ويمله او انه يفعله فيكون من
غير نية واخلاص فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يواصل وينهى امته عن الوصال وقد ترك النوافل خوفا من ان يقتدي
به امته فيعجزوا ٥ تقول ليتني طوقت هذا الامر اي ليته جعل داخلا في طاقتي وقدرتي ولم يكن صلى الله عليه وسلم عاجزا عن
ذلك غير مطيق له لضعف فيه ولكنه كان انما خاف العجز عنه للحقوق التي تلزمه لنسائه لان ذلك يخل بحظوظهن منه ٥

فجاج جمع شهرا عيد لا ينقصان
امة امية خنس جمع تبيت زور حيس الوليدة ذرعه القي افطر الحاجم والمحجوم تقبيل وبياشر
املككم لاربه هشت فما يسرد
شارتهم يطعم العهن لاصوم من التاسع
لا يمل حتى تملوا
تحري ايام البيض الغر ترمي تنتبذ هجمت له العين نفهت له النفس فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وددت اني طوقت

الكنف الجانب اراد انه لم يقر بها ولم يطلع منها على ما جرت به عادة الرجال مع نسائهم ♦ المناقصة المرادة في القول ينقص قول و

النقص قوله اي لم يصم ولم يفطر كقوله تعالى فلا صدق ولا صلى ويجوز ان يكون دعاء عليه كراهية لصنيعه ♦ شهر الصبر هو شهر رمضان واصل

الصبر الحبس وسمي الصيام صبرا لما فيه من حبس النفس عن الطعام والشراب والنكاح ♦ الاشهر الحرم ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب

♦ غرة الشهر اوله ويقال لثلثة ايام من اول الشهر غرر ♦ الديمة المطر الدائم في سكون فشبه به الاعمال الدائمة مع القصد والرفق ♦

اشتمال الصماء هيئة مخصوصة من اللبس وقد تقدم ذكره مستقصى في كتاب الصلوة ♦ الاحتباء ان يجمع الانسان بين ظهره وركبتيه بحبل

او ثوب فيستند اليه ♦ النسك هنا الذبيحة يريد به الضحية ♦ ايام التشريق ثلثة ايام بعد يوم النحر سميت بذلك لانهم كانوا يشرقون

فيها لحوم الاضاحي في الشمس وقد استوفينا ذكر ذلك في كتاب الحج من حرف الحاء ♦ الثج الحجة والثنية ♦ سرر الشهر اخره وكذلك

سرره وسراره قال الخطابي وما روي عن الاوزاعي انه قال سره اوله غلط في النقل ولا اعرف له وجها في اللغة قال وقوله في الحديث صوموا

الشهر يريد مستهل الشهر والعرب تسمي الهلال شهرا قال ما شهر بل قلامة الظفر قال وفي السر ثلث لغات سره وسرره وسراره وقال و

يجوز ان يكون سره وسطه وسر كل شئ جوفه ووسطه ومنه سرة الانسان فيكون حثا على صيام ايام البيض قال وقوله هل صمت من سرر شعبان

شيئا وقال ويشبه ان يكون سوال زجر وانكار لانه قد نهى ان يستقبل الشهر بيوم او يومين ويشبه ان يكون هذا الرجل قد اوجبهما على نفسه

فاستحب له الوفاء بهما وان يجعل قضاءهما في شوال ♦ المحلاب قدح يحلب فيه يملاؤه قدر الحلبة ♦ اللماذ فشر السحو واراد به قشر الغبر الذي

يجتمع مارها ♦ السحور بفتح السين ما يتسحر به وبضمها الفعل نفسه ♦ استطار ضوء الفجر اذا انبسط في الافق واستطار الشئ اذا فرقه

واقلقه بقول لا تغرنكم عن التبحر المستطيل فانه الصبح الكذاب فلا تمتنعوا به عن الاكل والشرب ♦ القائم هو الذي صلوة الليل ورجوعه قعوده

عن صلاة اذا سمع الاذان ♦ قوله فقد افطر الصائم اي انه قد صار في حكم المفطر وان لم ياكل ولم يشرب وقيل معناه انه دخل في وقت الفطر

وجاز له ان يفطر فبل اصبح الرجل اذا دخل في وقت الصبح وكذلك امسى واظهر ♦ جدحت السويق اي لثته والمجدح خشبة طرفها دجواب

يخلط بها ♦ لا يالوا في كذا اي لا يقصر ♦ الاستيثار الثاني والاخر ♦ المواصلة في الصوم هو ان يصوم يومين او ثلثة لا يفطر فيها ♦ يعني قوله

اي اطعم واسقى اي اعان على الصوم واقوى عليه فيكون ذلك بمنزلة الطعام والشراب لكم ♦ المتعمق في الامر المبالغ فيه المجاوز الحد ♦ نكل به

اذا جعله عبرة لغيره وقيل هو العقوبة ♦ الجنة الوقاية ♦ لا يرفث اي لا يفحش في القول ♦ معناه فليقل لصاحبه اني صائم يرده بذلك عن

نفسه وقيل هو ان يقول ذلك في نفسه ليعلم نفسه انه صائم ويذكرها فلا يخوض معه ولا يكافيه على شتمه لئلا يفسد صومه ولا يحبط اجر عمله ♦ قول

الزور هو الكذب ♦ قد جاء تفسيره في الحديث اي فليدع لهم وكذلك هو فان الصلوة في اللغة اصلها الدعاء ♦ الابنية جمع بناء

وهو الخباء والخيمة ♦ الركاب الابل ♦ العزمة الفريضة وهي ضد الرخصة ♦ البر الطاعة وفعل الخير وقوله من امبر ام صيام بدل من لام التعريف

ويجعلون مكانها الميم ♦ المكثور عليه الذي اجتمع الناس وكثروا فلا يخلوا ♦ الوصب الغضب فلان يجد علي اي يغضب ♦ الظهر هنا كناية عن الابل

ومعالجته معاناته يريد به مكاراته والسقوة ♦ المرضع المراة التي لها ولد ترضعه فان وصفها بارضاع الولد قلت مرضعة ♦ شطر كل شئ

نصفه ♦ الهدى السيرة والطريقة ♦ الحمولة بالضم الاعمال فاما الحمول بالفتح فهي الابل التي عليها الهوادج كان فيها نساء او لم يكن ♦ بذا فيه

مذهبان ان يصوم الولي عن المولى عليه واليه ذهب قوم من اصحاب الحديث وهو مذهب الشافعي في القول القديم والاخر ان يكون المراد

الكفارة فعبر عنها بالصوم اذ كانت ملازمة للصوم وعلى هذا اكثر الفقهاء ♦ الخطب الامر والشان ♦ اي فعل فعلا لا يتنزل عنده منزلة الاحتراق

من شدة وقعه عنده ♦ اللابة الارض ذات الحجارة السود الكثيرة وهي الحرة ولابتا المدينة حرتاها من جانبيها ♦ الصاع مكيال يسع اربعة

امداد والمد رطل وثلث بالعراقي ورطلان على اختلاف المذهبين ♦ المكتل اناء شبه الزنبيل يسع خمسة عشر صاعا ♦ العرق بفتح

الراء خواص منسوج مضفور يجعل منه الزنبيل عرقا لانه يجعل منه الفدية ما يعطيه المفطر عن كل يوم وهو مد من طعام والمد قد ذكر مع الصاع ♦

كتاب الصبر

والصدق والصدقة وصلة الرحم ♦ الصدمة الاولى سماع المصيبة ومعرفتها فكانه قد صدمته بغتة كما يصدمه الحائط من حيث لا

يشعر ♦ اجره يوجره اي اثابه واعطاه الاجر والجزاء والامر منه اجرني وهو بلفظ السوال ايضا ♦ الخلو الفارغ البال من الهموم ♦ فعول

كنف . تناقصني
لا صام ولا افطر
شهر الصبر الحرم
غرة كل شهر ديمة
الصماء يحتبي
نسككم التشريق
الثج سرر

يحلب لماذ
غبره السحور يستطير
يهيديكم يرجع قائمكم
فقد افطر الصائم فاجدح لنا
لا يالو الاستيثار الوصال
اطعم واسقى المتعمقون
كالتنكيل جنة يرفث
فليقل اني صائم قول الزور
فليصل الابنية الركاب عزمة
البر من امبر مكثور عليه
يجد الظهر اعالجه المرضع
شطر هدى حمولة صائم عنه وليه
الخطب احترق
لابتيها صاعا
بمكتل بعرق

الصدمة الاولى
فعول اللهم اجرني
واجري خلو غيور

من الصوت

من الصفات يكون للذكر والانثى بصورة واحدة تقول رجل غيور وامرأة غيور والغيرة معروفة ٭ تقول احتسب مصيبتي عند
الله اي اعتدّها عنده واقتدِ بها ٭ عزم الله لي اي قطع لي وحكم يقال عزمت على كذا اردت ان تفعله وقطعت بفعله او حتمته
عليك ٭ الرشد والرشد خلاف الغي والضلال ٭ اعقبني بكذا اي ابدلني منه واعطاني عوضه بعده وكذلك اخلفني اي جعله لي
خلفا بعده ٭ احتضر المريض اذا اشفى على الموت وجاءه مقدمات الموت ٭ يقال للولد الثمرة وذلك لان الثمرة ما تنتجه
الشجرة وكذلك الولد من الرجل كما ينتجه ٭ الصفي الخليل والصديق الذي يختاره الانسان ويصطفيه اوانه المصافي في الود
اي لم يخلطه الاغيار ٭ الرجاء والاسترجاع فيه ٭ الفجور الفسق والاصل فيه الميل عن القصد ٭ العضه رمي الانسان بالبهتان
والعضيهة البهتان ٭ الريب الشك والتهمة اي دع ما يوقعك في التهمة والشك وتجاوزه الى ما لا يوقعك فيهما ٭ لذت به الوذ
اذا لجأت اليه وطفت به ٭ مادت الارض تميد اذا تحركت اضطربت ٭ تكفأت المرأة في مشيها اذا تمايلت كما يتمايل النخلة
والاصل تتكفأ فحذف احدى التائين تخفيفا ٭ اربت الشيء اثبته ورسخه اذا اثبت ٭ نسفت الريح التراب اذا اطارته
وازالته عن وجه الارض ٭ قد جاء في الحديث حيتان او حبتان بالباء والنون فالحبة بالباء الموحدة معروفة وبالنون الوقاية ٭ التراقي
جمع ترقوة وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق ٭ عفى الاثر اذا امحى وعفوت اثره اذا محوته يتعدى ولا يتعدى ٭ قلص الثوب
اذا انقبض واجتمع وكذلك الثوب ٭ لدن بمعنى عند الا انه اقرب مكانا من عنده ٭ البنان الانامل الرجل واجنها اي غطاها وسترها
٭ اشاح بوجهه اي اعرض وقيل حذر وقيل اقبل بوجهه ٭ الظلف خف الشاة وفي كونه محرقا مبالغة في غاية ما يعطى من القلة
قال الخطابي معنى قوله ولو جاء على فرس الامر بحسن الظن بالسائل
اذا تعرض لك وان لا تجبهه بالتكذيب والرد مع امكان الصدق يقول لا تخيب السائل اذا سألك وان رابك منظره وجاء
راكبا على فرس فانه قد يكون له فرس ووراء ذلك عائلة ودين يجوز معها اخذ الصدقة وقد يكون من اصحاب السبيل او عليه حمالة فيجوز
ذلك ٭ الجهد بالضم الوسع والطاقة والمقل الذي له مال قليل فهو يعطي بقدر ماله ٭ الوسق ستون صاعا خمسة ارطال وثلث
بالعراقي او ثمانية ارطال على اختلاف المذهبين وقد ذكر وجاد عشرة اوسق يعني نخلا يجد منه اي يقطع عشرة اوسق وذلك ستماية صاع
٭ القنو العذق بما فيه من الرطب ٭ الثمار جمع نمرة وهي شملة مخططة من مآزر الاعراب واجتاب فلان ثوبا اذا لبسه وقيل النمرة
بردة تلبسها الاماء والاول الوجه ٭ تمعر وجهه اذا تغير وتلون من الغضب ٭ الكوم من الطعام الصبرة واصل الكوم ما ارتفع واشرف
٭ المدهن نقرة في الجبل يستنقع فيها ماء المطر والمدهن ايضا ما جعل فيه الدهن والمدهنة كذلك شبه وجهه صلى الله عليه وسلم
لاشراق السرور بصفاء هذا الماء المجتمع في الحجر او لصفاء الدهن هذا ما شرحه الحميدي في غريبه وقد جاء في كتاب النسائي وبعض
نسخ مسلم مذهبة بالذال المعجمة والباء المعجمة بواحدة فان صحت الرواية فهو من الشيء المذهب اي المموه بالذهب او من قولهم فرس
اذا علت حمرته صفرة والانثى مذهبة وانما خص الانثى بالذكر لانها تكون اصفى لونا من الذكر وارق بشرة واحسن نشوة والله اعلم
٭ الوزر الاثم والثقل ٭ استعف الرجل اذا لزم نفسه العفة وهي التنزه عن الطلب والمسألة ٭ يقال اعطى فلان
عن ظهر غنى اي اعطى عطاء وله ثروة ومال فكانه استظهر الى غناه وماله ٭ اليد العليا هي المتصدق وهي العليا
في الحقيقة صورة ومعنى قال الخطابي اي ان المتعففة في الحديث اولى من المنفقة لان الحديث مسوق لذكر العفة عن السؤال فكان
ذكر التعفف اولى من ذكر النفقة والله اعلم ٭ يعني ابدا في الانفاق والاعطاء بمن يلزمك نفقته من عيالك فان فضل شيء
فليكن للاجانب ٭ الكفاف الذي لا يفضل منه شيء ولا يعوز منه شيء ٭ البذة الهيئة الرثة التي تدل على الفاقة والفقر ٭
انتهرت الانسان اذا زبرته وانكرت عليه شيئا فعله او قاله ٭ استكف الناس اذا سألهم وطلب منهم واصله ان يأخذ الصدقة
ببطن كفه هذه اللفظة ما رايت احدا يضبطها بزوال نكره والشك الا ان الدائر في السنة قراء الحديث يقولونها بيرحاء بفتح الراء
والمد والذي رايته في كتاب الفائق للزمخشري رحمه الله قال بيرحى بفتح الراء والقصر وقال انه اسم ارض كانت لابي طلحة
وهي فيعلى من البراح وهو المكان المتسع الظاهر ٭ بخ بخ كلمة يقولها المتعجب من الشيء وعند المدح والرضا بالشيء و

احتسب
عزم الله لي
اعقبني الرشد
احتضر ثمرة فؤاده
صفيه
الفجور العضه
بربك لذت به
تتكفأ فارسها
نسفه حبتان من حديد
تراقيها تعفو اثره قلصت
لدن بجنن بنانه وتعفو
بوجهه ظلفا محرقا
وكفيتها ولو جاء على فرس
جهد المقل جاد عشرة
اوسق بقنو
مجتابي فتمعر
كومين مدهنة
وزرها
يستعفف ظهر غنى
اليد العليا وابدا
من يعول كفاف
بذة وانتهره
يستكف بيرحاء
بخ بخ

تكرير للمبالغة فيقال بخ بخ فان وصلت جررت ونونت فقلت بخٍ بخٍ وربما شددت له رايح بنقطة واحدة معناه ذو ربح واما بنقطتين فمعناه انه قريب المسافة يروح خيره ولا يعزب ✽ العشير الزوج ولغواتهن يجحدهن خيره واحسانه ✽ لا توعي فيوعى الله عليك كناية عن الامساك والشح لانه من الجمع والادخار وكذلك لا توكي فيوكى كناية ايضا عن البخل والمنع من الايكا وهو الشد كانه ليتذكر فلا ينفق منه شيئا ✽ الرضخ العطاء القليل ✽ اقدر لحما اي اطبخ قدرا من لحم ✽ الاربع النفيس الكريم على اهله العزيز عندهم ✽ الحبس الوقف يريد ان يقف اصل الملك ✽ ويسبل الثمرة اي يجعلها مباحة لمن وقفها عليه ✽ قوله ولا تحصي فيحصي الله عليك اي لا تعدي ما تتصدقين به وتجمعه فيحصي الله عليك اي لا تعدي ما تتصدقين به وتجمعيه فيحصي الله ما يعطيك وتعدده عليك وقيل هو من المبالغة في النقص والاستثار ✽ النفح والنفخ كناية عن السماحة والعطاء ✽ المحرف النحل لانها تخترف ثمارها اي تجتنى ✽ افلتت نفس فلان اي ماتت فجاءة كانها نفسا اخذت فلتة ✽ الحائط البستان من النخيل ههنا ✽ صلة الرحم مبرة الاهل والاقارب والاحسان اليهم ✽ البت القطع والاستيصال وقطع الرحم ضد صلتها ✽ العائذ اللاجي الى الانسان ✽ القطيعة الهجران والصد ✽ الشجنة بضم الشين وكسرها القرابة المشتبكة كاشتباك العروق ✽ الحقو مشد الازار من الانسان وقد يطلق على الازار ولما جعل الرحم شجنة من الرحمن استعار له الاستمساك به والاخذ كما يتمسك القريب من قريبه والنسيب من نسيبه ✽ ينسأ له في اجله والنساء التاخير والمنساة مفعلة منه ✽ الاثر ههنا الاجل لانه يتبع العمر قال كعب بن زهير والمرء ما عاش ممدود له امل لا ينتهي العين حتى ينتهي الاثر ✽ مثراة مفعلة من الثراء وهو كثرة المال ✽ كافات الرجل على صنيعه اي جازيته به ✽ استهم يسفهم من السفوف الدواء ✽ المل الرماد وقيل الجمر الذي تشوى فيه الخبزة المغني كانما تلقي وترمي في وجوههم المل ✽ الظهير المعين ✽ الفاجر الماهر ✽ وبعض الاشياء يتصل ويختلط بالنداوة ويحصل بينها التجافي والتفرق باليبس استعار والبلل لمعنى الوصل واليبس بمعنى القطيعة ✽ والبلال كل ما بل به الحلق من ماء او لبن او غيره المعنى صلوا ارحامكم بصلتها وندوها بما يليق بها وقيل البلال جمع بلل ✽ الوليدة الامة والجمع الولائد

كتاب الصحبة

المرزبان بضم الزاء واحد مرازبة الفرس معرب وهو الفارس الشجاع المقدم على القوم دون الملك ✽ الدخيل الضيف والنزيل الذي ك الدرائع ✽ حجزه عن كذا اي حلت بينه ومنعته عنه ✽ الانقاذ التخليص ✽ السلم الصلح وهو ضد الحرب ✽ الناضح البعير يستقى عليه الماء ✽ الغرب الدلو يعني انها كانت تخرز له دلوه ورداويه ✽ عوان جمع عانية اي اسيرة شبه المرأة ودخولها تحت حكم الزوج بالاسير ✽ ضربا غير مبرح اي ضربا شديدا شاقا ✽ لا تبغوا عليهن سبيلا اي لا تطلبوا عليهن سبيلا وطريقا تحتجون به عليهن اذا قمن بواجبكم فلا تتعنتوا معهن ✽ الاستمتاع بالمراة الانتفاع بها ووطيها ✽ ذرت المراة على زوجها نذارا اذا نشزت واجترأت عليه ✽ الدائرة والرجل دائر مثلها الذكر والانثى سواء ✽ اطاف بالشئ اذا احاط به ✽ غث اي مهزول ✽ الوعر ضد السهل ✽ وهذه اللفظة لم تجئ في رواية البخاري ومسلم وقد جاءت في كتب العرب اراد ان هزال هذا اللحم لا ينقله الناس الى منازلهم بل يتركونه رغبة عنه وقد جاء في كتب العرب ✽ فينتقى اي ليس له نقي وهو المخ وقلة المخ دليل على الهزال تصف زوجها بقلة خيره وبعده عن الخير مع القلة كالشئ الردي في قنة الجبل الصعب لا ينال الا بالمشقة ✽ نثثت الخبر اذا نشرته واظهرته ✽ اذره اي اتركه وادعه ✽ العجر العروق المنعقدة في الجسد حتى تراها ظاهرة فيه والبجر نحوها الا انها خاصة في البطن تريد بهذا الوصف اني لا اخوض في ذكره لاني ان خضت فيه خفت ان افضحه واعدد معايبه وكنت بالعجر والبجر عن ظاهر امره وخافيه ✽ العشنق الطويل وقيل السيئ الخلق يعني انه لسوء خلقه ان ذكرت ما فيه طلقها وان سكتت تركها معلقة لا ايما ولا ذات بعل ضايعة وعلى معنى الطويل فلانه في الغالب دليل السفه وما ذكرته فعل السفهاء من لا نماسك عنده ✽ ليل تهامة طلق معتدل فشبهته في خلوه من الاذى والمكروه بلا حر ولا برد فيها اذى ✽ ولا مخافة اي ليس فيه ما يخاف منه ولا سامة اي لا يسأم فيمل صحبتي تصفه باعتدال الاخلاق

مال رابح او رايح
تكفرن العشير تونجن
توكى ازمع اقدر لحما انفس
احبس يسبل يحصي
النفحي النفحي تخرفاء
افلتت نفسها
حايط صلة الرحم
ابت العايذ
القطيعة شجنة
تجفوا الرحمن ينسا نساه
الاثر مثراه بالمكافى
تسفهم المل ظهير
ببلالها
وليدتي

مرزبان دخيل نويس
حجزه انقذ تسلم
ناضح غربه عوان
غيرمبرحا فلا تبغوا عليهن سبيلا
استمتعت بها ذيرت
اطاف غث وعر
ينتقل سمين
اثث اذره عجره
وبجره العشنق
كليل تهامة لا حر ولا قرد
لا مخافة ولا سامة ان دخل
فهد وان خرج اسد

تصفه بكثرة النوم لان الفهد كثير النوم ارادت انه لا يتفقد ما يذهب من ماله ولا يلتفت الى معايب البيت كانه
نائم لا يتفقد شيئا من حاله وبيان ذلك في قولها ولا يسأل عما عهد اي عما كان يعهده قبل ذلك عندها وان خرج اسد تصفه
بالشجاعة اذا خرج لمشاهدة الحروب ولقاء العدو ومعنى قولها فهد واسد اي صار فهدا واسدا او قام مقامهما ٭
اللف في الاكل الاكثار منه مع التخليط حتى لا يبقي منه شيئا والاشتفاف في الشرب استقصاؤها في الاناء والالتفاف
في النوم التغطي وترك التكشف ولا يولج يدخل كفه ليعلم البث اشد الحزن ارادت انه قليل الشفقة عليها وانه اذا
رآها عليلة لم يدخل يده في ثوبها لجسها متوجعا لما بها كما هو عادة الناس الاباعد فضلا عن الازواج وقيل ارادت انه قليل
التفتيش عن خفي امرها وما تريد ان تستره عنه فهو لا يفعل فعل من يدخل يده في باطن الشيء يختبره فهي حينئذ تصفه بالكرم
والتغافل وقلة البحث عن كل ما تريد ان تخفيه ٭ ويروى عياياء بالعين والغين فالعين المهملة هو العنين
الذي لا ياتي النساء عجزا او بالغين المعجمة هو قليل بعيد المعنى الا ان يكون من الغياية تريد به العاجز الذي لا يهتدي لامر
كانه في غيابة اي ظلمة لا يبصر مسلكا ينظر فيه وطباقاء هو الاحمق الذي انطبق عليه الكلام والتعلق في صفته نحو الطرفين
الدان والذكر وقيل الطباقاء الذي انطبقت عليه الامور فلا يهتدي لوجهها ٭ يحتمل ان يكون قولها له داء خبرا لكل
يعني ان كل داء يعرف في الناس فهو فيه ويحتمل ان يكون له صفة لداء وداء خبرا لكل اي كل داء في زوجها بليغ متناه كما تقول
ان زيدا رجل وان هذا الفرس فرس ٭ الشج شج الراس وهو شقه والفل الكسر ارادت انها ضروب لها وانه كلما ضربها
شجها او كسر عظمها او جمع لها بين الشج والكسر معا فهذا في قولها او جمع كلا اي كلا من الشج والكسر ٭ الزرنب
نبات طيب الريح وقيل هو نوع من انواع الطيب معروف ارادت انه لين العريكة سهل الجانب كانه الارنب في لين
مسها وانه في طيب عرضه ورائحة ثيابه كالزرنب وارادت لين بشرته وطيب عرق جسده ٭ كنت عن ارتفاع بيته
في الحسب برفعة عماده وكنت عن طول قامته بطول نجاده وهو حمائل سيفه فانها اذا طالت دلت على طول قامته بطول
نجاده وهو حمائل سيفه فانها اذا طالت دلت على طول قامته وكنت من اكثاره القرى بكثرة رماده وعظم لانه من
كثر اطعامه الطعام كثرت ناره وكثرت ناره كثر رماده ٭ النادي مجمع القوم وانما قربت بيته من النادي ليعلم الناس بمكانه
فينتابوه يقصدوه ٭ قولها وما مالك تعظيم لامره وشانه ودراية خيرها نذكره به من الثناء عليه ٭ له ابل كثيرات المبارك
بفنائه مدة لورود الاضياف فان نزل به ضيف لم تكن غائبة عنه ولكنها قريبة منه فلذلك قالت قليلات
المسارح اي لا يوجههن ليسرحن نهارا الا قليلا فيبادر ليلا من نزل به من الضيفان ولحومها ٭ اذا سمعن صوت
المزهر وهو العود الذي يتغنى به ايقن انهن هوالك يعني ان من عادة زوجها ان يطعم الضيفان وينحر لهم ويسقيهم و
ياتيهم بالملاهي اكراما لهم فقد الفت ابله عند سماع الملاهي انه ينحرها لضيفانه فمتى سمعن الملاهي ايقن بالهلاك وهو
النحر ٭ النوس تحرك الشيء متدليا تريد انه اناس اذني مما حلاهما من الشنوف والقرط ٭ وملأ من شحم عضدي اي سمنني
باحسانه وتعهده وخصت العضدين لانهما اذا سمنا سمن جميع البدن ٭ يقال بجح بالشيء اذا فرح به تريد انه سرني و
فرحني بتوالي احسانه الي فتكاثر السرور في نفسي وتبين موقعه مني وفرحت نفسي واظهرت الى فرحها ٭ الشق الجهد تريد
بكسر الشين ومنه بشق الانفس وهو بالفتح اسم موضع ارادت انه وجدها مع اهلها وهم في موضع شاق او
اصحاب غنم قليلة مع جهد ومشقة فجعلها في اهل صهيل ٭ والصهيل صوت الخيل والاطيط صوت الابل ٭
والدائس الطعام من السنبل والمنقي بفتح النون هو الذي ينقي الطعام ويراعي تنظيفه ارادت انه نقلها الى اهل خيل
وابل وزرع وخدم واصحاب الحديث يروونه ومنق بكسر النون قال الهروي قال اسمعيل بن ابي اويس عن ابيه
المنق بكسر النون من تنقيق اصوات المواشي والانعام تصفه بكثرة امواله والذي قراناه في كتاب البخاري ومسلم
منق بفتح النون ٭ لا اقبح اي لا يقال لي قبحك الله ويقبل قولي فيما اقول ٭ ارقد فاتصبح اي انها تنوم عنده

ولا يسأل عما عهد

ان اكل لف وان شرب اشتف التف ولا يولج الكف ليعلم البث

عياياء طباقاء

كل داء له داء شجك او فلك او جمع كلا لك زرنب

رفيع العماد طويل النجاد عظيم الرماد

قريب البيت من النادي لك مالك وما مالك كثيرات

صوت المزهر

اناس من حلي اذني وملأ من شحم عضدي وبجحني فبجحت الي نفسي

غنيمة بشق

صهيل واطيط ودائس ومنق

اقول فلا اقبح

وارقد فاتصبح

نومها ويكرهها على الانتباه والشهر في خدمته وعمل وهو من الصبحة نوم اول النهار ه التقمح الشرب فوق الراي يقال تقمحت
من الشرب اقتمح قمحا اذا كارهت على شربه ومن رواه فانقمح فهو من قمح البعير قموحا اذا رفع راسه ولم يشرب ربا اي انها قد اسكت
من الماء فهي ترفع راسها من الماء فلا تشربه ه العكوم جمع عكم وهو العدل اذا كان فيه متاع والرداح العظيمة الثقيلة ه فساح من الفسح
الواسع وكذلك من رواه فياح اراد به الواسع ه الشطبة السيف قبل السعفة والمسل مصدر بمعنى السل يقام مقام المسلول
والمعنى كمسلول الشهر وفصل وصفته بقية الاكل ه اي انها ذات لحم فهي لحم ملاركتها وصفها انها ضامرة البطن فكان رداها صفواي
خال فرداها لا ينتهي الى البطن ه الجارة الضرة داميا ورته فهي لحسنها تغبط جارتها حسدا لها ه الرواية تبثث باليا من البث
وهو اظهار الحديث واذاعته ومن رواه بالنون من النث فهو بمعنى البث ايضا وصفتها بانها لا تظهر لهم سرا ه الميرة
مايمتاره البدوي من المدن من الطعام وغيره والنقث والنقل والتنقيث مصدر نقث شدد للتكثير وهو الاسراع في النقول
انها امينة على حفظ طعامنا لا تاخذه فتذهب ه التعشيش من عش الطائر اي تخبا في بيتنا خبيثا فشبهت المخبا بعش الطائر وقيل
ارادت انها تنم البيت وتكنسه فليس كعش الطائر قلة لطافة ه الاوطاب جمع وطب وهو سقاء اللبن ومخضها استخراج الزبد
من اللبن بتحريكها ه ارادت بقولها يلعبان من تحت خصرها برمانتين انها ذات ردف كبير فاذا استلقت على ظهرها نبا الكفل حتى
يصير متسع يجري فيه الرمان وذلك ان ولديها كان معها رمانتان فكان احدهما يرمي الرمانة الى اخيه ويرمي اخوه الاخرى اليه من تحت
ردفها ه السري الذي له سرو وجلالة وقيل السرو سخاء في مروة ه فرس شري وهو الذي يستشري في عدوه اي يلح من نشاطه ويمضي
وقيل هو الفائق ه الخطي من اسماء الرماح سمي بذلك لانه ياتي من الخط وهو ناحية من نواحي البحرين وعمان فنسب اليها ه النعم الابل
والثري الكثير يقال اثره بنو فلان اذا كثرت اموالهم ه الرائحة ما يروح عليه من اصناف المال اي اعطاني من كلها نصيبا مضاعفا ويجعل
فاعل بمعنى مفعول اي من كل شيء يجوز ذبحه من الابل والبقر والغنم وقد جاء في رواية وغيظ جارتها اي هلاكها من الحسد والغيظ ه النوك
البغض فرك يفرك فركا ه تثويث فلانا اذا كنت له ضيفا والثوي الضيف والثواء الاقامة ومنه يقال لزوجة الرجل ام
مثواه المثوي المنزل ه التشمير في الامر الجد فيه والاهتمام به ه الوعك المرض والحمى ه من احس اي من عرف وعلم معرفة
حس يعني الحبرة ودوس حي من اليمن ابو هريرة منه ه جثا الرجل على ركبته اذا قعد عليها ه الكعاب المراة حين يبدو ثديها
للنهود وهي الكاعب ايضا ه السكة الطريق ه افضى الرجل الى امراته اذا جامعها واصل الافضاء الوصول الى الشيء ه اراد
بالظن الشك الذي يعرض للانسان في الشيء فيحققه ويعمل به وقيل اراد اياكم وسوء الظن وتحقيقه دون مبادي الظنون التي لا تملك
وخواطر القلوب التي لا تندفع ه معناه لا تبحثوا عن عيوب الناس ولا تتبعوا اخبارهم والتجسس بالجيم والحاء طلب الخبر وقيل
بالجيم البحث عن عورات الناس وبالحاء استماع الحديث وقيل بالجيم طلب الخبر لغيرك وبالحاء طلبه لنفسك ه المنافسة
المثابرة على طلب الشيء والمغالبة فيه ه التدابر التقاطع والتهاجر واصله ان يولي الانسان اخاه ظهره ه المناجشة ان تزيد
في بيع وليس تريد شراءه ليقع غيرك فيه بزيادة في الثمن ه القسم اليمين والمقسم الحالف وابرار المقسم تصديقه وان لا تحنثه ه القسي
ثياب منسوجة من كتان وابريسم مضلعة كانت تجيء من مصر من قرية تسمى القس فنسب اليها ه الاستبرق ما غلظ من الديباج
مخطوم له خطام وهو حبل يكون على انف الدابة لقادبه ه اليماني الكثير وفكه اطلاقه ه الضالة الضائعة وانشادها تعريفها او
تعرف صاحبها بها ه الملهوف المظلوم يستغيث ه الافنية جمع فناء وهي ساحة الدار ه الصعدات جمع صعد وصعد
جمع صعيد والصعيد التراب ووجه الارض مثل طريق وطرق وطرقات ه يقال افعل هذا اما لا اما لا اصله ان لا وما زائدة
المعنى ان لا تفعل هذا فافعل هذا وقد مالوا الالف والياء ه المناجاة المحادثة سرا من اثنين ه مثل الناس للامير قياما اذا
قاموا بين يديه وحوله جانبيه كما يفعل بالامراء في مجالسهم ه تبوا منزلا اذا اتخذه مقاما ه عزين جمع عزة اي حلقة وجماعة
جماعة ه القرفصاء ان يقعد الرجل قعدة المحتبي ثم يضع يديه على ساقيه كانه يحتبي بهما ه المتخشع هو الخاضع المغتم الوجل
ه الفرق الفزع ه كير الحداد منفاخه فاما كوره فهو المبني من الطين للنار ه يحذيك يعطيك من الحذية والحذ بالعطية ه هذا

والشرب فانقمح
عكومها رواح وبيتها
فساح كمسل شطبة
ذراع الجفرة ملا ركيها
صفو رداها عيظ جارتها
لا تبث حديثنا تبثيثا
ولا تنقث ميرتنا تنقيثا
ولا تملا بيتنا تعشيشا
والاوطاب تمخض
برمانتين سريا
شريا واعطاني خطيا
نعما ثريا رائحة زوجا
لا يفرك تثويث
للتشمير اوعك
من حس الفتى الدوسي
جثت كعاب السكة
يفضي اياكم والظن ولا تجسسوا
تنافسوا ولا تدابروا
تناجشوا القسم
القسي الاستبرق مخطوم
فكوا العاني الضالة
الملهوف الافنية
الصعدات اما لا
يتناجى بمثل فقيام
عزين القرفصاء
متخشع الفرق الكير
يحذيك المجلس بالامانة

بز

يذهب الى ترك اعادة ما يجري في المجلس من قول او فعل فكان ذلك امانة عند سامعه وناظره ٭ رجل طلق الوجه
اذا كان منبسطاً غير منقبض ٭ تداعي البناء اذا تبع بعضه بعضاً في الانهدام كان اجزاءه قد دعى بعضها بعضاً فاجاب
٭ الهون الرفق والسكينة المعنى احببه حبّاً قصداً اذا رفق لا افراط فيه واضافه ما اليه تفيد القليل اي حبّاً قليلاً واذا قصد
اذا احببت واذا ابغضت فعسى ان يصير الحبيب بغيضاً فلا يكون قد اسرفت في حبه فتندم على فعلك وعسى ان يصير
البغيض حبيباً فلا يكون قد افرطت في بغضه فلتستحي منه ٭ الغبطة هو ان تشتهي لنفسك مثل ما يكون لغيرك من نعمة وثروة
من غير ان يزول عنه ماله والحسد ان تتمنى ما لغيرك بزوال النعمة ٭ وصف ثناياه بالحسن والصفا وانها تلمع اذا تبسم
كالبرق واراد بذلك وصف وجهه بالبشر والطلاقة ٭ التهجير المضي الى الصلوة في اول وقتها وهو مثل التبكير ولا يراد
بهما المضي المهاجرة ولا في البكرة ٭ ارصدت على طريق فلان قوما اذا وكلتهم بحفظ والدرجة الطريق ٭ سدة المسجد
بابه وما سقفي من الطاف المدود دفعه ٭ الاستكانة الذل والخضوع ٭ معنى قوله الارواح جنود مجندة الاخبار عن
مبدا كون الارواح وتقدمها على الاجساد فاعلم النبي صلى الله عليه وسلم انها خلقت اول خلقها على قسمين من
ايتلاف واختلاف كالجنود المجندة اذا تقابلت وتواجهت ومعنى تقابل الارواح ما جعلها الله عليه من السعادة
والشقاوة في مبدا الكون والخلقة يقول ان الاجساد التي فيها الارواح ملتقى في الدنيا فتأتلف وتختلف على حسب
ما جعلت عليه من التشاكل والتناكر في بدء الخلقة ولهذا ترى الخيّر يحب الاخيار ويميل اليهم والشرير يحب الاشرار
ويميل اليهم ٭ النظير الانسان شبيهه في الاخلاق والافعال والاشكال ٭ اسلم فلان فلاناً اذا لم يحمه من عدوه والقاه
الى التهلكة ٭ السكينة فعيلة من السكون والطمانينة ٭ حفّتهم الملائكة اي حاطت بهم ٭ الضيعة الحرفة وكلها جمعها ورد
اليه ٭ يحوطه يحفظه ويصونه من ورائه من حيث لا يعلم وفيما يغيب عنه من اموره ٭ اصل الحلف المعاقدة المعاهدة على
التعاضد والتساعد والاتفاق فما كان منه في الجاهلية على الفتن والقتال بين القبائل والغارات فذلك الذي ورد
النهي عنه في الاسلام لقوله صلى الله عليه وسلم لا حلف في الاسلام وما كان منه في الجاهلية على نصر المظلوم وصلة الارحام
كحلف المطيبين وما جرى مجراه فذلك الذي قال فيه صلى الله عليه وسلم وايما حلف كان في الجاهلية لم يزده الاسلام
الا شدةً يريد من المعاقدة على الخير ونصرة الحق وبذلك يجتمع الحديثان وقد حالف رسول الله صلى الله عليه وسلم في
الاسلام بين قريش والانصار يعني آخى بينهم وهذا هو الحلف الذي يقتضيه الاسلام والممنوع منه ما خالف الاسلام
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر من المطيبين وكان عمر من الاحلاف والاحلاف ست قبائل عبد الدار
وجمح ومخزوم وعدي وكعب وسهم سمّوا بذلك لانهم لما ارادت بنو عبد مناف اخذ ما في ايدي عبد الدار من الحجابة
والرفادة واللواء والسقاية وابت عبد الدار عقد كل قوم على امرهم حلفا مؤكدا على ان لا يتخاذلوا فاخرجت بنو عبد مناف
جفنة مملوءة طيبا فوضعتها لاحلافهم في المسجد عند الكعبة ثم غمس القوم ايديهم فيها وتعاقدت بنو عبد الدار وحلفاؤها حلفا آخر
مؤكدا على ان لا يتخاذلوا فسمّوا الاحلاف لذلك ٭ الافظ ليس جامد بابس ٭ الكسع ان تضرب الانسان بيدك او بصدر
قدمك ٭ انتهاك الحرمة والعرض المبالغة في الذم والشتم والعرض موضع المدح والذم من الانسان فاذا قيل ذكر عرض
فلان فمعناه ذكرت اموره التي يرتفع ويسقط بذكرها من اجلها يحمد او يذم فيحتمل ان يكون مختصة به دون اسلافه
او باسلافه دونه او بهما جميعا وذهب الى ان عرض الرجل نفسه دون اسلافه ٭ الغالي المبالغ في الشيء والجافي التارك للشيء
اما قوله والجافي عنه فمعلوم انه من ترك القرآن وجفاه حقيق بان لا يكرم ولا يوقر واما الغالي فيه وهو المبالغ فيه فما علم
وجه ترك اكرامه وتوقيره واكرامه ٭ اقسط الرجل فهو مقسط اذا عدل وقسط اذا جار ٭ تحاتّ ورق الشجر تحاتت اذا
تساقط وتناثر ٭ الحين الوقت من الزمان واراد به هنا السنة ٭ البوادي جمع بادية وهي البرية وما ليس بحاضرة ٭ الورس
نبت اصفر يصبغ به الثياب ٭ القطيفة الدثار المخمل ٭ اللهو الشغل والهاني شغله ٭ الصفق البيع واصله صفق

طلق نداعى
هو ناما
بغيظهم
بزاف الشاب
هجرت فارصد عشي
سدة المسجد
الاستكانة الارواح
نظره لها
ولا يسلم السكينة حفتهم
بكيف صبغة يحوطه وراءه
لا حلف في الاسلام
افظا كسع
تنهك عرضه
الغالي والجافي منه
المقسط تحات
كل حين البوادي
ورس قطيفة الناهي
الصفق

اليد باليد عند عقد البيع ❁ البنية الجثة ❁ والسواد بكسر السين السّرار تقول ساوده سوادا اذا ساررته وكانه

من ادناء سواده من سواده اي شخصه من شخصه ❁ المشقص دجوش فيه سهم له نصل طويل وقيل هو سهم عريض وقيل من النصال

ما طال وعرض ❁ خلته يختل اذا خدعه وراوغه ❁ القم عينه خصاصة الباب اي جعل الشق الذي في الباب محاذي عينه فكانه

جعل الخصاص لعينه لقمة والخصاصة واحدة الخصاص وهي الشعب والثقوب التي تكون في الابواب ❁ لو خبثت اي سيئ او فصدت

❁ ففقات عينه اذا بخصتها او قلعتها ❁ الانقماع الاستتار قال ابن السكيت انقمع الرجل عنه انقماعا اذا اطلع عليك ثم رددته

عنك وكان الاصل الانقماع هو من القمع الذي على راس الثمرة كان المردود اذا راجع فقد دخل في قمعه كما تدخل الثمرة في قمعها

الجحر الثقب ❁ ترجيل الراس تسريحه وشعر مرجّل اي مسرّح المدرى شيء يسرّح به شعر الراس محدد الطرف من حديد او غيره وهو

كسن من اسنان المشط او غلظ قليلا الا انه اطول ❁ الجناح المطالبة والاثم ❁ ذهب دمه هدرا اذا لم يطلب بثاره ولا يجب له

قصاص ولا دية وكذلك كل ما فيه قصاص او دية من جارحة او جراحة ❁ الضغابيس صغار القثاء ❁ الجداية من اولاد الظباء

ما بلغ ستة اشهر او سبعة وهي بمنزلة الجدي في المعز يقع على الذكر والانثى ❁ العصبة الجماعة من الناس فوق العشرة ❁ السقاط

يباع السقط وهو الرديّ من المتاع ❁ البيعة المرة من البيع ومن كسر الباء اراد به الحرفة والصناعة من البيع قال الفعلة بكسر

الفاء هي الحالة كالجلسة والركبة ❁ يوم قائظ شديد الحر ❁ حان الرواح اي قرب وقت الرجل والرواح هو المسير بعد الزوال

❁ الفسطاط خيمة كبيرة ❁ الاشر البطر والكذب قوله ان عليك السلام تحية الموتى يوهم ان السنة في تحية الموتى ان يقال لهم عليكم

السلام كما يفعله كثير من العامة وقد اثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه دخل المقبرة فقال السلام عليكم اهل دار قوم مؤمنين

فقدم السلام على ذكر المدعو له مثل تحية الاحياء وانما قال لم ذلك اشارة منه الى ما جرت به العادة منهم في تحية الاموات او

كانوا يقدمون اسم الميت على الدعاء قال الشاعر عليك سلام الله قيس بن عاصم وقال الاخر عليك سلام من امير وباركت فا

السنة لا تختلف في تحية الاحياء والاموات هذا في الخير فاما في الشر فقد جرت عادتهم بتقديم اسم المدعو عليه فيقول عليه لعنة الله

وعليه غضب الله قال الله تعالى وان عليك لعنتي الى يوم الدين وفي السلام لغتان سلام عليكم والسلام عليكم والالف

واللام للتفخيم ❁ مرحبا اي وجدت رحبا وهو السعة ❁ كانوا يقولون انعم الله بك عينا اي اقر الله بك عين من يحبك

واذا اقر به عين من يحبه فقد دعا له بما يسره ويقولون انعم صباحا اي ليكن صباحك ناعما طيبا سهلا فنهوا عنه اذا كان

من عوائد الجاهلية لا لانه مذموم في نفسه وعوّضوا عن ذلك بتحية الاسلام سلام عليكم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ❁

❁ السام الموت قال الخطابي عامة المحدثين يروون هذا الحديث اذا سلم عليكم اهل الكتاب فانما يقولون السام عليكم فقولوا

وعليكم فيثبتون الواو في عليكم وكان سفيان بن عيينة يرويه بغير واو وقال هو الصواب لانه اذا حذف الواو صار

قولهم الذي قالوه بعينه مردودا عليهم خاصة واذا اثبت الواو وقع الاشتراك معهم والدخول فيما قالوه لان الواو تجمع

بين الشيئين ❁ العنف بضم العين ضد الرفق واللين ❁ الفحش الرديء من القول والمتفحش الذي يتكلف الفحش ويتعمده

الغل الحقد والعداوة ❁ الشحناء العداوة ❁ تشميت العاطس بالشين والسين والشين المعجمة اكثر وافصح وذلك اذا دعوت

له وهو في السنة ان تقول له يرحمك الله ❁ الضحك الزكام ❁ الكظم هنا ان يمسك نفسه ولا يفتح فاه عند التثاؤب في الصلوة

ويمنع نفسه من التثاؤب مهما قدر ولا يقل ها اي لا يفتح فاه ❁ انما احب العطاس وكره التثاؤب لان العطاس انما يكون مع

انفتاح المسام وخفة البدن وتيسر الحركات وسبب هذه الامور تخفيف الغذاء والاقلال من الطعام والقناعة باليسير منه

والتثاؤب انما يكون مع ثقل البدن وامتلائه واسترخائه للنوم وميله الى الكسل فصار العطاس محمودا لانه يعين على الطاعة

والتثاؤب مذموما لانه يثبط عنها ويكسله عن الخيرات ❁ غض صوته اذا اخفاه والمراد انه اذا عطس لا يصيح مع العطسة

ويخفض صوته بها ❁ الاكحل عرق في وسط الساعد اكثر ما يفصد هو ❁ فكات العدو اذا اثرت فيه الجراح من قتل او تغييب

او غيره ❁ نفست عن المريض اذا منيته طول الاجل وسالت الله ان فكات يطيل عمره ❁ فارت القدر اذا غلت

بنية
سوادي بمشقص
يختل فالقم خصاصة
فتوخذ ابقفقا
انقمع جحر مرجل
بيدري جناح هدرت
ضغابيس
جداية
عصبة سقاط
بيعة قائظ حان الرواح
فسطاط اشر
تحية الموتى
مرحبا
انعم الله بك عينا
وانعم صباحا
السام
العنف الفحش
الغل الشحنا تشميت
مضنوك فليكظم
يحب العطاس ويكره
التثاؤب
غض صوته
الاكحل بنكات لك عدوا
فنفسوا له تفور

شبه سندة الحمى لفوران القدر ونثور اي يشتد ويظهر اثرها على الجسم • الصخب الغلبة واللغط مثله • اغيلمة تصغير اغلمة فينا سادان لم يجر والمستعمل غلمة وهو جمع غلام بعنون الصغيرة • عفير تصغير اعفر بحذف كما قالوا في اسود سويد والقياس اعيفر كما قالوا احيمر وعفير اسم حمار النبي صلى الله عليه وسلم كما كان لغيره مما هو له اسماء نحو العقاب لرايته وذي الفقار لسيفه وغير ذلك • حرج الراكب اذا وقع من ظهر مركوبه • افتحم الامر اذا رمى نفسه من غير روية • اب الرجل اذا رجع من سفره • انغمس اي خاب وخسر • الصاغر من الصغار وهو الذل والهوان وهو من الصغير اي صار صغيرا بعد عظيم • البوائق الدواهي والشرور واحدتها بائقة تقول باقتهم بائقة بشر اذا اصابتهم • جائزة الضيف قراه وتزله • ثوى يثوي بالمكان اذا اقام • الحرج الاثم والضيق • الفرس خف البعير وقد استعير للشاة كما في طلفها فيستعار للشاة بمنزلة الفرس للبعير • وحر القلب غشه وبلابله وساوسه وقيل الوحر اشد الغضب وقيل الحقد • من رواه بالتاء اراد انهم لما اعرضوا عنها قال لارمين بها بين اكتافكم يعني انها اذا كانت على ظهورهم لا يقدرون ان يعرضون عنها لانهم حاملوها فهي معهم للتقارب فتهم ومن رواه بالنون اراد جمع كنف وهو الناحية يعني انه يجعلها بين اظهرهم فكلما مروا بها فتهم راؤها فلا يقدرون ان ينسوها • اراد بالعضد طريقة من النخل وذلك انه قد اتسع في العضد فقيل عضد الحوض وعضد الطريق بجانبيه ثم قالوا للطريقة من النخل عضد لانها متناطرة وقيل انما هو عضيد من نخل لانه اذا صار للنخلة جذع يتناول منه فهو عضيد وجمعه عضدان قال الخطابي الذي جاء في رواية ابي داود عضد وانما هو عضيد وذكر معناه كما سبق • المضار الذي يضر رفيقه وشريكه وجاره • المشاقة المنازعة والمخالفة واصله ان كل واحد من الخصمين احد شقا اي جانبا • الخليج النهر يؤخذ من النهر الكبير والعريض بضم العين المهملة وفتح الراء وسكون الياء موضع معروف ومن نواحي المدينة • الفرر المضرة والفرار المضارة وقيل لمالك بن انس رحمه الله ما الفرر والفرار قال ما اضر بالناس في طريق او بيع او غير ذلك قال ومثل هؤلاء الذين يطلبون العلم فيضر بعضهم بعضا حتى ينبغي ذلك ان اجيبهم • الهجر القطيعة والصد • باء بالاثم اي رجع به واحتمله • قال اركوا هذين من ركوته اركوه اذا اخرته اي اخروهما حتى يصطلحا وقيل هو من الركو يعني الاصلاح اي اصلحوا ذات بينهما الصلح • حتى يفيئا حتى يرجعا عن غضبهما يقال فاء يفيء اذا رجع • انظرت الرجل اذا اخرته • الحجر المنع ومنه حجر القاضي على السفيه اذا منعه من التصرف في ماله القطيعة الهجران وترك المكالمة • ناشدت الرجل اذا سألته واقسمت عليه • التحريج التضييق والتأثيم وذلك انهما كانا بتكرار المبالغة في القول والخطاب معها ضيقا عليها وجه الاعتذار واوقعاها في الاثم بالامتناع من اجابتهما • اخذت على يده اذا منعته من التصرف في نفسه وماله • اقتحم الباب اي دخله مسرعا من غير اذن • الموؤدة البنت التي كانوا يدفنونها في الجاهلية وجاء النهي عن ذلك • النظر ههنا المركوب • الشرط واحدهم شرطة وشرطي وهم اعوان السلطان الذين ينصبهم لتتبع احوال الناس وحفظهم والاقامة الحدود وعقاب المسيء سموا بذلك لانهم خواصه ومعتمده ولان لهم علامات يعرفون بها او لانهم اعدوا لذلك • معنى قوله الحم الموت اي فليمت ولا يفعلن ذلك فاذا كان رأيه هذا في الزوج وهو محرم فكيف بالغريب وقيل هذه كلمة تقول الا سد الموت اي لقاؤه مثل الموت وكما يقولون السلطان نار يعني قوله الحم الموت ان خلوة الحم معها اشد من خلوة غيره من البعداء لانه ربما حسن لها اشياء وحملها على امور تثقل على الزوج من التماس ما ليس في وسعه او سوء عشرة او غير ذلك فلهذا قال الحم الموت ولانه قد يؤثر الزوج ان يطلع الحم على باطن حاله واذا راى زوجته ربما افشت اليه ذلك • امراة مغيبة اذا كان زوجها غائبا • قوله تقبل باربع اي ان لها في بطنها اربع عكن يعني تقبل اذا اقبلت وتدبر بثمان اراد بالثمان اطراف العكن الاربع من الجانبين وذلك صفة لها بالسمن • الارب الحاجة والمراد بها ههنا حاجة النكاح • العورة كل ما يستحيى منه اذا ظهر والمرأة عورة لانها اذا ظهرت يستحيى منها • استشرفت الشيء اذا تطلعت عليه • الخليل الصديق والخلة بالضم الصداقة • الحالقة الخصلة التي من شأنها ان تحلق اراد انها خصلة سوء تذهب الدين كما يذهب الموسى الشعر • فشا الشيء اذا ظهر وانتشر

نثور الصخب
اغيلمة عفير
مقرعا فاقتحم
يئوب تغس الصاغر
البوائق جائزة يثوي
بحرجه فرسن شاة
وحر الصدر اكتافكم

عضد نخل مضار شاق
خليج للضرر والاضرار
يبحر بالاثم
اركوا في بغداد
انظروا الحجر
انقطع بناشدها
تحريج يؤخذ على يديها
فاقتحم الباب موءودة
افضل ظهر الشرط
الحم الموت
مغيبة تقبل باربع
تدبر بثمان الارب اي
المراة عورة
استشرفها خليلة
الحالقة يفشوا

بحبوحة الجنة وسطها وبحبوحة كل شيء وسطه وحبازه ۞ سددت السهم الى الرمية والرمح الى الطعين اذا صوبته نحوه ووجهته به
التعاطي الاخذ والعطاء اراد به ان لا يشهر السيف بين الناس ۞ خلفت الرجل فيهم خلافة اذا قمت فيهم مقامه ونظرت في حالهم و
دبّرتهم ۞

كتاب الصداق

تصعيد النظر هو ان ينظر الى اعلى الشيء وتصويبه هو ان تنظر الى اسفله ۞ صدقات بضم الدال جمع صدقة بضم الدال وهو المهر فاما بفتح
الدال فهو جمع صدقة وهو ما يعطى المسكين والفقير ونحوهما ۞ الاوقية مشددة واحدة الاواقي وفي الحديث اربعون درهما فاما الان
فانها تختلف باختلاف ارطال البلاد والرطل سبع اختلاف مقاديره هو اثنا عشرة اوقية نصف سدس الرطل ۞ يقال جشمت الكلب
عرق القربة اي الشدة قال الاصمعي ولا ادري ما اصله وقال غيره العرق انما هو الرجل للقربة قال واصله ان القرب انما كان يحملها الاما
ومن لا معين له وربما افتقر الرجل الكريم واحتاج الى حملها فيعرق لما يلحقه من المشقة والحياء من الناس وهذا انما يقال في الامر يجد منه الما
كلفة وشدة الرجل سرج البعير ووكفه ما بنفسه ۞ الوضر الدسم من خلوق او طيب ولطخ منه وذلك من عادة العرس اذا بنى باهله والوضر الوسخ
واللوث ويكون الوضر من الصفرة والحمرة الطيب ۞ مهيم كلمة يمانية بمعنى ما امرك وما شانك ۞ النواة اسم لما وزنه خمسة دراهم
كما سمو الاربعين اوقية والعشرين نشا وقيل انه ما اراد انه تزوجها على ذهب قيمته خمسة دراهم وان ذلك الذهب كان مقدار
نواة ويجوز ان يكون اراد وزن نواة ۞ اولم الرجل على زوجته اذا عمل للعرس طعاما وهو الوليمة ۞ الباثة طلاقة الوجه وقد بثّت
بالكسر ۞ عُرض الشيء جانبه ۞ تزوجت المراة ولم اسم لها اي لم اعين لها مهرا عند عقد النكاح ۞ بَرْوع بنت واشق اسم امراة واصحاب
الحديث يروونه بكسر الباء قال الجوهري وهو خطا انما هو بالفتح لانه ليس في الكلام فِعْوَل الا خِرْوَع وعتود اسم واد ۞ الوكس النقصان
والشطط الزيادة عن الواجب المعتاد ۞ بغت تبغي اذا طلبت ۞ الخطمية ههنا درع على ما زعم والوجه وهي الدروع التي تكسر
الشوف وقيل هي الوثيقة الثقيلة وقيل انها منسوبة الى بطن من عبد القيس لهم خطمة كانوا يعملون الدرع ۞ الحباء العطية والهبة ۞
عصمة النكاح عقدته يقال عصمة المراة بيد الرجل اي عقدة نكاحها ومنه قوله تعالى ولا تمسكوا بعصم الكوافر اي بعقد نكاحهن ۞

كتاب الصيد

المعراض سهم لا ريش له ولا نصل ۞ الوقيذ هو الذي يضرب الى ان يموت وهو فعيل بمعنى مفعول ۞ الذكاة الذبح والذكي المذبوح فعيل بمعنى
مفعول وذكيت الشاة تذكية اذا ذبحتها ۞ خزق السهم اذا اصاب ونفذ في الرمية ۞ الافتقار والاقتفار سواء وهو تتبع الاثر ۞
الدخيل الضيق والتنزيل الرمية الشيء الذي يرمى نحو صيدا وغيره ۞ صل اللحم يصل اذا انتن وتغيرت ريحه وكذلك اصل قال ومنه
على الاستحباب فانه يجوز اكل اللحم المتغير الريح اذا كان ذكيا ۞ البضعة القطعة من اللحم ۞ مكلبة اي مسلطة على الصيد معودة بالاصطياد
اراد بالذكي ما امسك عليه وادركه قبل زهوق روحه فذكاه في الحلق ۞ واللبة واراد به ما جرحه الكلب بسنه او مخلبه قال ومنه
اراد بغير الذكي ما زهقت نفسه قبل ان يدركه او ما لم يجرحه كلبه ۞ الخذف بالخاء المعجمة رميك حصاة او نواة تاخذها بين
سبابتيك او تاخذ خشبة فترمي بها بين ابهامك والسبابة ۞ نكات الجرح اذا قشرته والنكوي العدو ويستعار منه ۞ فقات
العين اذا اخرجتها ۞ الخبط ورق الشجر يخبط فينتشر لتاكله الابل والخبط ضرب الشجر بالعصا ونحوها لينتشر ورقها ۞ الودك دسم اللحم
ودهنه ۞ ثابت الباء واجب منا اي رجعت بعد الزوال حجاج العين العظم المستدير حول العين الذي فيه الحدقة وكذلك وقب
العين وهي النقرة التي فيها العين ۞ الكثيب القطعة المجتمعة من الرمل ۞ القلال جمع قلة وهي الحب العظيم معروف بالحجاز ياخذ القلة
منها مزادة من الماء ۞ الغدر جمع غدرة وهي القطعة من اللحم ۞ الوشائق جمع وشيقة وهي لحم يغلى قليلا ثم يقدد ويحمل في الاسفار
فيكون البغي له ۞ المزود وعاء زاد المسافر ۞ فانهم يثوبونهم اذا اعطاهم قوتهم وهو قدر ما يسد الرمق ۞ الجزائر جمع جزور وهي البعير كذا قال
الحميدي ۞ سيف البحر بكسر السين ساحله ۞ الطرب بكسر الواو واحد الطراب وهي الدوالي الصغار ۞ لفظ البحر السمك بفتح الفاء
اذا القاه الى جانبه ۞ الصرد والبرد وقد صرد الرجل بالكسر يصرد صردا بالفتح فهو صرد بالكسر ۞ جزر البحر عن السمك اذا انقص عنه
فبقي على الارض ۞ كلب ضار معود بالصيد ضري الكلب اذا تعود بالصيد واضراه صاحبه اي عوده واضراه به ايضا

بحبوحة ۞ سددت
يتعاطى ۞ تخلف
تصعيد النظر ۞ صدقات
اوقية
عرق القربة
وكف رحله
وضر ۞ مهيم
وزن نواة
اولم ۞ البشاشة ۞ عرض
ولم يسم ۞ بروع
وكس ۞ شطط
تبغي ۞ الخطمية
حباء ۞ عصمة النكاح
المعراض ۞ وقيذ ۞ ذكاة
وذكى ۞ خزق ۞ فيقتفر
دخيل ۞ يصل ۞ تصو ۞ مكلبة
ذكي وغير ذكي ۞ اللبة
الخذف ۞ نكات
يقفا ۞ الخبط
ودكها ۞ ثابت
حجاج عينه ۞ وقب عينه
الكثيب ۞ القلال ۞ الغدر
الوشائق ۞ مزود ۞ يقوتها
جزائر ۞ سيف البحر ۞ الطرب
لفظ البحر ۞ صردا ۞ جزر
ضار ۞ ضرى

حاشية

اعزاه ايضاً ه الضرع ضرع الشاة وهو بمنزلة الثدي للمرأة فكنى به عن الشاة وغيرها من المواشي وهي البقر والابل
والغنم ه انما شبه السائمة ه آخر حرف الصاد وغيره والحمد لله وحده

كتاب الصفات

يا فتاح

بسم الله الرحمن الرحيم

حرف الضاد وفيه كتابان ه

الكتاب الأول في الضيافة ه

ابو كريمة

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الضيف حق على كل مسلم فمن اصبح بفنائه فهو عليه دين ان شاء اقتضى وان شاء ترك و
في رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل ضاف قوما فاصبح الضيف محروما فان نصره حق على كل مسلم حتى ياخذ بقرى ليلة

عقبة بن عامر

من زرعه وماله اخرجه ابو داود ه قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم انك تبعثنا فننزل بقوم لا يقروننا فما ترى فقال لنا ان نزلتم بقوم
فامروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم اخرجه البخاري ومسلم وابو داود وفي رواية
الترمذي قال قلت يا رسول الله انا نمر بقوم فلا يضيفونا ولا يؤدون ما لنا عليهم من الحق ولا نحن ناخذ منهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان ابوا الا ان تاخذوا منهم كرها فخذوه قال الترمذي وكان عمر يامر بنحو هذا قال ومعنى هذا الحديث انهم كانوا يخرجون في الغزو فيمرون بقوم ولا
يجدون من الطعام ما يشترون بالثمن فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان ابوا الا ان تاخذوا كرها فخذوا هكذا روي في بعض الحديث مفسرا ه

عوف بن مالك

قال قلت يا رسول الله الرجل امر به فلا يقريني ولا يضيفني ثم يمر بي افاجزيه قال لا بل اقره قال ورآني رث الثياب فقال هل
لك من مال قلت من كل المال قد اعطاني الله من الابل والغنم قال فلير عليك اخرجه الترمذي ه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الضيافة

ابو هريرة

ثلاثة ايام وما سوى ذلك صدقة اخرجه ابو داود ه قال سمعت اذناي وابصرت عيناي ووعاه قلبي حين تكلم به رسول الله صلى الله

ابو شريح العدوي

عليه وسلم فقال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته قالوا ما جائزته يا رسول الله قال يوم وليلة والضيافة ثلاثة
ايام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه وقال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت زاد في رواية ولا يحل لرجل مسلم
ان يقيم عند اخيه حتى يؤثمه قالوا يا رسول الله وكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شيء له يقريه وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من
كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن الى جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فليقل خيرا او ليسكت ه اخرجه البخاري ومسلم الاولى واخرج مسلم الثانية وفي رواية الموطأ قال من كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فليقل خيرا او ليسكت ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن الى جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه
جائزته يوم وليلة والضيافة ثلاثة ايام فما كان بعد ذلك فهو صدقة ولا يحل له ان يثوي عنده حتى يحرجه واخرج الترمذي الرواية الاولى

ليسكت

الى قوله او ليصمت وقال او ليسكت وله في اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الضيافة ثلاثة ايام وجائزته يوم وليلة وما انفق عليه بعد
ذلك فهو صدقة ولا يحل له ان يثوي عنده حتى يحرجه ومعنى قوله لا يثوي عنده يعني الضيف لا يقيم عنده حتى يشتد على صاحب
المنزل والحرج هو الضيق فقوله حتى يحرجه اي حتى يضيق عليه وفي رواية ابي داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته يوم وليلة والضيافة ثلاثة ايام وما بعد ذلك فهو صدقة ولا يحل له ان يثوي عنده حتى يحرجه قال
ابو داود سئل مالك عن قول النبي صلى الله عليه وسلم جائزته يوم وليلة فقال يكرمه ويتحفه ويحفظه يوما وليلة وثلاثة ايام ضيافة

ابن عباس

الكتاب الثاني في الضمان ه

قال ان رجلا
لزم غريما له بعشرة دنانير فقال ما افارقك حتى تقضيني او تاتيني بحميل وفي رواية بحميل فتحمل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاتاه بها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من اين اصبت هذا الذهب فقال من معدن قال لا حاجة لنا فيها ليس فيها خير

فقضاها

فقضاها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه ط

القرى نزل الضيف وهو ما يعدّ له ويحضر اليه من طعام وشراب ونحوه ط قال يشبه ان يكون هذا في المضطر الذي لا يجد ما ياكل
ويخاف التلف على نفسه من الجوع فان كان بهذه الصفة كان له ان ياكل من مال اخيه المسلم بقدر حاجة الضرورة وعليه
الضمان ط الثياب الرثة الخلقة الرديئة ط الجائزة العطية اي يقرى الضيف ثلثة ايام ثم يعطى ما يجوز به مسافة يوم
وليلة ضيافة قال الخطابي يريد انه يتكلف له في اليوم الاول مما اتسع له من بر والطاف ويقدم له في الثاني ما كان بحضرته
ولا يزيد على عادته فاذا جاوز الثلث فما كان بعد ذلك فهو صدقة معروف ان شاء فعل وان شاء ترك وانما كره
له المقام بعد ذلك لئلا يضيق صدره بمقامه فتكون الصدقة على وجه المن والاذى ط يثوي بالمكان اذا قام به ط يؤثمه يوقعه
في الاثم لانه اذا قام عنده ولم يقراه ثم بذلك الحمل الكفيل والضامن تم حرف الضاد الحمد لله وحده ط ط ط

	ذكر الضحايا جاء في كتاب الحج من حرف الحاء	

بسم الله الرحمن الرحيم

حرف الطاء وليشمل على خمسة كتب

الكتاب الاول في الطهارة ليشمل على سبعة ابواب

الباب الاول في المياه وهي تسعة انواع

نوع اول ماء البحر ط قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل معنا
القليل من الماء فان توضأنا به عطشنا افنتوضأ من ماء البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته
اخرجه الموطأ والترمذي وابو داود والنسائي ط الثاني ماء البئر ٥ قال قيل يا رسول الله انه يستقى لك من بئر بضاعة
وتلقى فيها لحوم الكلاب وخرق المحائض وعذر الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء طهور لا ينجسه شيء وفي رواية قال
قيل يا رسول الله انتوضأ من بئر بضاعة وهي بئر تطرح فيها الحيض ولحم الكلاب والنتن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الماء طهور لا ينجسه شيء اخرجه ابو داود وقال ابو داود سمعت قتيبة بن سعيد قال سالت قيم بئر بضاعة عن عمقها فقلت
اكثر ما يكون فيها الماء قال الى العانة قلت واذا نقص قال دون العورة قال ابو داود وقدرت بئر بضاعة بردائي مددته
عليها ثم ذرعته فاذا عرضها ستة اذرع وسالت الذي فتح لي باب البستان فادخلني اليه هل غير بناؤها عما
كانت عليه فقال لا ورايت فيها ماء متغير اللون واخرج الترمذي وقال في الرواية الثالثة ط الثالث ط
في القلتين ٥ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسال عن الماء يكون في الفلاة من الارض وما ينوبه من الدواب
والسباع فقال اذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث اخرجه ابو داود والترمذي وفي اخرى لابي داود لا ينجس وفي رواية النسائي
قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء وذكر الرواية الاولى ط الرابع في الماء الدائم ط انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول نحن الاخرون السابقون وقال لا يبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه وفي رواية منه ولم يذكر نحن الاخرون ط
السابقون اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية الترمذي والنسائي لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يتوضأ منه وفي رواية ابي داود والنسائي
مثل الترمذي وقال ثم يغتسل منه وفي اخرى انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم في الماء الدائم ولا يغتسل فيه من الجنابة
وللنسائي في الماء الراكد وله لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه جنابة واخرج الرواية الثانية ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا

القِرى
رث الثياب
جائزة
يثوي يؤثمه
تحمل
ب ن الطهارة
ب ن الطهور
ب ن الطهارة
ط ت د س
ابو هريرة
الخدري
د ت
ابن عمر
خ م
ابو هريرة
م س
د عنه

يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب قالوا كيف نفعل يا ابا هريرة قال يتناوله تناولا اخرجه مسلم والنسائي الى قوله و
هو جنب ه الخامس في سؤر السباع ه ان عمر خرج في ركب فيهم عمرو بن العاص حتى وردوا حوضا فقال عمرو يا صاحب الحوض هل
ترد حوضك السباع فقال عمر بن الخطاب يا صاحب الحوض لا تخبرنا فانا نرد على السباع وترد علينا اخرجه الموطأ وزاد رزين قال زاد بعض
الرواة في قول عمر واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لها ما اخذت في بطونها وما بقي فهو لنا طهور وشراب ه السادس في فاضل الطهور
ه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة اخرجه الترمذي وابو داود وزاد الترمذي في رواية او قال بسؤرها
ه قال لقيت رجلا صحب النبي صلى الله عليه وسلم اربع سنين كما صحبه ابو هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تغتسل المرأة بفضل
الرجل او يغتسل الرجل بفضل المرأة زاد مسدد وليغترفا جميعا اخرجه ابو داود والنسائي الا انه زاد في اوله نهى ان يمتشط احدنا كل يوم
او يبول في مغتسله وهذه الزيادة قد اخرجها ابو داود وحدها وقد ذكرت في باب الاستنجاد ه جواز ه قال اغتسل بعض ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم في جفنة فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتوضأ منها او يغتسل فقالت اني كنت جنبا فقال رسول الله صلى الله عليه و
سلم ان الماء لا يجنب اخرجه الترمذي ه قالت انها اغتسلت في قصعة ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغتسل فيها فقالت اني كنت
جنبا فقال ان الماء لا يجنب اخرجه
ه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فاتي بوضوء فتوضأ وركز
بالبطحاء فجعل الناس ياخذون من فضل وضوئه فيتمسحون به وفي رواية فرايت الناس يبتدرون ذلك الوضوء من اصاب
منه شيئا تمسح به ومن لم يصب منه اخذ من بلل يد صاحبه ثم رايت بلالا اخرج عنزة فركزها وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلة
حمراء مشمرا فصلى الى العنزة بالناس ركعتين ورايت الناس والدواب يمرون بين يدي العنزة وفي اخرى وقام الناس فجعلوا
ياخذون يديه فيمسحون بها وجوههم فاخذت بيده فوضعتها على وجهي فاذا هي ابرد من الثلج واطيب رائحة من المسك اخرجه البخاري
ومسلم وفي رواية النسائي قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم بالبطحاء واخرج بلال فضل وضوئه فابتدره الناس فنلت منه
شيئا وركزت العنزة فصلى بالناس والحمر والمرأة والكلاب يمرون بين يديه واخرج ابو داود منه الفصل الاخير ولم يذكر الماء
ه ان ابن عمر كان يقول لا باس ان يغتسل بفضل المرأة ما لم تكن حائضا او جنبا اخرجه الموطأ ه السابع في ماء الوضوء ه قال
مرضت فاتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر يعوداني فوجداني قد اغمي علي فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فصب علي وضوءه
اخرجه النسائي وهذا طرف من حديث قد اخرجه البخاري ومسلم والترمذي وهو مذكور في كتاب تفسير القران من حرف التاء
الثامن ه في اجتماع الرجال والنساء على الاناء الواحد ه قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد
تختلف ايدينا فيه من الجنابة اخرجه البخاري ومسلم وللبخاري قال كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من جنابة
وله في اخرى قالت كان يوضع لي ولرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا المركن فنشرع فيه جميعا ولمسلم قالت كنت اغتسل انا و
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء بيني وبينه واحد فيبادرني حتى اقول دع لي قالت وهما جنبان وفي رواية لهما قالت كنت
اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من قدح يقال له الفرق وفي رواية نحوه قال سفيان والفرق ثلثة اصوع واخرجه
ابو داود قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد ونحن جنبان واخرج الرواية التي من
رواية النسائي انها كانت تغتسل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاناء الواحد واخرج الرواية الخامسة وله في اخرى قالت كنت
اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد يبادرني وابادره يقول دعي لي واخرج الرواية الاولى وفي رواية لابي داود
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياخذ كفا من ماء يصب على الماء ثم ياخذ كفا من ماء ثم يصبه عليه ترجم ابو داود على
هذا الحديث باب فيما يفيض بين الرجل والمرأة من الماء وفي اخرى للنسائي قالت لقد رايتني اغتسل انا والنبي صلى الله عليه و
سلم من هذا فاذا تور موضوع مثل الصاع او دونه فنشرع فيه جميعا فافيض على راسي بيدي ثلث مرات وما انقض لي شعرا
ه ان النبي صلى الله عليه وسلم وميمونة كانا يغتسلان من اناء واحد وفي رواية عنه عن ميمونة وفي رواية يغتسل من فضل ميمونة
اخرجه البخاري ومسلم واخرج الترمذي الثانية والنسائي الاولى ه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اغتسل هو وميمونة من اناء

يحيى بن عبد الرحمن

الحكم بن عمرو

حميد الحميري

ابن عباس

عائشة

ابو جحيفة

ف ياخذون ما يدير عليه السلام فيمسحون به

نافع

جابر

عائشة

ابن عباس

ام هاني

داحد

واحد في قصعة فيها اثر العجين اخرجه النسائي ⊙ قال كان النبي صلى الله عليه وسلم والمرأة من نسائه يغتسلان من اناء واحد وفي
رواية من الجنابة اخرجه البخاري ⊙ ان امها ام سلمة كانت هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسلان من الاناء الواحد من
الجنابة اخرجه البخاري ومسلم وذكره البخاري في آخر حديث وفي رواية النسائي عن ناعم مولى ام سلمة ان ام سلمة سئلت أتغتسل
المرأة مع الرجل قالت نعم اذا كانت كيسة رأيتني انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نغتسل من مركن واحد نفيض ننقيهما ثم
نفيض عليهما الماء ⊙ قال كان الرجال والنساء يتوضؤن في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعا من اناء واحد اخرجه الموطأ
وابو داود والنسائي ولابي داود قال كنا نتوضأ نحن والنساء من اناء واحد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد في
رواية ندلي فيه ايدينا واخرجه البخاري الى قوله جميعا وهذا الحديث لم يذكره الحميدي في كتابه ⊙ قالت اختلفت يدي ويد رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الوضوء من اناء واحد اخرجه ابو داود ⊙ التاسع في النبيذ ⊙ قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة
الجن ما في اداوتك فقلت نبيذ قال تمرة طيبة وماء طهور فتوضأ منه اخرجه الترمذي واخرجه ابو داود ولم يذكر فتوضأ منه

الباب الثاني في ازالة النجاسة وفيه خمسة فصول

الفصل الاول في البول والغائط وما يتعلق بهما وفيه ثلثة فروع ⊙ الفرع الاول في بول الطفل ⊙

انها اتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجره فبال على
ثوبه فدعا بماء فنضحه ولم يغسله وفي رواية فلم يزد على ان نضح بالماء وفي اخرى فدعا بماء فرشه اخرجه البخاري ومسلم والنسائي
واخرج الموطأ وابو داود الاولى واخرج الترمذي الآخرة ⊙ قالت اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بصبي فبال على ثوبه فدعا بماء
فاتبعه اياه وفي رواية اتي بصبي يحنكه فبال عليه اخرجه البخاري ومسلم ولمسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالصبيان
فيبرك عليهم ويحنكهم فاتي بصبي وذكر الحديث واخرج الموطأ والنسائي الرواية الاولى ⊙ قالت كان الحسين بن علي
في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فبال على ثوبه فقلت يا رسول الله البس ثوبا واعطني ازارك حتى اغسله قال انما يغسل من
بول الانثى وينضح من بول الذكر اخرجه ابو داود ⊙ قال كنت اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اذا اراد ان يغتسل
قال ولني قفاك فاوليه قفاي فاستره بذلك فاتي بحسن او حسين فبال على صدره فجئت اغسله فقال يغسل من بول الجارية و
يرش من بول الغلام اخرجه ابو داود واختصره النسائي فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل من بول الجارية ويرش
من بول الغلام واخرج من اوله الى قوله فاستره بذلك مفردا ⊙ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في بول الغلام الرضيع ينضح بول
الغلام ويغسل في بول الغلام ويغسل في بول الجارية قال قتادة هذا ما لم يطعما فاذا طعما غسلا جميعا قال الترمذي رفع بعضهم هذا الحديث
ووقفه بعضهم ولم يرفعه وفي رواية ابي داود قال علي يغسل بول الجارية وينضح من بول الغلام ما لم يطعم وفي رواية عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال فذكر معناه ولم يذكر ما لم يطعم زاد قال قتادة هذا ما لم يطعما فاذا طعما غسلا جميعا ⊙ عن امه انها ابصرت ام سلمة تصب الماء على بول
الغلام ما لم يطعم فاذا طعم غسلته وكانت تغسل بول الجارية اخرجه ابو داود ⊙

الفرع الثاني

في البول على الارض ⊙ ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى اعرابيا يبول في المسجد فقال دعوه حتى اذا فرغ دعا بماء فصبه عليه وفي
رواية قال بينما نحن في المسجد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء اعرابي فقام يبول في المسجد فقال اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم مه مه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزرموه دعوه فتركوه حتى بال ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاه فقال ان
هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول والقذر انما هي لذكر الله والصلوة وقراءة القرآن او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال و
امر رجلا من القوم فجاء بدلو من ماء فشنه عليه وفي اخرى ان اعرابيا قام الى ناحية المسجد فبال فيها فصاح به الناس فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فلما فرغ امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذنوب فصب على بوله وفي اخرى فبال في طائفة المسجد
فزجره الناس فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى بوله امر بذنوب من ماء فاهريق عليه اخرجه البخاري ومسلم والنسائي
⊙ ان اعرابيا دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فصلى ركعتين ثم قال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا

خ انس
م زينب بنت ابي سلمة
في غسل المرأة مع الرجل اذا كان سنة
ط د س ابن عمر
د ام صبية الجهنية
ت ابن مسعود
خ م س ام قيس بنت محصن
خ م عائشة
د لبابة بنت الحارث
د ابو السمح
ت علي بن ابي طالب
د الحسن
خ م س انس
ت د ابو هريرة

فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد تحجرت واسعا ثم لم يلبث ان بال في ناحية المسجد فاسرع اليه الناس فنهاهم النبي صلى
الله عليه وسلم وقال انما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين صبوا عليه سجلا من ماء او قال ذنوبا من ماء اخرجه الترمذي وابو داود
وفي رواية البخاري والنسائي متوقفا في موضعين ❁ قال صلى اعرابي مع النبي صلى الله عليه وسلم بهذه القصة قال فيه وقال يعني
النبي صلى الله عليه وسلم خذوا ما بال عليه من التراب فالقوه واهريقوا على مكانه ماء قال ابو داود وهو مرسل ابن معقل لم يدرك
النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه ابو داود ❁ قال حدثنا جندب قال جاء اعرابي فاناخ راحلته ثم عقلها ثم دخل المسجد فصلى خلف
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى الاعرابي راحلته فاطلقها ثم ركب ثم نادى اللهم ارحمني ومحمدا
ولا تشرك في رحمتنا احدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقولون هو اضل ام بعيره الم تسمعوا الى ما قال قالوا بلى اخرجه ابو داود
هكذا وذكره رزين وزاد فيه بعد قوله ثم دخل المسجد فقال فجعل يبول فيه فانتهره بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم دعوه واهريقوا عليه ذنوبا من ماء قال ثم توضأ فصلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث ❁ قال
دخل اعرابي المسجد فكشف عن فرجه ليبول فصاح الناس به حتى علا الصوت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتركوه فتركوه
فبال ثم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذنوب من ماء فصب على ذلك المكان اخرجه الموطا هكذا مرسلا عن يحيى بن سعيد
هذه الرواية هي احدى روايات البخاري ومسلم لحديث انس المتقدم ذكره وانما افردناها لان الموطا اخرجها هكذا مرسلة فربما
كانت من غير انس ❁

الفرع الثالث في النجاسة تكون في الطريق

❁ قالت لها امراة اني اطيل ذيلي وامشي في
المكان القذر قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهره ما بعده اخرجه ابو داود والترمذي والموطا وقال ابو داود والمراة ام ولد
لابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وقال الترمذي وفي الباب عن عبد الله بن مسعود قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا نتوضا من الموطئ ❁ قالت قلت يا رسول الله ان لنا طريقا الى المسجد منتنة فكيف نفعل اذا مطرنا قالت اليس بعدها طريق
هي اطيب منها قلت بلى قال فهذه بهذه اخرجه ابو داود ❁ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وطئ احدكم بنعله الاذى فان
التراب له طهور وفي رواية اذا وطئ الاذى بخفيه فطهورهما التراب اخرجه ابو داود ❁ بمعناه اخرجه ابو داود وهكذا فلم يذكر لفظه
❁ قال اذا اثر بثوبك او وطئت قذرا رطبا فاغسله وان كان يابسا فلا عليك اخرجه

الفصل الثاني

في المني ❁ قالت كنت اغسل الجنابة من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيخرج الى الصلاة وان بقع الماء
في ثوبه وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغسل المني ثم يخرج الى الصلاة في ذلك الثوب وانا انظر اثر الغسل
فيه اخرجه البخاري ومسلم ولمسلم ان رجلا نزل بعائشة فاصبح يغسل ثوبه فقالت عائشة انما كان يجزيك ان رايته ان تغسل
مكانه فان لم تره نضحت حوله فلقد رايتني افركه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فركا فيصلي فيه وله في اخرى قالت
عائشة في المني كنت افركه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم وله في اخرى من حديث عبد الله بن شهاب الخولاني قال
كنت نازلا على عائشة فاحتلمت في ثوبي فغمستهما في الماء فرأتني جارية لعائشة فاخبرتها فبعثت الي عائشة فقالت
ما حملك على ما صنعت بثوبك قال قلت رأيت ما يرى النائم في منامه قالت هل رأيت فيهما شيئا قلت لا
قالت فلو رأيت شيئا غسلته لقد رأيتني واني لاحكه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم يابسا بظفري وفي رواية
الترمذي انها غسلت منيا من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم وله في اخرى قال همام بن الحارث ضاف عائشة
ضيف فامرت له بملحفة صفراء فنام فيها فاحتلم فاستحيى ان يرسل بها وبها اثر الاحتلام فغمسها في الماء ثم ارسل
بها فقالت عائشة لم افسد علينا ثوبنا انما كان يكفيه ان يفركه باصابعه وربما فركته من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم
باصابعي وفي رواية ابي داود قال سمعت عائشة تقول انها كانت تغسل المني من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت
ثم اراه فيه بقعة او بقعا وله في اخرى عن همام انه كان عند عائشة فاحتلم فابصرته جارية لعائشة وهو يغسل اثر الجنابة من
ثوبه او يغسل ثوبه فاخبرت عائشة فقالت لقد رايتني وانا افركه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصلي فيه ذكر في

عبد الرحمن بن معقل بن مقرن
ابو عبد الله الجشمي
بن مسعود
خ يحيى بن سعيد
د ت ط ام سلمة
د امراة من بني عبد الاشهل
ابو هريرة
عائشة
ابن عباس
عائشة

٣٠٦

آخر مختصرا قالت كنت افرك المني من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصلي فيه وفي رواية النسائي قالت لقد
رايتني افرك الجنابة من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي آخر كنت اراه في ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاحكه عنه يابسا وفي آخر كنت افرك المني من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصلي فيه واخرج الرواية الاولى من الحديث

ط انه اعتمر مع عمر بن الخطاب في ركب فيهم عمرو بن العاص وان عمر بن الخطاب عرس ببعض الطريق قريبا من بعض
المياه فاحتلم عمر وقد كاد ان يصبح فلم يجد مع الركب ماء فركب حتى جاء الماء فجعل يغسل ما راى من ذلك الاحتلام حتى
اسفر فقال له عمرو بن العاص اصبحت ومعنا ثياب فدع ثوبك يغسل فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه واعجبا لك يا ابن
العاص لئن كنت تجد ثيابا افكل الناس يجد ثيابا والله لو فعلتها لكانت سنة بل اغسل ما رايت وانضح ما لم ار اخرجه
الموطأ

ت قال انما المني بمنزلة المخاط فامسحه عنك ولو باذخرة اخرجه الترمذي بغير اسناد

الفصل الثالث

في دم الحيض

خ م ط د ت قالت جاءت امراة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت احدانا يصيب ثوبها من دم الحيضة كيف تصنع
به قال تحته ثم تقرصه بالماء ثم تنضحه ثم تصلي فيه اخرجه الجماعة الا النسائي وفي رواية النسائي ان امراة استفتت النبي صلى
الله عليه وسلم عن دم الحيض يصيب الثوب قال حتيه ثم اقرصيه وانضحيه وصلي فيه وفي رواية اخرى لابي داود قالت سمعت
امراة تسال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف تصنع احدانا بثوبها اذا رات الطهر اتصلي فيه قال تنظر فان رات فيه
دما فلتقرصه بشيء من ماء ولتنضح ما لم تر ولتصل فيه وفي اخرى بهذا المعنى وفيه حتيه ثم اقرصيه بالماء ثم انضحيه

خ قالت ما كان لاحدانا الا ثوب واحد تحيض فيه فاذا اصابه شيء من دم قالت بريقها فمصعته بظفرها هذه رواية البخاري وعند
ابي داود مثله وله في اخرى قالت قد كان يكون لاحدانا الدرع فيه تحيض وفيه تصيبها الجنابة ثم ترى فيه قطرة من دم فتقصعه
بريقها وفي اخرى له قالت ما كان لاحدانا الا ثوب واحد فيه تحيض فان اصابه شيء من دم بلته بريقها ثم قصعته بريقها

خ وعنها قالت كانت احدانا تحيض ثم تقترض الدم من ثوبها عند طهرها فتغسله وتنضح على سائره ثم تصلي فيه اخرجه البخاري
وجعله الحميدي حديثا منفردا عن الاول وهما وان اشتركا في معنى دم الحيض وغسله من الثوب فقد انفرد الاول بانه لم يذكر
فيه الغسل وانما قال بلته بريقها وهذا غسلته وحيث افرده الحميدي من الاول اتبعناه وفي رواية ابي داود قالت كنت مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلينا شعارنا وقد القينا فوقه كساء فلما اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ الكساء فلبسه
ثم خرج فصلى الغداة ثم جلس فقال رجل يا رسول الله هذه لمعة من دم في الكساء فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها مع ما يليها
وارسلها الي مصرورة في يد الغلام فقال اغسلي هذه واجفيها ثم ارسلي بها الي فدعوت بقصعتي فغسلتها ثم اجففتها فاحرتها
اليه فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصف النهار وهو عليه وفي اخرى له قالت معاذة سالت عائشة عن الحائض يصيب
ثوبها الدم قالت تغسله فان لم يذهب اثره فلتغيره بشيء من صفرة وقالت ولقد كنت احيض عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثلث حيض جميعا لا اغسل لي ثوبا وله في اخرى قال خلاس الهجري سمعت عائشة تقول كنت انا ورسول الله صلى
الله عليه وسلم نبيت في الشعار الواحد وانا حائض طامث فان اصابه مني شيء غسل مكانه لم يعده ثم صلى فيه واخرج
النسائي هذه الرواية الاخرة وهذا لفظه قالت كنت انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نبيت في الشعار الواحد وانا طامث

د حائض فان اصابه مني شيء غسل مكانه لم يعده وصلى فيه ام سلمة سالتها امراة من قريش عن الصلوة في ثوب الحائض فقالت
ام سلمة قد كان يصيبنا الحيض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلبث احدانا ايام حيضها ثم تطهر فتنظر الثوب الذي كانت
تقلب فيه فان اصابه دم غسلناه وصلينا فيه وان لم يكن اصابه شيء تركناه ولم يمنعنا ذلك ان نصلي فيه واما الممتشطة
فكانت احدانا تكون ممتشطة فاذا اغتسلت لم تنقض ذلك ولكنها تحفن على راسها ثلث حفنات فاذا رات
البلل في اصول الشعر دلكته ثم افاضت على سائر جسدها اخرجه ابو داود

د س ام قيس بنت محصن قالت سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن دم الحيض يكون في الثوب قال حكيه بضلع واغسليه بماء وسدر اخرجه ابو داود والنسائي

الفصل الرابع

في الكلب وغيره من الحيوان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات وفي
رواية قال اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليرقه ثم ليغسله سبع مرار وفي اخرى مثله ولم يقل فليرقه وفي اخرى طهور اناء احدكم اذا ولغ فيه
الكلب ان يغسله سبع مرات اولاهن بالتراب وفي اخرى قال طهر اناء احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسله سبع مرات اخرجه
مسلم واخرج البخاري والموطأ والنسائي الاولى واخرج ابو داود الرواية الرابعة وفي اخرى لابي داود بمعناه ولم يرفعه وزاد واذا ولغ
الهر غسل مرة وفي اخرى له اذا ولغ الكلب في الاناء فاغسلوه سبع مرات السابعة بالتراب قال ابو داود ورواه جماعة عنه ولم
يذكروا التراب وللنسائي مثل الرواية الثانية وفي رواية الترمذي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل الاناء اذا ولغ فيه
الكلب سبع مرات اولاهن او اخراهن بالتراب واذا ولغت فيه الهرة غسل مرة ولم يذكروا فيه الهرة قال امر رسول
الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب ثم قال ما بالهم وبال الكلاب ثم رخص في كلب الصيد وكلب الغنم وقال اذا ولغ الكلب في الاناء
فاغسلوه سبع مرات وعفروه الثامنة بالتراب اخرجه مسلم وابو داود والنسائي وقال والثامنة عفروه بالتراب قال
كانت الكلاب تقبل وتدبر في المسجد في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكونوا يرشون شيئا من ذلك اخرجه البخاري وفي رواية
ابي داود قال كنت ابيت في المسجد في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنت فتى شابا عزبا وكانت الكلاب تبول وتقبل وتدبر
في المسجد الحديث وكانت تحت ابن ابي قتادة ان ابا قتادة دخل عليها فسكبت له وضوءا فجاءت هرة تشرب فيه فاصغى
لها الاناء حتى شربت قالت كبشة فرآني انظر اليه فقال اتعجبين يا ابنة اخي قالت فقلت نعم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
انها ليست بنجس انما هي من الطوافين عليكم او الطوافات اخرجه الموطأ وقال لا بأس به الا ان يرى في فمها نجاسة واخرجه الترمذي وابو
داود والنسائي مثله عن امه ان مولاتها ارسلتها بهريسة الى عائشة قالت فوجدتها تصلي فاشارت الي ان ضعيها فجاءت
هرة فاكلت منها فلما انصرفت عائشة من صلاتها اكلت من حيث اكلت الهرة وقالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
انها ليست بنجس انما هي من الطوافين عليكم وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بفضلها اخرجه ابو داود ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فارة وقعت في سمن فقال القوها وما حولها وكلوا سمنكم قال معن حدثنا مالك لا احصيه يقول عن
ابن عباس عن ميمونة وفي حديث الحميدي الاكبر قال قيل لسفين فان معمرا يحدثه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال
ما سمعت الزهري يقول الا عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولقد سمعته منه مرارا وفي حديث يونس
عن الزهري انه سئل عن الدابة تموت في الزيت والسمن وهو جامد او غير جامد الفارة او غيرها قال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم امر بفارة ماتت في سمن فامر بما قرب منها فطرح ثم اكل عن حديث عبيد الله بن عبد الله اخرجه البخاري واخرج الموطأ وابو
داود والترمذي والنسائي المسند من الرواية الاولى ولابي داود والنسائي ايضا بمثل حديث ابي هريرة الذي يلي هذا الحديث
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وقعت الفارة في السمن فان كان جامدا فالقوها وما حولها وان كان مائعا فلا تقربوه
اخرجه ابو داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بغلام يسلخ شاة وما يحسن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تنح حتى اريك فادخل
يده بين الجلد واللحم فدحس بها حتى دخلت الى الابط ثم مضى فصلى للناس ولم يتوضأ وفي رواية يعني لم يمس ماء اخرجه ابو داود
وقال قال هلال لا اعلمه الا عن ابي سعيد وقال ايوب وعمرو اراه عن ابي سعيد **الفصل الثاني في الجلود**
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا دبغ الاهاب فقد طهر وفي رواية قال مرثد بن عبد الله اليزني رأيت على ابن وعلة
السبائي فروا فمسسته فقال ما لك تمسه قد سألت عبد الله بن عباس قلت له انا نكون بالمغرب ومعنا البربر والمجوس نؤتى
بالكبش قد ذبحوه ونحن لا ناكل ذبائحهم ويأتونا بالسقاء يجعلون فيه الودك فقال ابن عباس قد سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ذلك فقال دباغه طهوره اخرجه مسلم واخرج الموطأ وابو داود الرواية الاولى واخرج الترمذي والنسائي قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ايما اهاب دبغ فقد طهر وللنسائي ان ابن وعلة سأل ابن عباس فقال انا نغزو هذا المغرب وانهم اهل
وثن ولهم قرب يكون فيها اللبن والماء فقال ابن عباس الدباغ طهور قال ابن وعلة عن رأيك او شيء سمعته من

ابو هريرة م
عبد الله بن مغفل م د س
ابن عمر خ
كبشة بنت كعب بن مالك ط ت د س
داود بن صالح د
ميمونة خ
ابو هريرة د
ابو سعيد د
ابن عباس م

رسول الله

م خ
وعنه

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ۞ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال هلا
انتفعتم باهابها قالوا انها ميتة قال انما حرم اكلها وفي رواية قال تصدق على مولاة لميمونة بشاة فماتت فمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال انما حرم اكلها اخرجه البخاري ومسلم وللبخاري قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بعنز
ميتة فقال ما على اهلها لو انتفعوا باهابها ولمسلم عن ابن عباس عن ميمونة وذكر الحديث وله في اخرى عن ابن عباس قال
ان ميمونة اخبرته ان داجنة كانت لبعض نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم فماتت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخذتم
اهابها فاستمتعتم به وفي رواية الترمذي قال ماتت شاة فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا نزعتم جلدها ثم دبغتموه فاستمتعتم به
وفي رواية ابي داود من طريق عن ابن عباس ومن طريق عنه عن ميمونة قالت اهدي لمولاة لنا شاة من الصدقة فماتت فمر بها
النبي صلى الله عليه وسلم فقال الا دبغتم اهابها فاستمتعتم قالوا يا رسول الله انها ميتة قال انما حرم اكلها وفي اخرى بهذا الحديث لم يذكر
ميمونة قال فقال الا انتفعتم باهابها ثم ذكر معناه ولم يذكر الدباغ قال معمر كان الزهري ينكر الدباغ ويقول يستمتع به على كل حال واخرج
النسائي الرواية الثانية ورواية البخاري ورواية الاولى اخرجها عن ابن عباس عن ميمونة وله في اخرى عنه عن ميمونة ان النبي صلى الله
عليه وسلم مر على شاة ميتة ملقاة فقال لمن هذه فقالوا لميمونة فقال ما عليها لو انتفعت باهابها قالوا انها ميتة قال انما حرم الله اكلها وله
في اخرى عن ابن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة ميتة كانت اعطيتها مولاة لميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم من الصدقة
فقال هلا استنفعتم بجلدها فقالوا يا رسول الله انها ميتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما حرم اكلها اخرج النسائي هذه الرواية عن عبيد الله بن
عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس واخرجها الموطأ عن عبيد الله بن عبد الله ولم يذكر ابن عباس فجعله مرسلا ۞ قالت كان لي غنم باحد
فوقع فيها الموت فدخلت على ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك لها فقالت لي ميمونة لو اخذت جلودها فانتفعت
بها قالت فقلت او يحل ذلك قالت نعم مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجال من قريش يجرون شاة لهم مثل الحمار فقال لهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اخذتم اهابها قالوا انها ميتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهرها الماء والقرظ اخرجه ابو داود واخرج
النسائي المسند منه فقط ۞ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء في غزوة تبوك على اهل بيت فاذا قربة معلقة فسال الماء فقالوا
له يا رسول الله انها ميتة فقال دباغها طهورها اخرجه ابو داود وفي رواية النسائي ان نبي الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك دعا بماء
من عند امراة فقالت ما عندي ماء الا في قربة لي ميتة قال اليس قد دبغتها قالت بلى قال فان دباغها ذكاتها ۞ ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم امر ان يستمتع بجلود الميتة اذا دبغت اخرجه الموطأ وابو داود والنسائي وللنسائي قالت سئل نبي الله صلى
الله عليه وسلم عن جلود الميتة فقال دباغها ذكاتها وفي اخرى قال ذكاة الميتة دباغها ۞ قالت ماتت لنا شاة فدبغنا مسكها ثم ما زلنا
ننبذ فيه حتى صار شنا اخرجه البخاري والنسائي ۞ قال قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بارض جهينة وانا يومئذ
غلام شاب يقول فيه لا تستمتعوا من الميتة باهاب ولا عصب وفي اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى جهينة
قبل موته بشهرين لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب اخرجه ابو داود وفي رواية الترمذي اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم كتب ان لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب وفي اخرى قبل موته بشهرين واخرج النسائي الرواية الاولى
۞ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع اخرجه ابو داود ۞

الباب الثالث

في الاستنجاء وفيه فصلان ۞ الفصل الاول في اداب الاستنجاء وفيه اربعة
فروع ۞ الفرع الاول في موضع قضاء الحاجة وفيه اربعة اقسام ۞ الاول في اختيار الموضع ۞
قال لما قدم عبد الله بن عباس البصرة فكان يحدث عن ابي موسى فكتب عبد الله الى ابي موسى يسأله عن اشياء فكتب اليه ابو
موسى اني كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فاراد ان يبول فاتى دمثا في اصل جدار فبال ثم قال اذا اراد احدكم
ان يبول فليرتد لبوله موضعا اخرجه ابو داود عن ابي التياح عن شيخ ولم يسمه ۞ الثاني في الابعاد ۞ قال كنت
مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم حاجة فابعد في المذهب هذه رواية الترمذي وعند ابي داود

سلمة بن المحبق

ط د س
عائشة

خ س
سودة بنت زمعة

د
عبد الله بن عكيم

د
اسامة

د
ابو موسى

د ت
المغيرة بن شعبة

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ذهب المذهب ابعد واسقط في نسخة المذهب هذا الحديث اول حديث في سنن ابي داود وفي رواية
النسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ذهب المذهب ابعد قال فذهب لحاجته وهو في بعض اسفاره فقال ائتني بوضوء فاتيته
بوضوء فتوضأ ومسح على الخفين ه قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الخلاء فكان اذا اراد الحاجة ابعد اخرجه النسائي
الثالث في الاماكن المنهي عنها ه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا اللاعنين قيل وما اللاعنان قال الذي يتخلى في طريق
الناس او ظلهم اخرجه مسلم وابوداود ه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا الملاعن الثلث البراز في الموارد وقارعة الطريق
والظل اخرجه ابوداود ه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يبال في الجحر قالوا لقتادة ما يكره من البول في الجحر قال كان يقال انها مساكن الجن
اخرجه ابوداود وفي رواية النسائي قال لا يبولن احدكم في جحر قالوا لقتادة الحديث ه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم
في مستحمه فان عامة الوسواس منه اخرجه الترمذي والنسائي وفي رواية ابي داود زيادة بعد مستحمه ثم يغتسل منه وفي اخرى ثم يتوضأ منه
الحديث ه قال لقيت رجلا صحب النبي صلى الله عليه وسلم كما صحبه ابوهريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمتشط احدنا كل يوم
او يبول في مغتسله اخرجه ابوداود واخرجه النسائي في اول حديث ه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يبال في الماء الراكد اخرجه مسلم
والنسائي وقد تقدم في الباب الاول عن ابي هريرة هذا بزيادة فيه ه الرابع في البول في الاناء ه قالت كان لرسول الله صلى
الله عليه وسلم قدح من عيدان تحت سريره يبول فيه من الليل اخرجه ابوداود وعند النسائي كان للنبي صلى الله عليه وسلم قدح من عيدان
يبول فيه ويضعه تحت السرير ه الفرع الثاني في هيئة قضاء الحاجة وفيه ثلثة اقسام ه القسم الاول في
استقبال القبلة واستدبارها النهي عنه ه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ولكن
شرقوا او غربوا قال ابو ايوب فلما قدمنا الشام وجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة فننحرف عنها ونستغفر الله عز وجل اخرجه البخاري
ومسلم والترمذي وابوداود وفي رواية الموطأ قال رافع بن اسحق مولى لال الشفاء وكان يقال له مولى ابي طلحة انه سمع ابا ايوب
الانصاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بمصر يقول والله ما ادري كيف اصنع بهذه الكرابيس وقد قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا ذهب احدكم لغائط او لبول فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بفرجه واخرج النسائي رواية الموطأ وله في اخرى
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها لغائط او بول ولكن شرقوا او غربوا وفي اخرى اذا اتى احدكم الغائط فلا
يستقبل القبلة ولكن ليشرق او ليغرب ه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبلن القبلة ولا يستدبرها
اخرجه مسلم وفي رواية ابي داود والنسائي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما انا لكم بمنزلة الوالد اعلمكم فاذا اتى احدكم الغائط فلا يستقبل
القبلة ولا يستدبرها ولا يستطب بيمينه وكان يامر بثلثة احجار وينهى عن الروث والرمة ه بلغه عن رجل من الانصار انه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى ان تستقبل القبلة لغائط او لبول اخرجه الموطأ ه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستقبل القبلتين ببول
او بغائط اخرجه ابوداود ه قال رايت ابن عمر اناخ راحلته مستقبل القبلة ثم جلس يبول اليها فقلت ابا عبد الرحمن اليس قد نهي
عن هذا قال بلى انما نهي عن ذلك في الفضاء فاذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك فلا باس اخرجه ابوداود ه جوازه
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستقبل القبلة ببول فرايته قبل ان يقبض بعام يستقبلها اخرجه ابوداود والترمذي ه انه
راى النبي صلى الله عليه وسلم يبول مستقبل القبلة اخرجه الترمذي ه قال ارتقيت فوق بيت حفصة لبعض حاجتي فرايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستقبل الشام مستدبر القبلة اخرجه البخاري ومسلم والترمذي وفي رواية البخاري ان ابن عمر كان
يقول ان ناسا يقولون اذا قعدت على حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس فقال عبد الله بن عمر لقد ارتقيت يوما على
ظهر بيت لنا فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنتين مستقبلا بيت المقدس لحاجته وقال لعلك من الذين يصلون
على اوراكهم فقلت لا ادري والله قال مالك يعني الذي يصلي ولا يرتفع عن الارض يسجد وهو لاصق بالارض وهذه الرواية لم ار
في كتاب الحميدي ولم اجده اخرج الا الرواية الاولى وهي مذكورة في كتاب البخاري وقد ترجم عليه باب من تبرز على لبنتين
واخرج مسلم هذه الرواية ولم يذكرها الحميدي ايضا قال واسع بن حبان كنت اصلي في المسجد وابن عمر مسند ظهره الى القبلة

س عبد الرحمن ابي قراد
د ابو هريرة
معاذ
د عبد الله بن سرجس
ت س عبد الله بن مغفل
د حميد بن عبد الرحمن
م س جابر
اميمة بنت رقيقة
خ م ت د ابو ايوب
ابو هريرة
ط مالك
د معقل بن ابي معقل
مروان الاصفر
خ م جابر
ابو قتادة ابن عمر

فقلت

فلما قضيت صلاتي انصرفت اليه من شقي فقال عبد الله يقول ناس اذا قعدت للحاجة تكون لك فلا تقعد مستقبل القبلة ولا بيت المقدس قال عبد الله لقد رقيت على ظهر بيت فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا على لبنتين مستقبل بيت المقدس لحاجته واخرج الموطأ هذه الرواية الآخرة واخرج النسائي وابو داود من الرواية الآخرة المسند وحده واول حديثه لقد ارتقيت الى قوله لحاجته

القسم الثاني في البول قائما ه‍ جوازه ه‍ (حذيفة) قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فانتهى الى سباطة قوم فبال قائما فتنحيت فقال ادنه فدنوت حتى قمت عند عقبيه فتوضأ ومسح على خفيه وفي رواية عن ابي وائل قال كان ابو موسى يشدد في البول ويبول في قارورة ويقول ان بني اسرائيل كان اذا اصاب جلد احدهم بول قرضه بالمقاريض فقال حذيفة لوددت ان صاحبكم لا يشدد هذا التشديد فلقد رأيتني انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نتماشى فاتى سباطة قوم خلف حائط فقام كما يقوم احدكم فانتبذت منه فاشار الي فجئت فقمت عند عقبه فتوضأ ومسح على خفيه وفي رواية عن ابي وائل قال كان ابو موسى يشدد في البول ويبول في قارورة ويقول ان بني اسرائيل كان اذا اصاب جلد احدهم بول قرضه بالمقاريض فقال حذيفة لوددت ان صاحبكم لا يشدد هذا التشديد فلقد رأيتني انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نتماشى فاتى سباطة قوم خلف حائط فقام كما يقوم احدكم فبال فانتبذت منه فاشار الي فجئت فقمت عند عقبه حتى فرغ اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية ابي داود قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم سباطة قوم فبال قائما ثم دعا بماء فمسح على خفيه قال فذهبت اتباعد فدعاني حتى كنت عند عقبه صلى الله عليه وسلم واخرج الترمذي والنسائي الرواية الاولى وللنسائي مثل ابي داود الى قوله قائما ه‍ (نافع) قال رأيت ابن عمر يبول قائما اخرجه الموطأ ه‍ النهي عنه ه‍ (عمر) قال رآني النبي صلى الله عليه وسلم ابول قائما فقال يا عمر لا تبل قائما فما بلت قائما بعد اخرجه الترمذي ه‍ وقال انما رفع هذا الحديث عبد الكريم بن ابي المخارق وهو ضعيف عند اهل الحديث ضعفه ايوب السختياني وتكلم فيه وروى عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر ما بلت قائما منذ اسلمت وهذا اصح من حديث عبد الكريم ومعنى النهي عن البول قائما على التأديب لا على التحريم قال وقد روي عن ابن مسعود قال ان من الجفاء ان تبول وانت قائم ه‍ (عائشة) قالت من حدثكم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبول قائما فلا تصدقوه ما كان يبول الا قاعدا اخرجه الترمذي والنسائي وقال النسائي جالسا ه‍

القسم الثالث في الاستتار ه‍ (عبد الله بن جعفر) قال اردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خلفه فاسر الي حديثا لا احدث به احدا من الناس وكان احب ما استتر به رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجته هدف او حائش نخل قال في رواية يعني حائط نخل اخرجه مسلم ه‍ (عبد الرحمن بن حسنة) قال انطلقت انا وعمرو بن العاص الى النبي صلى الله عليه وسلم فخرج ومعه درقة ثم استتر بها ثم بال فقلنا انظروا اليه يبول كما تبول المرأة فسمع ذلك فقال الم تعلموا ما لقي صاحب بني اسرائيل كانوا اذا اصابهم البول قطعوا ما اصابه البول منهم فنهاهم فعذب في قبره قال ابو داود وقال منصور عن ابي وائل عن ابي موسى في هذا الحديث قال جلد احدهم وقال عاصم عن ابي وائل عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم جسد احدهم وفي رواية النسائي عن عبد الرحمن وفي نسخة عنه عن ابي موسى قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده كهيئة الدرقة فوضعها ثم جلس خلفها فبال اليها فقال بعض القوم انظروا يبول كما تبول المرأة فسمعه فقال او ما علمت ما اصاب صاحب بني اسرائيل كانوا اذا اصابهم شيء من البول قرضوه بالمقاريض فنهاهم صاحبهم فعذب في قبره ه‍ (ابو سعيد) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفين عن عورتهما يتحدثان فان الله يمقت على ذلك اخرجه ابو داود ه‍ (انس وابن عمر) قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الارض اخرجه الترمذي قال هكذا روي عن الاعمش عن انس وروى [illegible] عن الاعمش قال قال ابن عمر كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد الحاجة وذكر مثله وكلا الحديثين مرسل واخرجه ابو داود عن ابن عمر وقال وقد رواه الاعمش عن انس ه‍ (ابو هريرة) ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكتحل فليوتر من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج ومن استجمر فليوتر من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج ومن اكل فما تخلل فليلفظ وما لاك بلسانه فليبتلع من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج ومن اتى الغائط فليستتر فان لم يجد الا ان يجمع كثيبا من رمل فليستدبره فان الشيطان يلعب بمقاعد

بني آدم من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج اخرجه ابو داود ؓ ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد البراز انطلق
حتى لا يراه احد اخرجه ابو داود ؓ

الفرع الثالث في كيفية الاستنجاء

ؓ قيل له قد علمكم نبيكم كل شيء حتى الخراءة
قال فقال اجل لقد نهانا ان نستقبل القبلة لغائط او بول وان نستنجي باليمين وان نستنجي باقل من ثلثة احجار وان نستنجي برجيع
او بعظم وفي رواية قال المشركون انا نرى صاحبكم يعلمكم حتى يعلمكم الخراءة فقال اجل لقد نهانا ان يستنجي احدنا بيمينه او يستقبل
القبلة اخرجه مسلم واخرج الترمذي وابو داود الاولى وفي رواية النسائي قال قال رجل ان صاحبكم ليعلمكم حتى الخراءة
قال اجل نهانا ان نستقبل القبلة لغائط او بول او نستنجي بايماننا او نكتفي باقل من ثلثة احجار وله في اخرى مثل الرواية
الثانية ؓ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجمر احدكم فليوتر اخرجه مسلم ؓ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا استجمرت
فاوترت اخرجه النسائي ؓ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بال احدكم فلا يمس ذكره بيمينه واذا اتى الخلاء فلا يتمسح بيمينه
واذا شرب فلا يشرب نفسا واحدا هذه رواية ابي داود وللبخاري اذا بال احدكم فلا يأخذن ذكره بيمينه ولا يستنجي
بيمينه ولا يتنفس في الاناء وله في اخرى اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه و
لا يتمسح بيمينه ولمسلم قال لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا يتمسح من الخلاء بيمينه ولا يتنفس في الاناء وفي اخرى اذا دخل
احدكم الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه وفي اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتنفس في الاناء وان يمس ذكره بيمينه وان
يستطيب بيمينه واخرج النسائي نحوا من روايات مسلم ولابي داود وفي رواية الترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يمس
الرجل ذكره بيمينه ؓ قالت كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى لطهوره وطعامه وكانت يده اليسرى لخلائه وما
كان من اذى اخرجه ابو داود ؓ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجعل يمينه لطعامه وشرابه واخذه واعطائه ويجعل
شماله لما سوى ذلك اخرجه ابو داود ؓ قال سمعت عثمان يقول ما مسست ذكري بيميني منذ بايعت بها رسول الله
صلى الله عليه وسلم واعلمت من ذلك انه لم يستنج بيمينه اخرجه

الفرع الرابع في خلع الخاتم

ؓ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء وضع خاتمه اخرجه ابو داود ؓ

الفصل الثاني فيما يستنجى به وفيه فروع

الفرع الاول في الماء

ؓ قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج لحاجته
تبعته انا وغلام منا ومعنا اداوة من ماء يعني يستنجي به وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فاحمل انا
وغلام اداوة من ماء وعنزة يستنجي بالماء وفي اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل حائطا وتبعه غلام ومعه ميضاة
وهو اصغرنا فوضعها عند سدرة فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته فخرج علينا وقد استنجى بالماء اخرجه البخاري
ومسلم واخرج ابو داود الرواية الآخرة وفي رواية النسائي قال كان اذا دخل الخلاء احمل انا وغلام معي نحوي اداوة
من ماء يستنجي به ؓ ان عائشة قالت مرن ازواجكن ان يستطيبوا بالماء فاني استحييهم منه فان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يفعله اخرجه الترمذي والنسائي ؓ قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتى الخلاء اتيته بماء في تور او ركوة
فاستنجى ثم مسح يده على الارض ثم اتيته باناء آخر فتوضأ اخرجه ابو داود وفي رواية النسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم
توضأ فلما استنجى دلك يده بالارض ؓ قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فاتى الخلاء فقضى الحاجة ثم قال يا جرير هات
طهورا فاتيته بالماء فاستنجى وقال بيده فدلك بها الارض اخرجه النسائي ؓ ابو الحكم بن سفين قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا بال توضأ وينتضح وفي رواية عن رجل من ثقيف عن ابيه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم
بال ثم نضح فرجه اخرجه ابو داود واخرجه النسائي عن الحكم بن سفيان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ اخذ
حفنة من ماء فقال بها هكذا ووصفه شعبة نضح به فرجه وفي رواية قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ
ونضح فرجه وفي اخرى فنضح فرجه ؓ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال جاءني جبريل فقال يا محمد اذا توضأت فانتضح
اخرجه الترمذي ؓ انه سمع عمر بن الخطاب رض يتوضأ بالماء وضوءا لما تحت ازاره اخرجه الموطأ ؓ قالت باب

جابر
سلمان
جابر
سلمة بن قيس
ابو قتادة
عائشة
حفصة
ابن مسعود
انس
انس
ت س
معاذة
ابو هريرة
جرير
سفين بن الحكم الثقفي
ابو هريرة
عائشة

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام عمر خلفه بكوز من ماء فقال ما هذا يا عمر فقال ماء تتوضأ به قال ما امرت كلما بلت ان
اتوضأ ولو فعلت لكانت سنة اخرجه ابو داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاهل قبا ان الله قد احسن الثناء
عليكم في الطهور فما ذاك قالوا نجمع في الاستنجاء بين الاحجار والماء اخرجه

الفرع الثاني

في الاحجار وما نهي عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ذهب احدكم الى الغائط فليذهب معه بثلثة احجار يستطيب بهن
فانها تجزي عنه اخرجه ابو داود والنسائي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الاستطابة فقال اولا يجد احدكم ثلثة احجار اخرجه
الموطأ قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاستطابة فقال ثلثة احجار ليس فيها رجيع اخرجه ابو داود قال اتى
النبي صلى الله عليه وسلم الغائط فامرني ان آتيه بثلثة احجار فوجدت حجرين والتمست الثالث فلم اجده فاخذت روثة
فاتيته بها فاخذ الحجرين والقى الروثة وقال انها ركس اخرجه البخاري والترمذي والنسائي وقال النسائي الركس طعام الجن
قال اتبعت النبي صلى الله عليه وسلم وقد خرج لحاجته فكان لا يلتفت فدنوت منه فقال ابغني احجارا استنفض بها او نحوه
ولا تأتني بعظم ولا روثة فاتيته باحجار بطرف ثيابي فوضعتها الى جنبه واعرضت عنه فلما قضى اتبعه بهن اخرجه البخاري وفي رواية
ذكرها رزين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابغني احجارا استنفض بها ولا تأتني بعظم ولا بروثة قلت ما بال العظم والروثة قال هما
من طعام الجن وانه اتاني وفد جن نصيبين ونعم الجن فسألوني الزاد فدعوت الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا بروثة الا وجدوا عليها طعاما
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام فانه زاد اخوانكم من الجن اخرجه الترمذي وقال وقد روي عنه انه
كان مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن الحديث بطوله فقال الشعبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تستنجوا بالروث وذكر الحديث
وفي رواية النسائي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يستطيب احدكم بعظم او روثة وفي رواية ابي داود قال لما قدم وفد الجن على النبي
صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله انه امتك ان يستنجوا بعظم او روثة او حممة فان الله جعل لنا فيها رزقا فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انه وفد من نصيبين سألوني الزاد فلا تستنجوا بعظم ولا روثة فانهما طعام اخوانكم من
الجن فقالوا وما يغني ذلك عنهم قال لا يمرون بعظم الا وجدوا عليه عرقه ولا يمرون بروثة الا وجدوا عليه طعاما اخرجه
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نتمسح بعظم او روثة اخرجه مسلم واخرجه ابو داود وقال بعظم او بعرة ان مسلمة بن مخلد استعمل
رويفع بن ثابت على اسفل الارض قال شيبان فسرنا معه من كوم شريك الى علقمان ومن علقمان الى كوم شريك يريد علقماء فقال
رويفع ان كان احدنا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأخذ نضو اخيه على ان له النصف مما يغنم ولنا النصف فان كان احدنا
ليطير له النصل والريش وللآخر القدح ثم قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رويفع لعل الحيوة ستطول بك بعدي فاخبر الناس انه من عقد
لحيته او تقلد وترا او استنجى برجيع دابة او عظم فان محمدا صلى الله عليه وسلم منه بري اخرجه ابو داود وقال ابو داود حدثنا يزيد بن خالد
حدثنا مفضل عن عياش ان شييم بن بيتان اخبره بهذا الحديث ايضا عن ابي سالم الجيشاني عن عبد الله بن عمرو يذكر ذلك وهو
معه مرابط بحصن باب اليون قال ابو داود حصن اليون بالفسطاط على جبل واخرج النسائي المسند من هذا الحديث لا غير

الباب الرابع في الوضوء وفيه ثلثة فصول

الفصل الاول في صفة الوضوء وفيه فرعان

الفرع الاول في ذاتيه وكيفيته

قال عبد خير اتانا علي رضي الله عنه
عليه السلام وقد صلى فدعا بطهور فقلنا ما يصنع بالطهور وقد صلى ما يريد الا ليعلمنا فاتي باناء فيه ماء وطست فافرغ من الاناء على يمينه
فغسل يديه ثلثا ثم تمضمض واستنثر ثلثا فمضمض ونثر من الكف الذي يأخذ فيه ثم غسل وجهه ثلثا وغسل يده اليمنى ثلثا وغسل يده
الشمال ثلثا ثم جعل يده في الاناء فمسح برأسه مرة واحدة ثم غسل رجله اليمنى ثلثا ورجله الشمال ثلثا ثم قال من سره ان يعلم وضوء رسول
الله صلى الله عليه وسلم فهو هذا وفي رواية قال صلى علي الغداة ثم دخل الرحبة فدعا بماء فاتاه الغلام باناء فيه ماء وطست قال فاخذ
الاناء بيده اليمنى فافرغ على يده اليسرى وغسل كفيه ثلثا ثم ادخل يده اليمنى في الاناء فمضمض ثلثا واستنشق ثلثا ثم ساق قريبا من حديث
ابي عوانة يعني الرواية الاولى قال ثم مسح رأسه مقدمه ومؤخره ثم ساق الحديث نحوه وفي اخرى قال رأيت عليا اتي بكرسي فقعد

انس
عائشة
عمرة
خزيمة بن ثابت
ابن مسعود
ابو هريرة
ابن مسعود
انس
جابر
شيبان القتباني

عليه ثم اتي بكوز من ماء فغسل يده ثلثا ثم تمضمض مع الاستنشاق ثم ذكر الحديث وفي رواية زر بن حبيش انه سمع عليا وسئل عن
وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال ومسح على رأسه حتى لما يقطر وغسل رجليه ثلثا ثلثا ثم قال هكذا كان وضوء رسول الله صلى
الله عليه وسلم وفي رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى قال رأيت عليا توضأ فغسل وجهه ثلثا وغسل ذراعيه ثلثا ومسح برأسه واحدة ثم
قال هكذا توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابي حية قال رأيت عليا توضأ فذكر وضوءه كله ثلثا ثلثا ثم مسح رأسه ثم غسل رجليه
الى الكعبين ثم قال انما احببت ان اريكم طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابن عباس قال دخل علي علي وقد اهراق الماء فدعا اجبت
بوضوء فاتيناه بتور فيه ماء حتى وضعناه بين يديه فقال يا ابن عباس الا اريك كيف كان يتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت بلى
قال فاصغى الاناء على يده فغسلها ثم ادخل يده اليمنى فافرغ بها على الاخرى ثم غسل كفيه ثم تمضمض واستنثر ثم ادخل يديه في الاناء
جميعا فاخذ بهما حفنة من ماء فضرب بها على وجهه ثم القم ابهاميه ما اقبل من اذنيه ثم الثانية ثم الثالثة مثل ذلك ثم اخذ بيده اليمنى
قبضة من ماء فصبها على ناصيته فتركها تستن على وجهه ثم غسل ذراعيه الى المرفقين ثلثا ثلثا ثم مسح رأسه وظهور اذنيه ثم ادخل يديه
جميعا فاخذ حفنة من ماء فضرب بها على رجله وفيها النعل فغسلها وفي نسخة ففتلها بها ثم الاخرى مثل ذلك قال قلت وفي النعلين قال
وفي النعلين قال قلت وفي النعلين قال وفي النعلين قال قلت وفي النعلين قال وفي النعلين هذه روايات ابي داود واخرج
النسائي الرواية الاولى وله في اخرى عن الحسين بن علي قال دعاني ابي بوضوء فقربته له فبدأ فغسل كفيه ثلث مرات قبل ان
يدخلهما في وضوئه ثم مضمض ثلثا واستنشق ثلثا ثم غسل وجهه ثلث مرات ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلثا ثم اليسرى كذلك ثم
مسح برأسه مسحة واحدة ثم غسل رجله اليمنى الى الكعبين ثم اليسرى كذلك ثم قام قائما فقال ناولني فناولته الاناء الذي فيه فضل وضوئه
فشرب من فضل وضوئه قائما فعجبت فلما رآني قال لا تعجب فاني رأيت اباك النبي صلى الله عليه وسلم يصنع مثل ما رأيتني صنعت يقول لوضوئه
هذا وشرب فضل وضوئه قائما وفي اخرى له قال رأيت عليا توضأ فغسل كفيه ثلثا وتمضمض واستنشق ثلثا ومسح برأسه وغسل
رجليه ثلثا ثلثا ثم قال هذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم وله في اخرى عن ابي حية قال رأيت عليا توضأ فغسل كفيه حتى انقاهما
ثم تمضمض ثلثا واستنشق ثلثا وغسل وجهه ثلثا وغسل ذراعيه ثلثا ثلثا ثم مسح برأسه ثم غسل قدميه الى الكعبين ثم قام فاخذ فضل طهوره
فشرب وهو قائم ثم قال احببت ان اريكم كيف طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم وله في اخرى عن عبد خير عن علي انه اتي بكرسي
فقعد عليه ثم دعا بتور فيه ماء فكفأ على يديه ثلثا ثم مضمض واستنشق بكف واحد ثلث مرات وغسل وجهه ثلثا وغسل ذراعيه
ثلثا واخذ من الماء فمسح رأسه واشار شعبة مرة من ناصيته الى مؤخر رأسه ثم قال لا ادري اردهما ام لا وغسل رجليه ثلثا ثلثا ثم قال من
سره ان ينظر الى طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا طهوره وفي اخرى عن عبد خير قال شهدت عليا دعا بكرسي فقعد عليه ثم
دعا بماء في تور فغسل يديه ثلثا ثم مضمض واستنشق بكف واحد ثلثا ثم غسل وجهه ثلثا ويديه ثلثا ثلثا ثم غمس يده في الاناء فمسح رأسه
ثم غسل رجليه ثلثا ثلثا ثم قال من سره ان ينظر الى وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا وضوءه وفي رواية الترمذي عن ابي حية
قال رأيت عليا توضأ فغسل كفيه حتى انقاهما وذكر الرواية مثل النسائي التي فيها ذكر انقاء الكفين وقال فيها الترمذي ومسح برأسه
مرة وله في اخرى مثله وفيه واذا فرغ من طهوره اخذ طهوره بكفه فشربه قال حمران ان عثمان دعا بماء فافرغ على كفيه ثلث مرار عثمان بن عفان
فغسلهما ثم ادخل يمينه في الاناء فمضمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلثا ويديه الى المرفقين ثلث مرار ثم مسح برأسه ثم غسل رجليه ثلث
مرار الى الكعبين ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث
فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه اخرجه البخاري ومسلم ولهما روايات يتضمن فضل الوضوء بغير تفصيل الوضوء يجيء في كتاب
الفضائل من حرف الفاء وفي رواية لمسلم ان عثمان توضأ بالمقاعد فقال الا اريكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم توضأ ثلثا
زاد في رواية وعنده رجال من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابي داود مثله الا انه قال وغسل يده اليمنى الى
المرفق ثلثا ثم اليسرى مثل ذلك وله في اخرى قال رأيت عثمان توضأ فذكر نحوه ولم يذكر المضمضة والاستنشاق وقال فيه ومسح
رأسه ثلثا ثم غسل رجليه ثلثا ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ هكذا وقال من توضأ دون هذا كفاه ولم يذكر

ام الصلوة وفي اخرى عن ابن ابي مليكة قال رايت عثمان بن عفان يسأل عن الوضوء فدعى بماء فاتي بالميضاة فاصغى
على يده اليمنى ثم ادخلها في الماء فتمضمض ثلثا واستنثر ثلثا وغسل وجهه ثلثا ثم غسل يده اليمنى ثلثا وغسل يده اليسرى ثلثا ثم ادخل
يده فاخذ ماء فمسح برأسه واذنيه فغسل بطونهما وظهورهما مرة واحدة ثم غسل رجليه ثم قال اين السائلون عن الوضوء هكذا رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وله في اخرى عن ابي علقمة ان عثمان بن عفان دعى بماء فتوضأ فافرغ بيده اليمنى على اليسرى
ثم غسلهما الى الكوعين قال ثم مضمض واستنشق ثلثا ثم ذكر الوضوء ثلثا قال ومسح برأسه ثم غسل رجليه وقال رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم توضأ مثل ما رايتموني توضأت ثم ساق الحديث وله في اخرى عن شقيق بن سلمة قال رايت عثمان بن
عفان غسل ذراعيه ثلثا ثلثا ثم قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل هكذا وفي رواية النسائي عن حمران مثل الرواية
الاولى الا انه قال ثم غسل كل رجل من رجليه ثلث مرات وله في اخرى مثل رواية ابي داؤد وقال فيهما واستنشق وقال ثم غسل
قدمه اليمنى ثلثا ثم اليسرى مثل ذلك ❊ قيل له توضأ لنا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا باناء فاكفأ منه على يديه فغسلهما
ثلثا ثم ادخل يده فاستخرجها فمضمض واستنشق من كف واحدة ففعل ذلك ثلثا ثم ادخل يده فاستخرجها فغسل وجهه ثلثا ثم
ادخل يده فاستخرجها فغسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين ثم ادخل يده فاستخرجها فمسح برأسه فاقبل بيديه وادبر ثم غسل رجليه الى الكعبين
ثم قال هكذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية فاقبل بهما وادبر بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما حتى رجع
الى المكان الذي بدأ منه وفي رواية قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجنا له ماء في تور من صفر فتوضأ فغسل وجهه ثلثا
ويديه مرتين مرتين ومسح برأسه فاقبل به وادبر وغسل رجليه اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية للبخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم
توضأ مرتين مرتين ولمسلم انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فمضمض ثم استنثر ثم غسل وجهه ثلثا ويده اليمنى والاخرى
ثلثا ومسح برأسه بماء غير فضل يديه وغسل رجليه حتى انقاهما وفي رواية الموطأ قال قال له يحيى المازني هل تستطيع ان تريني كيف
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ قال نعم فدعى بوضوء فافرغ على يديه مرتين مرتين ثم مضمض واستنثر ثلثا ثم غسل وجهه
ثلثا ثم غسل يديه مرتين مرتين الى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه فاقبل بهما وادبر بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه ثم
ردهما حتى رجع الى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه وفي رواية ابي داؤد مثل الموطأ الا انه قال فافرغ على يديه فغسل يديه ثم
تمضمض واستنثر ثلثا الحديث وله في اخرى بهذا الحديث قال فمضمض واستنشق من كف واحدة يفعل ذلك ثلثا ثم ذكر
نحوه وله في اخرى انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر وضوءه قال ومسح رأسه بماء غير فضل يديه وغسل رجليه حتى انقاهما
واخرج النسائي رواية الموطأ وفي رواية الترمذي مسح رأسه بيديه فاقبل بهما وادبر بمقدم رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه
ثم ردهما حتى رجع الى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه وله في اخرى انه راى النبي صلى الله عليه وسلم توضأ وانه مسح رأسه
بماء غير فضل يديه وفي اخرى بماء غير من فضل يديه قال الترمذي والاول اصح وله في اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ
فغسل وجهه ثلثا ويديه مرتين وغسل رجليه مرتين ومسح برأسه مرتين ❊ قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ
فلما بلغ مسح رأسه وضع كفيه على مقدم رأسه فامرهما حتى بلغ القفا ثم ردهما الى المكان بدأ منه وله في اخرى قال اتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فتوضأ فغسل كفيه ثلثا وغسل وجهه ثلثا ثم غسل ذراعيه ثلثا ثلثا ثم مضمض واستنشق ثلثا ثم مسح
برأسه واذنيه ظاهرهما وباطنهما وفي اخرى قال ومسح باذنيه ظاهرهما وباطنهما زاد هشام وادخل اصابعه في صماخ
اذنيه اخرجه ابو داؤد ❊ قال فكانت عائشة تستعجب بامانته وتستاجره فارتني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يتوضأ فتمضمضت واستنثرت ثلثا وغسلت وجهها ثلثا ثم غسلت يدها اليمنى ثلثا واليسرى ثلثا ثم وضعت يدها
في مقدم رأسها ثم مسحت رأسها مسحة واحدة الى مؤخره ثم امرت يدها باذنيها ثم مرت على الخدين قال سالم كنت
اتيها مكاتبا فتجلس بين يدي وتتحدث معي فجئتها بين يدي ذات يوم فقلت ادعي لي بالبركة يا ام المؤمنين قالت
وما ذاك قلت اعتقني الله قالت بارك الله لك وارخت الحجاب دوني فلم ارها بعد ذلك اليوم اخرجه

٢٤ عبد الله بن زيد بن عاصم

المقدام بن معديكرب

س ابو عبد الله سالم بن عبد الله المعروف بسبلان

ابن عمرو بن العاص

النسائي عنه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف الطهور فدعا بماء في اناء فغسل كفيه ثلثا ثم غسل وجهه
ثلثا ثم غسل ذراعيه ثلثا ثم مسح برأسه وادخل اصبعيه السباحتين في اذنيه ومسح بابهاميه على ظاهر اذنيه وبالسباحتين باطن اذنيه
ثم غسل رجليه ثلثا ثلثا ثم قال هكذا الوضوء فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم او ظلم واساء اخرجه ابو داود وفي رواية النسائي
مختصرا قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله عن الوضوء فاراه ثلثا ثلثا ثم قال هكذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد اساء

ابن عباس

وتعدى وظلم عنه انه توضأ فغسل وجهه واخذ غرفة من ماء فمضمض بها واستنشق ثم اخذ غرفة فجعل بها هكذا اضافها الى يده الاخرى
فغسل بها وجهه ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليمنى ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليسرى ثم مسح برأسه ثم اخذ غرفة فرش
على رجله اليمنى حتى غسلها ثم اخذ غرفة اخرى فغسل بها رجله يعني اليسرى ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ
اخرجه البخاري وله في اخرى قال توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة مرة لم يزد على هذا وفي رواية ابي داود قال قال لنا ابن عباس
اتحبون ان اريكم كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فدعا باناء فيه ماء فاغترف غرفة بيده اليمنى فتمضمض واستنشق
ثم اخذ اخرى فجمع بها يديه ثم غسل وجهه ثم اخذ اخرى فغسل بها يده اليسرى ثم قبض قبضة من الماء ثم نفض يده ثم مسح رأسه واذنيه
ثم قبض قبضة اخرى من الماء فرش على رجله اليمنى وفيها النعل ثم مسحها بيديه يد فوق القدم ويد تحت النعل ثم صنع باليسرى مثل ذلك
وله في اخرى قال الا اخبركم بوضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضأ مرة مرة وله في اخرى انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ
فذكر الحديث كله ثلثا ثلثا قال ومسح برأسه واذنيه مسحة واحدة وفي رواية النسائي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ
فغسل يديه ثم تمضمض واستنشق من غرفة واحدة وغسل يديه مرة مرة ومسح رأسه واذنيه مرة وغسل رجليه وله في اخرى
قال توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فغرف غرفة فتمضمض واستنشق ثم غرف غرفة فغسل وجهه ثم غرف غرفة فغسل يده
اليمنى ثم غرف غرفة فغسل يده اليسرى ثم مسح رأسه واذنيه باطنهما بالسباحتين وظاهرهما بابهاميه ثم غرف غرفة فغسل رجله

الربيع بنت معوذ

اليمنى ثم غرف غرفة فغسل رجله اليسرى عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتينا فحدثتنا انه قال اسكبي لي وضوءا
فذكرت وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فيه فغسل كفيه ثلثا ووضأ وجهه ثلثا ومضمض واستنشق مرة ووضأ يديه
ثلثا ثلثا ومسح برأسه مرتين يبدأ بمؤخر رأسه ثم بمقدمه وباذنيه كلتيهما ظهورهما وبطونهما ووضأ رجليه ثلثا ثلثا وفي اخرى بهذا الحديث
يغير بعض معانيه قال وفيه فمضمض واستنثر ثلثا وفي اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ عندها فمسح الرأس كله من
قرن الشعر كل ناحية لمنصب الشعر لا يحرك الشعر وفي اخرى قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ عندها فمسح الرأس
كله من قرن الشعر كل ناحية لمنصب الشعر لا يحرك الشعر من هيئته وفي اخرى قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ
قالت فمسح رأسه ومسح ما اقبل منه وما ادبر وصدغيه مرة واحدة وفي اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح برأسه من فضل ماء كان
في يده وفي اخرى انه توضأ فادخل اصبعيه في حجري اذنيه هذه روايات ابي داود وفي رواية الترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم
مسح برأسه مرتين يبدأ بمؤخر رأسه ثم بمقدمه وباذنيه كلتيهما ظهورهما وبطونهما واخرج ايضا الرواية التي فيها ذكر الصدغين عنه

التيمي

انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاتى بماء فقال على يديه من الاناء فغسلهما مرة وغسل وجهه وذراعيه مرة مرة وغسل

معوية

رجليه بيمينه كلتيهما اخرجه النسائي عنه توضأ للناس كما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فلما بلغ رأسه غرف غرفة
من ماء فتلقاها بشماله حتى وضعها على وسط رأسه حتى قطر الماء او كاد يقطر ثم مسح من مقدمه الى مؤخره ومن مؤخره الى مقدمه

طلحة بن مصرف

اخرجه ابو داود وقال حدثنا محمود بن خالد قال حدثنا الوليد في هذا الاسناد قال فتوضأ ثلثا ثلثا وغسل رجليه بغير عدد عن
ابيه عن جده قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح رأسه مرة واحدة حتى بلغ القذال وهو اول القفا وقال مسدد

ابو امامة

مسح برأسه من مقدمه الى مؤخره حتى اخرج يديه من تحت اذنيه اخرجه ابو داود عنه قال توضأ النبي صلى الله عليه وسلم فغسل وجهه
ثلثا ويديه ثلثا ومسح برأسه وقال الاذنان من الرأس قال حماد ولا ادري الاذنان من الرأس من قول ابي امامة ام من قول
رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه الترمذي وعند ابي داود انه ذكر وضوء النبي صلى الله عليه وسلم قال وكان رسول الله صلى الله عليه

وسلم

يمسح الماقين قال وقال الاذنان من الراس وقال حماد لا ادري هو من قول ابي امامة او من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح برأسه واذنيه ظاهرهما وباطنهما
اخرجه الترمذي ۞ ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد توضأ وترك على قدمه مثل موضع الظفر فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم ارجع فاحسن وضوءك اخرجه ابو داود ۞ قال اخبرني عمر بن الخطاب ان رجلا توضأ فترك موضع
ظفر على قدمه فابصره النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فاحسن وضوءك قال فرجع فتوضأ ثم صلى اخرجه مسلم وقال ابو داود
عقب حديث انس وقد روي عن معقل بن عبيد الله الجزري عن ابي الزبير عن جابر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه وقال ارجع فاحسن وضوءك ۞ عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي راى رجلا يصلي وفي ظهر قدمه
لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يعيد الوضوء والصلوة اخرجه ابو داود ۞ قال تخلف عنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرة سافرناها فادركنا وقد ارهقتنا الصلوة ونحن نتوضأ فجعلنا نمسح على ارجلنا
فنادى باعلى صوته ويل للاعقاب من النار مرتين او ثلثا اخرجه البخاري ومسلم وللبخاري وقد ارهقتنا العصر وفي
اخرى وقد حضرت صلوة العصر ولمسلم قال رجعنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة حتى اذا كنا بماء بالطريق تعجل قوم
عند العصر فتوضؤا وهم عجال فانتهينا اليهم واعقابهم تلوح لم يمسها الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب
من النار اسبغوا الوضوء وفي رواية ابي داود والنسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم راى قوما واعقابهم تلوح فقال ويل
للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء ۞ ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا لم يغسل عقبه فقال ويل للاعقاب
من النار وفي اخرى انه راى قوما يتوضؤن من المطهرة فقال اسبغوا الوضوء فاني سمعت ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال ويل
للعراقيب من النار اخرجه البخاري ومسلم وعند الترمذي ومسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ويل للاعقاب من النار
قال الترمذي وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ويل للاعقاب وبطون الاقدام من النار واخرج النسائي
الثانية ۞ قال ابو عبد الله مولى شداد بن الهاد دخلت على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم يوم توفي سعد بن ابي وقاص
فدخل عبد الرحمن بن ابي بكر فتوضأ عندها فقالت عبد الرحمن اسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ويل للاعقاب من النار اخرجه مسلم والموطأ ۞ سئل عن المسح على العمامة فقال لا حتى يمسح الشعر بالماء اخرجه الموطأ ۞
قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فاصابهم البرد فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم امرهم ان يمسحوا على
العصائب والتساخين اخرجه ابو داود ۞ قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وعليه عمامة قطرية فادخل يده
من تحت العمامة اخرجه ابو داود ۞ ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة اخرجه البخاري والترمذي وعند ابي داود
والنسائي الا اخبركم بوضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضأ مرة مرة ۞ ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرتين اخرجه الترمذي
وابو داود وقال الترمذي وقد روي عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ثلثا ثلثا ۞ قال قلت لابي جعفر هو
محمد الباقر حدثك جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة ومرتين وثلثا وفي رواية قلت لابي جعفر حدثك
جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة قال نعم اخرجه الترمذي وقال هذا اصح من الرواية الاولى ۞ ان النبي صلى الله
عليه وسلم توضأ ثلثا ثلثا اخرجه الترمذي ۞ ان ابن عمر توضأ ثلثا ثلثا يسند ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه
النسائي ۞ قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم استوكف ثلثا اخرجه النسائي ۞ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
توضأ مرتين مرتين وقال هو نور على نور اخرجه ۞ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ثلثا ثلثا
وقال هذا وضوئي ووضوء الانبياء قبلي ووضوء ابراهيم

الفرع الثاني في سنن الوضوء ۞

قد تقدم في الفرع الاول من سنن الوضوء ما دخل في جملة الاحاديث المذكورة فيه مما لم يكن افراده هنا لاشتمالها عليه ونذكر
في هذا الفصل ما انفرد من الاحاديث بالسنن وهي تسع الاول السواك ۞ قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك وفي اخرى لولا ان اشق على امتي او على الناس لامرتهم بالسواك مع كل صلوة

ابن عباس
انس
جابر
خالد
ابن عمرو بن العاص
ابو هريرة
جابر
ثوبان
انس
ابن عمر
ابو هريرة
ثابت بن ابي صفية
عبد الله بن حنظلة
عبد الله بن زيد
اوس بن ابي اوس
عثمان
ابو هريرة

اخرجه البخاري وعند مسلم لولا ان اشق على المؤمنين وفي رواية على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة وفي رواية الموطا
مثل الاولى وقال في اخرى عن ابي هريرة انه قال لولا ان يشق على امته لامرهم بالسواك مع كل وضوء وفي رواية ابي داود ولو
لا ان اشق على المؤمنين لامرتهم بتاخير العشاء وبالسواك عند كل صلوة وفي رواية الترمذي مثل رواية مسلم الآخرة وفي رواية

زيد بن خالد الجهني

النسائي مثله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة قال ابو سلمة
هو ابن عبد الرحمن فرايت زيدا يجلس في المسجد وان السواك من اذنه موضع القلم من اذن الكاتب فكلما قام الى الصلوة استاك
اخرجه ابو داود وفي رواية الترمذي لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة ولاخرت صلوة العشاء الى ثلث الليل
قال فكان زيد بن خالد يشهد الصلوات في المسجد وسواكه على اذنه موضع القلم من اذن الكاتب ولا يقوم الى الصلوة الا استن

خ م د س
حذيفة

ثم رده الى موضعه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك اخرجه البخاري ومسلم وابو داود والنسائي
وفي اخرى لمسلم انه كان اذا قام ليتهجد وفي رواية للنسائي قال كنا نؤمر بالسواك اذا قمنا من الليل ان نشوص افواهنا بالسواك

عائشة

قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوضع له وضوءه وسواكه فاذا قام من الليل تخلى ثم استاك وفي رواية ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان لا يرقد من ليل ولا نهار فيستيقظ الا تسوك قبل ان يتوضأ اخرجه ابو داود وفي رواية مسلم عن شريح بن هاني
قال سالت عائشة باي شيء كان يبدا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل بيته قالت بالسواك واخرج ابو داود والنسائي

خ م
وعنها
ابو موسى

رواية مسلم قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السواك مطهرة للفم مرضاة للرب اخرجه النسائي قال اتيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو يستن بسواك بيده يقول اع اع والسواك في فيه كانه يتهوع اخرجه البخاري وعند مسلم قال دخلت على
النبي صلى الله عليه وسلم وطرف السواك على لسانه وعند ابي داود قال اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فرايته يستاك على لسانه
قال ابو داود قال سليمان قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يستاك وقد وضع السواك على طرف لسانه وهو يقول اه اه
يعني يتهوع قال مسدد كان حديثا طويلا اختصرته وعند النسائي قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يستن وطرف

خ س
انس

السواك على لسانه وهو يقول عا عا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد اكثرت عليكم في السواك اخرجه البخاري وعند

خ م
ابن عمر

النسائي مثله وفي نسخة لقد اكثرت عليكم في السواك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اراني في المنام اتسوك بسواك فجاءني

عائشة

رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولت الاصغر منهما فقيل لي كبر فدفعته الى الاكبر منهما اخرجه البخاري ومسلم قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يستن وعنده رجلان احدهما اكبر من الآخر فاوحى الله اليه في فضل السواك ان كبر اعط السواك اكبرهما

وعنها

اخرجه ابو داود قالت كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يعطيني السواك لاغسله فابدا به فاستاك ثم اغسله فادفعه اليه اخرجه

ابو هريرة

ابو داود **الثانية** غسل اليدين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده في
الاناء حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده وفي رواية اذا استيقظ احدكم فليفرغ على يده ثلث مرات قبل ان يدخل يده
في انائه فانه لا يدري فيم باتت يده وفي رواية حتى يغسلها ولم يقل ثلثا هذه روايات مسلم وقد ادرج فيه روايات كثيرة على ما قبلها و
قد اخرج البخاري هذا المعنى بزيادة قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا توضا احدكم فليجعل في انفه ثم لينثر ومن استجمر فليوتر و
اذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يدخلها في وضوئه فان احدكم لا يدري اين باتت يده وهذه الزيادة التي ذكر
ها البخاري وقد اخرجها مسلم ايضا مفردة هو والبخاري وتردد ذكرها في ذكر الاستنثار واخرج الموطا رواية البخاري بزيادته
واخرج ابو داود الرواية الاولى وله وللترمذي حتى يفرغ عليها مرتين او ثلثا ولابي داود ايضا فانه لا يدري اين باتت او اين
كانت تطوف يده واخرج النسائي الرواية الاولى وهذا الحديث اول حديث في كتاب النسائي واخرج رواية الترمذي
الثالثة في الاستنثار والاستنشاق والمضمضة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضا فليستنثر ومن
استجمر فليوتر وفي رواية عن ابي هريرة وابي سعيد مثله اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية لمسلم عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا استجمر احدكم فليستجمر وترا واذا توضا احدكم فليجعل في انفه ماء ثم لينتثر وفي اخرى انه صلى الله عليه وسلم

قال

قال اذا توضا احدكم فليستنشق بمنخريه من الماء ثم لينتثر وفي رواية الموطأ مثل الاولى وعند ابي داود قال اذا توضا احدكم فليجعل
في انفه ماء ثم لينتثر واخرج النسائي رواية ابي داود وقال في انفه ماء ثم لينتثر واخرج الرواية الاولى ٭ ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر ثلث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه اخرجه البخاري ومسلم هذا
الحديث اخرجه الحميدي وحده والذي قبله وحده فجعلهما حديثين وهما حديث واحد ولعله انما فرق بينهما حيث لم يجي في هذا الثاني
ذكر الوضوء وجاء في الاول على ان الوضوء فقد جاء في رواية النسائي قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من
منامه فتوضأ فليستنثر فان الشيطان يبيت على خيشومه وحيث افرده الحميدي افردناه واشرنا اليه ٭ ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال استنثروا مرتين بالغتين او ثلثا اخرجه ابو داود ٭ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
توضأت فانتثر واذا استجمرت فاوتر اخرجه الترمذي والنسائي ٭ قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم مضمض واستنشق
من كف واحد فعل ذلك ثلثا اخرجه الترمذي ٭ دعا بوضوء فتمضمض واستنشق ونثر بيده اليسرى ثم قال هذا طهور نبي
الله صلى الله عليه وسلم اخرجه النسائي ٭ عن ابيه عن جده قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ والماء
يسيل من وجهه ولحيته على صدره فرايته يفصل بين المضمضة والاستنشاق اخرجه ابو داود ٭ الرابع تخليل اللحية
والاصابع ٭ قال رايت عمار بن ياسر توضأ فخلل لحيته فقيل له او قال فقلت له اتخلل لحيتك قال وما يمنعني ولقد
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخلل لحيته اخرجه الترمذي ٭ ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخلل لحيته اخرجه الترمذي ٭
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا توضأ اخذ كفا من ماء فادخله تحت حنكه فخلل به لحيته ويقول هكذا امرني ربي
عز وجل اخرجه ابو داود ٭ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأت فخلل اصابع يديك ورجليك اخرجه الترمذي
٭ قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ يدلك اصابع رجليه بخنصره اخرجه الترمذي وابو داود ٭ قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأت فخلل الاصابع اخرجه الترمذي وزاد النسائي واسبغ الوضوء وفي رواية لهما قال قلت
يا رسول الله اخبرني عن الوضوء قال اسبغ الوضوء وخلل بين الاصابع وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما واخرج
ابو داود هذه الرواية الاخيرة في آخر حديث طويل وهو مذكور في كتاب اللواحق من آخر الكتاب ولابي داود ايضا طرف
قال بالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما ٭ الخامس في مسح الاذان ٭ قالت ان النبي صلى الله عليه وسلم
توضأ فادخل اصبعيه في حجري اذنيه اخرجه ابو داود ٭ قال كان ابن عمر ياخذ الماء باصبعه لاذنيه اخرجه الموطأ ٭
السادس اسباغ الوضوء ٭ من رواية نعيم بن عبد الله المجمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان امتي يدعون
يوم القيمة غرا محجلين من آثار الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل وفي رواية قال رايت ابا هريرة توضأ
فغسل وجهه فاسبغ الوضوء ثم غسل يده اليمنى حتى اشرع في العضد ثم يده اليسرى حتى اشرع في العضد ثم مسح راسه
ثم غسل رجله اليمنى حتى اشرع في الساق ثم غسل رجله اليسرى حتى اشرع في الساق ثم قال هكذا رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يتوضأ وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتم الغر المحجلون يوم القيمة من اسباغ الوضوء فمن استطاع منكم
فليطل غرته وتحجيله وفي رواية اخرى انه راى ابا هريرة يتوضأ فغسل وجهه ويديه حتى كاد يبلغ المنكبين ثم غسل رجليه
حتى رفع الى الساقين ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان امتي ياتون يوم القيمة غرا محجلين من اثر الوضوء
فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل اخرجه البخاري ومسلم ولمسلم من رواية ابي حازم قال كنت خلف ابي هريرة
وهو يتوضأ للصلوة فكان يمد يده حتى تبلغ ابطه فقلت له يا ابا هريرة ما هذا الوضوء فقال يا بني فروخ انتم ههنا لو علمت
انكم ههنا ما توضأت هذا الوضوء سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم يقول تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء وله روايات
اخر تتضمن ذكر الحوض وسترد في ذكر الحوض في كتاب القيمة من حرف القاف وفي رواية النسائي مثل رواية مسلم ولم يذكر قوله
يا بني فروخ ٭ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسبغوا الوضوء اخرجه النسائي وهو طرف من حديث قد تقدم في

خ م ابو هريرة
د ابن عباس
ت س سلمة بن قيس
ت علي
عبد الله بن زيد
د طلحة بن مصرف
ت حسان بن بلال
ت عثمان بن عثمان
د انس
ابن عباس
المستورد بن شداد
ت لقيط بن صبرة
د الربيع بنت معوذ
ط ابو هريرة
نافع
س ابن عمرو بن العاص

الفرع الاول ه قال والله ما خصنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء دون الناس الا بثلثة اشياء فانه امرنا ان نسبغ الوضوء ولا ناكل
الصدقة ولا ننزي الحمر على الخيل اخرجه النسائي والترمذي ونحوه ه السابع في مقدار الماء ه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل
بالصاع الى خمسة امداد ويتوضأ بالمد وفي رواية كان يغتسل بخمس مكاكيك ويتوضأ وفي رواية بخمس مكاكي اخرجه البخاري ومسلم وفي
رواية الترمذي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجزي في الوضوء رطلان من ماء وفي اخرى له انه كان يتوضأ بالمكوك ويغتسل بخمس
مكاكيك واخرج النسائي الرواية الثانية ورواية الترمذي الثانية وعند ابي داود كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ باناء يسع رطلين
ويغتسل بالصاع وفي رواية قال يتوضأ بمكوك ولم يذكر رطلين ه قالت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمد
اخرجه ابو داود ه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمد اخرجه ابو داود ه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يغتسل بالصاع ويتطهر بالمد وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسله الصاع من الماء من الجنابة ويوضئه المد اخرجه مسلم
وللترمذي قال انه كان يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع ه ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فاتي باناء فيه ماء قدر ثلثي المد اخرجه
ابو داود وزاد النسائي قال شعبة فاحفظ انه غسل ذراعيه وجعل يدلكهما ومسح اذنيه باطنهما ولا احفظ انه مسح ظاهرهما ه قال
جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجنا له ماء في تور من صفر فتوضأ اخرجه ابو داود ه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان للوضوء
شيطانا يقال له الولهان فاتقوا وسواس الماء اخرجه الترمذي ه الثامن المنديل ه قالت كانت لرسول الله صلى الله
عليه وسلم خرقة ينشف بها بعد الوضوء اخرجه الترمذي ه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ مسح وجهه بطرف
ثوبه اخرجه الترمذي التاسع الدعاء والتسمية ه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلوة لمن لا وضوء له ولا وضوء
لمن لم يذكر اسم الله عليه اخرجه ابو داود ه ابن ابي سفين بن حويطب عن جدته عن ابيها قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا
وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه اخرجه الترمذي ه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ذكر الله اول وضوئه طهر جسده
كله واذا لم يذكر الله لم يطهر منه الا موضع الوضوء اخرجه ه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ
فسمعته يقول اللهم اغفر لي ذنبي ووسع لي في داري وبارك لي في رزقي اخرجه ه

الفصل الثاني في الاحداث الناقضة للوضوء وفيه ستة فروع

ه الفرع الاول في الخارج من السبيلين
وغيرهما وفيه اربعة انواع ه الاول الريح ه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا وضوء الا من صوت او ريح وفي رواية
قال اذا كان احدكم في المسجد فوجد ريحا بين اليتيه فلا يخرج حتى يسمع صوتا او يجد ريحا اخرجه الترمذي وفي رواية مسلم قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج ام لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا او يجد ريحا و
في رواية ابي داود قال اذا كان احدكم في الصلوة فوجد حركة في دبره احدث او لم يحدث فاشكل عليه فلا ينصرف حتى يسمع صوتا
او يجد ريحا ه قال شكي الى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يخيل اليه انه يجد الشيء في الصلوة قال لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا
اخرجه البخاري ومسلم وابو داود والنسائي ولفظ البخاري شكي اليه الرجل الذي يخيل اليه انه يجد الشيء في الصلوة فقال لا ينفتل او لا
ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا وفي رواية ذكرها رزين اذا دخل احدكم المسجد فوجد ريحا بين اليتيه فلا يخرج حتى يسمع صوتها
او يجد ريحها ه قال اتى اعرابي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل منا يكون في الفلاة فتكون منه الرويحة ويكون في الماء
قلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسا احدكم فليتوضأ ولا تأتوا النساء في اعجازهن فان الله لا يستحيي من الحق وفي اخرى
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسا احدكم فليتوضأ ولا تأتوا النساء في اعجازهن اخرجه الترمذي وفي رواية ابي داود
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسا احدكم في الصلوة فلينصرف فليتوضأ وليعد الصلوة ه ان اعرابيا قال لرسول
الله صلى الله عليه وسلم انا نكون بالفلاة ومع احدنا نطفة من ماء للشربة فتخرج منه الرويحة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
لا يستحيي من الحق من فسا فليتوضأ اخرجه ه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلوة من احدث حتى
يتوضأ فقال رجل من حضرموت ما الحدث يا ابا هريرة قال فساء او ضراط وفي رواية لا وضوء الا من حدث قال له رجل

ت س ابن عباس
خ م انس
د عايشة
د سفينة
ام عمارة
د عبد الله بن زيد
ابي بن كعب
عايشة ت
معاذ
ابو هريرة
رباح بن عبد الرحمن
ابو هريرة
ابو موسى
ت ابو هريرة
خ م د س عبد الله بن زيد
ت علي بن طلق
انس
ابو هريرة

علي

اعجمي ما الحدث قال فساء او ضراط اخرجه ط **الثاني** المذي ط قال محمد بن الحنفية قال علي كنت رجلا
مذاء فاستحييت ان اسال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته فامرت المقداد بن الاسود فساله فقال يغسل ذكره ويتوضا
اخرجه البخاري ومسلم وللنسائي عن ابي عبد الرحمن السلمي قال فامرت رجلا يسال النبي صلى الله عليه وسلم فقال اغسل ذكرك وتوضا
ولمسلم عن ابن عباس قال قال علي ارسلنا المقداد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فساله عن المذي يخرج من الانسان كيف يفعل
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا وانضح فرجك وفي رواية الموطا عن المقداد لان عليا امره ان يسال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن الرجل اذا دنا من اهله فخرج منه المذي ماذا عليه قال علي فان عندي ابنة النبي صلى الله عليه وسلم وانا استحيي ان اساله
قال المقداد فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال اذا وجد ذلك احدكم فلينضح فرجه بالماء وليتوضا وضوءه
للصلوة وفي رواية ابي داود مثل الموطا وله في اخرى عن عروة ان علي بن ابي طالب قال للمقداد فذكر نحو هذا يعني رواية الموطا
قال فساله المقداد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليغسل ذكره وانثييه وفي اخرى ولم يذكر انثييه وله في اخرى قال كنت رجلا
مذاء فجعلت اغتسل حتى تشقق ظهري قال فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم او ذكر له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تفعل اذا رايت المذي فاغسل ذكرك وتوضا وضوءك للصلوة فاذا فضخت الماء فاغتسل وفي رواية الترمذي قال قال علي
سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن المذي فقال من المذي الوضوء ومن المني الغسل واخرج النسائي رواية الموطا وله في اخرى قال كنت رجلا
مذاء وكانت ابنة النبي صلى الله عليه وسلم تحتي فاستحييت ان اساله فقلت لرجل جالس الى جنبي سله فقال فيه الوضوء وفي اخرى قال
قلت للمقداد اذا بنى الرجل باهله فامذى ولم يجامع فسل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فاني استحيي ان اساله عن ذلك وابنته
تحتي فساله فقال يغسل مذاكيره ويتوضا وضوءه للصلوة وله في اخرى قال كنت رجلا مذاء فامرت عمار بن ياسر فسال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من اجل ابنته عندي فقال يكفي من ذلك الوضوء وفي اخرى عن ابن عباس قال تذاكر علي والمقداد وعمار فقال
علي اني امرؤ مذاء واني استحيي ان اسال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته مني فيساله احدكما فذكر لي ان احدهما
ونسيته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك المذي اذا وجده احدكم فليغسل ذلك منه وليتوضا وضوءه للصلوة او كوضوء الصلوة
وفي اخرى قال كنت رجلا يعني مذاء فامرت رجلا فسال النبي صلى الله عليه وسلم فقال فيه الوضوء وفي اخرى قال توضا وانضح
فرجك وفي اخرى فلينضح فرجه وليتوضا وضوءه للصلوة وفي رواية عن رافع بن خديج ان عليا امر عمارا ان يسال رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن المذي فقال يغسل مذاكيره ويتوضا ط قال كنت القى من المذي شدة وعناء وكنت اكثر منه الاغتسال
فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انما يجزيك من ذلك الوضوء فقلت يا رسول الله كيف بما يصيب ثوبي منه فقال
يكفيك ان تاخذ كفا من ماء فتنضح به ثوبك حيث ترى انه اصاب من ثوبك اخرجه ابو داود والترمذي ط قال سالت عبد الله
بن عمر عن المذي فقال اذا وجدته فاغسل فرجك وتوضا وضوءك للصلوة اخرجه الموطا ط قال سالت رسول الله صلى الله
عليه وسلم عما يوجب الغسل وعن الماء يكون بعد الماء فقال ذلك المذي وكل فحل يمذي فتغسل من ذلك فرجك و
انثييك وتوضا وضوءك للصلوة اخرجه ابو داود ط قال اني لاجده يتحدر مني مثل الخريزة فاذا وجد ذلك احدكم فليغسل ذكره
وليتوضا وضوءه للصلوة يعني المذي اخرجه الموطا ط **الثالث** القيء ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء وكان صائما فتوضا
قال معدان فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فسالته فقال صدق فانا صببت له وضوءه اخرجه الترمذي وابو داود ونحوه
ط **الرابع** الدم ط انه دخل على عمر بن الخطاب من الليلة التي طعن فيها فايقظ عمر لصلوة الصبح فقال عمر نعم ولا حظ
في الاسلام لمن ترك الصلوة فصلى عمر وجرحه يثعب دما اخرجه الموطا ط قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني في
غزوة ذات الرقاع فاصاب رجل امراة رجل من المشركين فحلف ان لا انتهي حتى اهريق دما من اصحاب محمد صلى الله عليه و
سلم فخرج يتبع اثر النبي صلى الله عليه وسلم فنزل النبي صلى الله عليه وسلم منزلا فقال من رجل يكلؤنا فانتدب رجل
من المهاجرين ورجل من الانصار فقال كونا بفم الشعب قال فلما خرج الرجلان الى فم الشعب اضطجع المهاجري وقام

د ت سهل بن حنيف

ط جندب مولى عبد الله بن عباس

د عبد الله بن سعد الانصاري

ط ت د ابو الدرداء

ط المسور

د جابر

الانصاري يصلي واتى الرجل فلما راى شخصه انه ربيئة للقوم فرماه بسهم فوضعه فيه فنزعه حتى رماه بثلثة اسهم ثم ركع وسجد
ثم انتبه صاحبه فلما عرف انهم قد نذروا به هرب ولما راى المهاجري ما بالانصاري من الدماء قال سبحان الله الا انبهتني اول ما
رمى قال كنت في سورة اقراها فلم احب ان اقطعها اخرجه ابو داود ؓ **الفرع الثاني** في
عائشة لمس المراة والفرج ؓ الاول لمس المراة ؓ قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل امراة من نسائه ثم خرج الى الصلوة
ولم يتوضا قال عروة فقلت لها من هي الا انت فضحكت وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قبلها ولم يتوضا وفي
رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل بعض ازواجه ثم يصلي ولا يتوضا اخرج الاولى الترمذي وابو داود والثانية ابو داود
ابن عمر والثالثة النسائي ؓ كان يقول قبلة الرجل امراته وجسها بيده من الملامسة فمن قبل امراته او جسها بيده فعليه الوضوء
ابن مسعود اخرجه الموطا ؓ قال مالك انه بلغه ان عبد الله بن مسعود كان يقول من قبلة الرجل امراته الوضوء اخرجه الموطا ؓ سال عثمان بن عفان
زيد بن خالد فقال ارايت اذا جامع الرجل امراته ولم يمن فقال عثمان يتوضا كما يتوضا للصلوة ويغسل ذكره قال عثمان سمعته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم فسالت عن ذلك علي بن ابي طالب والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله وابي بن كعب فامروه بذلك
قال يحيى واخبرني ابو سلمة ان عروة بن الزبير اخبره ان ابا ايوب اخبره انه سمع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا لفظ البخاري واما مسلم فانه اخرج الحديث الى قوله قال عثمان سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال وحدثنا عبد الوارث
بن عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثني ابي عن جدي عن الحسين بن ذكوان عن يحيى بن ابي كثير قال اخبرني ابو سلمة ان عروة
ابي بن كعب بن الزبير اخبره ان ابا ايوب اخبره انه سمع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؓ انه قال يا رسول الله اذا جامع الرجل
المراة فلم ينزل قال يغسل ما مس المراة منه ثم يتوضا ويصلي اخرجه البخاري وعند مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
في الرجل ياتي اهله ولا ينزل قال يغسل ذكره ويتوضا وفي اخرى له قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل
يصيب من المراة ثم يكسل فقال يغسل ما اصابه من المراة ثم يتوضا ويصلي هذه الرواية الثانية لم يذكرها الحميدي في كتابه
طلق بن علي ؓ الثاني مس الذكر ؓ قال قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل كانه بدوي فقال يا نبي الله ما ترى
في مس الرجل ذكره بعد ما يتوضا قال وهل هو الا مضغة منه او قال بضعة منه اخرجه ابو داود واما الترمذي فانه لم يخرج من
الحديث الا قوله وهل هو الا مضغة منه او بضعة منه الا انه اخرجه البخاري في باب ترك الوضوء من مس الذكر واما النسائي
بسرة بنت صفوان فانه قال قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعناه وصلينا معه فلما قضى الصلوة جاءه رجل وذكر الحديث ؓ انها قالت
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من مس ذكره فلا يصلي حتى يتوضا اخرجه الترمذي وفي رواية الموطا عن محمد بن عمرو بن حزم قال
سمعت عروة بن الزبير يقول دخلت على مروان بن الحكم فتذاكرنا ما يكون منه الوضوء فقال مروان من مس الذكر الوضوء
قال عروة ما علمت هذا فقال مروان اخبرتني بسرة بنت صفوان انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا مس
احدكم ذكره فليتوضا واخرج ابو داود والنسائي رواية الموطا وللنسائي نحوه وفيه قال عروة فلم ازل امارى مروان حتى دعى
رجلا من حرسه فارسل الى بسرة وسالها عما حدثت من ذلك فارسلت اليه بسرة بمثل الذي حدثني عنها مروان واخرج
النسائي رواية الترمذي وله في اخرى قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مس فرجه فليتوضا وفي اخرى اذا افضى
مصعب بن سعد بن ابي وقاص احدكم بيده الى فرجه فليتوضا ؓ قال كنت امسك المصحف على سعد بن ابي وقاص فاحتككت فقال سعد لعلك
مسست ذكرك قلت نعم فقال قم فتوضا فقمت فتوضات ثم رجعت اخرجه الموطا ؓ ان ابن عمر كان يقول
نافع اذا مس احدكم ذكره فقد وجب عليه الوضوء وفي رواية سالم قال رايت ابي عبد الله بن عمر يغتسل ثم يتوضا فقلت يا
ابت اما يجزيك الغسل من الوضوء قال بلى ولكني احيانا امس ذكري فاتوضا وفي رواية قال كنت مع عبد الله
بن عمر في سفر فرايته بعد ان طلعت الشمس توضا ثم صلى فقلت له ان هذه الصلوة ما كنت تصليها فقال اني بعد ان
توضات لصلوة الصبح مسست فرجي ثم نسيت ان اتوضا فتوضات وعدت لصلاتي اخرجه الموطا

٣١٤

انس م

علي ط

ابن عمر د

ابن عباس ت

الفرع الثالث في النوم والاغماء والغشي ‌هـ قال قتادة قال انس كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينامون
ثم يصلون ولا يتوضؤن قال قلت سمعته من انس قال اي والله اخرجه مسلم واخرجه الترمذي الى قوله ولا يتوضؤن وفي رواية ابي داود
كانوا ينتظرون العشاء الآخرة حتى تخفق رؤسهم ثم يصلون ولا يتوضؤن واخرج ايضا بنحو الاولى وقد تقدم في كتاب الصلوة لهذا
الحديث روايات عدة للبخاري ومسلم والنسائي وابي داود ‌هـ كان ينام جالسا ثم يصلي ولا يتوضأ اخرجه الموطأ ‌هـ قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكاء السه العينان فمن نام فليتوضأ اخرجه ابو داود ‌هـ انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم نام وهو
ساجد حتى غط او نفخ ثم قام يصلي فقلت يا رسول الله انك قد نمت قال ان الوضوء لا يجب الا على من نام مضطجعا فانه اذا
اضطجع استرخت مفاصله اخرجه الترمذي وعند ابي داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسجد وينام وينفخ ثم يقوم فيصلي
ولا يتوضأ فقلت له صليت ولم تتوضأ وقد نمت فقال انما الوضوء على من نام مضطجعا زاد في رواية فانه اذا اضطجع استرخت مفاصله
قال ابو داود وقوله انما الوضوء على من نام مضطجعا حديث منكر لم يروه الا يزيد ابو خالد الدالاني عن قتادة وروى اوله جماعة عن ابن عباس
ولم يذكروا شيئا من هذا قال كان النبي صلى الله عليه وسلم محفوظا وفي رواية النسائي قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات
ليلة فقمت عن يساره فجعلني عن يمينه فصلى ثم اضطجع ورقد فجاءه المؤذن فصلى ولم يتوضأ وهذا القدر طرف من حديث قيام الليل
وقد تقدم ذكره في كتاب الصلوة من حرف الصاد ‌هـ ان عمر بن الخطاب قال اذا نام احدكم مضطجعا فليتوضأ اخرجه
الموطأ ‌هـ قال دخلت على عائشة فقلت لها الا تحدثيني عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت بلى ثقل النبي صلى الله عليه
وسلم فقال اصلى الناس فقلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قال ضعوا لي ماء في المخضب قالت ففعلنا فاغتسل قالت ففعلنا
فاغتسل ثم ذهب لينوء فاغمي عليه ثم افاق فقال اصلى الناس فقلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قال ضعوا لي ماء في المخضب قالت
ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فاغمي عليه فافاق فقال اصلى الناس فقلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قال والناس عكوف
ينتظرون رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلوة العشاء الآخرة الحديث بطوله وسيجيء في ذكر وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ومرضه
في كتاب الموت من حرف الميم وفي فضائل ابي بكر في كتاب الفضائل من حرف الفاء اخرجه البخاري ومسلم ‌هـ قالت في
حديث الكسوف قمت حتى تجلاني الغشي وجعلت اصب فوق راسي ماء قال عروة ولم تتوضأ هذا طرف من حديث طويل
قد اخرجه البخاري ومسلم ‌هـ **الفرع الرابع** في اكل ما مسته النار وهو نوعان ‌هـ **النوع الاول** في
الوضوء منه ‌هـ وجده عبد الله بن قارظ يتوضأ في المسجد فقال انما اتوضأ من اثوار اقط اكلتها لاني سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول توضؤا مما مست النار اخرجه مسلم والنسائي وفي رواية للنسائي ان ابن عباس قال اتوضأ من طعام اجده
في كتاب الله حلالا لان النار مسته فجمع ابو هريرة حصى فقال اشهد عدد هذا الحصى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال توضؤا مما
مست النار وفي رواية الترمذي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوضوء مما مست النار ولو من ثور اقط فقال له ابن
عباس انتوضأ من الحميم فقال ابو هريرة يا ابن اخي اذا سمعت حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تضرب له مثلا وفي
رواية ابي داود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوضوء مما انضجت النار ‌هـ قال سمعت عائشة تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم توضؤا
مما مست النار اخرجه مسلم ‌هـ انه دخل على ام حبيبة فسقته قدحا من سويق فدعا بماء فمضمض قالت يا ابن اختي الا توضأ
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال توضؤا مما غيرت النار او قال مما مست النار اخرجه ابو داود واخرجه النسائي عن ابي
سفيان بن سعيد بن الاخنس بن شريق انه دخل على ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته فسقته سويقا ثم قالت له توضأ
يا ابن اختي فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال توضؤا مما مست النار وفي اخرى له فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
توضؤا مما مست النار ‌هـ قال قال النبي صلى الله عليه وسلم توضؤا مما غيرت النار اخرجه النسائي ‌هـ ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال توضؤا مما انضجت النار وفي اخرى مما غيرت النار اخرجه النسائي ‌هـ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول توضؤا
مما مست النار اخرجه النسائي ‌هـ **النوع الثاني** في ترك الوضوء منه ‌هـ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل

زيد بن اسلم ط

عبيد الله بن عبد الله بن عتبة خ م

اسماء بنت ابي بكر خ م

ابو هريرة م س

عائشة م

ابو سفيان بن سعيد بن المغيرة د

ابو ايوب س

ابو طلحة س

زيد بن ثابت س

ابن عباس خ م

كتف شاة وصلى ولم يتوضأ اخرجه البخاري ومسلم وللبخاري انه انتشل عرقا من قدر وفي اخرى تعرق النبي صلى الله
عليه وسلم كتفا ولمسلم انه اكل عرقا او لحما ثم صلى ولم يتوضأ ولم يمس ماء واخرج الموطأ الاولى واخرج ابو داود الاولى وله في اخرى
اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم كتفا ثم مسح يده بمسح كان تحته ثم قام فصلى وفي اخرى انتهش من كتف ثم صلى ولم يتوضأ و
في رواية النسائي قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل خبزا ولحما ثم قام الى الصلوة ولم يتوضأ رض انه راى رسول الله صلى الله
عليه وسلم يحتز من كتف شاة في يده ثم دعي الى الصلوة فالقى السكين التي يحتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ وفي رواية فالقاها
والسكين التي يحتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ وفي اخرى رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل ذراعا يحتز منها وذكر الحديث
وفي اخرى يحتز من كتف ياكل منها ثم صلى ولم يتوضأ اخرجه البخاري ومسلم واخرج الترمذي الرواية الاولى رض ان النبي صلى
الله عليه وسلم اكل عندها كتفا ثم صلى ولم يتوضأ اخرجه البخاري ومسلم رض قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا معه فدخل
على امرأة من الانصار فذبحت له شاة فاكل واتته بقناع من رطب فاكل منه ثم توضأ وصلى ثم انصرف فاتته بعلالة
الشاة فاكل ثم صلى العصر ولم يتوضأ اخرجه الترمذي وفي رواية ابي داود قال قرب للنبي صلى الله عليه وسلم خبز ولحم فاكل
ثم دعا بوضوء فتوضأ ثم صلى الظهر ثم دعا بفضل طعامه فاكل ثم قام الى الصلوة ولم يتوضأ وفي رواية لابي داود والنسائي
قال كان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما غيرت النار واخرج الموطأ رواية ابي داود مرسلا
عن محمد بن المنكدر قال دعي لطعام فقرب اليه وذكر نحوه رض قال اشهد لقد كنت اشوي لرسول الله صلى الله عليه وسلم بطن الشاة
ثم صلى ولم يتوضأ اخرجه مسلم رض ان انسا قدم من العراق فدخل عليه ابو طلحة وابي بن كعب فقرب لهما طعاما قد مسته النار
فاكلوا منه فقام انس يتوضأ فقال له ابو طلحة وابي بن كعب ما هذا يا انس اعراقية فقال انس ليتني لم افعل وقام ابو طلحة
وابي بن كعب فصليا ولم يتوضأ اخرجه الموطأ رض قال ضفت النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فامر بجنب فشوي واخذ
الشفرة فجعل يحز لي بها منه فجاء بلال فاذنه بالصلوة قال فالقى الشفرة وقال ماله تربت يداه وقام يصلي زاد الانباري
وكان شاربي وفى فقصه على سواك او قال اقصه لك على سواك اخرجه ابو داود رض ان رسول الله صلى الله عليه و
سلم اكل كتفا فخرج الى الصلوة ولم يمس ماء اخرجه النسائي رض قال قدم علينا مصر عبد الله بن الحرث بن جزء من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته يحدث في مسجد مصر قال لقد رايتني سابع سبعة او سادس ستة مع رسول الله صلى الله عليه و
سلم في دار رجل فمر بلال فناداه بالصلوة فخرجنا فمررنا برجل وبرمته على النار فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اطابت
برمتك قال نعم بابي انت وامي فتناول منها بضعة فلم يزل يعلكها حتى احرم بالصلوة وانا انظر اليه اخرجه ابو داود
رض قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كنا بالصهباء وهي من ادنى خيبر صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
العصر فلما صلى دعا بالاطعمة فلم يؤت الا بالسويق فامر به فثري واكل واكلنا ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم الى المغرب
فمضمض ومضمضنا ولم يتوضأ اخرجه البخاري والموطأ والنسائي رض انه تعشى مع عمر بن الخطاب رض ثم صلى ولم يتوضأ
اخرجه الموطأ رض ان عثمان بن عفان اكل خبزا ولحما ثم مضمض وغسل يديه ومسح بهما وجهه ثم صلى ولم يتوضأ اخرجه
الموطأ رض بلغه ان علي بن ابي طالب وعبد الله بن عباس كانا لا يتوضآن مما مست النار اخرجه الموطأ رض قال رايت ابا بكر
الصديق اكل لحما ثم صلى ولم يتوضأ اخرجه الموطأ رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فلم يمضمض ولم يتوضأ
وصلى اخرجه ابو داود رض **الفرع الخامس** في لحوم الابل رض ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم أأتوضأ
من لحوم الغنم قال ان شئت فتوضأ وان شئت فلا توضأ قال اتوضأ من لحوم الابل قال نعم فتوضأ من لحوم الابل
قال اصلي في مرابض الغنم قال نعم قال اصلي في مبارك الابل قال لا اخرجه مسلم رض قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الوضوء من لحوم الابل فقال توضؤوا منها وسئل عن لحوم الغنم فقال لا توضؤوا منها وسئل عن الصلوة في مبارك الابل
فقال لا تصلوا في مبارك الابل فانها من الشياطين وسئل عن الصلوة في مرابض الغنم فقال صلوا فيها فانها بركة اخرجه

عمرو بن امية
ميمونة
جابر
ابو رافع
عبد الرحمن بن زيد الانصاري
المغيرة بن شعبة
زينب ابي سلمة
عبيد بن ثمامة المرادي
سويد بن النعمان
ربيعة بن عبد الله
ابان بن عثمان
جابر
مالك
انس
للبراء

ابو داود

ابو هريرة

ابو داود واخرج الترمذي الى قوله لا توضؤا منها **الفرع السادس** في احاديث مفردة ‌‌ قال بينما رجل يصلي
مسبل ازاره قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فتوضأ فذهب فتوضأ ثم جاء فقال رجل يا رسول الله مالك امرته ان
يتوضأ قال انه كان يصلي وهو مسبل ازاره ان الله لا يقبل صلوة رجل مسبل ازاره اخرجه ابو داود وعنه قال كنا لا نتوضأ من موطئ

ابن مسعود

ولا نكف شعرا ولا ثوبا اخرجه ابو داود **الفصل الثالث** في المسح على الخفين وفيه اربعة فروع **الاول**

٢٤

المغيرة بن شعبة

في جواز المسح ‌‌ قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة فاخذتها فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى توارى عني فقضى حاجته وعليه جبة شامية فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فاخرج يده من اسفلها فصببت عليه
فتوضأ وضوءه للصلوة ومسح على خفيه ثم صلى وفي رواية قال وضأت رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسح على خفيه وصلى وفي
اخرى انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجته ثم اقبل فلقيته بماء فتوضأ وعليه جبة شامية فمضمض واستنشق وغسل وجهه فذهب
يخرج يديه من كميه فكانا ضيقين فاخرجهما من تحته فغسلهما ومسح برأسه وعلى خفيه وفي اخرى انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في سفر وانه ذهب لحاجته وان المغيرة جعل يصب عليه وهو يتوضأ فغسل وجهه ويديه ومسح برأسه ومسح على الخفين وفي اخرى
ذهب النبي صلى الله عليه وسلم لبعض حاجته فقمت اسكب عليه الماء ولا اعلمه الا قال في غزوة تبوك فغسل وجهه وذهب يغسل
ذراعيه فضاق عليه كم الجبة فاخرجهما من تحت جبته فغسلهما ثم مسح على خفيه وفي اخرى كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في
سفر فاهويت لانزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما وفي اخرى كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات
ليلة في مسيرة فقال لي امعك ماء فقلت نعم فنزل عن راحلته فمشى حتى توارى في سواد الليل ثم جاء فافرغت عليه من
الاداوة فغسل وجهه وعليه جبة من صوف فلم يستطع ان يخرج ذراعيه منها حتى اخرجهما من اسفل الجبة فغسل ذراعيه
ومسح برأسه ثم اهويت لانزع خفيه فقال وذكر الحديث اخرجه البخاري ومسلم ولمسلم في اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم
مسح على الخفين ومقدم رأسه وعلى عمامته وفي اخرى توضأ فمسح بناصيته وعلى العمامة وعلى الخفين وقد تقدم لمسلم في
كتاب الصلوة روايتان لهذا الحديث وهي في باب صلوة الجماعة واخرجه الموطأ وقد تقدمت روايته هنالك وفي
رواية ابي داود قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركبه ومعي اداوة فخرج لحاجته ثم اقبل فتلقيته بالاداوة فافرغت
عليه فغسل كفيه ووجهه ثم اراد ان يخرج ذراعيه وعليه جبة من صوف من جباب الروم ضيقة الكمين فضاقت فادرعهما ادراعا
ثم اهويت الى الخفين لانزعهما فقال دع الخفين فاني ادخلت القدمين الخفين وهما طاهرتان فمسح عليهما قال الشعبي شهد لي
عروة يعني ابن المغيرة على ابيه وشهد ابوه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وله في اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمسح على
الخفين وعلى ناصيته وعلى العمامة وله في اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين فقلت يا رسول الله نسيت قال بل انت
نسيت بهذا امرني ربي عز وجل وفي رواية الترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على الخفين والعمامة لم يزد على هذا
القدر وفي رواية النسائي قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته فلما رجع تلقيته بالاداوة فصببت عليه فغسل يديه ثم غسل وجهه
ثم ذهب ليغسل ذراعيه فضاقت به فاخرجهما من اسفل الجبة فغسلهما ومسح على خفيه ثم صلى بنا وفي اخرى ان النبي صلى الله عليه
وسلم خرج لحاجته فاتبعه المغيرة باداوة فيها ماء فصب عليه حين فرغ من حاجته فتوضأ ومسح على خفيه وفي اخرى قال كنت
مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فقال تخلف يا مغيرة وامضوا ايها الناس فتخلفت ومعي اداوة من ماء ومضى الناس فذهب
رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجته فلما رجع ذهبت اصب عليه وعليه جبة رومية ضيقة الكمين فاراد ان يخرج يده منها
فضاقت عليه فاخرج من تحت الجبة فغسل وجهه ويديه ومسح برأسه ومسح على خفيه وفي اخرى له قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في سفر فقرع ظهري بعصا كانت معه فعدل وعدلت معه حتى اتينا كذا وكذا من الارض ثم سار حتى توارى عني
ثم جاء فقال امعك ماء ومعي سطيحة لي فاتيته بها فافرغت عليه فغسل عليه ووجهه وذهب يغسل ذراعيه وعليه جبة
شامية ضيقة الكمين فاخرج يده من تحت الجبة فغسل وجهه وذراعيه وذكر من ناصيته شيئا وعمامته شيئا قال ابن عون

لا احفظ كما اريد ثم مسح على الخفين ثم قال حاجتك قلت يا رسول الله ليست لي حاجة فجئنا وقد ام الناس عبد الرحمن بن عوف وقد صلى
بهم ركعة من الصبح فذهبت لاوذنه فنهاني فصلينا ما ادركنا وقضينا ما سبقنا وله في اخرى نحوها وقال في آخره فالقاها على منكبيه فغسل ذراعيه
ومسح بناصيته وعلى العمامة وعلى الخفين وقال في اخرى فاخرجهما من اسفل الجبة فغسلهما ومسح على خفيه ثم صلى وله في اخرى ان رسول الله
خ ابن عمر
صلى الله عليه وسلم توضا فمسح ناصيته وعمامته وعلى الخفين ط عن سعد بن ابي وقاص قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين
فسال ابن عمر عن ذلك اباه فقال له نعم اذا حدثك سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا تسال عنه غيره اخرجه البخاري وفي رواية الموطا
فضل سعد
ان عبد الله ابن عمر قدم الكوفة على سعد بن ابي وقاص وهو اميرها فراه عبد الله يمسح على الخفين فانكر ذلك عليه فقال له سعد سل اباك
اذا قدمت عليه فقدم عبد الله فنسي ان يسال عمر عن ذلك حتى قدم سعد فقال سالت اباك فقال لا فساله عبد الله فقال
عمر اذا ادخلت رجليك وهما طاهرتان فامسح عليهما قال عبد الله وان جاء احدنا من الغائط قال عمر نعم وان جاء احدكم
من الغائط وفي رواية النسائي ان سعدا قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين وفي اخرى في المسح على الخفين
ط نافع
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا باس به ط ان ابن عمر بال بالسوق ثم توضا فغسل وجهه ويديه ومسح براسه ثم دعي لجنازة
ليصلي عليها حين دخل المسجد فمسح على خفيه ثم صلى عليها اخرجه الموطا ط قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين
بلال
والخمار اخرجه مسلم والترمذي وفي رواية ابي داود ان عبد الرحمن بن عوف سال بلالا عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال كان يخرج يقضي حاجته فاتيه بالماء فيتوضا ويمسح على عمامته وموقيه وعند النسائي قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يمسح على الخفين والخمار وفي اخرى على الخفين وله في اخرى قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبلال الاسواق فذهب
لحاجته ثم خرج قال اسامة فسالت بلالا ما صنع فقال بلال ذهب النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته ثم توضا فغسل وجهه ويديه
ت ابو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر
ومسح براسه ومسح على الخفين ثم صلى ت قال سالت جابر بن عبد الله عن المسح على الخفين فقال السنة يا ابن اخي
خ جرير
وسالته عن المسح على العمامة فقال امس الشعر اخرجه الترمذي ت بال ثم توضا ومسح على خفيه فقيل تفعل هذا قال نعم
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال ثم توضا ومسح على خفيه قال الاعمش قال ابراهيم وكان اصحاب عبد الله
يعجبهم هذا الحديث لان اسلام جرير كان بعد نزول المائدة اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية ابي داود قال ان جريرا بال ثم توضا
مسح على الخفين قال ما يمنعني ان امسح وقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح قالوا انما كان ذلك قبل نزول المائدة
قال ما اسلمت الا بعد نزول المائدة وفي رواية النسائي ان جريرا توضا ومسح على خفيه فقيل له اتمسح فقال لقد رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم مسح وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبهم قول جرير قال وكان اسلام جرير قبل موت رسول الله صلى الله عليه و
سلم بيسير وفي رواية الترمذي مثل الاولى وفي اخرى قال رايت جرير بن عبد الله توضا ومسح على خفيه فقلت له في ذلك فقال
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا ومسح على خفيه فقلت له اقبل المائدة ام بعد المائدة فقال ما اسلمت الا بعد المائدة
خ عمرو بن امية
ط انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين وفي رواية قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين وفي رواية قال
رايت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على عمامته وخفيه اخرجه البخاري وعند النسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح
م بريدة
على الخفين وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم توضا ومسح على الخفين ط ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الصلوات يوم
الفتح بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال له عمر لقد صنعت اليوم شيئا لم تكن تصنعه فقال عمدا صنعته يا عمر اخرجه مسلم وابو داود
دت وعنه
وزاد الترمذي والنسائي في اوله انه كان يصلي الصلوات بوضوء واحد ولم يذكر المسح ط ان النجاشي اهدى للنبي صلى
ط انس بن مالك
الله عليه وسلم خفين اسودين ساذجين فلبسهما ثم توضا ومسح عليهما اخرجه ابو داود والترمذي ط انه اتى قباء فبال ثم اتي بوضوء
فغسل وجهه ويديه الى المرفقين ومسح على الخفين ثم جاء المسجد فصلى اخرجه الموطا ط **الفرع الثاني**
ت د المغيرة
في المسح على الجورب والنعل ط قال توضا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومسح على الجوربين والنعلين اخرجه الترمذي وابو داود
قال كان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث بهذا الحديث لان المعروف عن المغيرة ان النبي عليه السلام مسح على الخفين

قال وروي هذا عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه مسح على الجوربين وليس بالمتصل ولا بالقوي قال أبو داود
ومسح على الجوربين علي بن أبي طالب وابن مسعود والبراء بن عازب وأنس بن مالك وأبو أمامة وسهل بن سعد وعمرو
بن حريث وروي ذلك عن عمر بن الخطاب رض وابن عباس رضي الله عنهم ط قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

أوس بن أبي أوس

أتى كظامة قوم يعني الميضأة فتوضأ ومسح على نعليه وقدميه أخرجه أبو داود وفي رواية مسدد لم يذكر الميضأة والكظامة
ط

الفرع الثالث

في موضع المسح من الخف ط أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمسح أعلى الخف

المغيرة

وأسفله أخرجه الترمذي وفي رواية أبي داود قال وضأت رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فمسح أعلى الخفين
وأسفلهما وفي رواية النسائي قال سكبت على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توضأ في غزوة تبوك فمسح على الخفين ط
وفي أخرى للترمذي قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين على ظاهرهما وفي أخرى لأبي داود أن النبي صلى الله عليه

علي

وسلم مسح على ظهر الخفين ط قال لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه ولكن رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظاهر خفيه قال أبو داود ورواه الأعمش بإسناده قال كنت أرى باطن القدمين أحق بالغسل
من ظاهرهما حتى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح ظاهرهما قال وكيع يعني الخفين وفي رواية قال رأيت عليا توضأ
فغسل ظاهر قدميه وقال لولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله لظننت أن بطونهما أحق بالمسح وساق الحديث وفي أخرى
ما كنت أرى باطن القدمين إلا أحق بالغسل حتى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظهر خفيه ط

الفرع الرابع

في مدة المسح ط قال أتيت عائشة أسألها عن المسح على الخفين فقالت عليك بابن أبي طالب فسله

شريح بن هانئ

فإنه كان يسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه فقال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر
ويوما وليلة للمقيم أخرجه مسلم وأخرجه النسائي ولم يذكر عائشة ط أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن المسح على الخفين

خزيمة بن ثابت

فقال للمسافر ثلاثة وللمقيم يوما أخرجه الترمذي وفي رواية أبي داود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسح على الخفين للمسافر ثلاثة
أيام وللمقيم يوم وليلة زاد في رواية ولو استزدناه لزادنا ط قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا إذا كنا سفرا أن

صفوان بن عسال

لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة ولكن من بول وغائط ونوم أخرجه الترمذي وأخرجه النسائي قال إذا كنا مسافرين
وفي أخرى للنسائي قال رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كنا مسافرين أن ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن وفي أخرى
للترمذي عن زر بن حبيش قال أتيت صفوان بن عسال المرادي أسأله عن المسح على الخفين فقال ما جاء بك يا زر
قلت ابتغاء العلم قال إن الملائكة تضع أجنحتها رضا بما تطلب قلت إنه حك في صدري المسح على الخفين بعد الغائط
والبول وكنت امرأ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فجئت أسألك هل سمعته يذكر في ذلك شيئا قال نعم كان يأمرنا
إذا كنا سفرا أو مسافرين أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة لكن من غائط وبول ونوم قال فقلت هل سمعته
يذكر في الهوى شيئا قال نعم كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فبينا نحن عنده إذ ناداه أعرابي بصوت جهوري
يا محمد فأجابه رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو من صوته هاؤم فقلت له ويحك اغضض من صوتك فإنك عند النبي صلى الله
عليه وسلم وقد نهيت عن هذا فقال والله لا أغضض قال الأعرابي المرء يحب القوم ولما يلحق بهم قال النبي صلى الله عليه وسلم
فقال والله المرء مع من أحب يوم القيامة قال زر فما زال يحدثني حتى ذكر بابا من قبل المغرب مسيرة عرضه أو يسير الراكب
في عرضه أربعين أو سبعين عاما قال سفيان قبل الشام خلقه الله يوم خلق السموات والأرض مفتوحا يعني للتوبة لا يغلق حتى
تطلع الشمس منه وفي رواية نحوه وزاد في ذلك قول الله يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا إيمانها وأخرج النسائي
من هذه الرواية حديث المسح إلى قوله من غائط وبول ونوم ط وكان قد صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم القبلتين

أبي بن عمارة

أنه قال يا رسول الله أمسح على الخفين قال نعم قال يوما قال ويومين قال وثلاثة أيام قال نعم وما شئت أخرجه أبو داود
وقال في رواية حتى بلغ سبعا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ما بدا لك وقد اختلف في إسناده وليس بالقوي ط

الباب الخامس في التيمم وفيه اربعة فروع

الفرع الاول في التيمم لعدم الماء قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او بذات عائشة
الجيش انقطع عقد لي فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاتى الناس الى ابي بكر فقالوا الا ترى
الى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه
وسلم واضع راسه على فخذي قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فقالت عائشة فعاتبني
ابو بكر وقال ما شاء الله ان يقول وجعل يطعن بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى اصبح على غير ماء فانزل الله اية التيمم فتيمموا فقال اسيد بن حضير وهو احد النقباء ما هي اول بركتكم يا ال ابي بكر قالت عائشة
فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته وفي رواية ان عائشة قالت سقطت في قلادة بالبيداء ونحن داخلون المدينة فاناخ النبي صلى
الله عليه وسلم ونزل فثنى راسه في حجري راقدا فاقبل ابو بكر فلكزني لكزة شديدة وقال حبست الناس في قلادة فبي الموت لمكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقد اوجعني ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ وحضرت الصبح فالتمس الماء فلم يوجد فنزلت يا ايها الذين امنوا
اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وذكر الاية الى قوله لعلكم تشكرون فقال اسيد بن حضير لقد بارك الله للناس
فيكم يا ال ابي بكر ما انتم الا بركة لهم وفي اخرى انها استعارت من اسماء قلادة فهلكت فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا من اصحابه في طلبها
فادركتهم الصلوة فصلوا بغير وضوء فلما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك اليه فنزلت اية التيمم فقال اسيد بن حضير جزاك الله خيرا فوالله
ما نزل بك امر قط الا جعل الله لك منه مخرجا وجعل للمسلمين فيه بركة اخرجه البخاري ومسلم واخرج الموطا والنسائي الرواية الاولى وفي
رواية ابي داود قالت بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اسيد بن حضير واناسا معه في طلب قلادة اضلتها عائشة فحضرت الصلوة
فصلوا بغير وضوء فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك فانزلت اية التيمم زاد في رواية فقال لها اسيد يرحمك الله ما نزل
بك امر تكرهينه الا جعل الله للمسلمين ولك فيه فرجا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عرس باولات الجيش ومعه عائشة فانقطع عقد لها عمار
من جزع ظفار فحبس الناس ابتغاء عقدها ذلك حتى اضاء الفجر وليس مع الناس ماء فتغيظ عليها ابو بكر وقال حبست الناس وليس
معهم ماء فانزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم رخصة التطهر بالصعيد الطيب فقام المسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فضربوا بايديهم الارض ثم رفعوا ايديهم ولم يقبضوا من التراب شيئا فمسحوا بها وجوههم وايديهم الى المناكب ومن بطون
ايديهم الى الاباط زاد في رواية قال ابن شهاب في حديثه ولا يعتبر بهذا الناس قال ابو داود وكذلك رواه ابن اسحق قال فيه عن
ابن عباس وذكر ضربتين كما ذكره يونس ورواه معمر عن الزهري ضربتين وفي رواية انه من جزع ظفار وفيه فانزل الله رخصة
التيمم بالصعيد وفيه فلم يقبضوا من التراب شيئا وانتهت روايته الى قوله الاباط وفي اخرى تيممنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فمسحنا وجوهنا وايدينا الى المناكب وفي اخرى لابي داود انهم تمسحوا وهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصعيد لصلوة الفجر
فضربوا باكفهم الصعيد ثم مسحوا بوجوههم مسحة واحدة ثم عادوا فضربوا باكفهم الصعيد مرة اخرى فمسحوا بايديهم كلها الى المناكب
والاباط من بطون ايديهم وفي اخرى نحوه ولم يذكر المناكب والاباط وقال ابن الليث الى ما فوق المرفقين قال كنت عند عبد الله شقيق
وابي موسى فقال ابو موسى ارايت يا ابا عبد الرحمن لو ان رجلا اجنب فلم يجد الماء شهرا كيف يصنع بالصلوة فقال عبد الله
لا يتيمم وان لم يجد الماء شهرا فقال ابو موسى فكيف بهذه الاية في سورة المائدة فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فقال
عبد الله لو رخص لهم في هذه الاية لاوشك اذا برد عليهم الماء ان يتيمموا بالصعيد الطيب قلت وانما كرهتم هذا لذا قال نعم
فقال ابو موسى لعبد الله الم تسمع قول عمار لعمر بن الخطاب بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت
في الصعيد كما تمرغ الدابة ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال انما كان يكفيك ان تصنع هكذا وضرب بكفه ضربة
على الارض ثم نفضها ثم مسح بها ظهر كفه بشماله او ظهر شماله بكفه ثم مسح بها وجهه وعند مسلم انما كان يكفيك ان تقول بيديك هكذا
ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه فقال عبد الله اولم تر عمر لم يقنع بقول عمار وفي رواية قال

اطلاق عمار التيمم

ابو موسى فدعنا من قول عمار كيف تصنع بهذه الاية فما درى عبد الله ما يقول وفي اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما كان يكفيك
ان تقول هكذا وضرب بيديه الارض فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه اخرجه البخاري ومسلم الا ان مسلما لم يقل فقال انما كرهتم هذا
قال نعم واخرجه ابو داود وفيه بعد قوله ان تيمموا بالصعيد فقال له ابو موسى وانما كرهتم هذا لذا قال نعم فقال ابو موسى الم تسمع قول عمار
وذكره وفيه انما كان يكفيك ان تصنع هكذا فضرب بيده على الارض فنفضها ثم ضرب بشماله على يمينه وبيمينه على شماله على الكفين
ثم مسح وجهه وذكر الحديث وفي رواية النسائي قال شقيق كنت جالسا مع عبد الله وابي موسى فقال ابو موسى اولم تسمع قول عمار لعمر
بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت بالصعيد ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت
ذلك له فقال انما كان يكفيك ان تقول هكذا وضرب بيديه على الارض ضربة فمسح كفيه ثم نفضهما ثم ضرب بشماله على يمينه
وبيمينه على شماله على كفيه ووجهه فقال عبد الله اولم تر عمر لم يقنع بقول عمار وان رجلا اتى عمر فقال اني اجنبت فلم اجد ماء فقال
لا تصل فقال عمار اما تذكر يا امير المؤمنين اذ انا وانت في سرية فاصابتنا جنابة فلم نجد ماء فاما انت فلم تصل واما انا
فتمعكت في التراب وصليت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يكفيك ان تضرب بيديك الارض ثم تنفخ ثم تمسح
بهما وجهك وكفيك فقال عمر اتق الله يا عمار فقال ان شئت لم احدث به فقال عمر نوليك ما توليت اخرجه النسائي ومسلم وفي رواية
ابي داود قال كنت عند عمر فجاءه رجل فقال انا نكون بالمكان الشهر او الشهرين فقال عمر اما انا فلم اكن اصلي حتى اجد الماء قال
فقال عمار يا امير المؤمنين اما تذكر اذ كنت انا وانت في الابل فاصابتنا جنابة فاما انا فتمعكت فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت
ذلك له فقال انما كان يكفيك ان تقول هكذا وضرب بيديه الى الارض ثم نفخهما ثم مسح بهما وجهه ويديه الى نصف الذراع فقال عمر يا
عمار اتق الله فقال يا امير المؤمنين ان شئت والله لم اذكره ابدا فقال عمر كلا والله لنولينك من ذلك ما توليت وله في اخرى في هذا
الحديث فقال يا عمار انما كان يكفيك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ثم ضرب احدهما على الاخرى ثم مسح وجهه والذراعين الى نصف
الساعد ولم يبلغ المرفقين ضربة واحدة وفي اخرى بهذه القصة فقال انما كان يكفيك وضرب النبي صلى الله عليه وسلم يده الى الارض
ثم نفخ فيها ومسح بها وجهه وكفيه شك سلمة قال لا ادري فيه الى المرفقين يعني او الى الكفين وفي اخرى بهذا الحديث قال ثم نفخ فيها ومسح
بها وجهه وكفيه الى المرفقين او الذراعين قال شعبة كان سلمة يقول الكفين والوجه والذراعين فقال له منصور ذات يوم انظر ما تقول
فانه لا يذكر الذراعين غيرك وفي اخرى قال سمعت عمارا يخطب بمثله الا انه لم ينفخ واخرج النسائي الرواية الاولى وفيها فقال انما يكفيك
وضرب النبي صلى الله عليه وسلم يديه الى الارض ثم نفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه وسلمة شك لا يدري فيه الى المرفقين او الكفين فقال
نوليك ما توليت واخرج رواية ابي داود الاولى وفيها فقال عمار اتذكر يا امير المؤمنين حيث كنت بمكان كذا وكذا ونحن نرعى الابل
فتعلم انا اجنبنا قال نعم قال اما انا فتمرغت في التراب فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فضحك فقال ان كان الصعيد لكافيك وضرب بكفيه الى
الارض ثم نفخ فيهما ثم مسح وجهه وبعض ذراعيه فقال اتق الله يا عمار فقال يا امير المؤمنين ان شئت لم اذكره قال لا ولكن نوليك من
ذلك ما توليت وله في اخرى ان رجلا سال عمر بن الخطاب عن التيمم فلم يدر ما يقول فقال عمار اتذكر حيث كنا في سرية فاجنبت فتمعكت
في التراب فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال انما يكفيك هكذا وضرب شعبة بيديه على ركبتيه ونفخ في يديه ومسح بهما وجهه وكفيه مرة
واحدة وفي اخرى مثل الاولى وقال ثم نفخ فيهما فمسح بهما وجهه وكفيه شك سلمة وقال لا ادري فيه الى المرفقين او الى الكفين قال عمر نوليك
من ذلك ما توليت قال شعبة كان يقول الكفين والوجه والذراعين فقال له منصور ما تقول فانه لا يذكر الذراعين احد غيرك فشك سلمة
فقال لا ادري ذكر الذراعين ام لا وفي اخرى قال عمار اجنبت وانا في الابل فلم اجد ماء فتمعكت في التراب تمعك الدابة فاتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بذلك فقال انما كان يجزيك من ذلك التيمم وفي رواية اخرى لابي داود انهم تمسحوا وهم مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصعيد لصلوة الفجر فضربوا باكفهم الصعيد ثم مسحوا بوجوههم مسحة واحدة ثم عادوا فضربوا باكفهم الصعيد
مرة اخرى فمسحوا بايديهم كلها الى المناكب والاباط من بطون ايديهم وفي اخرى نحو هذا قال فقام المسلمون فضربوا باكفهم التراب
شيئا فذكر نحوه ولم يذكر المناكب والاباط قال ابن الليث الى ما فوق المرفقين وفي اخرى قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن

التيمم فامرني ضربة واحدة بالوجه والكفين وفي اخرى سُئل قتادة عن التيمم فقال عن عمار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المرفقين وفي رواية
النسائي قال تيممنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسحنا بوجوهنا وايدينا الى المناكب واخرج الترمذي من هذا الحديث بطوله ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم امره بالتيمم للوجه والكفين قال الترمذي وقد روي عنه انه قال تيممنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى المناكب والاباط ولفظه ما اخرج لم

24
عمران بن حصين

نثبت له علامة ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا معتزلا لم يصل في القوم فقال يا فلان ما منعك ان تصلي مع القوم فقال يا رسول
الله اصابتني جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد فانه يكفيك اخرجه البخاري ومسلم في جملة حديث طويل وهو مذكور في المعجزات من كتاب النبوة

ابوذر

من حرف النون ه قال اجتمعت غنيمة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا ذر ابد فيها فبدوت الى الربذة فكانت تصيبني الجنابة فا
مكث الخمس والست فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو ذر فسكت فقال ثكلتك امك ابا ذر لامك الويل فدعا لي بجارية
سوداء فجاءت بعس فيه ماء فسترتني بثوب واستترت بالراحلة فاغتسلت فكانما القيت عني جبلا فقال الصعيد الطيب وضوء
المسلم ولو الى عشر سنين فاذا وجدت الماء فامسه جلدك فان ذلك خير وفي رواية غنيمة وفي رواية من الصدقة وفي اخرى قال رجل من
بني عامر دخلت في الاسلام فهمني ديني فاتيت ابا ذر فقال ابو ذر اني اجتويت المدينة فامر لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بذود وبغنم فقال
لي اشرب من البانها قال حماد واشك في ابوالها فقال ابو ذر فكنت اعزب من الماء ومعي اهلي فتصيبني الجنابة فاصلي بغير طهور فاتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصف النهار وهو في رهط من اصحابه وهو في ظل المسجد فقال ابو ذر فقلت يا رسول الله قال وما اهلكك قال اني
كنت اعزب عن الماء ومعي اهلي فتصيبني الجنابة فاصلي بغير طهور فامر لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء فجاءت به جارية سوداء بعس يتخضخض
ما هو بملآن فتسترت الى بعير فاغتسلت ثم جئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر ان الصعيد الطيب طهور وان لم تجد الماء الى
عشر سنين فاذا وجدت الماء فامسه جلدك اخرجه ابو داود وقال ابو داود ليس بصحيح في هذا الحديث قال وليس في ابوالها الا حديث انس
يقول به اهل البصرة وفي رواية الترمذي مختصرا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الصعيد الطيب وضوء المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين
فاذا وجد الماء فليمسه بشرته فان ذلك خير وفي رواية ان الصعيد الطيب وضوء المسلم واخرجه النسائي مثل الترمذي الى قوله عشر سنين

ابن عباس

ط سُئل عن التيمم فقال ان الله قال في كتابه حين ذكر الوضوء فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وقال في التيمم فامسحوا بوجوهكم وايديكم

طارق

وقال السارق والسارقة فاقطعوا ايديهما وكانت السنة في القطع الكفين انما هو الوجه والكفين يعني التيمم اخرجه الترمذي ط ان رجلا
اجنب فلم يصل فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال اصبت فاجنب آخر فتيمم وصلى فاتاه فقال نحو ما قال للآخر يعني اصبت

ابن عباس

اخرجه النسائي ط الفرع الثاني في تيمم الجريح ط قال اصاب رجلا جرح في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
احتلم فامر بالاغتسال فمات فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قتلوه قتلهم الله الم يكن شفاء العي السؤال اخرجه ابو داود
وفي رواية رزين ثم احتلم فسأل من لا علم له بالسنة هل له رخصة في التيمم فقالوا لا فاغتسل فمات فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال قتلوه قتلهم الله الم يكن شفاء العي السؤال وانما كان يكفيه ان يتيمم وان يعصب على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل ساير

جابر

جسده ط قال خرجنا في سفر فاصاب رجلا منا حجر فشجه في رأسه فاحتلم فسأل اصحابه هل تجدون لي رخصة في التيمم فقالوا ما نجد لك
رخصة وانت تقدر على الماء فاغتسل فمات فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر بذلك فقال قتلوه قتلهم الله الا سألوا اذ لم
يعلموا فانما شفاء العي السؤال انما يكفيه ان يتيمم ويعصر او يعصب شك موسى على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل ساير جسده اخرجه

عمرو بن العاص

ابو داود ط الفرع الثالث في التيمم من البرد ط قال احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل فاشفقت
ان اغتسلت ان اهلك فتيممت ثم صليت باصحابي الصبح فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عمرو صليت باصحابك
وانت جنب فاخبرته بالذي منعني من الاغتسال وقلت اني سمعت الله عز وجل يقول ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيما
فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئا وفي رواية له ان عمرو بن العاص كان على سرية فذكر الحديث نحوه قال فغسل
مغابنه وتوضأ وضوءه للصلوة ثم صلى بهم فذكر نحوه ولم يذكر التيمم قال ابو داود وروي هذه القصة عن الاوزاعي عن حسان

ابو سعيد

بن عطية قال فيه فتيمم ط الفرع الرابع في المتيمم يجد الماء ط قال خرج رجلان في سفر فحضرت الصلوة

ابن عمر — ابو موسى — محمود بن لبيد الانصاري — ابن المسيب — نافع — ابو هريرة — ابو سعيد

معهما ماء فتيمما صعيدًا طيبا فصليا ثم وجدا الماء في الوقت فاعاد احدهما الصلوة والوضوء ولم يعد الآخر ثم اتيا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكرا ذلك فقال للذي لم يعد اصبت السنة واجزأتك صلاتك وقال للذي توضأ واعاد لك الاجر مرتين
اخرجه ابو داود وقال وروي عن عطاء بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وذكر ابي سعيد في هذا الحديث ليس بمحفوظ هو مرسل
وفي اخرى عن عطاء بن يسار ان رجلين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه وفي رواية النسائي ان رجلين تيمما
وصليا ثم وجدا الماء في الوقت فتوضأ احدهما واعاد الصلوة ما كان في الوقت ولم يعد الآخر فسألا النبي صلى الله عليه
وسلم فقال للذي لم يعد اصبت السنة واجزأتك وقال للآخر اما انت فلك مثل سهم جمع وله في رواية عن عطاء بن يسار ان
رجلين وساق الحديث ۞ اقبل من ارضه بالجرف فحضرت العصر بمربد النعم فتيمم وصلى ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد
وفي رواية نافع انه اقبل هو وابن عمر من الجرف حتى اذا كانا بالمربد نزل عبد الله فتيمم صعيدًا طيبا فمسح بوجهه ويديه الى المرفقين
ثم صلى وفي اخرى ان عبد الله بن عمر كان يتيمم الى المرفقين اخرج الاولى رزين ولم اجدها والباقي اخرجه الموطأ

الباب السادس

في الغسل وفيه ستة فصول ۞ **الفصل الاول** في غسل الجنابة وفيه ثلثة فروع ۞ **الفرع الاول**
في وجوبه وموجبه وفيه ثلثة انواع ۞ **الاول** التقاء الختانين ۞ انهم كانوا جلوسا فذكروا ما يوجب الغسل فاختلف
في ذلك رهط من المهاجرين والانصار فقال الانصاريون لا يجب الغسل الا من الدفق او من الماء وقال المهاجرون بل اذا
خالط فقد وجب الغسل قال فقال ابو موسى فانا اشفيكم من ذلك قال فقمت فاستاذنت على عائشة فاذن لي فقلت لها يا اماه
او يا ام المومنين اني اريد ان اسألك عن شيء واني استحييك فقالت لا تستحيي ان تسألني عما كنت سائلا عنه امك التي ولدتك
فانما انا امك قلت ما يوجب الغسل قالت على الخبير سقطت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس بين شعبها الاربع ومس الختان الختان
فقد وجب الغسل اخرجه مسلم وفي رواية الموطأ ان ابا موسى اتى عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها لقد شق علي
اختلاف اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في امر اني لاعظم ان استقبلك به فقالت ما هو ما كنت سائلا عنه امك
فسلني عنه فقال الرجل يصيب اهله ثم يكسل ولا ينزل فقالت اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل فقال ابو موسى
الاشعري لا اسأل عن هذا احدا بعدك ابدا وفي رواية لمسلم ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجامع
اهله ثم يكسل هل عليهما الغسل وعائشة جالسة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لافعل ذلك انا وهذه ثم نغتسل وفي
اخرى للموطأ عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ما يوجب الغسل فقالت
هل تدري ما مثلك يا ابا سلمة مثل الفروج يسمع الديكة تصرخ فيصرخ معها اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل
وفي رواية الترمذي مختصرا ان عائشة قالت اذا جاوز الختان الختان وجب الغسل فعلته انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم
فاغتسلنا وفي رواية له قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاوز الختان الختان وجب الغسل ۞ سأل زيد بن ثابت
عن الرجل يصيب اهله ثم يكسل ولا ينزل فقال زيد الغسل فقال له محمود ان ابي بن كعب كان لا يرى الغسل فقال له
زيد ان ابي بن كعب نزع عن ذلك قبل ان يموت اخرجه الموطأ ۞ ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعثمان بن عفان و
عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يقولون اذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل اخرجه الموطأ ۞ ان ابن
عمر كان يقول اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل اخرجه الموطأ ۞ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس
بين شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب الغسل زاد في رواية وان لم ينزل اخرجه البخاري ومسلم وعند ابي داود
اذا قعد بين شعبها الاربع والزق الختان بالختان فقد وجب الغسل وعند النسائي مثل الاولى وقال ثم اجتهد وله في اخرى
اذا قعد ۞ **الثاني** الانزال ۞ قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين الى قباء حتى اذا كنا في بني
سالم وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على باب عتبان فصرخ به فخرج يجر ازاره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

اقحطنا الرجل فقال عتبان يا رسول الله ارايت الرجل يعجل عن امراته ولم يمن ماذا عليه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الماء من الماء وفي رواية
مختصرا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الماء من الماء اخرجه مسلم وفي رواية وللبخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل الى رجل من الانصار
فجاء وراسه يقطر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلنا اعجلناك فقال نعم يا رسول الله قال اذا اعجلت او اقحطت فلا غسل عليك وعليك
الوضوء واخرج ابو داود رواية مسلم المختصرة وقال وكان ابو سلمة يفعل ذلك وقد تقدم في نواقض الوضوء عن زيد بن خالد الجهني وابي بن
كعب في هذا المعنى فلم يخرج فيه اعادته وذلك انهم قالوا يغسل ذكره ويتوضأ ولم يوجبوا عليه الغسل ط ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الماء من الماء — ابو ايوب
اخرجه النسائي ط قال انما كان الماء من الماء رخصة في اول الاسلام ثم نهي عنها اخرجه الترمذي وفي رواية ابي داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما جعل ذلك رخصة للناس في اول الاسلام لقلة الثياب ثم امر بالغسل ونهى عن ذلك قال ابو داود يعني الماء من الماء وفي اخرى قال
ان الفتيا التي كانوا يفتون ان الماء من الماء كانت رخصة رخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم في بدء الاسلام ثم امر بالاغتسال بعد ط ط
قال انما الماء من الماء في الاحتلام اخرجه الترمذي ط الثالث في الاحتلام ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الرجل — ابن عباس عائشة
يجد البلل ولا يذكر احتلاما قال يغتسل وعن الرجل يرى انه احتلم ولا يجد بللا قال لا غسل عليه فقالت ام سلمة والمراة ترى ذلك اعليها
غسل قال نعم النساء شقائق الرجال اخرجه الترمذي وابو داود ط ان ام سليم وهي امراة ابي طلحة قالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق
فهل على المراة الغسل اذا احتلمت قال نعم اذا رات الماء فقالت ام سلمة او تحتلم المراة فقال تربت يداك فبم يشبهها ولدها و — ام سلمة
زاد في رواية قالت فضحت النساء وفي اخرى فغطت ام سلمة يعني وجهها وقالت يا رسول الله او تحتلم المراة قال نعم تربت يمينك
فبم يشبهها ولدها وفي اخرى فضحكت ام سلمة واخرجه الموطا الى قوله اذا رات الماء وفي رواية الترمذي نحو الاولى وفيه قال نعم اذا هي رات
الماء فلتغتسل قالت ام سلمة قلت لها فضحت النساء يا ام سليم واخرج النسائي نحو الرواية الاولى الا انه قال ان امراة قالت يا رسول الله
ولم يسم ام سليم واخرجه ابو داود وعقيب حديث عائشة الذي يلي هذا الحديث وقال في اخره وكذا هشام بن عروة فقال عروة عن
زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة ان ام سليم جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر الحديث احاله على حديث عائشة
ط ان ام سليم ام بني ابي طلحة سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المراة ترى في منامها ما يرى الرجل هل عليها من غسل فقال نعم — عائشة
اذا رات الماء قال الحميدي اخرجه مسلم على ما قبله وقال بمعناه غير ان فيه ان عائشة قالت فقلت لها اف اترى المراة ذلك وفي
رواية ان امراة قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم هل تغتسل المراة اذا احتلمت وابصرت الماء فقال نعم فقالت لها عائشة تربت
يداك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعيها وهل يكون الشبه الا من قبل ذلك اذا علا ماؤها ماء الرجل اشبه اخواله واذا علا ماء
الرجل ماءها اشبه اعمامه اخرجه مسلم وفي رواية الموطا عن عروة بن الزبير ان ام سليم قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم المراة ترى في المنام مثل
ما يرى الرجل اتغتسل فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فلتغتسل فقالت لها عائشة اف لك وهل ترى ذلك المراة
فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم تربت يمينك ومن اين يكون الشبه وفي رواية ابي داود ان ام سليم الانصارية وهي ام انس بن مالك
قالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق ارايت المراة اذا رات في المنام ما يرى الرجل اتغتسل ام لا قالت عائشة فقال النبي صلى الله
عليه وسلم فلتغتسل اذا وجدت الماء قالت عائشة فاقبلت عليها فقلت اف لك وهل ترى ذلك المراة فاقبل علي النبي صلى الله عليه وسلم
فقال تربت يمينك يا عائشة ومن اين يكون الشبه وفي رواية النسائي ان ام سليم كلمت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائشة
جالسة فقالت له يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق وذكر نحوه ط قال جاءت ام سليم وهي جدة اسحق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم — انس
فقالت له وعائشة عنده يا رسول الله المراة ترى ما يرى الرجل في المنام فترى من نفسها ما يرى الرجل من نفسه فقالت عائشة يا ام سليم
فضحت النساء تربت يمينك قولها تربت يمينك خير فقال لعائشة بل انت فتربت يمينك نعم فلتغتسل يا ام سليم اذا رات
ذلك اخرجه مسلم قال الحميدي زاد الراوي في نفس الحديث قولها تربت يمينك خير كذا في كتاب مسلم ولعله من قول الراوي في انه لم
يرد بهذه اللفظة الاخير واخرجه النسائي قال سالت ام سليم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المراة ترى في منامها ما يرى الرجل
قال اذا انزلت الماء فلتغتسل ولمسلم في رواية ان امراة سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن المراة ترى في منامها ما يرى

٣١٩٢
ام سليم

س
خولة بنت حكيم
انس

د ت
ابو هريرة
د
علي
ثوبان

ع خ
عائشة

الرجل في منامه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان منها من الرجل فليغتسل ❁ انها سالت نبي الله صلى الله عليه وسلم عن المراة ترى
في منامها ما يرى الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رات ذلك المراة فلتغتسل فقالت ام سلمة واستحييت من ذلك
وهل يكون هذا فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم نعم فمن اين الشبه ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المراة رقيق اصفر فمن ايهما علا او
سبق يكون منه الشبه اخرجه مسلم ❁ قالت سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المراة تحتلم في منامها فقال اذا رات الماء
فلتغتسل اخرجه النسائي ❁ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماء الرجل غليظ ابيض وماء المراة رقيق اصفر فايهما سبق
كان الشبه اخرجه النسائي ❁ الفرع الثاني في ذكر الغسل وسننه وفيه ستة انواع ❁ الاول كيفية
الغسل ❁ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر وانقوا البشر اخرجه ابو داود والترمذي ❁
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك موضع شعرة من جنابة لم يغسلها فعل به كذا وكذا من النار قال علي فمن ثم عاديت راسي
فمن ثم عاديت راسي فمن ثم عاديت راسي ثلاثا وكان يجز شعره اخرجه ابو داود ❁ قال انهم استفتوا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك
في الغسل من الجنابة فقال اما الرجل فلينشر راسه فليغسله حتى يبلغ اصول الشعر واما المراة فلا عليها ان لا تنقضه لتغرف على راسها ثلاث
غرفات بكفيها اخرجه ابو داود ❁ ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة بدا فغسل يديه ثم يتوضا كما يتوضا
للصلوة ثم يدخل اصابعه في الماء فيخلل بها اصول شعره ثم يصب على راسه ثلث غرف بيديه ثم يفيض الماء على جلده كله وفي
رواية ثم يخلل بيده شعره حتى اذا ظن انه قد اروى بشرته افاض الماء عليه ثلاث مرات ثم غسل سائر جسده وقالت
كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد نغرف منه جميعا اخرجه البخاري ومسلم ولمسلم كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة يبدا فيغسل يديه ثم يفرغ بيمينه على شماله فيغسل فرجه ثم يتوضا وضوءه للصلوة ثم ياخذ
الماء ويدخل اصابعه في اصول الشعر حتى اذا راى ان قد استبرا حفن على راسه ثلث حفنات ثم افاض على سائر جسده
ثم غسل رجليه وفي اخرى له ان النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل من الجنابة فبدا فغسل كفيه ثلثا ثم ذكر نحو هذه الرواية ولم يذكر
غسل الرجلين وفي اخرى انه كان اذا اغتسل من الجنابة بدا فغسل يديه قبل ان يدخل يديه في الاناء ثم توضا وضوءه للصلوة
وله في اخرى قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة بدا بيمينه فصب عليها من الماء فغسلها ثم صب
الماء على الاذى الذي به بيمينه وغسل عنه بشماله حتى اذا فرغ من ذلك صب على راسه قالت عائشة وكنت اغتسل انا
ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد ونحن جنبان وفي اخرى لهما قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من
الجنابة دعا بشيء نحو الحلاب فاخذ بكفه بدا بشق راسه الايمن ثم الايسر ثم اخذ بكفيه فقال بهما على راسه واخرج الموطا
الرواية الاولى وفي رواية ابي داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة قال سليمان يبدا فيفرغ بيمينه
وقال مسدد غسل يديه ويصب الاناء على يده اليمنى ثم اتفقا فيغسل فرجه قال مسدد يفرغ على شماله وربما كنت عن الفرج ثم يتوضا
كوضوئه للصلوة ثم يدخل يده في الاناء فيخلل شعره حتى اذا راى انه قد اصاب البشرة او انقى البشرة افرغ على راسه ثلثا فاذا فضل
فضلة صبها عليه وله في اخرى قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يغتسل من الجنابة بدا بكفيه فغسلهما ثم غسل
مرافقه وافاض عليه الماء فاذا انقاهما اهوى بهما الى حائط ثم يستقبل الوضوء ويفيض الماء على راسه وفي اخرى قالت عائشة لئن
شئتم لاريكم اثر يد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحائط حيث كان يغتسل من الجنابة وفي اخرى عن جميع بن عمير احد بني تيم الله
بن ثعلبة قال دخلت مع امي وخالتي على عائشة فسالتها احديهما كيف كنتم تصنعون عند الغسل فقالت عائشة
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضا وضوءه للصلوة ثم يفيض على راسه ثلث مرات ونحن نفيض على رؤسنا
خمسا من اجل الضفر واخرج ابو داود الرواية الاخرة التي فيها دعا بشيء نحو الحلاب وفي رواية النسائي ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة وضع له الاناء فيصب على يديه قبل ان يدخلهما الاناء
حتى اذا غسل يديه ادخل يده اليمنى في الاناء ثم صب باليمنى وغسل فرجه باليسرى حتى اذا فرغ صب باليمنى على

اليسرى فغسلهما ثم يمضمض ويستنشق ثلثا ثم يصب على رأسه ملأ كفه ثلث مرات ثم يفيض على جسده وله في
اخرى قالت كان يفرغ على يديه ثلثا ثم يغسل فرجه ثم يغسل يديه ثم يمضمض ويستنشق ثم يفرغ على رأسه ثلثا ثم يفيض على ساير جسده وفي اخرى
قال وصفت عائشة غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجنابة قالت كان يغسل يديه ثلثا ثم يفيض بيده اليمنى على اليسرى فيغسل فرجه
وما اصابه قال عمرو ولا اعلمه الا قال يفيض بيده اليمنى على اليسرى ثلث مرات ثم يتمضمض ثلاثا ويستنشق ثلاثا ويغسل وجهه ثلاثا ثم
يفيض على رأسه ثلثا ثم يصب عليه الماء وفي اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم توضأ
كما يتوضأ للصلوة ثم يدخل اصابعه وذكر الرواية الاولى من الحديث واخرج الرواية الثانية ونحو الاولى لمسلم والرواية التي فيها ذكر الحلاب
ولمسلم في اخرى انه كان يغسل يديه ويتوضأ ويخلل رأسه حتى يصل الى شعره ثم يفرغ على ساير جسده وفي اخرى ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يشرب رأسه ثم يحثي عليه ثلثا وفي رواية الترمذي قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يغتسل من الجنابة بدأ
فغسل يديه قبل ان يدخلهما الاناء ثم غسل فرجه ويتوضأ وضوءه للصلوة ثم يشرب شعره الماء ثم يحثي على رأسه ثلث حثيات وط
قالت كنا اذا اصابت احدانا جنابة اخذت بيديها ثلثا فوق رأسها ثم تأخذ بيدها على شقها الايمن وبيدها الاخرى على
شقها الايسر اخرجه البخاري هذا الحديث اخرجه الحميدي عن عائشة في افراد البخاري ولم يجده في جملة روايات الحديث الذي فيه و
ذلك بخلاف عادته الا ان يكون لاجل انه موقوف على عائشة فافرده فقد استعمل مثل ذلك ولم يورده حيث افرده اتبعناه و
اوردناه عقيب الحديث الطويل وبينهما عليه واخرجه ابوداود وقالت كانت احدانا اذا اصابتها جنابة اخذت ثلث حفنات
هكذا تعني بكفيها جميعا فتصب على رأسها واخذت بيد واحدة فتصبها على هذا الشق والاخرى على الشق الاخر
في رواية الموطأ عن مالك قال بلغه ان عائشة سئلت عن غسل المرأة رأسها من الجنابة فقالت لتحفن على رأسها ثلث حفنات
من الماء ولتضغث رأسها بيديها ط قالت توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوءه للصلوة غير رجليه وغسل فرجه وما اصابه من
الاذى ثم افاض عليه الماء ثم نحى رجليه فغسلهما هذا غسله من الجنابة وفي رواية قالت سترت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يغتسل
من الجنابة فغسل يديه ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه وما اصابه ثم مسح بيده على الحائط او الارض ثم توضأ وضوءه للصلوة
غير رجليه ثم افاض على جسده الماء ثم تنحى فغسل قدميه وفي رواية فغسل فرجه بيده ثم دلك بها الحائط ثم غسلها ثم توضأ وضوءه
للصلوة فلما فرغ من غسله غسل رجليه وفي اخرى قالت وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم ماء يغتسل به فافرغ على يديه فغسلهما مرتين او ثلثا
ثم افرغ بيمينه على شماله فغسل مذاكيره ثم دلك يده بالارض ثم مضمض واستنشق ثم غسل وجهه ويديه ثم غسل رأسه ثلثا ثم افرغ
على جسده ثم تنحى من مقامه فغسل قدميه وفي رواية نحوه وفي آخره قالت فناولته خرقة فقال بيده هكذا ولم يردها وفي اخرى نحوه قالت
فاتيته بخرقة فلم يردها وجعل ينفض بيده وفي اخرى فناولته ثوبا فلم يأخذه وانطلق وهو ينفض يديه وفي اخرى ان النبي صلى الله
عليه وسلم اتي بمنديل فلم يمسه وجعل يقول بالماء هكذا يعني ينفضه اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية ابي داود قالت وضعت للنبي صلى
الله عليه وسلم غسلا يغتسل من الجنابة فاكفأ الاناء على يده اليمنى فغسلها مرتين او ثلثا ثم صب على فرجه فغسل فرجه بشماله ثم
ضرب بيده الارض فغسلها ثم مضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه ثم صب على رأسه وجسده ثم تنحى ناحية فغسل رجليه فناولته
المنديل فلم يأخذه وجعل ينفض الماء عن جسده فذكرت ذلك لابراهيم فقال كانوا لا يرون بالمنديل بأسا ولكن كانوا يكرهون العادة
قال ابو داود قال مسدد قلت لعبد الله بن داود كانوا يكرهونه للعادة فقال هكذا هو ولكن وجدته في كتابي هكذا وفي رواية الترمذي
قالت وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم غسلا فاغتسل من الجنابة فاكفأ الاناء بشماله على يمينه فغسل كفيه ثم ادخل يده في الاناء
فافاض على فرجه ثم دلك بيده الحائط او الارض ثم مضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه فافاض على رأسه ثلثا ثم افاض على ساير
جسده ثم تنحى فغسل رجليه وفي رواية النسائي قالت ادنيت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسله من الجنابة فغسل كفيه مرتين او ثلثا ثم
ادخل يمينه في الاناء فافرغ بها على فرجه ثم غسله بشماله ثم ضرب بشماله الارض فدلكها دلكا شديدا ثم توضأ وضوءه للصلوة ثم افرغ
على رأسه ثلث حثيات ملأ كفيه ثم غسل ساير جسده ثم تنحى عن مقامه فغسل رجليه قالت ثم اتيته بالمنديل فرده واخرج الرواية الاولى

خ عائشة

خ ميمونة

ف يكرهون العادة باستعمال المنديل في الغسل

وفي اخرى قالت كان اذا اغتسل من الجنابة يبدأ فيغسل يديه ثم يفرغ بيمينه على شماله ثم يفرغ على رأسه وعلى سائر جسده ثم يتنحى فيغسل رجليه وفي اخرى قالت اغتسل النبي صلى الله عليه وسلم من الجنابة فغسل فرجه ودلك يده بالارض او الحائط ثم توضأ وضوءه للصلوة ثم افاض على رأسه وسائر جسده ۞ ان عمر سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغسل من الجنابة واتسقت الاحاديث على هذا يبدأ فيفرغ على يده اليمنى مرتين او ثلثا ثم يدخل يده اليمنى في الاناء فيصب بها على فرجه ويده اليسرى على فرجه فيغسل ما هنالك حتى ينقيه ثم يضع يده اليسرى على التراب ان شاء ثم يصب على يده اليسرى حتى ينقيها ثم يغسل يديه ثلثا ويستنشق ويمضمض ويغسل وجهه وذراعيه ثلثا ثلثا حتى اذا بلغ رأسه لم يمسح وافرغ عليه الماء فهكذا كان غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكر اخرجه النسائي ۞ قالت قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اني امرأة اشد ضفر رأسي افانقضه لغسل الجنابة قال انما يكفيك ان تحثي على رأسك ثلث حثيات ثم تفيضي عليك الماء فتطهرين وفي اخرى افانقضه للحيضة وللجنابة قال لا ثم ذكر الحديث اخرجه مسلم وفي رواية الترمذي مثل الاولى وفي رواية ابي داؤد ان امرأة من المسلمين وقال زهير انها قالت يا رسول الله اني امرأة اشد ضفر رأسي افانقضه للجنابة قال انما يكفيك ان تحفني عليه ثلثا وقال زهير تحثي عليه ثلث حثيات من ماء ثم تفيضي على سائر جسدك فاذا انت قد طهرت وله في اخرى ان امرأة جاءت الى ام سلمة بهذا الحديث قالت فسألت لها النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه قال فيه واغمزي قرونك فاذا انت قد طهرت وفي رواية النسائي قالت يا رسول الله اني امرأة شديدة ضفيرة رأسي افانقضها عند غسلها من الجنابة قال انما يكفيك ان تحثي على رأسك ثلث حثيات من ماء ثم تفيضين على جسدك ۞ قال بلغ عائشة ان عبد الله بن عمرو يأمر النساء اذا اغتسلن ان ينقضن رؤسهن قالت يا عجبا لابن عمرو وهذا يأمر النساء اذا اغتسلن ان ينقضن رؤسهن افلا يأمرهن ان يحلقن رؤسهن لقد كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد وما ازيد على ان افرغ على رأسي ثلث افراغات اخرجه مسلم ۞ قال قال لي جابر اتاني ابن عمك يعرض بالحسن بن محمد بن الحنفية قال كيف الغسل من الجنابة فقلت كان النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ ثلث اكف فيفيضها على رأسه ثم يفيض على سائر جسده فقال الحسن اني رجل كثير الشعر فقلت كان النبي صلى الله عليه وسلم اكثر شعرا منك وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفرغ على رأسه ثلثا اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية عن جعفر بن ابي وحشية عن ابي سفيان عن جابر ان وفد ثقيف سألوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ان ارضنا ارض باردة فكيف بالغسل فقال اما انا فافرغ على رأسي ثلثا هذه الرواية اخرجها الحميدي في افراد مسلم والروايات التي قبلها في المتفق وهذا عجيب فانها منها وليس فيها الا ان راويها غير الاول وذلك بخلاف عادته وفي رواية النسائي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل افرغ على رأسه ثلثا ۞ ان ابن عباس كان اذا اغتسل من الجنابة يفرغ بيده اليمنى على يده اليسرى سبع مرار ثم يغسل فرجه فنسي مرة كم افرغ فسألني فقلت لا ادري فقال لا ام لك وما يمنعك ان تدري ثم يتوضأ وضوءه للصلوة ثم يفيض على جلده الماء ثم يقول هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتطهر اخرجه ابو داؤد ۞ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انا فافيض على رأسي ثلثا واشار بيديه كلتيهما وفي رواية قال تماروا في الغسل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم اما انا فاني اغسل رأسي ثلثا واشار بيديه كلتيهما وفي رواية قال كذا وكذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انا فافيض على رأسي ثلث اكف وفي اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر عنده الغسل من الجنابة فقال اما انا فافرغ على رأسي ثلثا اخرجه البخاري ومسلم واخرج ابو داؤد الرواية الاخرة واخرج النسائي الثانية وله في اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر عنده الغسل فقال اما انا فافرغ على رأسي ثلثا ۞ ان ابن عمر كان اذا اغتسل بدأ فافرغ على يده اليمنى فغسلها ثم غسل فرجه ثم تمضمض واستنثر ثم غسل وجهه ونضح في عينيه ثم غسل يده اليمنى ثم غسل يده اليسرى ثم غسل رأسه ثم اغتسل وافاض عليه الماء اخرجه الموطأ ۞

الفصل الثاني في الغسل الواحد لمرات من الجماع

۞ ان انس بن مالك حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بغسل واحد وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف على

س ابن عمر

ن ورد صحيح في وضوء الغسل
م ام سلمة

م عبيد بن عمير

خ م محمد الباقر

شعبة

خ م جبير بن مطعم

ط نافع

خ م ت د س قتادة

[ابو رافع] ن بينهم في غسل واحد أخرجه البخاري وابو داود والترمذي والنسائي ۞ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف ذات يوم على
[ابو سعيد الخدري] نسائه يغتسل عند هذه وعند هذه قال فقلت له يا رسول الله ألا تجعله غسلاً واحداً قال هذا أزكى وأطيب وأطهر اخرجه ابو داود ۞
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى احدكم اهله ثم بدا له ان يعاود فليتوضأ بينهما وضوءا اخرجه مسلم وابو داود والترمذي
[عائشة] وعند النسائي اذا اراد احدكم ان يعود فليتوضأ ۞ الثالث في الوضوء بعد الغسل ۞ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
لا يتوضأ بعد الغسل اخرجه الترمذي والنسائي وعند ابي داود كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل ويصلي الركعتين وصلوة
الغداة ولا اراه يحدث وضوءا بعد الغسل ۞ الرابع في مقدار الماء والاناء ۞ قد تقدم في باب الوضوء من هذا المعنى
[عائشة] احاديث ونحن نذكر ههنا ما لم نذكر هناك ۞ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل في اناء هو الفرق من الجنابة وفي
رواية كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من قدح يقال له الفرق قال سفيان والفرق ثلثة آصع وفي رواية
عن ابي سلمة قال دخلت على عائشة انا واخوها من الرضاعة فسألها عن غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجنابة فدعت
باناء قدر الصاع فاغتسلت وبيننا وبينها ستر وافرغت على رأسها ثلثا قالت وكان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يأخذن
من رؤسهن حتى يكون كالوفرة وفي رواية نحو من صاع اخرجه البخاري ومسلم واخرج الموطأ وابو داود الرواية الاولى و
اخرج النسائي الثالثة وله في اخرى كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد وهو قدر الفرق وله في اخرى
قال موسى الجهني اتي مجاهد بقدح حزرته ثمانية ارطال فقال حدثتني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بمثل هذا
وفي اخرى قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل في القدح وهو الفرق وكنت اغتسل انا وهو في اناء واحد ۞۞
[جابر] قال محمد ابا جعفر انه كان عنده هو وابوه وعنده قوم فسألوه عن الغسل فقال يكفيك صاع فقال رجل ما يكفيني فقال جابر
كان يكفي من هو اوفى منك شعرا وخير منك ثم امّنا في ثوب اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية النسائي قال تمارينا في
الغسل عند جابر بن عبد الله فقال جابر يكفي من الغسل من الجنابة صاع من ماء قلنا ما يكفي صاع ولا صاعان
[عائشة] فقال جابر قد كان يكفي من هو خير منكم واكثر شعرا ۞ قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم في تور من شبه
[يعلى] اخرجه ابو داود ۞ الخامس في الاستتار والتنشف ۞ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يغتسل بالبراز
فصعد المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الله حيي ستير يحب الحياء والستر فاذا اغتسل احدكم فليستتر فليتوار بشيء ۞ قال
[ابو السمح] كنت اخدم النبي صلى الله عليه وسلم فكان اذا اراد ان يغتسل قال ولّني قفاك فأولّيه قفاي فاستره به اخرجه النسائي ۞
[ام هانئ] قالت ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب اخرجه مسلم وهو طرف
[ميمونة] من حديث طويل قد ذكر في صلوة الضحى ۞ قالت وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم ماء وسترته فاغتسل اخرجه مسلم وهو طرف
[ابن عباس] من حديثها وقد ذكر في كيفية الغسل وعند النسائي قالت ثم اتيته بخرقة فلم يردها ۞ ان النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل فأتي
بمنديل فلم يمسه وجعل يقول بالماء هكذا اخرجه النسائي وقد تقدم في باب الوضوء احاديث في هذا المعنى وفي كيفية الغسل
[ابن عمر] في جملة روايات عائشة ۞ السادس في احاديث متفرقة ۞ قال كانت الصلوة خمسين والغسل من الجنابة سبع
مرار وغسل البول من الثوب سبع مرار فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل حتى جعلت الصلوة خمسا وغسل الجنابة مرة
[عائشة] وغسل الثوب من البول مرة اخرجه ابو داود ۞ قالت ربما اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجنابة ثم جاء فاستدفأ بي فضممته
[وعنها] الي وانا لم اغتسل اخرجه الترمذي ۞ قالت كنا نغتسل وعلينا الضماد ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محلات ومحرمات
[وعنها] اخرجه ابو داود ۞ قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه بالخطمي وهو جنب يجتزئ بذلك ولا يصب عليه
الماء اخرجه ابو داود ۞ الفرع الثالث في الجنب واحكامه وهي اربعة ۞ الاول في قراءة القرآن ۞ قال عبد
[علي] الله بن سلمة دخلت على علي انا ورجلان رجل منا ورجل من بني اسد احسب فبعثهما علي وجها وقال انكما علجان فعالجا
عن دينكما ثم قام فدخل المخرج ثم خرج فدعا بماء فاخذ منه حفنة فتمسح بها ثم جعل يقرأ القرآن فانكروا ذلك فقال ان

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من الخلاء فيقرئنا القرآن ويأكل معنا اللحم ولم يكن يحجبه أو يحجزه من القرآن شيء ليس الجنابة
أخرجه أبو داود وفي رواية الترمذي والنسائي عن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرئنا القرآن على كل حال ما لم يكن
جنبا ولفظ النسائي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن على كل حال إلا الجنابة وله في أخرى قال أتيت عليا أنا ورجلان
فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من الخلاء ويقرأ القرآن ويأكل معنا اللحم ولم يكن يحجبه من القرآن شيء ليس الجنابة ــ
لم ير بالقراءة للجنب بأسا أخرجه النسائي ــ في نومه وأكله ــ قال أبو سلمة سألت عائشة هل كان
النبي صلى الله عليه وسلم يرقد وهو جنب قالت نعم ويتوضأ وفي رواية عروة قالت كان إذا أراد أن ينام وهو جنب
غسل فرجه وتوضأ للصلوة أخرجه البخاري وفي رواية مسلم كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلوة قبل أن
ينام وفي أخرى إذا كان جنبا فأراد أن يأكل أو ينام توضأ وفي أخرى عن عبد الله بن أبي قيس قال سألت عائشة عن وتر
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه قلت كيف يصنع في الجنابة أكان يغتسل قبل أن ينام أو ينام قبل أن يغتسل قالت
كل ذلك قد كان يفعل فربما اغتسل فنام وربما توضأ فنام قلت الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة هكذا أخرجه مسلم مختصرا لأجل
غرضه في النوم قبل الغسل وهو طرف من حديث قد أخرجه الترمذي وأبو داود وقد ذكر في باب الوتر من كتاب الصلوة و
وأخرج الموطأ الرواية الأولى وله في أخرى أنها كانت تقول إذا أصاب أحدكم المرأة ثم أراد أن ينام قبل أن يغتسل
فلا ينم حتى يتوضأ وضوءه للصلوة وفي رواية لأبي داود قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن
ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلوة وزاد في رواية وإذا أراد أن يأكل وهو جنب غسل يديه قال أبو داود و
رواه ابن وهب عن يونس فجعل قصة الأكل قول عائشة مقصورا وفي أخرى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يأكل
أو ينام توضأ تعني وهو جنب وفي أخرى عن غضيف بن الحارث قال قلت لعائشة أرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يغتسل من الجنابة في أول الليل أم في آخره قالت ربما اغتسل في أول الليل وربما اغتسل في آخره قلت الله أكبر الحمد لله الذي جعل
في الأمر سعة قلت أرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر في أول الليل أم في آخره قالت ربما أوتر في أول
الليل وربما أوتر في آخره قلت الله أكبر الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة قلت أرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجهر بالقرآن
أم يخفت به قالت ربما جهر به وربما خفت به قلت الله أكبر الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة وفي رواية الترمذي كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم ينام وهو جنب ولا يمس ماء وقال الترمذي وقد روي عنها أنه كان يتوضأ قبل أن ينام وهو أصح وأخرج أبو
داود هذه الرواية أيضا وفي رواية النسائي كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يأكل أو ينام توضأ زاد في رواية وضوءه للصلوة
وفي أخرى كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وإذا أراد أن يأكل غسل يديه وفي أخرى كان إذا أراد أن ينام وهو جنب
توضأ وإذا أراد أن يأكل أو يشرب قالت غسل يديه ثم يأكل أو يشرب وأخرج الأولى من روايات مسلم ورواية أبي داود
التي عن غضيف بن الحارث إلى قوله سعة في المرة الأولى وله في أخرى عن عبد الله بن أبي قيس قال سألت عائشة كيف كان نوم
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنابة أيغتسل قبل أن ينام أو ينام قبل أن يغتسل قالت كل ذلك كان يفعل ربما اغتسل فنام
وربما توضأ فنام ــ قال ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه تصيبه الجنابة من الليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ
واغسل ذكرك ثم نم أخرجه البخاري ومسلم وللبخاري قال استفتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم أينام أحدنا وهو جنب قال نعم إذا
توضأ وفي أخرى أيرقد أحدنا وهو جنب قال نعم إذا توضأ أحدكم فليرقد وله ولمسلم نحو ذلك وأخرج الموطأ وأبو داود و
النسائي الرواية الأولى وأخرج الترمذي الثانية وقال وقد روي عن ابن عمر أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم الحديث ــ أن ابن عمر قال
يا رسول الله أينام أحدنا وهو جنب قال إذا توضأ أخرجه النسائي ــ أن ابن عمر كان إذا أراد أن ينام أو يطعم وهو جنب غسل وجهه
ويديه إلى المرفقين ومسح برأسه ثم طعم أو نام أخرجه الموطأ ــ أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص للجنب إذا أراد أن يأكل أو يشرب
أن يتوضأ وضوءه للصلوة أخرجه الترمذي وانتهت رواية أبي داود عند قوله يتوضأ وقال أبو داود بين يحيى بن يعمر وعمار بن

عائشة
فنام
ابن عمر
نافع

في هذا الحديث رجل وقال علي بن ابي طالب وابن عمر وعبد الله بن عمرو الجنب اذا اراد ان ياكل توضأ (ه) الثالث في مجالسة خ ابو هريرة
ومماسته (ه) ان النبي صلى الله عليه وسلم لقيه في بعض طرق المدينة وهو جنب فانخنست منه فذهبت فاغتسل ثم جاء فقال اين كنت يا ابا هريرة
قال كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس اخرجه البخاري وللبخاري قال لقيني رسول
الله صلى الله عليه وسلم وانا جنب فاخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسللت فاتيت الرحل فاغتسلت ثم جئت وهو قاعد
فقال اين كنت يا ابا هر فقلت له فقال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس وعند مسلم انه لقيه النبي صلى الله عليه وسلم في طريق من طرق
المدينة وهو جنب فانسل فذهب فاغتسل فتفقده النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاء قال اين كنت يا ابا هريرة قال يا رسول الله لقيتني وانا
جنب فكرهت ان اجالسك حتى اغتسل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله ان المؤمن لا ينجس واخرج الترمذي الرواية
الاولى وقال فانبجست وفي الحاشية صوابه فانخنست اي استترت واختفيت وفسر في اخر الحديث معنى انبجست اي تنحيت وفي رواية
ابي داود مثلها وقال فاغتسلت وفي رواية النسائي قال فانسل عنه (ه) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيه وهو جنب فحاد عنه فاغتسل حذيفة
ثم جاء فقال كنت جنبا فقال ان المسلم لا ينجس اخرجه مسلم وعند ابي داود والنسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم لقيه فاهوى اليه فقال
اني جنب فقال ان المسلم ليس بنجس وفي رواية للنسائي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لقي الرجل من اصحابه مسحه ودعا له قال
فرأيته يوما بكرة فحدت عنه ثم اتيته حين ارتفع النهار فقال اني رأيتك فحدت عني فقلت اني كنت جنبا فخشيت ان تمسني
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسلم لا ينجس (ه) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا كلب ولا جنب د س علي
اخرجه ابو داود والنسائي (ه) الرابع في صلاته ناسيا (ه) قال اقيمت الصلوة وعدلت الصفوف قياما فخرج الينا رسول الله صلى خ ابو هريرة
الله عليه وسلم فلما قام في مصلاه ذكر انه جنب فقال لنا مكانكم ثم رجع فاغتسل ثم خرج الينا ورأسه يقطر فكبر فصلينا معه وفي
رواية فعدلنا الصفوف قبل ان يخرج الينا اخرجه البخاري قال الحميدي واخرج مسلم بعض هذا عن ابي هريرة ان الصلوة كانت
تقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم فياخذ الناس مصافهم قبل ان يقوم النبي صلى الله عليه وسلم مقامه ولاجل هذا القدر اخرجه الحميدي
في المتفق بين البخاري ومسلم وليس الغرض من الحديث ذكر الصفوف انما الغرض منه دخول الجنب المسجد وفي الصلوة وهو
جنب ولا يعلم وكذلك ترجم عليه البخاري قال باب اذا ذكر في المسجد انه جنب يخرج كما هو ولا يتيمم وترجم عليه ابو داود باب
الجنب يصلي بالقوم وهو ناس وفي رواية ابي داود فقال اقيمت الصلوة وصف الناس صفوفهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى اذا قام في مقامه ذكر انه جنب لم يغتسل فقال للناس مكانكم ثم رجع الى بيته فخرج علينا ينطف رأسه قد اغتسل ونحن صفوف
قال وفي رواية فلم نزل قياما ننتظره حتى خرج علينا وقد اغتسل قال ابو داود رواه الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال فلما قام
في مصلاه وانتظرنا ان يكبر انصرف ثم قال كما انتم ورواه ايوب وابن عون وهشام عن محمد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
فكبر ثم اومأ الى القوم ان اجلسوا فذهب فاغتسل وكذلك رواه مالك عن اسمعيل بن ابي حكيم عن عطاء بن يسار ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كبر في صلاة وكذلك حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا ابان عن يحيى عن الربيع بن محمد عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه كبر وفي رواية الموطأ عن عطاء بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر في صلاة من الصلوات ثم اشار اليهم بيده
ان امكثوا فذهب ثم رجع وعلى جلده اثر الماء واخرج النسائي مثل رواية ابي داود (ه) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل ابو بكرة
في صلوة الفجر فاومأ بيده ان مكانكم ثم جاء ورأسه يقطر فصلى بهم وفي رواية بمعناه قال في اوله فكبر وقال في اخره فلما قضى الصلوة
قال انما انا بشر واني كنت جنبا اخرجه ابو داود (ه) ان عمر صلى بالناس الصبح ثم غدا الى ارضه بالجرف فوجد في ثوبه احتلاما ط سليمن بن يسار
فقال انا لما اصبنا الودك لانت العروق فاغتسل وغسل الاحتلام من ثوبه وعاد لصلاته وفي رواية بعد قوله احتلاما
فقال لقد ابتليت بالاحتلام منذ وليت امر الناس واغتسل وغسل ما رأى في ثوبه من الاحتلام ثم صلى بعد ان طلعت
الشمس وفي رواية زبيد بن الصلت قال خرجت مع عمر بن الخطاب الى الجرف فنظر فاذا هو قد احتلم وصلى ولم يغتسل
فقال والله ما اراني الا قد احتلمت وما شعرت وصليت وما اغتسلت قال فاغتسل وغسل ما رأى في ثوبه ونضح ما لم ير واذن

٣٣٣

واقام ثم صلى بعد ارتفاع الضحى متمكنا اخرجه الموطا وهذه الاحاديث كلها اخرجها في كتاب غسل الجنابة ويصلح ان تجيء في كتاب
الصلوة فابتعناهم واخرجناها في غسل الجنابة ۞ **الفصل الثاني** من باب الغسل في غسل الحائض والنفساء ۞ عائشة
ان امراة من الانصار سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها من الحيض فامرها كيف تغتسل ثم قال خذي فرصة من مسك فتطهري
بها قالت كيف اتطهر بها قال تطهري بها قالت كيف اتطهر بها قال سبحان الله تطهري بها فاجتذبتها اليّ فقلت تتبعي بها اثر الدم
ومن الرواة من قال فيه خذي فرصة ممسكة فتوضئي ثلثا ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم استحيى واعرض بوجهه او قال توضئي بها فاخذتها
فجذبتها فاخبرتها بما يريد النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه البخاري ومسلم ولمسلم عن عائشة ان اسماء سالت النبي صلى الله عليه وسلم
عن غسل المحيض فقال تاخذ احداكن ماءها وسدرتها فتطهر فتحسن الطهور ثم تصب على راسها فتدلكه دلكا شديدا حتى يبلغ
شئون راسها ثم تصب عليها الماء ثم تاخذ فرصة ممسكة فتطهر بها فقالت اسماء وكيف تطهر بها قال سبحان الله تطهري بها
قالت عائشة كانها تخفي ذلك تتبعين بها اثر الدم وسالته عن غسل الجنابة فقال تاخذ ماء فتطهر فتحسن الطهور او تبلغ الطهور
ثم تصب على راسها فتدلكه حتى يبلغ شئون راسها ثم تفيض عليها الماء فقالت عائشة نعم النساء نساء الانصار لم يكن
يمنعهن الحياء ان يتفقهن في الدين وفي اخرى دخلت اسماء بنت شكل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كيف تغتسل احدانا
اذا طهرت من الحيض وساق الحديث ولم يذكر فيه غسل الجنابة وفي اخرى لهذا قال قال سبحان الله تطهري بها واستتر واخرج
النسائي نحو الرواية الاولى وفيها واستتر ونحو الرواية الثانية واخرج ابو داود نحو رواية مسلم بطولها وله في اخرى قالت دخلت اسماء
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كيف تغتسل احدانا اذا طهرت من الحيض قال تاخذ سدرها وماءها فتوضا و
تغسل راسها وتدلكه حتى يبلغ الماء اصول شعرها ثم تفيض على جسدها ثم تاخذ فرصتها فتطهر بها قالت يا رسول الله كيف
اتطهر بها قالت عائشة فعرفت الذي يكني عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لها تتبعين اثار الدم وفي اخرى ان
عائشة ذكرت نساء الانصار فاثنت عليهن وقالت لهن معروفا وقالت دخلت امراة منهن على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكر معناه الا انه قال فرصة ممسكة قال مسدد كان ابو عوانة يقول فرصة وكان ابو الاحوص يقول قرصة ۞
عن امراة من بني غفار قد سماها لي قالت اردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم على حقيبة رحله قالت فوالله لنزل رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى الصبح فاناخ ونزلت عن حقيبة رحله واذا بها دم مني وكانت اول حيضة حضتها قالت فتقبضت
الى الناقة واستحييت فلما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بي وراى الدم قال ما لك لعلك نفست قلت نعم قال فاصلحي من
نفسك ثم خذي اناء من ماء فاطرحي فيه ملحا ثم اغسلي ما اصاب الحقيبة من الدم ثم عودي لمركبك قالت فلما فتح
رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر رضخ لنا من الفيء قالت وكانت لا تطهر من حيضة الا جعلت في طهورها ملحا واوصت
ان يجعل في غسلها حين ماتت اخرجه ابو داود ۞ **الفصل الثالث** غسل الجمعة والعيد ۞ ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال غسل الجمعة واجب على كل محتلم وفي اخرى الغسل يوم الجمعة واجب على كل مسلم وفي اخرى قال الغسل يوم
الجمعة واجب على كل محتلم وان يستن وان يمس طيبا ان وجد قال عمرو اما الغسل فاشهد انه واجب واما الاستنان و
الطيب فالله اعلم اواجب هو ام لا ولكن هكذا في الحديث كذا عند البخاري واخرجه مسلم ولمسلم قال غسل الجمعة
على كل محتلم وسواك ويمس من الطيب ما قدر عليه وفي رواية قال في الطيب ولو من طيب المراة واخرجه ابو داود وانتهى
مثل روايتي مسلم واخرج الموطا وابو داود الرواية الاولى ۞ انه كان يقول غسل الجمعة واجب على كل محتلم كغسل الجنابة
اخرجه الموطا ۞ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حقا على المسلمين ان يغتسلوا يوم الجمعة وليمس احدهم من طيب اهله
فان لم يجده فالماء له طيب اخرجه الترمذي ۞ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في جمعة من الجمع يا معشر المسلمين ان هذا يوم
جعله الله عيدا فاغتسلوا ومن كان عنده طيب فلا يضره ان يمس منه وعليكم بالسواك اخرجه الموطا ۞ قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاء منكم الجمعة فليغتسل اخرجه الجماعة الا ابا داود وفي اخرى للنسائي قال خطب رسول

تخ عائشة

امينة بنت ابي الصلت

تخ ابو سعيد

ط البراء
ابو هريرة
ط ابن السباق
تخ ط ابن عمر

الفرع الاول في مجامعة الحائض ومباشرتها ه ان اليهود كانوا اذا حاضت المرأة فيهم لم يواكلوها
ولم يجامعوهن في البيوت فسأل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل ويسألونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في
المحيض الى آخر الآية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصنعوا كل شيء الا النكاح فبلغ ذلك اليهود فقالوا ما يريد هذا الرجل ان يدع من امرنا شيئا الا
خالفنا فيه فجاء اسيد بن حضير وعباد بن بشر فقالا يا رسول الله ان اليهود تقول كذا وكذا فلا نجامعهن فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
ظننا ان قد وجد عليهما فخرجا فاستقبلهما هدية من لبن الى النبي صلى الله عليه وسلم فارسل في آثارهما فسقاهما فعرفا انه لم يجد عليهما اخرجه مسلم
والترمذي هذا وزاد ابو داود روايته واخرجه النسائي الى قوله وان اصنعوا كل شيء الا الجماع ه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اتى
حائضا في فرجها او امرأة في دبرها او كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد اخرجه الترمذي ه قالت كانت احدانا اذا كانت حائضا واراد رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان يباشرها امرها ان تتزر بازار في فور حيضتها ثم يباشرها وايكم يملك اربه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك اربه
وفي رواية قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد كلانا جنب وكان يأمرني فاتزر فيباشرني وانا حائض و
كان يخرج رأسه الي وهو معتكف فاغسله وانا حائض اخرجه البخاري ومسلم واخرج ابو داود الرواية الاولى وقال في فوح حيضتها وفي
رواية الترمذي قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حضت يأمرني ان اتزر ثم يباشرني وفي اخرى لابي داود والنسائي قالت
كان يأمر احدانا اذا كانت حائضا ان تتزر ثم يضاجعها زوجها وقالت مرة يباشرها وفي رواية الموطأ ان عبد الله بن عمر ارسل الى
عائشة يسألها هل يباشر الرجل امرأته وهي حائض فقالت لتشد ازارها على اسفلها ثم يباشرها ان شاء وفي اخرى للنسائي عن جميع
بن عمير قال دخلت على عائشة مع امي وخالتي فسألتاها كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع اذا حاضت احداكن قالت كان يأمرنا
اذا حاضت احدانا ان تتزر بازار واسع ثم يلتزم صدرها وثدييها ه قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يباشر امرأة من نسائه
امرها فاتزرت وهي حائض وفي رواية كان يباشر نساءه فوق الازار وهن حيض وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضطجع
معي وانا حائض وبيني وبينه ثوب اخرجه البخاري ومسلم الاولى والثانية واخرج مسلم الثالثة وفي رواية ابي داود والنسائي
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يباشر المرأة من نسائه وهي حائض اذا كان عليها ازار الى انصاف الفخذين والركبتين محتجزة ه
ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يحل لي من امرأتي وهي حائض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتشد عليها ازارها
ثم شأنك باعلاها اخرجه الموطأ ه قال قلت يا رسول الله ما يحل لي من امرأتي وهي حائض قال ما فوق الازار والتعفف عن ذلك
افضل اخرجه ه عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد من الحائض شيئا القى على فرجها ثوبا اخرجه
ابو داود ه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع رجل باهله وهي حائض فليتصدق بنصف دينار وفي رواية انه قال اذا اصابها
اول الدم احمر فدينار وان اصابها في انقطاع الدم والدم اصفر فنصف دينار اخرجه الترمذي وقال الترمذي قد روي هذا الحديث
عن ابن عباس موقوفا ومرفوعا وفي رواية لابي داود عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي اهله وهي حائض قال يتصدق بدينار او
نصف دينار قال ابو داود هكذا الرواية الصحيحة دينار او نصف دينار وربما يرفعه شعبة وفي رواية قال اذا اصابها في الدم فدينار واذا
اصابها في انقطاع الدم فنصف دينار واخرج الرواية الاولى من روايتي الترمذي وروى الاوزاعي عن زيد بن ابي مالك عن عبد
الحميد عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امره ان يتصدق بخمسي دينار واخرج النسائي رواية ابي داود الاولى ه

الفصل الثاني في مجالستها واستخدامها ه من رواية هشام عن ابيه انه سئل اتخدمني الحائض او تدنو مني المرأة وهي جنب
فقال عروة كل ذلك علي هين وليس على احد في ذلك بأس اخبرتني عائشة انها كانت ترجل رأس رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهي حائض ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ مجاور في المسجد يدني لها رأسه وهي في حجرتها فترجله وهي حائض وفي رواية كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصغي الي رأسه وهو مجاور في المسجد فارجله وانا حائض وفي اخرى انها كانت ترجل النبي صلى الله عليه وسلم
وهي حائض وهو معتكف في المسجد وهي في حجرتها يناولها رأسه زاد في رواية وكان لا يدخل البيت الا لحاجة اذا كان معتكفا و
في اخرى وكان لا يدخل البيت الا لحاجة الانسان وفي اخرى كنت ارجل رأس النبي صلى الله عليه وسلم وانا حائض وفي اخرى

م ت انس
د ت ابو هريرة
خ م د عائشة
س فسألتاها
خ م ميمونة
ط زيد بن اسلم
معاذ
د عكرمة
ابن عباس
خ م عائشة

كنت اغسل رأس النبي صلى الله عليه وسلم وانا حائض اخرجه البخاري ومسلم ولمسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يخرج الي رأسه في المسجد وهو مجاور فاغسله وانا حائض وفي اخرى كان اذا اعتكف يدني الي رأسه فارجله وكان لا يدخل البيت
الا لحاجة الانسان واخرج الموطأ انها قالت كنت ارجل رأس النبي صلى الله عليه وسلم وانا حائض وفي رواية ابي داود كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون معتكفا في المسجد فيناولني رأسه من خلل الحجرة فاغسل رأسه وقال مسدد فارجله وانا حائض وفي
رواية النسائي مثل رواية مسلم الاولى وفي اخرى وهو معتكف فاغسله وانا حائض واخرج الترمذي وابو داود والموطأ الرواية

عائشة

الخامسة وللنسائي روايات نحو ما تقدم من الروايات وقد تقدم لهم في كتاب الاعتكاف شيء من هذا فلم نعده ۞ قالت ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يتكئ في حجري وانا حائض فيقرأ القرآن ورأسه في حجري وانا حائض اخرجه البخاري ومسلم وابو داود واخرج

ام سلمة / وعنها

الاولى وفي رواية النسائي قالت كان رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجر احدانا وهي حائض وهو يقرأ القرآن ۞ قالت
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ناوليني الخمرة من المسجد قالت فقلت اني حائض فقال ان حيضتك ليست في يدك اخرجه مسلم
وابو داود والترمذي والنسائي وللنسائي قالت بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد قال يا عائشة ناوليني الثوب فقالت

ميمونة

اني لا اصلي فقال ليس في يدك فناولته ۞ قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع رأسه في حجر احدانا فيتلو القرآن

ابو هريرة

وهي حائض وتقوم احدانا بخمرته الى المسجد فتبسطها وهي حائض اخرجه النسائي ۞ قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في
المسجد فقال يا عائشة ناوليني الثوب فقالت اني حائض فقال ان حيضتك ليست في يدك اخرجه مسلم والنسائي ۞

ابن عمر

كان يغسل جواريه رجليه وتعطيه الخمرة وهن حيض اخرجه الموطأ ۞ قالت بينما انا مضطجعة مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الخميلة اذ حضت فانسللت واخذت ثياب حيضتي فلبستها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انفست
قلت نعم فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة قالت وكانت هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسلان في الاناء الواحد
من الجنابة وهذا لفظ مسلم وللبخاري نحوه وزاد قالت وحدثني ان رسول الله كان يقبلها وهو صائم قالت وكنت
اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من الجنابة وفي رواية نحوه وفيه هذه الزيادة واخرج النسائي الاولى ۞

عائشة

كانت مضطجعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوب واحد وانها وثبت وثبة شديدة فقال لها رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما لك لعلك نفست يعني الحيضة قالت نعم قال شدي على نفسك ازارك ثم عودي الى مضجعك اخرجه
الموطأ وفي رواية ابي داود عن عمارة بن غراب ان عمة له حدثته انها سألت عائشة فقالت احدانا تحيض وليس لها
ولزوجها الا فراش واحد فقالت اخبرك ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل ليلا وانا
حائض فمضى الى مسجده قال ابو داود يعني مسجد بيته فلم ينصرف حتى غلبتني عيناي واوجعه البرد فقال ادني مني فقلت
اني حائض فقال وان اكشفي عن فخذيك فكشفت فخذي فوضع خده وصدره على فخذي وحنيت عليه

وعنها / وعنها

حتى دفئ فنام ۞ قالت كنت اذا حضت نزلت عن المثال على الحصير فلم نقرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ندن
منه حتى نطهر اخرجه ابو داود ۞ الفرع الثالث في مواكلتها ومشاربتها ۞ قالت كنت اشرب من الاناء
وانا حائض ثم اناوله النبي صلى الله عليه وسلم فيضع فاه على موضع في اخرجه مسلم وفي رواية ابي داود والنسائي قالت
كنت اتعرق العرق وانا حائض فاعطيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع فمه في الموضع الذي وضعت فمي فيه وكنت
اشرب من القدح فاناوله اياه فيضع فمه في الموضع الذي كنت اشرب ولفي رواية للنسائي عن شريح بن هانئ سألها
هل تأكل المرأة مع زوجها وهي طامث قالت نعم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوني فآكل معه وانا عارك فكان يأخذ
العرق فيقسم علي فيه فآخذه فاتعرق منه ثم يضع فمه حيث وضعت فمي من العرق ويدعو بالشراب فيقسم علي فيه قبل ان يشرب

عبد الله بن سعد الانصاري

منه فآخذه فاشرب منه ثم اضعه فيأخذه فيشرب منه ويضع فمه حيث وضعت فمي من القدح ۞ قال سألت النبي صلى الله عليه
وسلم عن مواكلة الحائض فقال واكلها اخرجه الترمذي ۞ الفرع الرابع في حكم الصلوة والصوم والقراءة

عايشة

ان امرأة قالت لها اتجزي احدانا صلاتها اذا طهرت فقالت احرورية انت كنا نحيض مع النبي صلى الله عليه وسلم فلا يامرنا

به او قالت فلا نفعله وفي رواية قالت معاذة سالت عايشة فقلت ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة فقالت

احرورية انت قلت لست بحرورية ولكني اسال قالت كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلوة وفي

اخرى ان امرأة سالت عايشة فقالت اتقضي احدانا الصلوة ايام محيضها فقالت احرورية انت قد كانت احدانا تحيض

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لا تؤمر بقضاء وفي رواية قد كن نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم يحضن افامرهن ان يجزين قال

عند ربقي لتقضين اخرجه البخاري ومسلم واخرج ابو داود الاولى والثانية واخرج الترمذي الاولى وله قالت كنا نحيض عند رسول الله صلى الله

عليه وسلم ثم نطهر فيامرنا بقضاء الصيام ولا يامرنا بقضاء الصلوة واخرج النسائي الثانية وله في اخرى ان امرأة سالتها اتقضي الحائض الصلوة

ام سلمة

فقالت احرورية انت قد كنا نحيض عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا نقضي ولا نؤمر بالقضاء ٥ واسمها مسة الازدية قالت حججت

فدخلت على ام سلمة فقلت يا ام المؤمنين ان سمرة بن جندب يامر النساء ان تقضين كانت المراة من نساء رسول الله صلى الله عليه

ابن عمر

وسلم تقعد في النفاس اربعين ليلة لا تصلي ولا يامرها النبي صلى الله عليه وسلم بقضاء صلوة النفاس اخرجه ابو داود ٥ بلغه ان عايشة قالت

في المرأة الحامل ترى الدم انها تدع الصلوة اخرجه الموطا ٥ قال لا تقرا الحائض ولا الجنب شيئا من القران اخرجه الترمذي ٥

عايشة

الفصل الثاني في المستحاضة والنفساء وفيه اربعة فروع ٥ الفرع الاول في اغتسالها وصلاتها

ان ام حبيبة بنت جحش ختنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحت عبد الرحمن بن عوف استحيضت سبع سنين فاستفتت

رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق فاغتسلي وصلي

قالت عايشة فكانت تغتسل في مركن في حجرة اختها زينب بنت جحش حتى تعلو حمرة الدم الماء قال ابن شهاب فحدثت

بذلك ابا بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام فقال يرحم الله هندا لو سمعت بهذه الفتيا والله ان كانت لتبكي لانها كانت

لا تصلي هذا لفظ حديث مسلم وهو عند البخاري مختصرا ان ام حبيبة استحيضت سبع سنين فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم

فامرها ان تغتسل وقال هذا عرق فكانت تغتسل لكل صلوة وفي رواية نحوه الى قوله حتى تعلو حمرة الدم الماء ولم يذكر ما بعده

وفي اخرى قالت استفتت ام حبيبة بنت جحش رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني استحاض فقال انما ذلك عرق فاغتسلي

ثم صلي فكانت تغتسل عند كل صلوة قال الليث ولم يذكر ابن شهاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ام حبيبة بنت جحش ان

تغتسل عند كل صلوة ولكنه شيء فعلته هي ولمسلم ان ام حبيبة بنت جحش التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف شكت الى رسول

الله صلى الله عليه وسلم الدم فقال لها امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلي فكانت تغتسل عند كل صلوة وفي رواية ثم اغتسلي

وصلي وفيه قالت عايشة رايت مركنها ملآن دما واخرج الترمذي الرواية الثالثة وفي رواية ابي داود مثل البخاري وله في اخرى قالت

قالت استحيضت ام حبيبة بنت جحش وهي تحت عبد الرحمن بن عوف سبع سنين فامرها النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقبلت الحيضة

فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغتسلي ثم صلي ولم يذكر هذا الكلام احد من اصحاب الزهري غير الاوزاعي وزاد فيه ابن عيينة امرها ان

تدع الصلوة ايام اقرائها وهو وهم من ابن عيينة امرها ان تدع الصلوة وله في اخرى نحوه الى قوله حمرة الدم الماء وزاد في رواية

قالت عايشة فكانت تغتسل لكل صلوة وله في اخرى قالت استحيضت زينب بنت جحش فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اغتسلي

لكل صلوة وساق الحديث وفي اخرى قال توضئي لكل صلوة قال ابو داود وهذا وهم من رواته وفي رواية النسائي نحو الاولى و

اخرج الثانية ورواية مسلم وله في اخرى ان ام حبيبة التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف استحيضت لا تطهر فذكر شانها

لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ليست بالحيضة ولكنها ركضة من الرحم فلتنظر قدر قرئها التي كانت تحيض لها فتترك الصلوة

ثم تنظر ما بعد ذلك فلتغتسل عند كل صلوة وفي اخرى انها كانت تستحاض سبع سنين فسالت النبي صلى الله عليه وسلم

عايشة

فقال ليست بالحيضة انما هو عرق فامرها ان تترك الصلوة قدر اقرائها وحيضها وتغتسل وتصلي فكانت تغتسل عند

كل صلوة ٥ قالت قالت فاطمة بنت ابي حبيش وابو حبيش هو ابن عبد المطلب بن اسد لرسول الله صلى الله عليه وسلم

اني امرأة استحاض فلا اطهر افأدع الصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق وليس بالحيضة فاذا اقبلت
الحيضة فاتركي الصلوة فاذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي وفي رواية سفين فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة
فاذا ادبرت فاغتسلي وصلي وفي اخرى ولكن دعي الصلوة قدر الايام التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي اخرجه البخاري
ومسلم واخرج الموطأ الاولى وكذلك ابو داود والترمذي والنسائي وفي اخرى لابي داود وقالت جاءت فاطمة بنت ابي
حبيش الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر خبرها ثم قال اغتسلي ثم توضئي لكل صلوة وصلي وفي اخرى للنسائي ان فاطمة بنت
ابي حبيش كانت تستحاض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان دم الحيض دم اسود يعرف فاذا كان ذلك فامسكي
عن الصلوة واذا كان الآخر فتوضئي وزاد في الاولى قيل له فالغسل قال ذلك لا شك فيه احد واخرج الثانية
انها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكت اليه الدم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق فانظري
اذا اتى قروءك فلا تصلي فاذا مر قروءك فتطهري ثم صلي ما بين القرء الى القرء وفي اخرى قال عروة ابن الزبير حدثتني
فاطمة بنت ابي حبيش انها امرت اسماء او اسماء حدثتني انها امرتها فاطمة بنت ابي حبيش ان تسأل رسول الله صلى الله
عليه وسلم فامرها ان تقعد الايام التي كانت تقعد ثم تغتسل قال ابو داود ورواه قتادة عن عروة عن زينب بنت
ام سلمة ان ام حبيبة بنت جحش استحيضت فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تدع الصلوة في ايام اقرائها ثم تغتسل
وتصلي زاد ابن عيينة في حديث الزهري عن عمرة عن عائشة ان ام حبيبة كانت تستحاض فسألت النبي صلى الله
عليه وسلم فامرها ان تدع الصلوة ايام اقرائها وهذا وهم من ابن عيينة ليس في حديث الحفاظ عن الزهري الا ما ذكر
سهيل بن ابي صالح وقد روى الحميدي هذا الحديث عن ابن عيينة لم يذكر فيه تدع الصلوة ايام اقرائها قال وروت
قمير عن عائشة المستحاضة تترك الصلوة ايام اقرائها ثم تغتسل وقال عبد الرحمن بن القسم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم
امرها ان تترك الصلوة قدر اقرائها قال ورواه ابو بشر جعفر بن ابي وحشية عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ام
حبيبة بنت جحش استحيضت فذكر مثله وروى شريك عن ابي اليقظان عن عدي بن ثابت عن ابيه عن جده عن
النبي صلى الله عليه وسلم المستحاضة تدع الصلوة ايام اقرائها ثم تغتسل وتصلي ورواه العلاء بن المسيب عن الحكم عن ابي
جعفر ان سودة استحيضت فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مضت ايامها اغتسلت وصلت وروى سعيد بن جبير
عن علي وابن عباس المستحاضة تجلس ايام قرئها وكذلك رواه عمار مولى بني هاشم وطلق بن حبيب عن ابن عباس وكذلك
رواه معقل الخثعمي عن علي وكذلك روى الشعبي عن قمير امرأة مسروق عن عائشة وهو قول الحسن وسعيد بن المسيب و
عطاء ومكحول وابرهيم وسالم والقسم ان المستحاضة تدع الصلوة ايام اقرائها قال ابو داود ولم يسمع قتادة من
عروة شيئا هذا جميعه لفظ ابي داود واخرجه عقيب حديث عروة عن فاطمة فاورده بحاله وفي اخرى له عن فاطمة بنت
ابي حبيش انها كانت تستحاض فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان دم الحيضة فانه دم اسود يعرف فاذا
كان ذلك فامسكي عن الصلوة واذا كان الآخر فتوضئي وصلي فانما هو عرق قال ابن المثنى حدثنا به ابن ابي عدي من كتابه
هكذا ثم حدثنا به بعد حفظا قال حدثنا محمد بن عمرو عن الزهري عن عروة عن عائشة ان فاطمة كانت تستحاض فذكر معناه
قال ابو داود ورواه انس بن سيرين عن ابن عباس في المستحاضة قال اذا رأت الدم البحراني فلا تصلي فاذا رأت الطهر
ولو ساعة فلتغتسل وتصلي وقال مكحول ان النساء لا تخفى عليهن الحيضة ان دمها اسود غليظ فاذا ذهب ذلك وصارت
صفرة رقيقة فانها مستحاضة فلتغتسل وتصلي قال ابو داود وروى حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن القعقاع بن حكيم
عن سعيد بن المسيب في المستحاضة اذا اقبلت الحيضة تركت الصلوة واذا ادبرت اغتسلت وصلت ورواه
سمي وغيره عن سعيد بن المسيب تجلس ايام اقرائها وكذلك رواه حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب واخرج
النسائي الرواية الاولى والاخرى التي فيها ذكر لون الدم وانه اسود وله في اخرى ان فاطمة بنت قيس من

فاطمة بنت ابي حبيش

حمنة بنت جحش

بني اسد قريش انها اتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له انها تستحاض فزعمت انه قال لها انما ذلك عرق فاذا اقبلت
الحيضة فدعي الصلوة فاذا ادبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلي ط قالت كنت استحاض حيضة كثيرة شديدة فاتيت النبي
صلى الله عليه وسلم استفتيه واخبره فوجدته في بيت اختي زينب بنت جحش فقلت يا رسول الله اني استحاض حيضة كثيرة شديدة
فما ترى فيها قد منعتني الصلوة والصوم قال انعت لك الكرسف فانه يذهب الدم قالت هو اكثر من ذلك قال فاتخذي
ثوبا قالت هو اكثر من ذلك انما اثج ثجا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سامرك بامرين ايهما فعلت اجزاء عنك من الاخر
وان قويت عليهما فانت اعلم قال لها انما هذه ركضة من ركضات الشيطان فتحيضي ستة ايام او سبعة ايام في علم الله ثم
علم ثم اغتسلي حتى اذا رايت انك قد طهرت واستنقيت فصلي ثلثا وعشرين ليلة او اربعا وعشرين ليلة وايامها وصومي
فان ذلك يجزيك وكذلك فافعلي كل شهر كما تحيض النساء وكما يطهرن لميقات حيضهن وطهرهن وان قويت على ان تؤخري
الظهر وتعجلي العصر فتغتسلين وتجمعين بين الصلوتين الظهر والعصر وتؤخرين المغرب وتعجلين العشاء ثم تغتسلين وتجمعين بين
الصلوتين فافعلي وتغتسلين مع الفجر فافعلي وصومي ان قدرت على ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا اعجب
الامرين الي اخرجه ابو داود وقال رواه عمرو بن ثابت عن ابن عقيل فقال قالت حمنة هذا اعجب الامرين الي لم يجعله قول
النبي صلى الله عليه وسلم جعله كلام حمنة وفي رواية الترمذي مثله الى قوله فانه يذهب الدم قالت هو اكثر من ذلك قال
فتلجمي قالت هو اكثر من ذلك قال فاتخذي ثوبا قالت هو اكثر من ذلك انما اثج ثجا فقال النبي صلى الله عليه وسلم سامرك
بامرين ايهما صنعت اجزاء عنك فان قويت عليهما فانت اعلم فقال انما هي ركضة من الشيطان وذكر الحديث وفيه ثم

عائشة

تغتسلين مع الصبح وتصلين ط قالت استحيضت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرت ان تعجل العصر وتؤخر
الظهر وتغتسل لهما غسلا وان تؤخر المغرب وتعجل العشاء وتغتسل لهما غسلا وتغتسل لصلوة الصبح غسلا قال فقلت
لعبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا احدثك الا عن النبي صلى الله عليه وسلم بشيء وفي رواية ان سهلة بنت سهيل
استحيضت فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فامرها ان تغتسل عند كل صلوة فلما جهدها ذلك امرها ان تجمع بين الظهر و
العصر بغسل والمغرب والعشاء بغسل وتغتسل للصبح وفي رواية عن عبد الرحمن بن القسم عن ابيه ان امرأة
استحيضت فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرها بمعناه اخرجه ابو داود وفي رواية النسائي ان امرأة مستحاضة
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قيل لها انه عرق عاند وامرت ان تؤخر الظهر وتعجل العصر وتغتسل لهما غسلا واحدا

اسماء بنت عميس

وتؤخر المغرب وتعجل العشاء وتغتسل لهما غسلا واحدا وتغتسل لصلوة الصبح غسلا واحدا ط قالت قلت يا
رسول الله ان فاطمة بنت ابي حبيش استحيضت منذ كذا وكذا فلم تصل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله
هذا من الشيطان لتجلس في مركن فاذا رات صفارة فوق الماء فلتغتسل للظهر والعصر غسلا واحدا وتغتسل للمغرب
والعشاء غسلا واحدا وتغتسل للفجر غسلا واحدا وتوضأ فيما بين ذلك قال ابو داود ورواه مجاهد عن ابن عباس

ابو سلمة

لما اشتد عليها الغسل امرها ان تجمع بين الصلاتين اخرجه ابو داود ط قال اخبرتني زينب بنت ابي سلمة ان
امرأة كانت تهراق الدم وكانت تحت عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرها ان تغتسل

عدي بن ثابت

عند كل صلوة وتصلي واخبرني ان ام بكر اخبرته ان عائشة قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في المرأة ترى
ما يريبها بعد الطهر انما هو عرق او قال عروق قال ابو داود وفي حديث ابن عقيل الامرين جميعا قال ان قويت فاغتسلي
لكل صلوة والا فاجمعي كما قال القسم في حديثه وقد روي هذا القول عن سعيد بن جبير عن علي وابن عباس ط عن ابيه
عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم في المستحاضة تدع الصلوة ايام اقرائها ثم تغتسل وتصلي والوضوء عند كل

عائشة

صلوة زاد في رواية وتصوم وتصلي اخرجه ابو داود والترمذي ط في المستحاضة تغتسل يعني مرة واحدة ثم توضأ
الى ايام اقرائها اخرجه ابو داود وفي رواية عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال ابو داود وحديث عدي

بن ثابت

ط د س
ام سلمة
٣٢٦

بن ثابت هذا والاعمش عن حبيب وايوب ابي العلاء كلها ضعيفة ولا يصح منها شئ ✿ ان امراة كانت تهراق الدماء في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتت لها ام سلمة النبي صلى الله عليه وسلم فقال لتنظر الى عدد الليالي والايام التي كانت تحيضهن من
الشهر قبل ان يصيبها الذي اصابها فلتترك الصلوة قدر ذلك من الشهر فاذا خلفت ذلك فلتغتسل ثم لتستثفر بثوب ثم
لتصل اخرجه الموطا وابو داود والنسائي ولابي داود ان امرأة كانت تهراق الدم فذكر معناه قال فاذا خلفت ذلك وحضرت
الصلوة فلتغتسل بمعناه واخرجوا الرواية الاولى عن سليمان بن يسار عن ام سلمة واخرج ابو داود الثانية عن سليمان بن يسار ان
رجلا اخبره عن ام سلمة وله في اخرى عن سليمان بن يسار عن رجل من الانصار ان امراة كانت تهراق الدماء فذكر معنى حديث
الليث يعني الرواية الثانية قال فاذا خلفتهن وحضرت الصلوة فلتغتسل وساق معناه وفي اخرى قال باسناد الليث ومعناه
قال فلتترك الصلوة قدر ذلك ثم اذا حضرت الصلوة فلتغتسل ولتستثفر بثوب ثم تصلي وفي اخرى عن سليمان عن ام سلمة
بهذه القصة قال فيه وتدع الصلوة وتغتسل فيما سوى ذلك وتستذفر بثوب وتصلي قال ابو داود وسمى المراة التي
كانت استحيضت حماد بن زيد عن ايوب في هذا الحديث قال فاطمة بنت ابي حبيش وفي رواية للنسائي عن ام سلمة قالت
سالت امراة النبي صلى الله عليه وسلم قالت اني استحاض فلا اطهر افادع الصلوة قال ولكن دعي قدر تلك الايام والليالي
التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي واستثفري وصلي ✿ انها رات حمنة بنت جحش التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف
وكانت تستحاض فكانت تغتسل وتصلي اخرجه الموطا ✿ عن زينب بنت جحش قالت للنبي صلى الله عليه وسلم انها مستحاضة
فقال تجلس ايام اقرائها ثم تغتسل وتؤخر الظهر وتعجل العصر وتغتسل وتؤخر المغرب وتعجل العشاء وتغتسل وتصليهما جميعا
وتغتسل للفجر اخرجه النسائي ✿ قالت سمعت امراة تسأل عائشة عن امراة فسد حيضها واهريقت دما فامرني رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان آمرها فلتنظر قدر ما كانت تحيض في كل شهر وحيضها مستقيم فلتعتد بقدر ذلك من الايام ثم لتدع
الصلوة فيهن او بقدرهن ثم تغتسل ثم لتستذفر بثوب ثم لتصل اخرجه ابو داود ✿ ان القعقاع وزيد بن اسلم ارسلاه
الى سعيد بن المسيب يسأله كيف تغتسل المستحاضة قال تغتسل من ظهر الى ظهر وتتوضأ لكل صلوة فان غلبها الدم استذفرت بثوب
قال ابو داود وروي عن ابن عمر وانس بن مالك تغتسل من ظهر الى ظهر وكذلك رواه داود وعاصم عن الشعبي عن
امراته عن قمير عن عائشة الا ان داود قال كل يوم وفي حديث عاصم عند الظهر وهو قول سالم بن عبد الله والحسن وعطاء
اخرجه ابو داود ✿ قال المستحاضة اذا انقضى حيضها اغتسلت كل يوم واتخذت صوفة فيها سمن او زيت اخرجه ابو داود
✿ انه سال القسم عن المستحاضة قال تدع الصلوة ايام اقرائها ثم تغتسل فتصلي ثم تغتسل في الايام قال ابو داود قال
مالك اني لاظن حديث ابن المسيب من ظهر الى ظهر انما هو من طهر الى طهر ولكن الوهم دخل فيه ورواه المسور بن عبد
الملك قال فيه من طهر الى طهر فقلبها الناس من ظهر الى ظهر اخرجه ابو داود ✿ ان ام حبيبة بنت جحش استحيضت فامرها
النبي صلى الله عليه وسلم ان تنتظر ايام اقرائها ثم تغتسل وتصلي فان رات شيئا من ذلك توضأت وصلت اخرجه
ابو داود ✿ قال كنت جالسا مع ابن عمر فجاءته امراة تستفتيه فقالت اني اقبلت اريد ان اطوف بالبيت
حتى اذا كنت عند باب المسجد هرقت الدماء فرجعت حتى ذهب ذلك عني اقبلت حتى اذا كنت عند باب
المسجد هرقت الدماء فرجعت ثم جئت هكذا ذلك قال ابن عمر انما ذلك ركضة من الشيطان فاغتسلي ثم استثفري
بثوب ثم طوفي اخرجه الموطا ✿ **الفرع الثاني** في غشيان المستحاضة ✿ قال كانت ام حبيبة
تستحاض وكان زوجها يغشاها اخرجه ابو داود ✿ قال عن حمنة بنت جحش انها كانت مستحاضة وكان زوجها يغشاها
اخرجه ابو داود ✿ **الفرع الثالث** في الكدرة والصفرة ✿ قالت كنا لا نعد الكدرة والصفرة بعد الطهر
شيئا اخرجه ابو داود والنسائي ✿ قالت كان النساء يبعثن الى عائشة بالدرجة فيها الكرسف فيها الصفرة من دم
الحيضة يسألنها عن الصلوة فتقول لهن لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء تريد بذلك الطهر من الحيضة اخرجه الموطا

ط
زينب بنت ابي سلمة
س
القسم بن محمد
د
لهيسة
د
سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن
د
علي
محمد بن عثمان
د
عكرمة
ط
عبد الله بن سفيان
د
عكرمة
د
عنه
س
ام عطية
ط
مولاة عائشة
واسمها مرجانة

ابنة زيد بن ثابت
ه بلغها ان نساء يدعون بالمصابيح من جوف الليل ينظرن الى الطهر فكانت تعيب ذلك عليهن تقول ما كان النساء
يصنعن هذا اخرجه الموطأ ه الفرع الرابع في وقت النفاس ط قالت كانت النفساء على عهد
ام سلمة
رسول الله صلى الله عليه وسلم تقعد بعد نفاسها اربعين يوما او اربعين ليلة وكنا نطلي على وجوهنا الورس يعني من الكلف
اخرجه ابو داود وفي رواية الترمذي قالت كانت النفساء تجلس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين يوما وكنا
نطلي وجوهنا بالورس من الكلف ه الكتاب الثاني
من حرف الطاء في الطعام وفيه خمسة ابواب ه الباب الاول
انس
في آداب الاكل وفيه ستة فصول ه الفصل الاول في الاناء للطعام ه قال لم ياكل النبي صلى الله عليه وسلم
على خوان حتى مات وما اكل خبزا مرققا حتى مات وفي رواية قال ما علمت النبي صلى الله عليه وسلم اكل على سكرجة ولا خبز
له مرقق قط ولا اكل على خوان قط قيل لقتادة فعلى ما كانوا ياكلون قال على السفر اخرجه البخاري واخرج الترمذي الثانية
ابو حازم
وزاد في رواية حتى مات ه قال سألت سهل بن سعد فقلت هل اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي فقال سهل ما رأى
رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله فقلت هل كانت لكم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
مناخل قال ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم منخلا من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله قلت كيف كنتم تاكلون الشعير غير منخول قال
كنا نطحنه وننفخه فيطير ما طار وما بقي ثريناه وفي رواية مختصرا قال هل رأيتم في زمان النبي صلى الله عليه وسلم النقي قال لا قلت
اسماء بنت ابي بكر
كنتم تنخلون الشعير قال لا ولكن كنا ننفخه اخرجه البخاري والترمذي وزاد فيه الترمذي بعد النقي الحواري ه قالت صنعت سفرة
للنبي صلى الله عليه وسلم في بيت ابي بكر حين اراد ان يهاجر الى المدينة فلم نجد لسفرته ولا لسقايه ما نربطهما به فقلت لابي
بكر والله ما اجد شيئا اربطه الا نطاقي قال فشقيه باثنين فاربطي بواحد السقاء وبالآخر السفرة ففعلت فلذلك سميت ذات
حذيفة
النطاقين اخرجه البخاري ه الفصل الثاني في التسمية عند الاكل ه قال كنا اذا حضرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
طعاما لم نضع ايدينا حتى يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع يده وانا حضرنا معه مرة طعاما فجاءت جارية كانها تدفع
فذهبت لتضع يدها في الطعام فاخذ بيدها ثم جاء اعرابي كانما يدفع فذهب ليضع يده في الطعام فاخذ بيده فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يستحل الطعام ان لا تذكر اسم الله عليه وانه جاء بهذه الجارية يستحل بها فاخذت
بيدها فجاء بهذا الاعرابي يستحل به فاخذت بيده والذي نفسي بيده ان يده في يدي مع يدها زاد في رواية ثم ذكر اسم الله و
عائشة
اكل اخرجه مسلم واخرجه ابو داود وقدم ذكر الاعرابي على الجارية وقال ان يده في يدي مع ايديهما ولم يذكر الزيادة ه قالت
وعنها
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم طعاما فليقل بسم الله فان نسي في الاول فليقل في الآخر بسم الله اوله
وحشي بن حرب
وآخره اخرجه ابو داود والترمذي ه قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل طعاما في ستة من اصحابه فجاء اعرابي فاكله
بلقمتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انه لو سمى لكفاكم اخرجه الترمذي ه عن ابيه عن جده ان اصحاب النبي صلى
امية بن مخشي
الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله انا ناكل ولا نشبع قال لعلكم تفترقون قالوا نعم قال فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله
يبارك لكم فيه اخرجه ابو داود ه رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا
جابر
ورجل ياكل فلم يسم حتى لم يبق من طعامه الا لقمة فلما رفعها الى فيه قال بسم الله اوله وآخره فضحك رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم قال ما زال الشيطان ياكل معه فلما ذكر اسم الله استقاء ما في بطنه اخرجه ابو داود ه انه سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء وان ذكر
ابن عمر
الله عند دخوله ولم يذكره عند عشائه يقول ادركتم العشاء ولا مبيت لكم واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت
والعشاء اخرجه مسلم وابو داود ه الفصل الثالث في هيئة الاكل والآكل وفيه ثمانية انواع ه
الاول الاكل باليمين ه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ياكلن احد منكم بشماله ولا يشربن بها

فان الشيطان

فان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بها قال وكان نافع يزيد فيها ولا ياخذ بها ولا يعطي بها وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا اكل احدكم فلياكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان ياكل بشماله اخرجه مسلم واخرج الموطأ وابو داود
م ط جابر — الثانية واخرج الترمذي بغير زيادة نافع ✽ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان ياكل الرجل بشماله او يشرب بشماله او يمشي في
نعل واحدة او يشتمل الصماء او يحتبي في ثوب واحد كاشفا عن فرجه وفي رواية لا تاكلوا بالشمال فان الشيطان ياكل بالشمال اخرجه
م سلمة بن الاكوع — مسلم والموطأ ولم يذكر الموطأ او يشرب بشماله ✽ ان رجلا اكل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بشماله فقال كل بيمينك قال لا استطيع
خ م عمر بن ابي سلمة — قال لا استطعت ما منعه الا الكبر فما رفعها الى فيه اخرجه مسلم ✽ الثاني الاكل مما يليك ✽ قال كنت غلاما في حجر
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا غلام سم الله وكل بيمينك و
كل مما يليك فما زالت تلك طعمتي بعد وفي رواية قال اكلت يوما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما فجعلت اكل من
نواحي الصحفة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مما يليك اخرجه البخاري ومسلم وللبخاري من رواية مالك عن
وهب بن كيسان قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام ومعه ربيبه عمر بن ابي سلمة فقال سم الله وكل مما يليك مرسل
واخرج الموطأ رواية البخاري وللترمذي وابي داود انه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده طعام فقال ادن
ت عبيد الله بن عكراش بن ذويب — يا بني فسم الله وكل بيمينك وكل مما يليك ✽ عن ابيه قال بعثني بنو مرة بن عبيد بصدقات اموالهم الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقدمت المدينة فوجدته جالسا بين المهاجرين والانصار قال فاخذ بيدي فانطلق الى بيت ام سلمة
فقال هل من طعام فاتينا بجفنة كثيرة الثريد والوذر فاقبلنا ناكل منها فخبطت بيدي في نواحيها واكل رسول الله صلى الله عليه و
سلم من بين يديه فقبض بيده اليسرى على يده اليمنى ثم قال يا عكراش كل من موضع واحد فانه طعام واحد ثم اتينا بطبق
فيه الوان التمر والرطب شك عبيد الله فجعلت اكل من بين يدي وجالت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطبق فقال
يا عكراش كل من حيث شئت فانه غير لون واحد ثم اتينا بماء فغسل رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ومسح ببلل كفيه وجهه
وذراعيه وراسه وقال يا عكراش هذا الوضوء مما غيرت النار اخرجه الترمذي وقال هذا حديث غريب تفرد به العلاء بن
ت ابن عباس — الفضل وفي الحديث قصة ✽ الثالث الاكل من جوانب الطعام وترك وسطه ✽ قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم البركة تنزل وسط الطعام فكلوا من حافتيه ولا تاكلوا من وسطه اخرجه الترمذي ✽ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
د وعنه — اذا اكل احدكم طعاما فلا ياكل من اعلا الصحفة ولكن لياكل من اسفلها فان البركة تنزل من اعلاها اخرجه ابو داود ✽
عبد الله بن بسر — قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم قصعة يقال لها الغراء يحملها اربعة رجال فلما اضحوا وسجدوا الضحى اتي بتلك القصعة
ف صلوة الضحى — وقد ثرد فيها والتفوا عليها فلما كثروا جثا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له اعرابي ما هذه الجلسة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الله جعلني عبدا كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا من جوانبها ودعوا ذروتها
خ م ت ابن عمر — يبارك فيها اخرجه الموطأ ✽ الرابع في القران بين التمر ✽ قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرن الرجل بين
تمرتين الا ان يستاذن اصحابه قال شعبة الاذن من قول ابن عمر اخرجه البخاري ومسلم والترمذي وفي رواية ابي داود ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن القران الا ان تستاذن اصحابك وفي رواية ذكرها رزين عن جبلة بن سحيم قال اصابنا
عام سنة مع ابن الزبير وكان يرزقنا تمرا فكان ابن عمر يمر بنا ونحن ناكل ويقول لا تقارنوا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم
عائشة — نهى عن القران الا ان يستاذن الرجل اخاه ✽ الخامس الاكل بالسكين ✽ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقطعوا
د صفوان بن امية — اللحم بالسكين فانه من صنع الاعاجم وانهشوه نهشا فانه اهنأ وامرأ اخرجه ابو داود ✽ قال كنت اكل مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاخذ اللحم بيدي من العظم فقال ادن اللحم من فيك فانه اهنأ وامرأ اخرجه ابو داود وفي رواية الترمذي
عن عبد الله بن الحرث قال زوجني ابي فدعا ناسا فيهم صفوان بن امية فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انهشوا اللحم
خ ابو جحيفة — نهشا لانه اهنأ وامرأ ✽ السادس في القعود على الطعام ✽ قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لرجل عنده

لا اكل متكئا او قال وانا متكئ اخرجه البخاري وعند الترمذي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اما انا فلا اكل متكئا وعند ابي
داود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا اكل متكئا ● قال ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل متكئا قط ولا يطأ عقبه رجلان قط
ان كانوا ليؤتيه ثلاثا شيء بينهما وان كانوا جماعة قدّم بعضهم اخرجه ابو داود والى قوله رجلان ● قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر مدينة فجعل
يقسمه وهو محتفز ياكل منه اكلا ذريعا وفي رواية حثيثا قال ورايت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا مقعيا ياكل تمرا اخرجه مسلم و
عند ابي داود قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجعت اليه فوجدته ياكل تمرا وهو مقع ● ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الجلوس
على مائدة يشرب الخمر عليها وان ياكل الرجل او يشرب منبطحا على بطنه وفي نسخة وجهه قال ابو عيسى ورخص في اكل حب متكئا ونحوه
متكئا اخرجه ● الباب الرابع في احاديث متفرقة ● قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر عتيق فجعل يفتشه حتى يخرج
السوس منه وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالتمر فيه الدود فذكر معناه اخرجه ابو داود ● قال نزل رسول الله صلى الله
عليه وسلم على ابي قال فقربنا اليه طعاما ووطبة فاكل منها ثم اتي بتمر فكان ياكله ويلقي النوى بين اصبعيه ويجمع السبابة والوسطى قال شعبة
هو ظني وهو فيه ان شاء الله القاء النوى بين الاصبعين ثم اتي بشراب فشربه ثم ناوله الذي عن يمينه فقال ابي واخذ بلجام دابته ادع
الله لنا فقال اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم وفي رواية نحوه ولم يشك في القاء النوى بين الاصبعين اخرجه مسلم
قال الحميدي كذا فيما رايناه من نسخ كتاب مسلم فقربنا اليه طعاما ورطبة بالراء وهو تصحيف من الراوي وقد ذكره ابو مسعود
الدمشقي في كتابه بالواو واخرجه ابو بكر البرقاني فقال وطبة بالواو وفي اخره قال النضر الوطبة الحيس يجمع بين التمر البرني والاقط
المدقوق والسمن الجيد فلم يترك النضر بن شميل اشكالا وبيّن غاية البيان ونقله عن شعبة على الصحة وكان من اهل اللغة هذا حكاية لفظ الحميدي
رحمه الله قلت والذي رايته انا في كتاب مسلم من طريق روايتنا وطبة بالواو واخرج الحديث ابو داود والترمذي ولم يتعرضا الى ذكر هذه
اللفظة واخرج الترمذي قال نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي فقربنا اليه طعاما فاكل منه ثم اتي بتمر فكان ياكله وذكر الرواية الاولى واما ابو داود
فقال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي فنزل عليه فقدم اليه طعاما فذكر حيسا اتاه به ثم اتاه بشراب فشرب فناول من عن يمينه
فاكل تمرا فجعل يلقي النوى على ظهر اصبعيه السبابة والوسطى فلما قام قام ابي فاخذ بلجام دابته فقال ادع الله لي فقال اللهم بارك لهم
فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم وفي ابي داود في روايته فذكر حيسا مما يحقق ان الرواية وطبة بالواو لانه ذكر في الوطبة والله اعلم ●
الباب الخامس في لعق الاصابع والصحفة ● قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح اصابعه حتى يلعقها اخرجه
البخاري ومسلم وابو داود ● قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل بثلاث اصابع فاذا فرغ لعقها اخرجه مسلم واخرجه
ابو داود ولا يمسح يده حتى يلعقها ● ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بلعق الاصابع والصحفة وقال انكم لا تدرون في اي طعامكم البركة
وفي رواية اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط ما كان بها من اذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه
فانه لا يدري في اي طعامه البركة وفي اخرى قال ان الشيطان يحضر احدكم عند كل شيء من شانه حتى يحضره عند طعامه فاذا سقطت لقمة احدكم
فليأخذها فليمط ما كان بها من اذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان فاذا فرغ فليلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه البركة اخرجه مسلم وفي
رواية الترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل احدكم طعاما فسقطت لقمة فليمط ما بها من اذى ثم ليطعمها ولا يدعها للشيطان
● ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه فانه لا يدري في ايتهن البركة اخرجه مسلم والترمذي ● قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل طعاما لعق اصابعه الثلاث وقال اذا سقطت لقمة احدكم فليمط عنها الاذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان
وامرنا ان نسلت القصعة وقال فانكم لا تدرون في اي طعامكم البركة اخرجه مسلم وابو داود والترمذي وزاد رزين ان انية الطعام تستغفر
للذي يلعقها ويغسلها وتقول اعتقك الله من النار كما اعتقتني من الشيطان ● دخلت ام ولد لسنان بن سلمة قالت دخل علينا نبيشة
الخير ونحن ناكل في قصعة فحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اكل في قصعة ثم لحسها استغفرت له القصعة اخرجه الترمذي
وذكر رزين في اخرى تقول له القصعة اعتقك الله من النار كما اعتقتني من الشيطان ● الفصل الرابع في
غسل اليد والفم ● قال قرات في التوراة ان بركة الطعام الوضوء بعده فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم واخبرته بما قرات

ابن عمرو بن العاص
انس
ابن عمر
انس
عبد الله بن بسر
ابن عباس
كعب بن مالك
جابر
ابو هريرة
انس
ام عاصم
سلمان

في التوراة

في التوراة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده اخرجه الترمذي وابو داود ط ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان الشيطان حساس لحاس فاحذروه على انفسكم من بات وفي يده ريح غمر فاصابه شيء فلا يلومن الا نفسه وفي
اخرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بات وفي يده غمر وذكر الحديث اخرجه الترمذي واخرج ابو داود الثانية وزاد فيها
ولم يغسله ط قال اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من شعب في الجبل وقد قضى حاجته وبين ايدينا تمر على ترس او جحفة فدعوناه فاكل
معنا وما مس ماء اخرجه ابو داود ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوما من الخلاء فقدم اليه طعام فقالوا الا نأتيك بوضوء فقال
انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلوة وفي رواية فقال اريد ان اصلي فاتوضأ وفي اخرى قضى حاجته من الخلاء فقرب اليه الطعام
فاكل ولم يمس ماء اخرجه مسلم واخرج ابو داود والترمذي والنسائي الاولى ط قال قرب الى عمر طعام وقد جاء من الخلاء فقيل له الا تتوضأ
فقال لولا التنطس ما غسلت يدي اخرجه ... ط قال وقد سئل عن الوضوء مما مست النار قد كنا في زمان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا نجد مثل ذلك من الطعام الا قليلا فاذا نحن وجدناه لم يكن لنا مناديل الا اكفنا وسواعدنا واقدامنا ثم نصلي ولا نتوضأ اخرجه
البخاري ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فدعا بماء فمضمض وقال ان له دسما اخرجه الجماعة الا الموطأ ط الفصل
الخامس في ذم الشبع وكثرة الاكل ط قال نافع كان ابن عمر لا ياكل حتى يؤتى بمسكين ياكل معه فادخلت اليه رجلا ياكل معه فاكل كثيرا فقال
يا نافع لا تدخل هذا علي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المسلم ياكل في معى واحد والكافر والمنافق ياكل في سبعة امعاء وفي رواية ابن
دينار قال كان ابو نهيك رجلا اكولا فقال له ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الكافر ياكل في سبعة امعاء فقال فانا اومن بالله ورسوله
اخرج الاولى البخاري ومسلم والثانية البخاري واخرج الترمذي المسند من الاولى ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم ياكل في معى
واحد والكافر ياكل في سبعة امعاء وفي رواية ان رجلا كان ياكل اكلا كثيرا فاسلم فكان ياكل اكلا قليلا فذكر ذلك لرسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال ان المؤمن ياكل في معى واحد وان الكافر ياكل في سبعة امعاء وفي اخرى قال اضاف رسول الله صلى الله عليه وسلم ضيفا
كافرا فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب حلابها ثم اخرى فشرب حلابها حتى شرب حلاب سبع شياه ثم انه
اصبح فاسلم فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فشرب حلابها ثم اخرى فلم يستتمها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المؤمن
يشرب في معى واحد والكافر يشرب في سبعة امعاء اخرج الاولى مسلم والبخاري والموطأ والثانية البخاري والثالثة مسلم
والموطأ والترمذي ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن ياكل في معى واحد والكافر ياكل في سبعة امعاء اخرجه مسلم ط
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين كافي الثلثة وطعام الثلثة كافي الاربعة اخرجه البخاري ومسلم والموطأ و
الترمذي ط قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة
يكفي الثمانية اخرجه مسلم والترمذي ولمسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال طعام رجل يكفي رجلين وطعام رجلين يكفي اربعة وطعام
اربعة يكفي ثمانية ط قال تجشأ رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال كف عنا جشاءك فان اكثرهم شبعا في الدنيا اطولهم
جوعا يوم القيمة اخرجه الترمذي ط قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فتجشأت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اقصر عنا من جشائك ان اطول الناس جوعا يوم القيمة اكثرهم شبعا في الدنيا قال فما شبعت بعد اخرجه
ط قال اهدى رجل من العراق الى ابن عمر جوارش فقال ما يصنع بهذا قال اذا كظك الطعام اخذت منه قال والله ما شبعت
منذ كذا وكذا فلا حاجة لي فيه اخرجه ... ط قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما ملأ آدمي وعاء شرا من بطن
بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه فان كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه اخرجه الترمذي ط

الفصل السادس في آداب متفرقة ط الحث على العشاء ط ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال تعشوا ولو بكف من حشف فان ترك العشاء مهرمة اخرجه الترمذي ط قال رأيت عمر وهو يومئذ
امير المؤمنين يطرح له من عشائه صاع من التمر فياكله ويأكل الحشف معه اخرجه الموطأ ولم يذكر عن عشائه وذكره رزين
ط قال ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما قط ان اشتهاه اكله وان كرهه تركه وفي رواية ان اشتهى شيئا اكله وان
كرهه تركه اخرجه البخاري ومسلم وابو داود والترمذي وفي رواية لمسلم ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عاب طعاما

ت ابو هريرة
جابر
م ابن عباس
انس
خ جابر
ط ابن عباس
خ م ابن عمر
خ م ط ابو هريرة
م ابو موسى
خ م ط ت ابو هريرة
م جابر
ت ابن عمر
ابو جحيفة
نافع
ت مقدام بن معديكرب
ت انس
ط عنبه
خ م د ت ابو هريرة

قط كان اذا اشتهاه اكله وان لم يشتهه سكت ٭ الذباب في الطعام ٭ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع
الذباب في اناء احدكم فامقلوه يعني اغمسوه فان في احد جناحيه داء وفي الآخر شفاء وانه يتقي بجناحه الذي فيه الداء فليغمسه
كله وفي رواية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وقع الذباب في اناء احدكم فليغمسه كله ثم لينزعه فان في احد جناحيه
شفاء وفي الآخر داء اخرج الاولى ابو داود والثانية البخاري ٭ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الذباب في اناء احدكم
فليمقله اخرجه النسائي ٭ الاكل مع المجذوم ٭ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بيد مجذوم فوضعها معه في القصعة
وقال كل ثقة بالله وتوكلا عليه اخرجه الترمذي وابو داود ٭ ان ابا بكر وعمر فعلا مثل ذلك وقالا مثل ذلك اخرجه
رزين ٭ ان ابن عمر كان ياكل مع المجذوم ٭ الارجح اخرجه ٭ قال كان في وفد ثقيف رجل مجذوم فارسل اليه النبي
صلى الله عليه وسلم انا قد بايعناك فارجع اخرجه مسلم ٭ باكورة الثمار ٭ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى باول الثمر
فيقول اللهم بارك لنا في مدينتنا وفي ثمارنا وفي مدنا وفي صاعنا بركة مع بركة ثم يعطيه اصغر من يحضره من الولدان اخرجه
مسلم ٭ بقية الطعام ٭ انهم ذبحوا شاة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما بقي منها قالت ما بقي منها الا كتفها قال بقي كلها
الا كتفها اخرجه الترمذي ٭

الباب الثاني

في المباح من الاطعمة والمكروه وفيه فصلان ٭ الفصل الاول في الحيوان ٭ الضب ٭ ان خالد بن
الوليد سيف الله انه اخبره انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته وخالة ابن عباس فوجد
عندها ضبا محنوذا قد قدمت به اختها حفيدة بنت الحرث من نجد فقدمت الضب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قلما يقدم يديه
لطعام حتى يحدث عنه ويسمى له فاهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم يده الى الضب فقالت امراة من النسوة الحضور اخبرن
رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قدمتن له قلن هو الضب يا رسول الله فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقال خالد بن الوليد احرام
الضب يا رسول الله قال لا ولكنه لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه وقال خالد فاجتررته فاكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر
فلم ينهني ومن الرواة من لم يقل فيه عن خالد وجعله من مسند ابن عباس وفي رواية عن ابن عباس نفسه قال اهدت خالتي
ام حفيدة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم سمنا واقطا واضبا فاكل من السمن والاقط وترك الضب تقذرا واكل على مائدة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي اخرى له ان ام حفيدة بنت الحرث بن
حزن خالة ابن عباس اهدت لرسول الله صلى الله عليه وسلم سمنا واقطا واضبا فدعا بهن فاكلن على مائدته وتركهن كالمتقذر
لهن ولو كن حراما ما اكلن على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا امر باكلهن وفي رواية قال دخلت انا وخالد بن الوليد مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فاتي بضب محنوذ فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة اللاتي
في بيت ميمونة اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد ان ياكل فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقلت احرام هو يا
رسول الله قال لا ولكنه لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه قال خالد فاجتررته فاكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر وفي اخرى له
قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت ميمونة وعنده خالد بن الوليد بلحم ضب ثم ذكر معناه ومنهم من قال فيه عن ابن
عباس عن خالد وذكر الرواية الاولى وفيها قدمت به اختها ام حفيدة بنت الحرث من نجد قال بعض الرواة وكانت تحت
رجل من بني جعفر اخرجه البخاري ومسلم وفيها روايات اخر لم يذكر الحميدي لفظها وقال وعلى هذه الروايات عول البخاري
في انه من مسند خالد بن الوليد قال وقد اخرج مسلم الروايات بالوجهين في كتابه واخرج مسلم من حديث يزيد بن الاصم قال
دعانا عروس بالمدينة فقرب الينا ثلثة عشر ضبا فاكل وتارك فلقيت ابن عباس من الغد فاخبرته فاكثر القوم حوله حتى
قال بعضهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اكله ولا انهى عنه ولا احرمه فقال ابن عباس بئسما قلتم ما بعث نبي الله صلى الله عليه
وسلم الا محللا او محرما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو عند ميمونة وعنده الفضل بن عباس وخالد بن الوليد وامراة اخرى
اذ قرب اليهم خوان عليه لحم فلما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان ياكل قالت له ميمونة انه لحم ضب فكف يده وقال هذا لحم لم
اكله قط وقال لهم كلوا فاكل منه الفضل وخالد بن الوليد والمراة وقالت ميمونة لا اكل من شيء الا شيئا ياكل منه رسول الله صلى

ابو هريرة
ابو سعيد
جابر
توكلا
بريدة
نافع
انس بن سويد
ابو هريرة
عائشة
ابن عباس

الله عليه وسلم واخرج الموطأ عن خالد انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فاتي
بضب محنوذ فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة اخبروا رسول الله صلى
الله عليه وسلم بما يريد ان ياكل منه فقيل هو ضب يا رسول الله فرفع يده فقلت احرام يا رسول الله قال لا ولكنه لم يكن بارض
قومي فاجدني اعافه قال خالد فاجتررته فاكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر واخرج ابو داود رواية الموطأ وله في اخرى عن ابن
عباس ان خالته اهدت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم سمنا واضبا واقطا وذكر الحديث وهي الرواية الثانية واخرج
النسائي رواية الموطأ والرواية الثانية وهي التي اخرجها ابو داود وله في اخرى عنه عن خالد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اتي بضب مشوي فقرب اليه بيده ليا كل منه قال له من حضر يا رسول الله انه لحم ضب فرفع يده عنه فقال له خالد بن
الوليد يا رسول الله احرام الضب قال لا ولكن لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه فاهوى خالد الى الضب فاكل منه
ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر وله في اخرى عن ابن عباس انه سئل عن اكل الضباب فقال اهدت ام حفيدة الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم سمنا واقطا واضبا فاكل السمن والاقط وذكر نحو الثانية وفي رواية لابي داود عن ابن عباس قال كنت في
بيت ميمونة فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه خالد بن الوليد فجاءه بضبين مشويين على ثمامتين فتبزق رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال له خالد اخالك تقذره يا رسول الله قال اجل ثم اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بلبن فشرب ثم قال
اذا اكل احدكم طعاما فليقل اللهم بارك لنا فيه واطعمنا خيرا منه واذا سقي لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه
فانه ليس شيء يجزي من الطعام والشراب الا اللبن هذا الحديث باختلاف طرقه بعضها عن ابن عباس عن خالد وبعضها
عن نفسه فيحتاج الى ان يكون حديثين في مسندين ولكن حيث اختلف طرقه اوردناه حديثا واحدا عن ابن عباس
فان اللفظ في الجميع له وبعضها على ما هو له ولخالد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة بنت الحرث فاذا
ضباب فيها بيض ومعه عبد الله بن عباس وخالد بن الوليد فقال من اين لكم هذا فقالت اهدته الي اختي هزيلة بنت
الحرث فقال لعبد الله بن عباس وخالد بن الوليد كلا فقالا الا تاكل يا رسول الله فقال انه يحضرني من الله حاضرة
قالت ميمونة انسقيك يا رسول الله من لبن عندنا فقال نعم فلما شرب قال من اين لكم هذا قالت اهدته لي اختي
هزيلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارايتك جاريتك التي كنت استامرتني في عتقها اعطيها اختك وصلي
بها رحمك ترعى عليها فانه خير لك اخرجه الموطأ ويحتمل ان يكون من جملة روايات الحديث الذي قبله ولكنه حيث
اخرجه مرسلا عن سليمان اوردناه منه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان معه ناس فيهم سعد واتوا بلحم ضب فنادت
امراة من نساء النبي صلى الله عليه وسلم انه لحم ضب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامي
وفي حديث غندر عن شعبة عن توبة العنبري قال قال لي الشعبي ارايت حديث الحسن يعني ابن ابي الحسن البصري عن
النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا قال كان ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم سعد فذهبوا ياكلون من لحم فنادتهم
امراة من بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم انه لحم ضب فامسكوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا واطعموا فانه
حلال او قال لا باس به شك توبة ولكنه ليس من طعامي اخرجه البخاري ومسلم وللبخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سئل عن الضب فقال لا اكله ولا احرمه ولمسلم نحوه وهو على المنبر وفي اخرى كذلك ولم يقل على المنبر وفي اخرى
اتي بضب فلم ياكله ولم يحرمه وفي اخرى انه سئل عن الضب فقال لا اكله ولا انهى وفي رواية الموطأ ان رجلا نادى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما ترى في الضب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لست باكله ولا بمحرمه
وفي رواية الترمذي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن اكل الضب فقال لا اكله ولا احرمه واخرج النسائي
رواية الموطأ ان اعرابيا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني في غائط مضبة وانه عامة طعام اهلي فلم
يجبه فقلنا عاوده فعاوده فلم يجبه ثلثا ثم ناداه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الثالثة فقال يا اعرابي ان الله

سليمن بن يسار

خ م
ابن عمر

ابو سعيد

لعن او غضب على سبط من بني اسرائيل فمسخهم دواب يدبون في الارض فلا ادري لعل هذا منها فلست آكلها
ولا انهى عنها وفي رواية قال ابو سعيد قال رجل يا رسول الله انا بارض مضبة فما تامرنا او فما تفتينا فقال ذكر لي ان
امة من بني اسرائيل مسخت فلم يامر ولم ينه قال ابو سعيد فلما كان بعد ذلك قال عمر ان الله عز وجل لينفع به غير واحد
وانه لطعام عامة هذه الرعاء ولو كان عندي لطعمته وانما عافه رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه مسلم ● ان عمر قال
في الضب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحرمه وان عمر قال ان الله ينفع به غير واحد من الرعاء وانما طعام عامة الرعاء منه
ولو كان عندي لطعمته اخرجه مسلم ● قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بضب فابى ان ياكل منه وقال لا ادري لعله من القرون
التي مسخت اخرجه مسلم ● قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جيش فاصبنا ضبابا قال فشويت منها ضبا فاتيت
به رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعته بين يديه قال فاخذ عودا فعد به اصابعه ثم قال ان امة من بني اسرائيل مسخت
دواب في الارض واني لا ادري اي الدواب هي قال فلم ياكل منه ولم ينه اخرجه ابو داود والنسائي ● قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم وددت ان عندي خبزة بيضاء من برة سمراء ملبقة بسمن ولبن فقام رجل من القوم فاتخذ
ذلك فجاء به فقال في اي شيء كان السمن قال في عكة ضب قال ارفعه اخرجه ابو داود وقال هذا حديث منكر ● ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل لحم الضب اخرجه ابو داود ● الارنب ان عبد الله بن عمرو كان بالصفاح
مكان بمكة وان رجلا جاء بارنب قد صادها فقال يا عبد الله بن عمرو ما تقول قال قد جيء بها الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وانا جالس معه فلم ياكلها ولم ينه عن اكلها وزعم انها تحيض اخرجه ابو داود ● قال انفجنا ارنبا بمر الظهران
فسعى القوم فلغبوا وادركتها فاخذتها واتيت بها ابا طلحة فذبحها بمروة فبعث معي بفخذها او بوركها الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاكله قيل له اكله قال قبله اخرجه البخاري ومسلم والنسائي وفي رواية الترمذي بفخذها او بوركها وفي رواية
ابي داود قال كنت غلاما حزورا فصدت ارنبا فبعث معي ابو طلحة الى النبي صلى الله عليه وسلم بعجزها فاتيته بها ● ●
الضبع قال قلت لجابر الضبع اصيد هو قال نعم قلت آكلها قال نعم اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي ●
الا ان لفظ ابي داود قال قال جابر سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضبع قال هو صيد ويجعل فيه كبش اذا
صاده المحرم ● قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضبع فقال او ياكل الضبع احد وسالته عن اكل الذئب
قال او ياكل الذئب احد فيه خير اخرجه الترمذي ● القنفذ قال كنت عند ابن عمر فسئل عن اكل القنفذ فتلا
قل لا اجد فيما اوحي الي محرما الآية فقال شيخ عنده سمعت ابا هريرة يقول ذكر القنفذ عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال خبيث من الخبائث فقال ابن عمر ان كان قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو كما قال
اخرجه ابو داود ● الحبارى قال اكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم حبارى اخرجه ابو داود ● الجراد
قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات او ست كنا ناكل الجراد ونحن معه وفي رواية غزونا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم ناكل الجراد وفي اخرى فناكل معه الجراد اخرجه الجماعة الا الموطا وللنسائي ايضا غزونا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم غزوات فكنا ناكل الجراد ● قال سئل عمر عن الجراد فسمعته يقول وددت ان عندنا منه قفعة فناكله
اخرجه الموطا ● قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجراد فقال اكثر جنود الله لا آكله ولا احرمه اخرجه ابو داود
● ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا على الجراد فقال اللهم اهلك الجراد اقتل كباره واهلك صغاره وافسد بيضه واقطع دابره
وخذ بافواهها عن معايشنا وارزاقنا انك سميع الدعاء فقال رجل يا رسول الله كيف تدعو على الجراد وهو
٥ جند من اجناد الله ان يقطع دابره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نثرة حوت في البحر اخرجه
وقد تقدم في كتاب الحج عن ابي هريرة وكعب الاحبار في ذكر الجراد واباحة اكله وانه من صيد البحر فلم نعده ● الخيل
قالت نحرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا فاكلناه وفي رواية ذبحنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فر

جابر
وعنه
ثابت بن وديعة
ابن عمر
عبد الرحمن بن شبل
خالد بن الحويرث
انس
ابن ابي عمار
خزيمة بن جزء
نميلة
سفينة
ابن ابي اوفى
ابن عمر
سلمان
جابر
اسماء

جابر ونحن بالمدينة فاكلناه اخرجه البخاري ومسلم والنسائي ه قال اكلنا زمن خيبر الخيل وحمر الوحش ونهانا رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الحمر الاهلية واذن في الخيل اخرجه ابو داود والنسائي وفي رواية الترمذي قال اطعمنا رسول الله
ابن عمر صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمر ه **الجلالة** قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن جلالة الابل ان يركب
عليها او يشرب من البانها وفي اخرى نهى عن الجلالة في الابل ان يركب عليها وفي اخرى نهى عن ركوب الجلالة اخرجه
ابن عباس ابو داود وعند الترمذي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الجلالة والبانها ه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل
المجثمة وهي المصبورة للقتل وعن اكل الجلالة وشرب لبنها وفي رواية الترمذي والنسائي قال نهى رسول الله صلى الله عليه
زهدم وسلم عن المجثمة وعن لبن الجلالة وعن الشرب من في السقاء وفي رواية ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبن الجلالة
ه ان ابا موسى اتي بدجاجة فتنحى رجل من القوم فقال ما شانك فقال اني رايتها تاكل شيئا فقذرته فحلفت ان لا اكله فقال
ابو موسى ادن فكل فاني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكله وامره ان يكفر عن يمينه وفي اخرى قال كنا عند ابي موسى
فقدم طعامه وقدم في طعامه لحم دجاج وفي القوم رجل من بني تيم الله احمر كانه مولى فلم يدن فقال له ابو موسى ادن فاني
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل منه اخرجه النسائي وهو طرف من حديث طويل اخرجه البخاري ومسلم وهو مذكور
سلقام بن ثعلبة في كتاب اليمين من حرف الياء **الحشرات** عن ابيه قال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم اسمع لحشرة
جابر بن سمرة الارض تحريما اخرجه ابو داود ه **المضطر** ان رجلا نزل بالحرة ومعه اهله وولده فقال له رجل ان ناقة لي
ضلت فان وجدتها فامسكها فوجدها ولم يجد صاحبها فمرضت فقالت له امراته انحرها فابى فنفقت فقالت له
اسلخها حتى نقدد شحمها ولحمها فقال حتى اسال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاه فساله فقال هل عندك غنى
يغنيك قال لا قال فكلوها فجاء صاحبها فاخبره الخبر فقال هلا كنت نحرتها قال استحييت منك اخرجه ابو داود
الفجيع العامري ه انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يحل لنا الميتة قال ما طعامكم قلنا نغتبق ونصطبح وقال ابو نعيم فسره لي
عقبة قدح غدوة وقدح عشية قال ذاك وابي الجوع فاحل لهم الميتة على هذه الحال اخرجه ابو داود ه **ابل الصدقة**
اسلم **والجزية** قال لعمر بن الخطاب ان في الظهر ناقة عمياء فقال عمر ادفعها الى اهل بيت ينتفعون بها قال فقلت
وهي عمياء قال يقطرونها بالابل قال فقلت فكيف تاكل من الارض فقال عمر امن نعم الجزية هي ام من نعم الصدقة
فقلت بل من نعم الجزية فقال عمر اردتم والله اكلها فقلت ان عليها وسم نعم الجزية فامر بها عمر فنحرت وكان
عنده صحاف تسع فلا يكون فاكهة ولا طريفة الا جعل منها في تلك الصحاف فيبعث الى ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم ويكون الذي يبعث به الى حفصة ابنته من آخر ذلك فان كان فيه نقصان كان في حظ حفصة قال فجعل
في تلك الصحاف من لحم تلك الجزور فبعث به الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وامر بما بقي من لحم تلك الجزور
فصنع فدعا عليه المهاجرين والانصار اخرجه الموطا ه **اللحم** قال اياكم واللحم فان له ضراوة كضراوة الخمر وفي رواية
عمر ان للحم ضراوة كضراوة الخمر وان الله يبغض اهل البيت اللحمين اخرج الاول في الموطا ه قال ادركني عمر وانا اجي
جابر من السوق ومعي حمال لحم فقال ما هذا قلت قرمنا الى اللحم فاشتريت بدرهم لحما فقال اما يريد احدكم ان يطوي بطنه
عن جاره وابن عمه اين يذهب عنكم قوله تعالى اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم اخرجه الموطا ه
الفصل الثاني في ما ليس بحيوان ه **الثوم والبصل** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
جابر قال من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا زاد في رواية وليقعد في بيته وانه اتي بقدر فيه خضرات
من بقول فوجد لها ريحا فسال فاخبر بما فيها من البقول فقال قربوها الى بعض اصحابه فلما راه كره اكلها قال كل فاني
اناجي من لا تناجي وفي اخرى انه قال من اكل من هذه البقلة الثوم وقال مرة من اكل من البصل والثوم والكراث
فلا يقربن مسجدنا فان الملائكة تتاذى مما يتاذى منه بنو آدم وفي اخرى قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن اكل البصل والكراث فغلبتنا الحاجة فاكلنا منها فقال من اكل من هذه الشجرة الخبيثة فلا يقربن مسجدنا فان الملائكة
تتاذى مما يتاذى منه الانس اخرجه البخاري ومسلم واخرج ابو داود الرواية الثانية بالزيادة وقال فيها فاتي ببدر قال تفسيره
ابن وهب طبق واخرج الترمذي الثانية الى قوله مسجدنا واخرجها النسائي بتمامها وفي رواية ذكرها رزين ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من اكل من الثوم والبصل من الجوع او غيره فلا يقربن مسجدنا يؤذينا بريح الثوم قيل لجابر ما يعني به قال ما اراه
يعني الا نيّه ◌ قيل له ما سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم في الثوم قال من اكل من هذه الشجرة الخبيثة فلا يقربن مسجدنا اخرجه — انس
البخاري ومسلم ◌ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يؤذينا بريح الثوم اخرجه — ابو هريرة
مسلم واخرجه الموطأ مرسلا عن ابن المسيب ◌ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تفل تجاه القبلة جاء يوم القيمة تفله بين — حذيفة
عينيه ومن اكل من هذه البقلة الخبيثة فلا يقربن مسجدنا ثلثا اخرجه ابو داود ◌ قال اكلت ثوما فاتيت مصلى رسول — المغيرة
الله صلى الله عليه وسلم وقد سبقت بركعة فلما دخلت المسجد وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ريح الثوم فلما قضى صلوته قال
من اكل من هذه الشجرة فلا يقربنا حتى يذهب ريحها او ريحه فلما قضيت الصلوة جئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله والله لتعطيني يدك فادخلت يده في كم قميصي الى صدري فاذا انا معصوب الصدر فقال
ان لك عذرا اخرجه ابو داود ◌ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في غزوة خيبر من اكل من هذه الشجرة يعني الثوم — ابن عمر
فلا ياتين المساجد وفي اخرى من اكل من هذه البقلة فلا يقربن مسجدنا حتى يذهب ريحها يعني الثوم اخرجه البخاري
ومسلم وفي رواية ابي داود من اكل من هذه الشجرة فلا يقربن المساجد ◌ قال ايها الناس انكم تاكلون من شجرتين — عمر
ما اراهما الا خبيثتين هذا البصل وهذا الثوم ولقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد ريحهما من الرجل امر به فاخرج
الى البقيع فمن اكلهما فليمتهما طبخا اخرجه النسائي ◌ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ على مزرعة بصل هو — ابو سعيد
واصحابه فنزل ناس منهم فاكلوا منه ولم ياكل اخرون فرحنا اليه فدعى الذين لم ياكلوا البصل واخّر الاخرين
حتى ذهب ريحها وفي رواية قال ابو سعيد لم نعد ان فتحت خيبر فوقعنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم في
تلك البقلة الثوم والناس جياع فاكلنا منها اكلا شديدا ثم رحنا الى المسجد فوجد رسول الله صلى الله عليه
وسلم الريح فقال من اكل من هذه الشجرة الخبيثة فلا يقربنا في المسجد فقال الناس حرمت حرمت فبلغ ذلك
النبي صلى الله عليه وسلم فقال ايها الناس ليس بي تحريم ما احل الله لي ولكنها شجرة اكره ريحها اخرجه مسلم وعند
ابي داود انه ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الثوم والبصل وقيل يا رسول الله واشد ذلك كله الثوم افتحرّمه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم كلوه ومن اكله منكم فلا يقرب هذا المسجد حتى يذهب ريحه منه ◌ قال نهينا عن اكل — علي
الثوم الا مطبوخا وفي اخرى انه كره اكل الثوم الا مطبوخا اخرجه الترمذي وابو داود ◌ عن ابيه ان النبي صلى — معوية بن قرة
الله عليه وسلم نهى عن هاتين الشجرتين فقال من اكلهما فلا يقربن مسجدنا وقال ان كنتم لا بد آكليهما فاميتوهما
طبخا قال يعني البصل والثوم اخرجه ابو داود ◌ انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان نزل عليه فنزل رسول الله صلى — ابو ايوب
الله عليه وسلم في السفل وابو ايوب في العلو فانتبه ابو ايوب ليلة فقال نمشي فوق رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتنحوا فباتوا في جانب ثم قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم السفل ارفق فقال
لا اعلو سقيفة انت تحتها فتحول رسول الله صلى الله عليه وسلم في العلو وابو ايوب في السفل فكان يصنع لرسول
الله صلى الله عليه وسلم طعاما فاذا جيء به اليه سال عن مواضع اصابعه فصنع له طعاما فيه ثوم فلما رد اليه سال عن موضع
اصابعه فقيل له لم ياكل ففزع وصعد اليه فقال احرام هو فقال لا ولكني اكرهه قال فاني اكره ما تكره فقال وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى يعني بالوحي وفي نسخة تجي الملك اخرجه مسلم ◌ قال نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم — جابر بن سمرة
على ابي ايوب فكان اذا اكل طعاما بعث اليه بفضله فبعث اليه يوما بطعام ولم ياكل منه النبي صلى الله

عليه وسلم فلما اتى ابو ايوب النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم فيه الثوم فقال يا رسول الله احرام هو قال
لا ولكني اكرهه من اجل ريحه اخرجه الترمذي ٭ ان ام ايوب اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل عليهم فتكلفوا له طعاما فيه بعض هذه
البقول فكره اكله فقال لاصحابه كلوه فاني لست كاحدكم اني اخاف ان اوذي صاحبي اخرجه الترمذي ٭ سال عائشة عن البصل
فقالت ان آخر طعام اكله رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيه البصل اخرجه ابو داود ٭ طعام الاجنبي
وهو ثلث انواع ٭ لبن الماشية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحلبن احدكم ماشية احد الا باذنه ايحب احدكم
ان توتى مشربته فتكسر خزانته فينتقل طعامه وانما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعمتهم فلا يحتلبن احد ماشية احد الا باذنه اخرجه
البخاري ومسلم والموطا وابو داود ٭ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى احدكم على ماشية فان كان فيها صاحبها فليستاذنه
فان اذن له فليحتلب وليشرب وان لم يكن فيها احد فليصوت ثلثا فان اجابه احد فليستاذنه فان لم يجبه احد فليحتلب و
ليشرب ولا يحمل اخرجه الترمذي وابو داود ٭ الثمار ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من دخل حائطا فلياكل ولا يتخذ
خبنة اخرجه الترمذي ٭ قال كنت ارمي نخل الانصار فاخذوني فذهبوا بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رافع لم ترمي
نخلهم قال قلت يا رسول الله الجوع قال لا ترم وكل ما وقع اشبعك الله وارواك اخرجه الترمذي وفي رواية ابي داود قال
عن ابن ابي حكيم الغفاري قال حدثتني جدتي عن عم ابي رافع بن عمرو الغفاري قال كنت غلاما ارمي نخل الانصار
فاتي بي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا غلام لم ترمي النخل قلت آكل فقال لا ترم النخل وكل ما سقط في اسفلها ثم مسح راسي
وقال اللهم اشبع بطنه ٭ السنبل قال اصابتني سنة فدخلت حائطا من حيطان المدينة ففركت سنبلا فاكلت
وحملت في ثوبي فجاء صاحبه فضربني واخذ ثوبي فاتى بي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال له ما علمت
اذ كان جاهلا ولا اطعمت اذ كان جائعا او ساغبا فامره فرد علي ثوبي واعطاني وسقا او نصف وسق من طعام
اخرجه ابو داود وعند النسائي قال قدمت مع عمومتي المدينة فدخلت حائطا وذكر الحديث وفيه فاخذ كسائي ٭

الباب الثالث

في الحرام من الاطعمة وفيه خمسة فصول ٭ الفصل الاول قول كلي في الحرام والحلال ٭ قال كان اهل الجاهلية
ياكلون اشياء ويتركون اشياء تقذرا فبعث الله نبيه وانزل كتابه واحل حلاله وحرم حرامه فما احل فهو حلال وما حرم فهو
حرام وما سكت عنه فهو عفو وتلا قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة الاية اخرجه ابو داود
٭ عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وسأله رجل ان من الطعام طعاما اتحرج منه فقال لا يتخلجن في
نفسك شيء ضارعت فيه النصرانية اخرجه ابو داود وفي رواية الترمذي عن هلب قال سالت النبي صلى الله عليه و
سلم وذكر الحديث وفي النسخة يتخلجن بالخاء المعجمة ٭ قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمن والجبن والفراء
فقال الحلال ما احل الله في كتابه والحرام ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه فهو مما عفا عنه اخرجه الترمذي ٭ الفصل
الثاني في ذي الناب والمخلب ٭ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل ذي ناب من السباع فاكله حرام اخرجه
مسلم والموطا والترمذي والنسائي ٭ قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من
الطير اخرجه مسلم وابو داود والنسائي ولابي داود نهى يوم خيبر الحديث ٭ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
اكل كل ذي ناب من السباع وفي رواية نهى عن كل ذي ناب من السباع ولم يذكر الاكل اخرجه البخاري ومسلم والترمذي
وابو داود وللنسائي قال اكل كل ذي ناب من السباع حرام ٭ الفصل الثالث في الحمر الاهلية
قال اصابتنا مجاعة ليالي خيبر فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الاهلية فانتحرناها فلما غلت بها القدور نادى منادي
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكفؤا القدور ولا تاكلوا من لحوم الحمر شيئا فقال ناس انما نهى عنها لانها لم تخمس وقال آخرون نهى عنها
البتة اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية النسائي قال اصبنا يوم خيبر حمرا خارجا من القرية فطبخناها فنادى منادي

ت عبد الله بن يزيد
د ابو زناد خيار بن سلمة
خ م ط د ابن عمر
ت د سمرة بن جندب
ت ابن عمر
ت رافع بن عمرو
د عباد بن شرحبيل
د ابن عباس
د قبيصة بن هلب
ت سلمان
م ط ت س ابو هريرة
م د س ابن عباس
خ م ت د ابو ثعلبة الخشني
خ م ابن ابي اوفى

ابن عمر
انس
زاهر الاسلمي
البراء
ابو ثعلبة
ابن عباس
عمرو بن دينار
غالب ابن ابجر
جابر

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حرم لحوم الحمر فاكفئوا القدور بما فيها فاكفأناها ٭ قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الحمار الاهلي وكان الناس احتاجوا اليها اخرجه مسلم وفي اخرى له وللبخاري والنسائي
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن اكل لحوم الحمر الاهلية وفي اخرى للنسائي ولم يذكر خيبر ٭ قال اتانا منادي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهيكم عن لحوم الحمر
فانها رجس وفي اخرى قال صبح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر فخرجوا الينا ومعهم المساحي فلما راونا قالوا محمد والخميس و
رجعوا الى الحصن يسعون فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه وقال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح
المنذرين فاصبنا فيها حمرا فطبخناها فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله ينهيكم عن لحوم الحمر فانه رجس اخرجه
النسائي واول هذه الرواية الثانية الى قوله المنذرين وقد اخرجه البخاري ومسلم وابو داود وهو مذكور في غزوة خيبر من
كتاب الغزوات وفي كتاب النكاح من حرف النون لهذا الحديث طرق كثيرة فمن جملتها ما اخرجه البخاري مثل
النسائي وقال منهم من قال فانها رجس او نجس وان المنادي كان ابا طلحة وفي اخرى ان الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر الاهلية
فاكفئت القدور وانها لتفور باللحم واخرجه هو ومسلم هذا المعنى في الحمر مفردا ٭ وكان ممن شهد الشجرة وقال اني لاوقد تحت القدور
بلحوم الحمر اذ نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهيكم عن لحوم الحمر اخرجه البخاري ٭
قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر ان نلقي لحوم الحمر الاهلية نيئة ونضيجة ثم لم يامرنا باكلها وفي اخرى قال غزونا مع
النبي صلى الله عليه وسلم فاصابوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكفئوا القدور وفي اخرى قال البراء نهينا عن لحوم الحمر الاهلية
اخرجه البخاري ومسلم واخرج النسائي الاولى ٭ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم لحوم الحمر الاهلية اخرجه البخاري
ومسلم وعند النسائي انهم غزوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر والناس جياع فوجدوا فيها حمرا من حمر الانس
فذبح الناس منها فحدث بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فامر عبد الرحمن بن عوف فاذن في الناس الا ان لحوم الحمر
الاهلية لا تحل لمن شهد اني رسول الله ٭ قال لا ادري انهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل انه كان حمولة الناس
فكره ان تذهب حمولتهم او حرمه في يوم خيبر يعني لحوم الحمر الاهلية اخرجه البخاري ومسلم ٭ قال قلت لجابر بن زيد يزعمون
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحمر الاهلية قال قد كان يقول ذلك الحكم بن عمرو الغفاري عندنا بالبصرة
ولكن ابى ذلك البحر ابن عباس وقرا قل لا اجد فيما اوحي الي محرما اخرجه البخاري وفي رواية
ابي داود وقال جابر نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ناكل لحوم الحمر وامرنا ان ناكل لحوم الخيل قال عمرو فاخبرت هذا
الخبر ابا الشعثاء فقال قد كان الحكم الغفاري فينا يقول هذا وابى ذلك البحر يريد ابن عباس ٭ ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذن له ان يطعم اهله في سنة اصابتهم من لحم الحمر الاهلية وقال له اطعم اهلك من سمين حمرك
فانما حرمتها من اجل جوال القرية اخرجه ابو داود وهذا لفظه قال اصابتنا سنة فلم يكن في مالي شيء اطعم اهلي الا شيء
من حمر وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم لحوم الاهلية فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله
اصابتنا السنة ولم يكن في مالي ما اطعم اهلي الا سمان حمر وانك حرمت لحوم الحمر الاهلية فقال اطعم اهلك الحديث
٭ الفصل الرابع في احاديث مشتركة التحريم ٭ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الحمر الاهلية واذن
في الخيل وفي رواية اكلنا زمن خيبر الخيل وحمر الوحش ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمار الاهلي اخرجه البخاري ومسلم
واخرج النسائي الثانية وفي رواية الترمذي حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني يوم خيبر لحوم الحمر الانسية والبغال و
كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير وفي قول بعض الرواة نهى بدل حرم وفي رواية ابي داود قال ذبحنا يوم
خيبر الخيل والبغال والحمير وقد كنا قد اصابتنا مخمصة فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البغال والحمير ولم ينهنا عن الخيل
وفي اخرى له وللنسائي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية واذن في الخيل وفي اخرى

النسائي

النسائي قال كنا نأكل لحوم الخيل قلت والبغال قال لا • قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل النهبى ولا يحل من السباع
كل ذي ناب ولا تحل المجثمة اخرجه النسائي وله في اخرى نهى عن كل ذي ناب من السباع وعن لحوم الحمر الاهلية •
قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السبع قال البخاري وزاد الليث حدثني يونس عن
ابن شهاب قال وسألته هل نتوضأ او نشرب البان الاتن او مرارة السبع او ابوال الابل قال قد كان المسلمون
يتداوون بها فلا يرون بذلك باساً واما البان الاتن فقد بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لحومها ولم يبلغنا
عن البانها امر ولا نهي واما مرارة السبع فقال ابن شهاب اخبرني ابو ادريس الخولاني ان ابا ثعلبة الخشني
حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كل ذي ناب من السباع • قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
خيبر كل ذي ناب من السباع والمجثمة والحمار الانسي اخرجه الترمذي • ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
اكل لحوم الخيل والبغال والحمير زاد في رواية وكل ذي ناب من السباع اخرجه ابو داود والنسائي وفي اخرى لابي داود
قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر فاتت اليهود فشكوا ان الناس قد اسرعوا الى حظائرهم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا لا تحل اموال المعاهدين الا بحقها وحرام عليكم حمر الاهلية وخيلها وبغالها وكل ذي
ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير • قال مرة عن ابيه ومرة عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية وعن الجلالة عن ركوبها وعن اكل لحمها اخرجه النسائي وابو داود الا ان ابا داود
قال عن ابن عمرو • ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب
من الطير وعن لحوم الحمر الاهلية وعن المجثمة وعن الخليسة وان توطأ الحبالى حتى يضعن ما في بطونهن قال محمد بن
يحيى سئل ابو عاصم عن المجثمة فقال ان ينصب الطير او الشيء فيرمى وسئل عن الخليسة فقال الذئب او السبع
يدركه الرجل فيأخذ منه فيموت في يده اخرجه الترمذي • عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا لا يحل ذو ناب
من السباع ولا الحمار الاهلي ولا اللقطة من مال معاهد الا ان يستغني عنها وايما رجل ضاف قوما فلم يقروه
فان له ان يعقبهم بمثل قراه اخرجه ابو داود • الفصل الخامس في الهر • ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى عن اكل الهر واكل ثمنه اخرجه ابو داود • الباب
الرابع فيما اكله رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه من الاطعمة ومدحه • الخل ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم سأل اهله الادم فقالوا ما عندنا الا الخل فدعى به فجعل يأكل به ويقول نعم الادام الخل نعم الادام
الخل قال جابر فما زلت احب الخل منذ سمعتها من نبي الله صلى الله عليه وسلم قال طلحة بن نافع وما زلت احب الخل
منذ سمعتها من جابر وفي اخرى قال كنت جالسا في داري فمر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار الي فقمت فاخذ
بيدي فانطلقنا حتى اتى بعض حجر نسائه فدخل ثم اذن لي فدخلت فقال هل من غداء فقالوا نعم فاتي بثلاثة قرصة
من شعير فوضعن على نبي فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم قرصا فوضعه بين يديه واخذ آخر فوضعه بين يدي ثم
اخذ الثالث فكسره باثنين فجعل نصفه بين يديه ونصفه بين يدي ثم قال هل من ادام قالوا لا الا شيء
من خل قال هاتوه فنعم الادام هو اخرجه مسلم وفي رواية ابي داود والترمذي مختصرا قوله نعم الادام الخل و
في رواية النسائي قال دخلت مع النبي صلى الله عليه وسلم بيته فاذا فلق خبز وخل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
نعم الادام الخل • قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل عندكم شيء فقلت لا الا كسر يابسة
وخل فقال النبي صلى الله عليه وسلم قربيه فما اقفر بيت من ادم فيه خل اخرجه الترمذي • ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال نعم الادام الخل او الادم شك الراوي اخرجه مسلم والترمذي • الزيت والعلج قال كنت
جالسا مع ابي هريرة بارضه بالعقيق فاتاه قوم من اهل المدينة على دواب فنزلوا عنده وسلموا عليه

س ابو ثعلبة الخشني
وعنه
ت ابو هريرة
د س خالد بن الوليد
س عمرو بن شعيب
ت العرباض بن سارية
د المقدام
د جابر
جابر
م ت ام هانی
ط عائشة

قال حميد فقال لي ابو هريرة اذهب الى امي فقل ان ابنك يقرئك السلام ويقول لك اطعمينا مما كان عندك
قال فوضعت ثلثة اقراص في صحفة وشيئا من زيت وملح ثم وضعت الصحفة على راسي فجئت بها فلما وضعتها بين
ايديهم كبر ابو هريرة وقال الحمد لله الذي اشبعنا من الخبز بعد ان لم يكن طعامنا الا الاسودين الماء والتمر قال فلم يصب
القوم من الطعام شيئا فلما انصرفوا قال يا ابن اخي احسن الى غنمك وامسح الرغام عنها واطب مراحها وصل في ناحيتها
فانها من دواب الجنة والذي نفسي بيده ليوشك ان ياتي على الناس زمان تكون الثلة من الغنم احب الى صاحبها
عمرو وابو اسيد من دار مروان اخرجه الموطا ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلوا الزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة اخرجه
الترمذي وقال وروي عن زيد بن اسلم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ولم يذكر عمر وفي حديث ابي اسيد
يحيى بن سعيد كلوا من الزيت ط السمن ان عمر كان ياكل خبزا بسمن فدعا رجلا من اهل البادية فجعل ياكل ويتبع باللقمة وضر
الصحفة فقال له عمر كانك مقفر قال والله ما اكلت سمنا ولا لكت به ولا رايت اكلا به منذ كذا وكذا فقال عمر لا اكل السمن
انس حتى يحيى الناس من اول ما يحيون اخرجه الموطا ط الدباء ان خياطا دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه قال
انس فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ذلك الطعام فقرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا من شعير
ومرقا فيه دباء وقديد قال انس فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء من حول الصحفة فلم ازل احب
الدباء من يومئذ اخرجه البخاري ومسلم وللبخاري قال دخلت مع النبي صلى الله عليه وسلم على غلام خياط فقدم اليه
قصعة فيها ثريد وعليه دباء قال واقبل على عمله يعني الغلام قال فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء قال انس
فجعلت اتتبعه واضعه بين يديه قال وما زلت بعد احب الدباء وفي رواية لمسلم قال دعى رسول الله صلى الله عليه
وسلم رجل فانطلقت معه فجيء بمرقة فيها دباء فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل من ذلك الدباء ويعجبه قال
فلما رايت ذلك جعلت القيه اليه ولا اطعمه قال فقال انس فما زلت بعد يعجبني الدباء وفي اخرى ان رجلا
خياطا دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر نحوه وزاد قال ثابت فسمعت انسا يقول فما صنع لي طعام بعد اقدر
على ان يصنع فيه دباء الا صنع واخرج الموطا وابو داود الرواية الاولى وفي رواية الترمذي قال رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يتتبع في الصحفة يعني الدباء فلا ازال احبه وللترمذي عن ابي طالوت قال دخلت على انس وهو ياكل
قرعا وهو يقول ما لك من شجرة ما احبك الي لحب رسول الله صلى الله عليه وسلم اياك ط الجبن قال اتي رسول
ابن عمر الله صلى الله عليه وسلم بجبنة في تبوك من عمل النصارى فدعا بسكين فسمى وقطع واكل اخرجه ابو داود الى
ابو هريرة قوله وقطع ط التمر قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بين اصحابه تمرا فاعطى كل انسان سبع تمرات فاعطاني
سبعا احداهن حشفة وكانت اعجبهن الي لانها شدت في مضاغي وفي رواية قال ابو عثمان النهدي تضيفت
ابا هريرة سبعا فكان هو وامراته وخادمه يعتقبون الليل اثلاثا يصلي هذا ثم يوقظ هذا وسمعته يقول قسم رسول
الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث وفي اخرى فاعطى كل انسان منا خمسة خمسة اربع تمرات وواحدة حشفة قال
يوسف بن عبد الله بن سلام ورايت الحشفة اشدهن لضرسي اخرجه البخاري ط قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم اخذ كسرة من خبز فوضع عليها
عائشة تمرة فقال هذه ادام هذه اخرجه ابو داود د قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجوع اهل بيت عندهم التمر و
في اخرى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت لا تمر فيه جياع اهله او جاع اهله قالها مرتين او ثلثا اخرجه مسلم و
عائشة في رواية الترمذي ولابي داود بيت لا تمر فيه جياع اهله ط الرطب والبطيخ والقثاء قالت كان رسول
عبد الله بن جعفر الله صلى الله عليه وسلم ياكل البطيخ بالرطب اخرجه الترمذي وزاد ابو داود ويقول نكسر حر هذا ببرد هذا ط قال
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل القثاء بالرطب اخرجه البخاري ومسلم وابو داود د قالت ارادت
عائشة امي ان تسمني لدخولي على رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فلم اقبل عليها بشيء مما تريد حتى اطعمتني القثاء بالرطب

فسمنت عليه كاحسن السمن اخرجه ابو داود ﴿الزبد والتمر﴾ قالا دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدمنا زبدا وتمرا
وكان يحب الزبد والتمر اخرجه ابو داود ﴿الحلوا﴾ قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل اخرجه
الترمذي ﴿الزبد﴾ قال كان احب الطعام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الثريد من الخبز اخرجه ابو داود ﴿المرق﴾
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشترى احدكم لحما فليكثر مرقته فان لم يجد لحما اصاب مرقا وهو احد اللحمين
اخرجه الترمذي ﴿الذراع﴾ قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فدفع اليه الذراع وكانت تعجبه فنهش منها اخرجه الترمذي
قالت ما كان الذراع احب اللحم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن كان لا يجد اللحم الا غبا فكان يعجل اليه لانه
اعجلها نضجا اخرجه الترمذي قال كان احب العراق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عراق الشاة وبهذا الاسناد
قال وسم في الذراع وكان يرى ان اليهود هم سموه اخرجه ابو داود ﴿السلق﴾ قال كنا نفرح بيوم الجمعة
قلت ولم قال كانت لنا عجوز ترسل الى بضاعة قال ابن مسلمة نخل بالمدينة فتاخذ من اصول السلق فتطرحه في
القدر وتكركر عليه حبات من شعير زاد في رواية والله ما فيه شحم ولا ودك وفي اخرى لا اعلم الا انه قال ليس فيه
شحم ولا ودك فاذا صلينا الجمعة انصرفنا فسلمنا عليها فتقدمه الينا فنفرح بيوم الجمعة من اجله وفي رواية بمعناه
وفيه كانت لنا عجوز تاخذ من اصول سلق كنا نغرسه على اربعائنا وفي اخرى كانت فينا امراة تجعل على اربعاء في مزرعة
لها سلقا وذكر الحديث بمعناه وفي اخرى وما كنا نقيل ولا نتغدى الا بعد الجمعة وفي اخرى كنا نصلي مع النبي صلى الله
عليه وسلم الجمعة ثم تكون القائلة اخرجه البخاري ومسلم ولمسلم قال ما كنا نقيل ولا نتغدى الا بعد الجمعة زاد في رواية
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي اخرى كنا نقيل ونتغدى بعد الجمعة ﴿الكباث﴾ قال لقد راتينا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بمر الظهران نجني الكباث وهو ثمر الاراك ويقول عليكم بالاسود منه فانه اطيب فقلت
اكنت ترعى الغنم قال وهل من نبي الا رعاها اخرجه البخاري ومسلم

الباب الخامس

في الطعمة مضافة الى اسبابها وفيه اربعة فصول ﴿الفصل الاول﴾ في الدعوة مطلقا
قال سمعت ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم قال وكان عبد الله ياتي الدعوة
في العرس وغير العرس وهو صائم وفي اخرى قال اذا دعيتم الى كراع فاجيبوا اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية الترمذي
قال ائتوا الدعوة اذا دعيتم وعند ابي داود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعي فلم يجب فقد عصى الله ورسوله
ومن دخل على غير دعوة دخل سارقا وخرج مغيرا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو دعيت الى كراع او ذراع
لاجبت ولو اهدي الي ذراع او كراع لقبلت اخرجه البخاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعي احدكم
الى طعام فليجب فان شاء طعم وان شاء ترك اخرجه مسلم وابو داود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعي احدكم
فليجب فان كان صائما فليصل وان كان مفطرا فليطعم وفي رواية قال اذا دعي احدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم
اخرجه مسلم وابو داود والترمذي عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اجتمع داعيان فاجب
اقربهما بابا فان اقربهما بابا اقربهما جوارا وان سبق احدهما فاجب الذي سبق اخرجه ابو داود قال كان رجل من الانصار
يقال له ابو شعيب وكان له غلام لحام فراى رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرف في وجهه الجوع فقال لغلامه ويحك اصنع لنا طعاما
لخمسة نفر فاني اريد ان ادعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس خمسة قال فصنع ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فدعاه خامس
خمسة فاتبعهم رجل فلما بلغ الباب قال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا اتبعنا فان شئت ان تاذن له وان شئت
رجع قال بل اذن له يا رسول الله اخرجه البخاري ومسلم والترمذي ان جارا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فارسيا
كان طيب المرق فصنع لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما ثم جاء يدعوه فقال وهذه لعائشة فقال لا فقال لا

ابان بن سليمان
عائشة
ابن عباس
عبد الله المزني
ابو هريرة
عائشة
ابن مسعود
سهل بن سعد
جابر
نافع
ابو هريرة
جابر
ابو هريرة
حميد بن عبد الرحمن الحميري
ابو مسعود الانصاري
انس

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذه قال نعم في الثالثة فقاما يتدافعان حتى اتيا منزله اخرجه مسلم وعند النسائي كان لرسول الله
صلى الله عليه وسلم جار فارسي طيب المرقة فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وعنده عائشة فاومأ اليه بيده ان
تعال فاومأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عائشة اي وهذه فاومأ اليه الآخر هكذا ان لا حيثين او ثلثا ٥ ان النبي صلى الله
عليه وسلم لما قدم المدينة نحر جزورا او بقرة اخرجه ابو داود ٥ الفصل الثاني ٥ في الوليمة وهي طعام العرس ٥
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى على عبد الرحمن بن عوف اثر صفرة فقال ما هذا قال يا رسول الله اني تزوجت امراة
على وزن نواة من ذهب قال فبارك الله لك اولم ولو بشاة اخرجه الجماعة ٥ ما اولم رسول الله صلى الله عليه وسلم على احد
من نسائه ما اولم على زينب اولم بشاة وفي رواية اكثر وافضل ما اولم على زينب قال ثابت بما اولم قال اطعمهم خبزا ولحما حتى
تركوه وفي اخرى اوسع المسلمين خبزا ولحما وفي اخرى ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اولم على امراة من نسائه
ما اولم على زينب فانه ذبح شاة اخرجه البخاري ومسلم وللبخاري قال بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بامراة فارسلني
فدعوت رجالا الى الطعام ولم يسمها واخرج ابو داود الاولى ولهذا الحديث طرق طول اورد بعضها في تفسير سورة
الاحزاب من كتاب التفسير من حرف التاء واورد بعضها في المعجزات من كتاب النبوة من حرف النون ٥
ان النبي صلى الله عليه وسلم اقام بين خيبر والمدينة ثلث ليال يبنى بصفية فدعوت المسلمين الى وليمته وما كان فيها من
خبز ولا لحم وما كان فيها الا ان امر بالانطاع فبسطت فالقي عليها التمر والاقط والسمن فقال المسلمون احدى امهات
المومنين او ما ملكت يمينه فقالوا ان حجبها فهي احدى امهات المومنين وان لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه فلما ارتحل
وطا لها خلفه ومد الحجاب اخرجه البخاري والنسائي وقد اخرج مسلم ذلك في جملة رواية طويلة ولهذا الحديث طرق
عدة تردد في كتاب الغزوات من حرف الغين وفي كتاب النكاح من حرف النون ٥ ان النبي صلى الله عليه وسلم
اولم على صفية بنت حيي بسويق وتمر اخرجه الترمذي وابو داود وهذا صالح ان يكون في جملة روايات ذلك
الحديث ولكن حيث اخرجاه هكذا مختصرا افردناه عنه فمن شاء ان يجعله منه فليفعل ٥ قالت اولم رسول الله صلى
الله عليه وسلم على بعض نسائه بمدين من شعير اخرجه البخاري ٥ قال لقد بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يولم
بالوليمة ما فيها خبز ولا لحم اخرجه الموطأ ٥ ان ابا اسيد الساعدي دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه لعرسه فما صنع لهم
طعاما ولا قربه اليهم الا امراته ام اسيد قال وانقعت له تمرات من الليل في تور من حجارة فلما فرغ رسول الله صلى الله
عليه وسلم من الطعام اماثته فسقته اياه تتحفه بذلك فكانت المراة خادمهم يومئذ وهي العروس اخرجه البخاري ومسلم
٥ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الوليمة اول يوم حق والثاني سنة وطعام يوم الثالث سمعة ومن سمع سمع
الله به اخرجه الترمذي ٥ واسمه زهير بن عثمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الوليمة اول يوم حق والثاني معروف
والثالث سمعة ورياء اخرجه ابو داود ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دعي احدكم الى وليمة فلياتها اخرجه
البخاري ومسلم والموطأ وزاد ابو داود في رواية اخرى له فان كان مفطرا اكل وان كان صائما فليدع ٥ ان ابا هريرة
كان يقول شر الطعام طعام الوليمة يدعى اليه الاغنياء ويترك المساكين ومن لم يات الدعوة فقد عصى الله ورسوله
وفي اخرى شر الطعام طعام الوليمة يمنعها من ياتيها ويدعى اليها من ياباها والباقي كما سبق قال سفيان وكان ابي غنيا
فافزعني هذا الحديث حين سمعت به فسالت عن الزهري فذكره اخرجه البخاري ومسلم واخرج الموطأ وابو داود الاولى ٥
الفصل الثالث في العقيقة ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل غلام رهينة بعقيقته تذبح عنه يوم السابع
ويحلق راسه ويسمى قال همام في رواية ويدمى وكان قتادة اذا سئل عن الدم كيف يصنع به قال اذا ذبحت العقيقة اخذت
منها صوفة واستقبلت بها اوداجها ثم توضع على يافوخ الصبي على راسه مثل الخيط ثم يغسل راسه بعد ويحلق اخرجه ابو
داود قال هذا وهم من همام وجاء بتفسيره عن قتادة وهو منسوخ قال ويسمى هذا اصح هكذا قال سلام بن ابي مطيع

خ م جابر الطرف
انس
خ م
وعنه
خ س
وعنه
ت د
وعنه
خ
صفية بنت شيبة
ط
سهل بن سعد
خ م
يحيى بن سعيد
ت
ابن مسعود
د
الاعور الثقفي
خ م ط
ابن عمر
خ م
الاعرج
سمرة بن جندب

عن قتادة

عن قتادة واياس بن دغفل قال ويسمى ورواه اشعث عن الحسن عن النبي صلے اله عليه وسلم قال ويسمى وفي
رواية الترمذي قال الغلام مرتهن بعقيقة تذبح عنه يوم السابع ويسمى ويحلق رأسه وفي رواية نحوه واخرج النسائي
الرواية الاولى ولم يذكر حديث همام وما ذكره ابو داود عن قتادة ۞ قال كنا في الجاهلية اذا ولد لاحدنا غلام ذبح شاة
ولطخ رأسه بدمها فلما جاء الاسلام كنا نذبح الشاة يوم السابع ونحلق رأسه ونلطخه بزعفران اخرجه ابو داود وزاد
رزين ونسميه ۞ قال امرني ابن سيرين ان اسأل الحسن ممن سمع حديث العقيقة فسألته فقال من سمرة بن جندب
اخرجه البخاري والنسائي ۞ قال سمعت رسول اله صلے اله عليه وسلم يقول مع الغلام عقيقة فاهريقوا عنه دما واميطوا
عنه الاذى وقد روي عنه موقوفا اخرجه البخاري والترمذي وابو داود والنسائي ۞ عن رجل من بني ضمرة عن ابيه
قال سئل رسول اله صلے اله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا احب العقوق وكانه كره الاسم قال من وُلِد له ولد فاحب
ان ينسك عن ولده فليفعل اخرجه الموطا ۞ عن ابيه عن جده قال سئل رسول اله صلے اله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا يحب
اله العقوق كانه كره الاسم وقال من ولد له فاحب ان ينسك عنه فلينسك عن الغلام شاتين وعن الجارية شاة
اخرجه النسائي وزاد ابو داود زيادة تجي في الفصل الرابع الذي على هذا ۞ قالت سمعت النبي صلے اله عليه وسلم يقول عن
الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة وفي اخرى قالت سمعت النبي صلے اله عليه وسلم يقول اقروا الطير على مكناتها
قالت وسمعته يقول عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة ولا يضركم ذكرانا كن ام اناثا وفي اخرى قالت قال رسول
اله صلے اله عليه وسلم عن الغلام شاتان مثلان وعن الجارية شاة اخرجه ابو داود واخرج النسائي الاولى وله في
اخرى قالت اتيت رسول اله صلے اله عليه وسلم بالحديبية اسأله عن لحوم الهدي فسمعته يقول عن الغلام شاتان وعلى
الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن او اناثا وفي رواية الترمذي قالت سألت رسول اله صلے اله عليه وسلم عن العقيقة فقال
عن الغلام شاتان وعن الجارية واحدة ولا يضركم ذكرانا كن او اناثا ۞ ان رسول اله صلے اله عليه وسلم ان رسول
اله عليه وسلم امرهم عن الغلام شاتان مكافئتان وفي الجارية شاة اخرجه الترمذي ۞ ان ابن عمر لم يكن يسأله احد من
اهله عقيقة الا اعطاه اياها وكان انما يعق عن ولده بشاة شاة عن الذكور والاناث وكذلك كان عروة بن الزبير
يفعل قال مالك وبلغني ان علي بن ابي طالب كان يفعل ذلك اخرجه الموطا ۞ ان رسول اله صلے اله عليه وسلم عق
عن الحسن والحسين كبشا كبشا اخرجه ابو داود وعند النسائي كبشين كبشين ۞ ان رسول اله صلے اله عليه وسلم عق
عن الحسن والحسين اخرجه النسائي ۞ ان رسول اله صلے اله عليه وسلم عق عن الحسن بشاة وقال يا فاطمة احلقي رأسه
وتصدقي بزنة شعره فضة فوزناه فكان وزنه درهما او بعض درهم اخرجه الترمذي ۞ عن ابيه ان فاطمة وزنت شعر
الحسن والحسين وزينب وام كلثوم وتصدقت بزنته ذلك فضة وفي رواية ان فاطمة وزنت شعر حسن وحسين
فتصدقت بزنته فضة اخرجه الموطا ۞

الفصل الرابع

في الفرع والعتيرة ۞ قال نادى رجل يا
رسول اله انا كنا نعتر عتيرة في الجاهلية في رجب فما تأمرنا قال اذبحوا لله في اي شهر كان وبروا الله واطعموا قال انا كنا نفرع
فرعا في الجاهلية فما تأمرنا قال في كل سائمة فرع تغذوه ماشيتك حتى اذا استحمل زاد في رواية استحمل للحجيج ذبحته فتصدقت
بلحمه قال احد رواته احسبه قال على ابن السبيل فان ذلك خير قيل لابي قلابة كم السائمة قال مائة اخرجه ابو داود وفي رواية
النسائي مثله وفيه نادى رجل وهو بمنى قال حتى اذا استحمل ذبحته وتصدقت بلحمه وله في اخرى قال ذكر للنبي صلے اله عليه وسلم
قال كنا نعتر في الجاهلية قال اذبحوا لله عز وجل في اي شهر كان وبروا الله عز وجل واطعموا وفي اخرى قال نبيشة رجل
من هذيل عن النبي صلے اله عليه وسلم قال اني كنت نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلث كيما تسعكم فقد جاء اله بالخير
فكلوا وادخروا وان هذه الايام ايام اكل وشرب وذكر اله عز وجل فقال رجل انا كنا نعتر عتيرة في الجاهلية في
رجب فما تأمرنا فقال اذبحوا اله عز وجل في اي شهر ما كان وبروا الله عز وجل واطعموا فقال رجل يا رسول اله

- بريدة
- حبيب بن الشهيد
- سليمان بن عامر الضبي
- زيد بن اسلم
- عمرو بن شعيب
- ام كرز
- عائشة
- نافع
- ابن عباس
- بريدة
- علي
- جعفر بن محمد
- نبيشة

انا كنا نفرع فرعا في الجاهلية فما تامرنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل سائمة من الغنم فرع تغذوه غنمك حتى اذا استحمل ذبحته و (عمرو بن شعيب)
تصدقت بلحمه على ابن السبيل فان ذلك خير ٭ قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا يحب الله العقوق كانه كره الاسم
وقال من ولد له ولد فاحب ان ينسك عنه فلينسك عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة وسئل عن الفرع قال
والفرع حق وان تتركوه حتى يكون بكرا شغزبا ابن مخاض او ابن لبون فتعطيه ارملة او تحمل عليه في سبيل الله خير من ان تذبحه فيلصق
لحمه بوبره وتكفئ اناءك وتوله ناقتك اخرجه ابو داود وفي رواية النسائي عن ابيه عن جده عن زيد بن اسلم قالوا يا رسول الله الفرع
قال حق فان تركته حتى يكون بكرا فتحمل عليه في سبيل الله او تعطيه ارملة خير من ان تذبحه فيلصق لحمه بوبره فتكفئ اناءك وتوله
ناقتك قالوا يا رسول الله فالعتيرة قال العتيرة حق وقد اخرج النسائي ذكر العقوق مفردا وقد ذكرناه في الفصل الثالث ٭ قالت امرنا (عائشة)
رسول الله صلى الله عليه وسلم من كل خمسين شاة شاة اخرجه ابو داود وزاد رزين امرنا ان نذبح ٭ لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم (الحرث بن عمرو)
في حجة الوداع وهو على ناقته العضباء فاتيته من احد شقيه فقلت يا رسول الله بابي انت وامي استغفر لي فقال غفر الله لكم ثم اتيته من شقه
الاخر ارجو ان يخصني دونهم فقلت يا رسول الله استغفر لي فقال بيده غفر الله لكم فقال رجل من الناس يا رسول الله العتائر والفرائع
قال من شاء عتر ومن شاء لم يعتر ومن شاء فرع ومن شاء لم يفرع في الغنم اضحيتها وقبض اصابعه الا واحدة اخرجه النسائي ٭٭
قال قلت يا رسول الله انا كنا نذبح ذبائح في الجاهلية في رجب فناكل ونطعم من جاءنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا باس به قال وكيع (لقيط بن عامر العقيلي)
بن عدس فلا ادعه اخرجه النسائي ٭ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا فرع ولا عتيرة والفرع اول النتاج كانوا يذبحونه لطواغيتهم (ابو هريرة)
والعتيرة في رجب اخرجه البخاري ومسلم واخرجه الترمذي الى قوله اول النتاج وقال وكان ينتج لهم فيذبحونه قال وفي الباب
عن نبيشة ومخنف بن سليم وهذا حديث حسن صحيح والعتيرة ذبيحة كانوا يذبحونها في رجب يعظمون شهر رجب لانه اول شهر
من اشهر الحرام واشهر الحرم رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم واشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة كذلك روي عن
بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في اشهر الحج وفي رواية ابي داود قال لا فرع ولا عتيرة قال ابن المسيب الفرع الاول النتاج
كان ينتج لهم فيذبحونه وقال في اخرى قال ابن المسيب الفرع الاول ما ينتج الابل كانوا يذبحونه لطواغيتهم ثم ياكله ويلقى جلده على الشجرة
والعتيرة في العشر الاول من رجب وفي رواية النسائي قال لا فرع ولا عتيرة وفي رواية نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفرع و
العتيرة ٭

الكتاب الثالث
من حرف الطاء في الطب والرقى وفيه اربعة ابواب ٭ الباب الاول في الطب وفيه ستة فصول ٭ الفصل الاول في جواز التداوي

٭ ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان الله انزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تتداووا بالحرام اخرجه ابو داود ٭ ان رسول الله (ابو الدرداء)
صلى الله عليه وسلم قال لكل داء دواء فاذا اصيب دواء الداء برأ باذن الله اخرجه مسلم ٭ قال اتيت رسول الله صلى الله عليه (جابر)
وسلم واصحابه حوله وعليهم السكينة كانما على رؤسهم الطير فسلمت ثم قعدت فجاءت الاعراب من ههنا وههنا فسالوه (اسامة بن شريك)
فقالوا يا رسول الله انتداوى قال تداووا فان الله تعالى لم يضع داء الا وضع له دواء غير داء واحد وهو الهرم اخرجه ابو داود
وعند الترمذي قال اسامة قالت الاعراب يا رسول الله انتداوى قال نعم يا عباد الله تداووا فان الله لم يضع داء الا وضع له
شفاء او دواء الا داء واحدا قالوا يا رسول الله وما هو قال الهرم ٭ ان رجلا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابه جرح (زيد بن اسلم)
فاحتقن الجرح بالدم وان الرجل دعا رجلين من بني انمار فنظرا اليه فزعما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهما ايكما اطب فقالا
او في الطب خير يا رسول الله فزعم زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انزل الدواء الذي انزل الداء اخرجه الموطأ
٭ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما انزل الله من داء الا انزل له دواء اخرجه البخاري ٭ (ابو هريرة)

الفصل الثاني

في كراهية التداوي ٭ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب فان الله يطعمهم ويسقيهم (عقبة بن عامر)
اخرجه الترمذي ٭ قالت لددنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه فجعل يشير الينا ان لا تلدوني فقلنا كراهية المريض للدواء (عائشة)

فلما افاق

فلما افاق قال الم انهكم ان تلدوني قلنا كراهية المريض للدواء فقال لا يبقى احد في البيت الا لد وانا انظر الا العباس فانه لم
يشهدكم اخرجه البخاري ۞ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما ابالي ما اتيت ان انا شربت ترياقا او تعلقت — ابن عمرو بن العاص
تميمة او قلت الشعر من قبل نفسي اخرجه ابو داود ۞ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكتوى او استرقى فقد برئ من التوكل — المغيرة بن شعبة
اخرجه الترمذي ۞

الفصل الثالث فيما وصفه النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه من الادوية ۞

العسل

قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخي استطلق بطنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسقه عسلا فسقاه — ابو سعيد
ثم جاء فقال اني سقيته عسلا فلم يزده الا استطلاقا فقال له ثلث مرات ثم جاء الرابعة فقال اسقه عسلا فقال لقد سقيته
فلم يزده الا استطلاقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك فسقاه فبرأ وفي رواية ان رجلا
اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخي عرب بطنه فقال اسقه عسلا ثم ذكر نحوه ومعناه اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية
الترمذي مثله الى قوله استطلاقا الاولى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسقه عسلا فقال يا رسول الله اني قد سقيته فلم يزده
الا استطلاقا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك اسقه عسلا فسقاه فبرأ ۞
ان ابن عمر ما كانت تخرج به قرحة ولا شيء الا لطخ الموضع بالعسل ويقرأ يخرج من بطونها شراب مختلف الوانه — نافع
فيه شفاء للناس اخرجه ۞ قال سمعت عبد الله يقول عليكم الشفاءين القرآن والعسل اخرجه — شقيق
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المبطون شهيد ودواء المبطون العسل اخرجه ۞ — ابو هريرة

الحبة السوداء

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام والسام الموت وفي رواية
قال قتادة حدثت ان ابا هريرة قال الشونيز دواء من كل داء الا السام قال قتادة يأخذ كل يوم احدى وعشرين حبة من
الشونيز فيجعلهن في خرقة وينقعها ويسعط به في كل يوم في منخره الايمن قطرتين وفي الايسر قطرة والثاني في الايمن واحدة
وفي الايسر ثنتين والثالث في الايمن قطرتين وفي الايسر قطرة اخرجه الترمذي وعند البخاري ومسلم ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ما من داء الا في الحبة السوداء منه شفاء الا السام وفي اخرى لهما قال في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا
السام قال ابن شهاب والسام الموت والحبة السوداء الشونيز ۞ قال خرجنا ومعنا غالب بن ابجر فمرض في الطريق — خالد بن سعد
فقدمنا المدينة وهو مريض فعاده ابن ابي عتيق فقال لنا عليكم بهذه الحبة السويداء فخذوا منها خمسا او سبعا فاسحقوها ثم
اقطروها في انفه بقطرات زيت في هذا الجانب وفي هذا الجانب فان عائشة ام المؤمنين حدثتني انها سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول ان هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء الا من السام قلت وما السام قال الموت ۞

العجوة

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اصطبح كل يوم سبع تمرات من عجوة لم يضره سم ولا سحر ذلك اليوم الى الليل — سعد بن ابي وقاص
وفي رواية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تصبح بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر وفي اخرى
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها حين يصبح لم يضره سم حتى يمسي اخرجه — قال
البخاري ومسلم وابو داود الثانية والثالثة واخرج مسلم الثالثة والاولى ذكرها رزين وفي اخرى لابي داود قال مرضت
مرضا فاتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني فوضع يده بين ثديي حتى وجدت بردها في فؤادي فقال انك
رجل مفؤود ايت الحارث بن كلدة اخا ثقيف فانه رجل يتطبب فليأخذ سبع تمرات من عجوة المدينة فليجأهن
ثم ليلدك بهن ۞ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان في عجوة العالية شفاء وانها ترياق اول البكرة اخرجه مسلم ۞ — عائشة

الكماة والعجوة

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الكماة من المن وماؤها شفاء للعين اخرجه البخاري ومسلم — سعيد بن زيد
والترمذي ولمسلم الكماة من المن الذي انزل الله تعالى على بني اسرائيل وفي اخرى من المن الذي انزله الله على موسى الحديث
۞ ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم الكماة جدري الارض فقال رسول الله — ابو هريرة
صلى الله عليه وسلم الكماة من المن وماؤها شفاء للعين والعجوة من الجنة وهي شفاء من السم قال ابو هريرة فاخذت ثلثة

الكمأة او خمسا او سبعا فعصرتهن وجعلت ماءهن في قارورة وكحلت به جارية لي عمشا فبرأت وفي رواية ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال العجوة من الجنة وفيها شفاء من السم والكمأة من المن وماؤها شفاء للعين اخرجه الترمذي ✿ الحناء ✿ هي مرادة كانت
تخدم بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ما كان يكون برسول الله صلى الله عليه وسلم قرحة ولا نكبة الا امرني ان اضع عليها
الحناء اخرجه الترمذي ✿ السنا ✿ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها بم تستمشين قالت بالشبرم فقال حار حار قالت ثم
استمشيت بالسنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو ان شيئا كان فيه شفاء من الموت لكان في السنا اخرجه الترمذي وفي اخرى ذكرها رزين
مثله وقال عليكم بالسنا والسنوت فانه لو كان شيء يشفع من الموت لكان السنا ✿ العود الهندي ✿ قالت دخلت
بابن لي على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد علقت عليه من العذرة فقال علام تدغرن اولادكن بهذا العلاق عليكم بهذا
العود الهندي فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب يسعط من العذرة ويلد من ذات الجنب قال سفين فسمعت الزهري
يقول بين لنا اثنين ولم يبين لنا خمسة قال البخاري وقال يونس واسحق بن راشد عن الزهري علقت عليه وفي رواية وقد
اعلقت عليه من العذرة ولم يذكر عليه وفي اخرى قال اتقوا الله علام تدغرن اولادكن بهذا الاعلاق قال علي يعني ابن المديني فقلت
لسفين ان معمرا يقول اعلقت عليه قال لم يحفظ انما قال اعلقت عنه حفظته من في الزهري ووصف سفين الغلام يحنك بالاصبع و
ادخل سفين اصبعه في حنكه وقال انما يعني رفع حنكه باصبعه وفي اخرى قال يونس علقت غمزت فهي تخاف ان تكون به عذرة وفيه
عليكم بهذا العود الهندي يعني به الكست قال البخاري والقسط الهندي البحري وهو الكست مثل الكافور والقافور ومثل كشطت
نزعت وقرأ عبد الله قشطت اخرجه البخاري ومسلم واخرج ابو داود الرواية الاولى ✿ الكحل ✿ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال عليكم بالاثمد وقال ان من خير اكحالكم الاثمد يجلو البصر وينبت الشعر قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكتحل يكتحل
في اليمنى ثلثة يبتدي بها ويختم بها وفي اليسرى ثنتين وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اكتحلوا بالاثمد فانه يجلو البصر
وينبت الشعر وزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل منها كل ليلة ثلثة في هذه وثلثة في هذه وفي اخرى ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان من خير اكحالكم الاثمد انه يجلو البصر وينبت الشعر اخرج الثانية الترمذي والثالثة النسائي والاولى
ذكرها رزين ✿ الماء ✿ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحمى من فور جهنم فابردوها عنكم بالماء وفي رواية
من فيح جهنم فابردوها بالماء اخرجه البخاري ومسلم والترمذي وهذا لفظه قال الحمى فور من النار فابردوها بالماء ✿ قالت
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء اخرجه البخاري ومسلم والموطأ والترمذي ✿ عن النبي صلى الله
عليه وسلم نحوه اخرجه الترمذي وفي رواية البخاري ومسلم ان اسماء كانت اذا اتيت بالمرأة قد حمت تدعو لها اخذت
الماء فصبته بينها وبين جيبها وقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا ان نبردها بالماء وفي اخرى لهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ابردوها بالماء وقال انها من فيح جهنم واخرج الموطأ روايتها الاولى ✿ ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الحمى من فيح جهنم فاطفئوها بالماء وكان ابن عمر اذا اصابته حمى يقول ربنا اكشف عنا الرجز انا مؤمنون اخرجه
البخاري ومسلم ✿ قال كنت اجالس ابن عباس بمكة فاخذتني الحمى فقال ابردها عنك بماء زمزم فان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء او قال بماء زمزم اخرجه البخاري ✿ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اذا اصاب احدكم الحمى قطعة من النار فليطفها عنه بالماء فليستنقع في نهر جار وليستقبل جريته فيقول بسم الله اللهم
اشف عبدك وصدق رسولك بعد صلوة الصبح قبل طلوع الشمس ولينغمس فيه ثلث غمسات ثلثة ايام فان لم يبرأ في
ثلث فخمس فان لم يبرأ في خمس فسبع فان لم يبرأ في سبع فتسع فانها لا تكاد تجاوز تسعا باذن الله عز وجل اخرجه الترمذي
✿ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان جبرئيل علمني دواء يغني من كل داء قال في نسخة في اللوح المحفوظ تاخذ من ماء مطر
لم يمسه سقف في اناء نظيف فتقرأ عليه فاتحة الكتاب سبعين مرة وآية الكرسي مثله وسورة الاخلاص مثله وقل اعوذ
برب الفلق مثله وقل اعوذ برب الناس مثله ولا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا

ت سليمى
ت اسماء بنت عميس
خ م ام قيس بنت محصن
ت س ابن عباس
خ م ت رافع بن خديج
خ م ط ت عائشة
عن اسماء بنت ابي بكر
خ ابن عمر
خ ابو جمرة
ت ثوبان
ابن عمر

يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير ﴿ ثم تصوم سبعة ايام وتفطر كل ليلة بذلك الماء اخرجه

خ م عائشة — التلبينة كانت تامرنا بالتلبين للمريض وللمحزون على الهالك وكانت تقول اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان التلبينة تجم فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن اخرجه البخاري ومسلم وللبخاري ان عائشة كانت تامرنا بالتلبينة
وتقول هي البغيض النافع يعني التلبين وفي اخرى انها كانت اذا مات الميت من اهلها فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقن
الا اهلها وخاصتها امرت ببرمة من تلبينة فطبخت ثم صنع ثريد فصبت التلبينة عليها ثم قالت كلن فاني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول التلبينة مجمة لفؤاد المريض تذهب ببعض الحزن ﴿ قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب بعض
عائشة — اهله الوعك امر بالحساء من الخبز فصنع ثم امرهم فحسوا منه ويقول انه ليرتو فؤاد الحزين ويسرو عن فؤاد السقيم كما تسرو احداكن
خ م انس — الوسخ عن وجهها بالماء اخرجه الترمذي ﴿ ابوال الابل ان ناسا من عرينة قدموا المدينة فاجتووها فبعثهم رسول الله صلى الله عليه و
سلم في ابل الصدقة فقال اشربوا من البانها وابوالها اخرجه الترمذي وهو طرف من حديث طويل قد اخرجه البخاري ومسلم وهو مذكور
في كتاب الحدود من حرف الحاء وقد تقدم في الفصل الرابع من الباب الثالث من كتاب الطعام حديث ابي ثعلبة
خ ابن عباس — الخشني اخرجه البخاري وفيه ذكر التداوي بابوال الابل والبان الاتن ومرارة السبع ﴿ ادوية مشتركة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الشفاء في ثلثة شربة عسل وشرطة محجم وكية بنار وانهى امتي عن الكي اخرجه البخاري وفي رواية ان النبي
خ م جابر — صلى الله عليه وسلم قال في العسل والحجم الشفاء ﴿ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي
شرطة محجم او شربة عسل او لذعة بنار توافق الداء وما احب ان اكتوي وفي رواية ان كان في شيء من ادويتكم شفاء ففي
ت ابن عباس — شرطة محجم او شربة عسل او لذعة بنار وما احب ان اكتوي اخرجه البخاري ومسلم ﴿ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان خير
ما تداويتم به السعوط واللدود والحجامة والمشي فلما اشتكى رسول الله صلى الله عليه لده اصحابه فلما فرغوا قال لدوهم فلدوهم الا
العباس وفي رواية مثله الا قوله المشي وقال خير ما اكتحلتم به الاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر قال وكان رسول الله صلى الله
ت زيد بن ارقم — عليه وسلم له مكحلة يكتحل بها عند النوم ثلثا في كل عين اخرجه الترمذي ﴿ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينعت الزيت
والورس من ذات الجنب قال قتادة يلده ويلده من الجانب الذي يشتكيه وفي رواية قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ت ابن عباس — ان نتداوى من ذات الجنب بالقسط البحري والزيت اخرجه الترمذي ﴿ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان خير
د وعنه — اللدود من انشفا البصر والنقاء اخرجه ﴿ احاديث متفرقة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعط
اخرجه ابو داود ﴿ قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علي وعلي ناقه ولنا دوال معلقة يعني اعذاقا فقام
ام المنذر بنت قيس الانصارية — رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل منها وقام علي رضي الله عنه ليا كل منها فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلي رضي الله
عنه انك ناقه فكف علي قالت فصنعت شعيرا وسلقا فجئت به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصب من
خ م ابو حازم — هذا فهو اوفق لك اخرجه ابو داود وفي رواية الترمذي نحوه وفيه فجعلت لهم سلقا وشعيرا الحديث ﴿ قال انه سمع
سهل بن سعد يسال عن جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد فقال جرح وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكسرت
رباعيته وهشمت البيضة على راسه فكانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تغسل الدم وكان علي يسكب
عليه بالمجن فلما رات فاطمة ان الماء لا يزيد الدم الا كثرة اخذت قطعة حصير فاحرقته حتى صار رمادا فالصقته بالجرح
فاستمسك الدم اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية الترمذي قال اختلف الناس باي شيء دووي رسول الله صلى الله عليه و
سلم فسالوا سهل بن سعد وكان آخر من بقي من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة فقال ما بقي احد اعلم مني بما
دووي به جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت فاطمة تغسل الدم عن وجهه وعلي ياتي بالماء في مجنه فاخذ حصير فحرق
وحشي به جرحه وفي رواية مختصرا قال سهل لما كان يوم احد عمدت فاطمة الى حصير فاحرقته والصقته على جرح رسول الله
د وايل بن حجر — صلى الله عليه وسلم ﴿ الفصل الخامس الرابع فيما نهى عن التداوي ﴿ ان طارق سويد الجعفي سال النبي صلى الله

عليه وسلم عن الخمر فنهاه او كره ان يصنعها فقال انما اصنعها للدواء فقال انه ليس بدواء ولكنه داء اخرجه مسلم وفي رواية الترمذي انه شهد
النبي صلى الله عليه وسلم وسأله سويد بن طارق او طارق بن سويد عن الخمر فنهاه فقال انا نتداوى بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انها ليست بدواء ولكنها داء وعند ابي داود انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر فنهاه ثم سأله فنهاه فقال له يا نبي الله انها دواء
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا ولكنها داء ٥ قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل دواء خبيث كالسم ونحوه اخرجه الترمذي
وعند ابي داود قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدواء الخبيث ٥ ان طبيبا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
ضفدع يجعلها في دواء فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلها اخرجه ابو داود والنسائي ٥

الفصل الخامس

في الحجامة ٥ بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان دواء يبلغ الداء فان الحجامة تبلغه اخرجه الموطأ ٥ ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان كان في شيء مما تداويتم به خير فالحجامة اخرجه ابو داود ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحتجم على هامته و
بين كتفيه وهو يقول من اهراق من هذه الدماء فلا يضره ان لا يتداوى بشيء لشيء اخرجه ابو داود وفي رواية ذكرها رزين ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم في عشرة مواضع من بدنه وكان يقول من اهراق من هذه الدماء فلا يضره ان لا يتداوى
بشيء قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجم ثلثا في اخدعيه وكاهله وبين كتفيه وكاهله وفي اخرى ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم احتجم على الهامة من الشاة المسمومة قال معمر فاحتجمت وانا من غير سم كذلك في يافوخي فذهب حسن الحفظ عني
حتى كنت القن فاتحة الكتاب في الصلوة ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم على وركه من وثء كان به اخرجه ابو
داود ٥ قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يحتجم في الاخدعين والكاهل وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى و
عشرين اخرجه الترمذي وفي رواية ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم ثلثا في الاخدعين والكاهل وعند البخاري
ومسلم قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يحتجم ولم يكن يظلم احدا اجره ٥ قال عكرمة كان لابن عباس غلمة ثلثة حجامين
وكان اثنان يغلان وواحد يحجمه ويحجم اهله قال قال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم العبد الحجام يذهب
الدم ويخفف الصلب ويجلو عن البصر وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث عرج به ما مر على ملاء من الملائكة
الا قالوا عليك بالحجامة وقال ان خير ما تحتجمون فيه يوم سبع عشرة ويوم تسع عشرة ويوم احدى وعشرين وقال ان خير ما
تداويتم به السعوط واللدود والحجامة والمشي وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لده العباس واصحابه فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من لدني فكلهم امسكوا فقال لا يبقى احد ممن في البيت الا لد غير عمه العباس اخرجه الترمذي ٥ ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين كان شفاء من كل داء اخرجه ابو داود وفي
رواية ذكرها رزين اذا وافق يوم سبع عشرة يوم الثلثا كان دواء السنة لمن احتجم فيه ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يحتجم في يوم سبعة عشر وتسعة عشر واحدى وعشرين اخرجه ٥ ان جابر بن عبد الله عاد المقنع بن سنان
فقال لا ابرح حتى تحتجم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان فيه شفاء اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية لمسلم
قال جاءنا جابر بن عبد الله في اهلنا ورجل يشتكي خراجا به او جراحا فقال ما تشتكي قال خراج لي قد شق علي فقال يا غلام
ائتني بحجام فقال له ما تصنع بالحجام يا ابا عبد الله قال اريد ان اعلق فيه محجما قال والله ان الذباب ليصيبني او يصيبني
الثوب فيؤذيني ويشق علي فلما راى تبرمه من ذلك قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في
شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم او شربة من عسل او لذعة بنار قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما احب ان اكتوي قال
فجاء بحجام فشرطه فذهب عنه ما يجد وهذه الرواية لم اجدها في كتاب الحميدي الذي قرأته ٥ ان ام سلمة استاذنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحجامة فامر النبي صلى الله عليه وسلم ابا طيبة ان يحجمها قال حسبت انه قال كان اخاها من
الرضاعة او غلاما لم يحتلم اخرجه مسلم وابو داود ٥ قال حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليلة اسري به ما مر على ملاء من
الملائكة الا امروه ان مر امتك بالحجامة اخرجه الترمذي ٥ خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما كان احد

ابو هريرة
عبد الرحمن بن عوف التيمي
مالك
ابو هريرة
ابو كبشة الانماري
جابر
انس
ابن عباس
ابو هريرة
عمران
عاصم بن عمر بن قتادة
جابر
ابن مسعود
سلمى

يشتكي

يشتكي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا في رأسه الا قال احتجم ولا وجعا في رجليه الا قال له اخضبهما اخرجه ابو داود

قال اخبرتني عمتي كبشة بنت ابي بكرة ان اباها كان ينهى اهله عن الحجامة يوم الثلثاء ويزعم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يوم الثلثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ اخرجه ابو داود وزاد رزين لا تفتحوا الدم في سلطانه فانه اليوم الذي انزل فيه الحديد ولا تستعملوا الحديد في يوم سلطانه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره ولو علمه خبيثا لم يعطه وقد تقدم في كتاب الحج حديث احتجام النبي صلى الله عليه وسلم عن ابن عباس باختلاف طرقه ويجي في كتاب الكسب

الفصل السادس في الكي

قال رمي سعد بن معاذ في اكحله فحسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده بمشقص ثم ورمت فحسمه الثانية اخرجه مسلم وعند ابي داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كوى سعد بن معاذ من رميته قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي بن كعب طبيبا فقطع منه عرقا ثم كواه عليه وفي رواية ان ابي بن كعب رمي في يوم الاحزاب على اكحله فكواه رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه مسلم واخرجه ابو داود ولم يذكر الكي قال بلغني ان سعد بن زرارة اكتوى في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الذبحة فمات اخرجه الموطأ ان النبي صلى الله عليه وسلم كوى اسعد بن زرارة من الشوكة اخرجه الترمذي ان ابن عمر اكتوى من اللقوة ورقي من العقرب اخرجه الموطأ قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الكي فابتلينا فاكتوينا فما افلحنا ولا انجحنا وفي رواية قال نهينا عن الكي لم يزد اخرجه الترمذي وابو داود قال كويت من ذات الجنب ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي وشهدني ابو طلحة وانس بن النضر وزيد بن ثابت وابو طلحة كواني اخرجه البخاري قال قال لي عمران بن حصين احدثك حديثا عسى الله ان ينفعك به انه قد كان يسلم علي حتى اكتويت فتركت ثم تركت الكي فعاد وفي رواية انه قال له ذلك في مرضه الذي مات فيه وقال له ان عشت فاكتم علي وان مت فحدث به ان شئت

الباب الثاني في الرقى والتمائم وفيه ثلثة فصول

الفصل الاول في جوازها

قال كنا نرقي في الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ترى في ذلك قال اعرضوا علي رقاكم ثم قال لا باس بالرقى ما لم يكن فيه شرك اخرجه مسلم وابو داود قال ارخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في رقية الحية لبني عمرو بن حزم قال ابو الزبير فسمعت جابر بن عبد الله يقول لدغت رجلا منا عقرب ونحن جلوس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل يا رسول الله ارقي قال من استطاع ان ينفع اخاه فليفعل وفي رواية قال رخص النبي صلى الله عليه وسلم لآل حزم في رقية الحية وقال لاسماء بنت عميس ما لي ارى اجسام بني اخي ضارعة تصيبهم الحاجة قالت لا ولكن العين تسرع اليهم قال ارقيهم قالت فعرضت عليه فقال ارقيهم وفي اخرى قال جابر كان لي خال يرقي من العقرب فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى قال فاتاه فقال يا رسول الله انك نهيت عن الرقى واني ارقي من العقرب فقال من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل وفي اخرى قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى فجاء آل عمرو بن حزم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب وانك نهيت عن الرقى قال فعرضوا عليه فقال ما ارى باسا من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل اخرجه مسلم قال دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم بابني جعفر بن ابي طالب فقال لحاضنتهما ما لي اراهما ضارعين فقالت حاضنتهما يا رسول الله انه تسرع اليهما العين ولم يمنعنا ان نسترقي لهما الا انا لا ندري ما يوافقك من ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استرقوا لهما فانه لو سبق شيء القدر لسبقته العين اخرجه الموطأ ان اسماء بنت عميس قالت يا رسول الله ان ولد جعفر تسرع اليهم العين افاسترقي لهم قال نعم فانه لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين اخرجه الترمذي عن ابيه قال قلت يا رسول الله ارايت رقاة نسترقي بها ودواء نتداوى به وتقاة نتقيها هل ترد من قدر الله شيئا قال هو من قدر الله اخرجه الترمذي وله في اخرى

ابو بكرة بكار بن عبد العزيز
ابن عباس
جابر
عنه
يحيى بن سعيد
انس
نافع
عمران انس
مسلاف
في الرقى والتمائم
عوف بن مالك
جابر
حميد بن قيس المكي
عبيد بن رفاعة الزرقي
ابو خزامة

عن ابن ابي خزامة عن ابيه والاول اصح ٥ قال اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار ان يرقوا
من الحمة والاذن قال انس كويت من ذات الجنب ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي وشهدني ابو طلحة وانس بن النضر
وزيد بن ثابت وابو طلحة كواني اخرجه البخاري ٥ قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من العين والحمة والنملة اخرجه
مسلم والترمذي وفي رواية ابي داود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا رقية الا من عين او حمة او دم لا يرقا وفي رواية
لم يذكر العين ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لاهل بيت من الانصار في الرقية من كل ذي حمة وفي رواية قال سالت
عائشة عن الرقية من الحمة فقالت رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من كل ذي حمة اخرجه البخاري ومسلم ٥ ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يامرني ان استرقي من العين وفي رواية امرني اخرجه البخاري ومسلم ٥ ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا رقية الا من عين او حمة اخرجه الترمذي وابو داود ٥ قال مررنا بسيل فدخلت فاغتسلت فيه فخرجت
محموما فنمي ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مروا ابا ثابت فليتعوذ قالت الرباب راوية الحديث فقلت
يا سيدي والرقية صالحة فقال لا رقية الا في نفس او حمة او لدغة اخرجه ابو داود ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لجارية
في بيتها راى في وجهها سفعة يعني صفرة فقال بها النظرة واسترقوا لها اخرجه البخاري ومسلم ٥ ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم دخل بيت ام سلمة وفي بيتها صبي يبكي فذكروا ان به العين قال عروة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا
تسترقون له من العين اخرجه الموطا ٥ قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا عند حفصة فقال الا تعلمين هذه
رقية النملة كما علمتها الكتابة اخرجه ابو داود ٥ قالت دخل علي ابو بكر ويهودية ترقيني فقال ارقيها بكتاب الله
اخرجه الموطا عن عمرة ان ابا بكر دخل على عائشة ٥

الفصل الثاني في رقية مسنونة

عن النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم من الحمى ومن الاوجاع كلها بسم الله
الكبير اعوذ بالله العظيم من كل عرق نعار ومن شر حر النار اخرجه الترمذي ٥ قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اشتكى الانسان الشيء منه او كانت به قرحة او جرح قال باصبعه هكذا ووضع سفيان سبابته بالارض ثم رفعها وقال
بسم الله تربة ارضنا بريقة بعضنا ليشفى به سقيمنا باذن ربنا اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية ابي داود قالت كان
النبي صلى الله عليه وسلم يقول للانسان اذا اشتكى يقول بريقه ثم قال به في التراب تربة ارضنا وذكر الحديث ٥ ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اتى مريضا او اتي به اليه قال اذهب الباس رب الناس اشف انت الشافي لا شفاء الا
شفاؤك شفاء لا يغادر سقما اخرجه الترمذي ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعوذ بعض اهله يمسح بيده اليمنى ويقول
اللهم رب الناس اذهب الباس اشف انت الشافي لا شافي الا انت شفاء لا يغادر سقما زاد في رواية فلما مرض
رسول الله صلى الله عليه وسلم وثقل اخذت بيده لاصنع به نحو ما كان يصنع فانتزع يده من يدي ثم قال اللهم اغفر لي
واجعلني من الرفيق الاعلى قالت فذهبت انظر فاذا هو قد قضى وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرقي
يقول امسح الباس رب الناس بيدك الشفاء لا كاشف له الا انت اخرجه البخاري ومسلم ٥ قال دخلت
انا وثابت على انس بن مالك فقال ثابت يا ابا حمزة اشتكيت فقال انس الا ارقيك برقية رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال بلى قال اللهم رب الناس مذهب الباس اشف انت الشافي لا شافي الا انت شفاء لا يغادر
سقما اخرجه البخاري والترمذي وابو داود ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليه وهو مريض فقال اكشف الباس
رب الناس عن ثابت بن قيس بن شماس قال ثم اخذ ترابا من بطحان فجعله في قدح ثم نفث عليه ثم صبه عليه
اخرجه ابو داود ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتكى يقرا على نفسه بالمعوذات وينفث فلما اشتد وجعه
كنت اقرا عليه وامسح عنه بيده رجاء بركتها اخرجه الموطا وقد اخرج البخاري ومسلم وابو داود والترمذي نحوها
وقد ذكر الحديث في كتاب الدعاء من حرف الدال ٥ ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ ويقول اعوذ بالله

الخ انس
م ت وعنه
خ م عائشة
خ م وعنها
خ م د عمران
سهل بن حنيف
خ م ام سلمة
ط عروة بن الزبير
د الشفاء بنت عبد الله
ط عائشة
ت ابن عباس
خ م عائشة
ت علي
خ م عائشة
خ ت د عبد العزيز بن صهيب
د ثابت بن قيس بن شماس
ط عائشة
ت الخدري

في الجان

١٣٣ وعنه

من الجان ومن عين الانسان فلما نزلت المعوذتان اخذ بهما وترك ما سواهما اخرجه الترمذي ﻫ ان جبريل عليه
السلام اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد اشتكيت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فقال جبريل بسم الله
ارقيك من كل داء يؤذيك ومن كل نفس وعين بسم الله ارقيك والله يشفيك وفي رواية مسلم وفيه ومن شر كل نفس
او عين حاسد الله يشفيك بسم الله ارقيك اخرجه مسلم والترمذي الا ان الترمذي قال عين حاسدة ﻫ قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتكى رقاه جبريل يقول بسم الله يبريك ومن كل داء يشفيك ومن شر حاسد اذا حسد
ومن شر كل ذي عين اخرجه ﻫ اتاه رجل يذكر ان اباه اصابه الاسر وهو احتباس البول فعلمه رقية سمعها
من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اشتكى شيئا فليقل ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمك امرك في السماء
والارض كما رحمتك في السماء فاجعل رحمتك في الارض واغفر لنا حوبنا وخطايانا انت رب الطيبين فانزل
شفاء من شفائك ورحمة من رحمتك على هذا الوجع فيبرأ وامره ان يرقيه بها فرقاه فبرأ اخرجه ابو داود واول
حديثه عن ابي الدرداء انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اشتكى منكم شيئا او اشتكى اخ له فليقل وذكر الحديث
ولم يذكر مجيء الرجل اليه وما قال له ﻫ انه شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا يجده في جسده منذ اسلم فقال ضع
يدك على الذي يألم من جسدك وقل بسم الله ثلث مرات وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد واحاذر
اخرجه مسلم وعند الموطا بعزته وقدرته من شر ما اجد قال فعلت ذلك فاذهب الله ما كان بي فلم ازل آمر بها اهلي وغيرهم
وفي رواية الترمذي وابي داود مثل الموطا واول حديثهما اتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وبي وجع قد كاد يهلكني فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم امسح بيمينك سبع مرات وقل اعوذ بعزة الله وقدرته الحديث ﻫ قال قال لي ثابت البناني
يا محمد اذا اشتكيت فضع يدك حيث تشتكي ثم قل بسم الله اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد من وجعي هذا ثم ارفع
يدك ثم اعد ذلك وترا قال انس بن مالك حدثني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثه بذلك اخرجه الترمذي
ﻫ قال كنا في مسير لنا فنزلنا منزلا فجاءت جارية فقالت ان سيد الحي سليم وان نفرنا غيب فهل منكم راق
فقام معها رجل ما كنا نابنه برقية فرقاه فبرأ فامر له بثلثين شاة وسقانا لبنا فلما رجع قلنا له اكنت تحسن رقية او
كنت ترقي قال لا ما رقيت الا بام الكتاب قلنا لا تحدثوا شيئا حتى ناتي او نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما
قدمنا المدينة ذكرناه للنبي صلى الله عليه وسلم فقال وما كان يدريه انها رقية اقسموا واضربوا لي بسهم وفي رواية
قال انطلق نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافروها حتى نزلوا على حي من احياء العرب فاستضافوهم
فابوا ان يضيفوهم فلدغ سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شيء لا ينفعه فقال بعضهم لو اتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعلهم
يكون عندهم بعض شيء فاتوهم فقالوا يا ايها الرهط ان سيدنا لدغ وسعينا له بكل شيء لا ينفعه شيء فهل عند احد منكم
من شيء فقال بعضهم اني والله لارقي ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا فما انا براق لكم حتى
تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم على قطيع من الغنم فانطلق يتفل عليه ويقرأ الحمد لله رب العالمين فكانما انشط من
عقال فانطلق يمشي وما به قلبة قال فاوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه وقال بعضهم اقتسموا فقال الذي رقى لا تفعلوا
حتى ناتي النبي صلى الله عليه وسلم فنذكر له الذي كان فننظر الذي يأمرنا به فقدموا على النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا له فقال و
ما يدريك انها رقية ثم قال اصبتم اقسموا واضربوا لي معكم سهما وضحك النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه البخاري ومسلم و
اخرج ابو داود الثانية وفي رواية الترمذي قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية وذكر نحوه وفيه ان ابا سعيد
هو الذي رقاه وفيه انه قرأ الحمد لله سبع مرات وان الغنم كانت ثلثين شاة واخرجه ايضا في رواية اخرى بنحو ما سبق
ﻫ ان نفرا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا بماء فيهم لديغ او سليم فعرض لهم رجل من اهل الماء فقال
هل فيكم من راق فان في الماء رجلا لديغا او سليما فانطلق رجل منهم فقرأ بفاتحة الكتاب على شاء فبرأ فجاء

عائشة
ابو الدرداء
عثمان بن ابي العاص
محمد بن سالم
ابو سعيد
ابن عباس

فجاء

الى اصحابه فكرهوا ذلك وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا حتى قدموا المدينة فقالوا يا رسول الله اخذ على كتاب الله اجرا فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله اخرجه البخاري ٥ عن عمه قال اقبلنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتينا على حي

خارجة بن الصلت التميمي

من العرب فقالوا انا انبئنا انكم قد جئتم من عند هذا الرجل بخير فهل عندكم من دواء او رقية فان عندنا معتوها في القيود قال فقلنا نعم
قال فجاؤا بمعتوه في القيود فقرأت عليه فاتحة الكتاب ثلثة ايام غدوة وعشية اجمع بزاقي ثم اتفل قال فكانما انشط من عقال فاعطوني
جعلا فقلت لا حتى اسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال كل فلعمري من اكل برقية باطل لقد اكلت برقية حق وفي رواية عن عمه انه
اتى النبي صلى الله عليه وسلم ثم اقبل راجعا من عنده فمر على قوم عندهم رجل مجنون موثق بالحديد فقال اهله انا حدثنا ان صاحبكم هذا
قد جاء بخير فهل عندكم شيء نداويه فرقيته بفاتحة الكتاب فبرأ فاعطوني مائة شاة فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال هل
الا هذا وفي رواية هل قلت غير هذا قلت لا قال خذها فلعمري لمن اكل برقية باطل لقد اكلت برقية حق اخرجه ابو داود ٥ قال قال

ابن عباس

رسول الله صلى الله عليه وسلم من عاد مريضا لم يحضر اجله فقال عنده سبع مرات اسأل الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك الا عافاه
الله عز وجل من ذلك المرض اخرجه ابو داود والترمذي ٥

الفصل الثالث في النهي عن الرقى والتمائم

٥ عن

عمران بن حصين

قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يدخل الجنة من امتي سبعون الفا بغير حساب قالوا ومن هم يا رسول الله قال هم الذين لا يكتوون ولا يسترقون
وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة فقال ادع الله ان يجعلني منهم فقال انت منهم فقام رجل فقال يا نبي الله ادع الله ان يجعلني
منهم فقال سبقك بها عكاشة وفي رواية نحوه وزاد فيه ولا يتطيرون ولم يذكر فيها قول عكاشة الى آخره اخرجه مسلم ٥ قال كنت عند سعيد

حصين بن عبد الرحمن السلمي

بن جبير فقال ايكم راى الكوكب الذي انقض البارحة قلت انا ثم قلت اما اني لم اكن في صلاة ولكن لدغت قال فما ذا صنعت قلت
استرقيت قال فما حملك على ذلك قلت حديث حدثناه الشعبي فقال وما حدثكم الشعبي قلت حدثنا عن بريدة بن الحصيب الاسلمي
انه قال لا رقية الا من عين او حمة فقال لقد احسن من انتهى الى ما سمع ولكن حدثنا ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت على الامم فرايت النبي عليه السلام ومعه الرهط والنبي عليه الصلوة والسلام ومعه الرجل والرجلان
والنبي عليه السلام ليس معه احد اذ رفع لي سواد عظيم فظننت انهم امتي فقيل لي هذا موسى عليه السلام وقومه ولكن انظر الى
الافق الآخر فنظرت فاذا سواد عظيم فقيل لي انظر الى الافق الآخر فاذا سواد عظيم فقيل لي هذه امتك ومعهم سبعون الفا يدخلون الجنة
بغير حساب ولا عذاب ثم نهض فدخل منزله فخاض الناس في اولئك الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب فقال بعضهم
فلعلهم الذين صحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم فلعلهم الذين ولدوا في الاسلام فلم يشركوا بالله وذكروا اشياء فخرج
عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما الذي تخوضون فيه فاخبروه فقال هم الذين لا يرقون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون
فقام عكاشة بن محصن فقال ادع الله ان يجعلني منهم فقال انت منهم ثم قام رجل آخر فقال ادع الله ان يجعلني منهم فقال سبقك بها
عكاشة هذا الذي اخرجه الحميدي في كتابه في المتفق فقال في رواية ابي بكر بن ابي شيبة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت على الامم ولم
يذكر ما قبله هو ولا غيره ممن سميناه وذكر ما سوى ذلك نحوه او طرفا منه هذا لفظ الحميدي والذي وجدته في كتاب البخاري ولم يذكره الحميدي
قال حدثنا عمران بن ميسرة قال حدثنا ابن فضيل قال حدثنا حصين بن عامر عن عمران بن حصين قال لا رقية الا من عين او حمة فذكرته
لسعيد بن جبير فقال حدثنا ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت على الامم فجعل النبي والنبيان يمرون معهم الرهط والنبي
ليس معه احد حتى رفع لي سواد عظيم قلت ما هذا امتي هذه قيل بل هذا موسى وقومه قيل انظر الى الافق فاذا سواد اعظم قد

عظيم

ملأ الافق ثم قيل لي انظر ههنا وههنا في آفاق السماء فاذا سواد قد ملأ الافق قيل هذه امتك ويدخل الجنة من هؤلاء سبعون الفا بغير
حساب ثم دخل ولم يبين لهم فافاض القوم وقالوا نحن الذين آمنا بالله واتبعنا رسوله فنحن هم او اولادنا الذين ولدوا
في الاسلام فانا ولدنا في الجاهلية فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فخرج فقال هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتوون
وعلى ربهم يتوكلون فقال عكاشة بن محصن امنهم انا يا رسول الله فقال نعم فقام آخر فقال امنهم انا فقال سبقك بها عكاشة و
للبخاري في اخرى قال حدثنا مسدد حدثنا حصين بن نمير عن حصين بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس

قال

قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فقال عرضت على الامم فجعل النبي يمر ومعه الرجل والنبي صلى الله عليه وسلم
ومعه الرجلان والنبي ومعه الرهط والنبي وليس معه الرهط والنبي وليس معه احد ورايت سواداً كثيراً سد الافق فرجوت
ان يكون امتي فقيل هذا موسى في قومه ثم قيل لي انظر فرايت سواداً كثيراً سد الافق فقيل هؤلاء امتك ومع هؤلاء
سبعون الفاً يدخلون الجنة بغير حساب فتفرق الناس ولم يبين لهم فتذاكر اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا
اما نحن ولدنا في الشرك ولكنا آمنا بالله ورسوله ولكن هؤلاء هم ابناؤنا فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال هم الذين لا يتطيرون
ولا يسترقون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة بن محصن فقال امنهم انا يا رسول الله قال نعم فقام آخر فقال
امنهم انا فقال سبقك بها عكاشة واخرج الترمذي قال لما اسري النبي صلى الله عليه وسلم جعل يمر بالنبي والنبيين ومعهم القوم
ابن مسعود والنبي والنبيون ومعهم الرهط وذكر الحديث ۞ قال زينب امراته قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان في الرقى والتمائم والتولة شركا قالت قلت لم تقول هذا والله لقد كانت عيني تقذف فكنت اختلف
الى فلان اليهودي فيرقيني فاذا رقاني سكنت فقال عبد الله انما ذلك عمل الشيطان كان ينخسها بيده ۞ فاذا رقاها
كف عنها انما يكفيك ان تقولي كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذهب الباس رب الناس اشف انت
جابر ان في الاستشفاء الا شفاؤك اشف شفاء لا يغادر سقما اخرجه ابو داود ۞ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن
عيسى بن حمزة النشرة فقال هي من عمل الشيطان اخرجه ابو داود قال دخلت على عبد الله بن حكيم وبه حمرة فقلت الا تعلق تميمة
مالك فقال نعوذ بالله من ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلق شيئاً وكل اليه اخرجه ابو داود ۞ سئل عن تعليق التمائم
والخرز فقال ذلك شرك وقال بلغني ان ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما ابالي ما اتيت ان شربت
ترياقا او تعلقت تميمة اخرجه ۞

الباب الثالث

ابن عباس في الطاعون والوباء والفرار منه ۞ ان عمر ابن الخطاب رض خرج الى الشام حتى اذا كان بسرغ لقيه امراء الاجناد
ابو عبيدة بن الجراح واصحابه فاخبروه ان الوباء قد وقع بالشام فقال ابن عباس فقال عمر لي ادع لي المهاجرين
الاولين فدعوتهم فاستشارهم واخبرهم ان الوباء قد وقع بالشام فاختلفوا فقال بعضهم خرجت لامر ولا نرى
ان ترجع عنه وقال بعضهم معك بقية الناس واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نرى ان تقدمهم على هذا
الوباء فقال ارتفعوا عني ثم قال ادع لي الانصار فدعوتهم فاستشارهم فسلكوا سبيل المهاجرين واختلفوا كاختلافهم فقال
ارتفعوا عني ثم قال ادع لي من كان ههنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح فدعوتهم فلم يختلف عليه منهم رجلان فقالوا
نرى ان ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء فنادى عمر بالناس اني مصبح على ظهر فاصبحوا عليه فقال ابو عبيدة
بن الجراح افراراً من قدر الله تعالى قال عمر لو غيرك قالها يا ابا عبيدة وكان عمر يكره خلافه نعم نفر من قدر الله الى قدر الله
ارايت لو كانت لك ابل فهبطت وادياً له عدوتان احداهما خصبة والاخرى جدبة اليس ان رعيت الخصبة رعيتها بقدر
الله وان رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله قال فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان متغيباً في بعض حاجته فقال ان
عندي من هذا علما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع
بارض وانتم بها فلا تخرجوا فراراً منه قال فحمد الله عمر بن الخطاب ثم انصرف وفي حديث معمر قال رضي اني الحد
فقال هذا المحل او هذا المنزل ان شاء الله واما حديث عبد الله بن عامر فانه اقتصر على المسند ان عمر خرج الى
الشام فلما جاء سرغ بلغه ان الوباء قد وقع بها فاخبره عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه
وفي كتاب مسلم عن الزهري عن سالم ان عمر انما انصرف بالناس عن حديث عبد الرحمن بن عوف اخرجه البخاري
ومسلم والموطا واخرج ابو داود المسند منه وهو قول عبد الرحمن بن عوف ۞ سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن
عائشة الطاعون فقال كان عذابا يبعثه الله على من كان قبلكم فجعله الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون في بلد

يكون فيه فيمكث فيه لا يخرج صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل اجر شهيد اخرجه البخاري

خ م اسامة

ط قال ابرهيم بن سعد بن ابي وقاص سمعت اسامة يحدث سعدا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها وفي حديث حبيب بن ابي ثابت قال كنا بالمدينة فبلغني ان الطاعون قد وقع بالكوفة فقال عطاء بن يسار وغيره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كنت بارض فوقع بها فلا تخرج منها واذا بلغك انه بارض فلا تدخلها قال قلت عمن قال عن عامر بن سعد يحدث به قال فاتيته فقالوا غائب فلقيت اخاه ابراهيم بن سعد فسألته فقال شهدت اسامة يحدث سعدا فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الوجع رجز او عذاب او بقية عذاب عذب به الناس من قبلكم فاذا كان بارض وانتم بها فلا تخرجوا عنها واذا بلغكم انه بارض فلا تدخلوها قال حبيب لابراهيم فقلت لابرهيم انت سمعت اسامة يحدث سعدا وهو لا ينكر قال نعم وفي رواية عامر بن سعد انه سمع اسامة بن زيد يحدث سعدا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الوجع فقال رجز او عذاب عذب به بعض الامم ثم بقي منه بقية فيذهب المرة ويأتي الاخرى فمن سمع به بارض فلا يقدمن عليه ومن كان بارض وقع بها فلا يخرج فرارا منه وفي رواية محمد بن المنكدر ان اسامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون رجز ارسل على طائفة من بني اسرائيل او على من كان قبلكم فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه اخرجه البخاري ومسلم ولمسلم عن حبيب عن ابراهيم بن سعد عن سعد بن مالك وخزيمة بن ثابت واسامة بن زيد قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو حديث شعبة يعني الروايتين اللتين ذكرناهما عن حبيب اولا وهذه الرواية تصلح ان تكون في مسند كل واحد من المذكورين وفي اخرى عن ابراهيم بن سعد قال كان اسامة وسعد جالسين يتحدثان فقالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو ذلك واخرج الموطأ والترمذي رواية عامر بن سعد ط عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو حديث اسامة في الطاعون انه عليه السلام قال ان هذا الوجع رجز او عذاب او بقية عذاب عذب به اناس من قبلكم فاذا كان بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها واذا بلغكم انه بارض فلا تدخلوها اخرجه مسلم ط قالت

سعد

خ حفصة بنت سيرين

قال لي انس بم مات يحيى بن سعد ابي عمرة قلت من الطاعون قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الطاعون شهادة لكل مسلم اخرجه البخاري ومسلم ط سئل عن الطاعون فقال هو رحمة ربكم ودعوة نبيكم صلى الله عليه وسلم سأل ربه ان يرفع الهرج من امته فمنعها فقال اللهم فبالطاعون والموت وفي رواية اللهم طعنا وطاعونا اخرجه

انس

يحيى بن عبد الله بن بحير

ط قال اخبرني من سمع فروة بن مسيك المرادي يقول قلت يا رسول الله عندنا ارض يقال لها ابين وهي ارض ريفنا وميرتنا وهي وبيئة او قال وباؤها شديد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها عنك فان من القرف التلف اخرجه ابو داود ط

الباب الرابع في العين ط

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم العين حق ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين واذا استغسلتم فاغسلوا اخرجه مسلم واخرجه الترمذي ولم يذكر العين حق ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان العين حق ونهى عن الوشم اخرجه البخاري ومسلم وابو داود ولم يذكر الوشم ط قالت كانت يؤمر العائن فيتوضأ ثم يغتسل منه المعين اخرجه ابو داود ط انه سمع اباه يقول اغتسل ابي سهل بن حنيف بالخرار فنزع جبة كانت عليه وعامر بن ربيعة ينظر اليه وكان سهل شديد البياض حسن الجلد فقال عامر ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة عذراء فوعك سهل مكانه واشتد وعكه فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بوعكه وقيل له ما يرفع راسه وكان قد اكتتب في جيش فقالوا له هو غير رائح معك يا رسول الله والله ما يرفع راسه فقال هل تتهمون له احدا قالوا عامر بن ربيعة فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فتغيظ وقال علام يقتل احدكم اخاه الا بركت اغتسل له فغسل عامر وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه واطراف رجليه وداخلة ازاره في قدح ثم صب عليه من ورائه فبرأ سهل من ساعته وفي رواية نحوه الى قوله واشتد وعكه وبعده فاتى رسول الله

ابن عباس

خ م ابو هريرة

عائشة

محمد بن ابي امامة بن سهل بن حنيف

في طرق غسل العائن والمعين

يصلد

صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي كان من شان عامر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم علام يقتل احدكم اخاه الا بركت ان
العين حق توضأ له فتوضأ له عامر وصب عليه من خلفه فراح سهل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس به
باس اخرجه الموطأ ٥ الكتاب الرابع

في الطلاق وفيه سبعة فصول الفصل الاول في الفاظ الطلاق وفيه ثلثة فروع ٥ الفرع
الاول في الصريح ٥ قال اذا قال انت طالق ثلاثا بفم واحد فهي واحدة اخرجه ابو داود ٥ وفي رواية ذكرها
رزين انه كان يقول اذا قال انت طالق انت طالق انت طالق ثلث مرات فهي واحدة وان اراد التوكيد
الاولى وكانت غير مدخول بها ٥ بلغه ان رجلا قال لعبد الله بن عباس اني طلقت امراتي مائة تطليقة فماذا ترى علي
فقال ابن عباس طلقت منك بثلث وسبع وتسعون اتخذت بها آيات الله هزوا اخرجه الموطأ ٥ بلغه ان رجلا
جاء الى عبد الله بن مسعود فقال اني طلقت امراتي ثماني تطليقات قال ابن مسعود فماذا قيل لك قال قيل لي انها
قد بانت منك فقال ابن مسعود صدقوا من طلق كما امره الله فقد بين الله له ومن لبس على نفسه لبسا جعلنا لبسه
له ولا تلبسوا على انفسكم ونتحمله عنكم كما تقولون اخرجه الموطأ ٥ قال اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل طلق امراته
ثلث تطليقات جميعا فقام غضبان ثم قال ايلعب بكتاب الله عز وجل وانا بين اظهركم حتى قام رجل فقال يا رسول
الله الا اقتله اخرجه النسائي ٥ عن ابيه عن جده قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني طلقت
امراتي البتة فقال ما اردت بها قلت واحدة قال آلله فقلت آلله قال فهو ما اردت اخرجه ابو داود والترمذي
وفي رواية ابي داود ان ركانة طلق امراته البتة فردها اليه النبي صلى الله عليه وسلم لانهم والد الرجل واهله اعلم ان
ركانة انما طلق امراته البتة فجعلها النبي صلى الله عليه وسلم واحدة وفي اخرى لابي داود ان ركانة بن عبد يزيد طلق امراته
سهيمة البتة فاخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال والله ما اردت الا واحدة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
والله ما اردت الا واحدة قال ركانة والله ما اردت الا واحدة فردها اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلقها الثانية
في زمان عمر والثالثة في زمان عثمان ٥ الفرع الثاني في الكناية ٥ بلغه انه كتب الى عمر بن الخطاب
من العراق ان رجلا قال لامراته حبلك على غاربك فكتب الى عامله ان مره ان يوافيني بمكة في الموسم فبينما عمر
يطوف بالبيت اذ لقيه الرجل فسلم عليه فقال له عمر بن الخطاب من انت فقال الرجل انا الذي امرت ان اجلب
اليك فقال له عمر اسالك برب هذه البنية ماذا اردت بقولك حبلك على غاربك فقال له الرجل لو
استحلفتني في غير هذا المكان ما صدقتك اردت بذلك الفراق فقال عمر بن الخطاب رض هو ما اردت اخرجه
الموطأ ٥ ان ابن عمر كان يقول في الخلية والبرية كل واحدة منهما ثلث تطليقات اخرجه الموطأ ٥ بلغه ان علي بن
ابي طالب كان يقول في الرجل يقول لامراته انت علي حرام انها ثلث تطليقات اخرجه الموطأ ٥ قال من حرم
امراته فليس بشيء وقرأ لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة وفي رواية اذا حرم الرجل امراته فهي يمين يكفرها وقال
لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية النسائي انه اتاه رجل فقال اني جعلت امراتي
علي حراما قال كذبت ليست عليك بحرام ثم تلا هذه الآية يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك عليك اغلظ الكفارة
عتق رقبة ٥ الفرع الثالث في تفويض الطلاق الى المرأة ٥ بلغه ان رجلا جاء الى ابن عمر فقال
يا ابا عبد الرحمن اني جعلت امر امراتي بيدها فطلقت نفسها فماذا ترى فقال ابن عمر اراه كما قالت فقال الرجل
لا تفعل يا ابا عبد الرحمن فقال ابن عمر انا افعل انت فعلته اخرجه الموطأ وفي اخرى عن نافع ان عبد الله بن عمر كان
يقول اذا ملك الرجل امراته امرها فالقضاء ما قضت الا ان ينكر عليها فيقول لم ارد الا واحدة فيحلف على ذلك
ويكون املك بها ما كانت في عدتها ٥ انه كان جالسا عند زيد بن ثابت فاتاه محمد بن ابي عتيق وعيناه تدمعان
فقال له زيد ما شانك فقال ملكت امراتي امرها ففارقتني فقال له زيد بن ثابت ما حملك على ذلك

قال

د ابن عباس
ط مالك
ط وعنه
س محمود بن لبيد
د ت عبد الله بن علي بن ركانة
زيد
ط مالك
ط نافع
خ م مالك
ابن عباس
ط مالك
ط خارجة بن زيد

فقال له القدر فقال زيد ارتجعها ان شئت فانما هي واحدة وانت املك بها اخرجه الموطا ٥ قال قلت لايوب هل علمت (حماد بن زيد)
احدا قال في امرك بيدك انها ثلث الا الحسن قال لا الا الحسن ثم قال اللهم اغفر الا ما حدثني قتادة عن كثير مولى ابن سمرة عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلث قال ايوب فلقيت كثيرا مولى ابن سمرة فسألته فلم يعرفه فرجعت الى قتادة فاخبرته
فقال نسي اخرجه الترمذي وابو داود والنسائي ط عن عائشة ام المؤمنين انها خطبت على عبد الرحمن بن ابي بكر قريبة ابنة (القسم بن محمد)
ابي امية فزوجوه ثم انهم عتبوا على عبد الرحمن وقالوا ما زوجنا الا عائشة فارسلت عائشة الى عبد الرحمن فذكرت له ذلك فجعل
امر قريبة بيدها فاختارت زوجها فلم يكن طلاقا اخرجه الموطا ط ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم زوجت حفصة بنت (وعنه) (فذلك)
عبد الرحمن المنذر بن الزبير وعبد الرحمن غائب بالشام فلما قدم عبد الرحمن قال ومثلي يصنع به هذا ومثلي يفتات عليه فكلمت
عائشة للمنذر بن الزبير فقال المنذر فان ذلك بيد عبد الرحمن فقال عبد الرحمن ما كنت لارد امرا قضيته فقرت حفصة عند
المنذر ولم يكن ذلك طلاقا اخرجه الموطا ط بلغه ان عبد الرحمن بن عمر وابا هريرة سئلا عن الرجل يملك امرأته امرها فترد (مالك)
ذلك اليه ولا تقضي فيه شيئا فقالا ليس ذلك طلاقا اخرجه الموطا ط قال ما ابالي خيرت امرأتي واحدة او مائة او الفا بعد ان (مسروق) (طلاق)
تختارني ولقد سألت عائشة فقالت خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم افكان طلاقا وفي رواية انها قالت خيرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاخترناه فلم يعد ذلك علينا شيئا اخرجه البخاري ومسلم واخرج الترمذي وابو داود الثانية واخرج
النسائي المسند فقعد من الاولى وله في اخرى قالت خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه فلم يكن طلاقا ط ط ط

الفصل الثالث في الطلاق قبل الدخول ط ان ابا الصهباء كان كثير السؤال لابن عباس قال اما علمت ان (طاوس)
الرجل كان اذا طلق امرأته ثلثا قبل ان يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وصدرا من
امارة عمر قال ابن عباس بلى كان الرجل اذا طلق امرأته ثلثا قبل ان يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابي بكر وصدرا من امارة عمر فلما ان رأى الناس قد تتابعوا فيها قال اجيزوهن عليهم اخرجه ابو داود وفي رواية مسلم
ان ابا الصهباء قال لابن عباس هات من هناتك الم يكن طلاق الثلث على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر واحدة
فقال قد كان ذلك فلما كان في عهد عمر تتابع الناس في الطلاق فاجازه عليهم وفي رواية عنه ان ابن عباس قال كان الطلاق
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلث واحدة فقال عمر بن الخطاب رض ان الناس
قد استعجلوا في امر كانت لهم فيه اناة فلو امضيناه عليهم فامضاه عليهم وفي اخرى ان ابا الصهباء قال لابن عباس اتعلم
انما كانت الثلث تجعل واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وثلثا من امارة عمر فقال ابن عباس نعم واخرج
ابو داود ايضا والنسائي هذه الرواية الاخيرة ط قال طلق رجل امرأته ثلثا قبل ان يدخل بها ثم بدا له ان ينكحها فجاء يستفتي (محمد بن اياس بن البكير)
فذهبت معه اسأل له فسألت عبد الله بن عباس وابا هريرة عن ذلك فقالا لا نرى ان تنكحها حتى تنكح زوجا غيرك قال
فانما طلاقي اياها واحدة فقال ابن عباس انك ارسلت من يدك ما كان لك من فضل اخرجه الموطا وفي رواية معوية بن
ابي عياش الانصاري انه كان جالسا مع عبد الله بن الزبير وعاصم بن عمر قال فجاءهما محمد بن اياس بن البكير فقال ان رجلا
من اهل البادية طلق امرأته ثلثا قبل ان يدخل بها فما ترايان فقال عبد الله بن الزبير ان هذا الامر ما لنا فيه قول فاذهب الى عبد
الله بن عباس وابي هريرة فاني تركتهما عند عائشة فسلهما ثم ائتنا فاخبرنا فذهب فسألهما فقال ابن عباس لابي هريرة افته فقد
جاءتك معضلة فقال ابو هريرة الواحدة تبينها والثلث تحرمها حتى تنكح زوجا غيره وقال ابن عباس مثل ذلك اخرجه الموطا
وابو داود ط قال جاء رجل يسأل عبد الله بن عمرو بن العاص عن رجل طلق امرأته ثلثا قبل ان يمسها قال عطا فقلت انما (عطا بن يسار)
طلاق البكر واحدة فقال لي عبد الله انما انت قاص الواحدة تبينها والثلث تحرمها حتى تنكح زوجا غيره اخرجه الموطا ط
سئلوا عن البكر يطلقها زوجها ثلثا فكلهم قال لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره اخرجه ابو داود وفي رواية ذكرها رزين انهم (ابن عباس وابو هريرة)
سئلوا عن رجل طلق امرأته ثلثا قبل ان يدخل بها فقالوا الواحدة تبينها والثلثة تحرمها الا بعد زوج ولا عدة عليها في (وابن عمرو بن العاص)

واحدة ولا ثلث لقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها
ولها المتعة وذلك نصف ما يسمى لها وان كان لم يسم لها فلها متعة وهي غير لازمة ها

الفصل الثالث

في طلاق الحائض عن ابن عمر انه طلق امرأته وهي حائض فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتغيظ فيه رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم قال ليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر فان بدا له ان يطلقها فليطلقها قبل ان يمسها فتلك العدة كما امر الله
عز وجل وفي رواية نحوه وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مره فليراجعها حتى تحيض حيضة سوى حيضتها التي طلقها فيها فان بدا
له ان يطلقها فليطلقها طاهرا من حيضتها قبل ان يمسها قال والطلاق للعدة كما امر الله عز وجل وكان عبد الله طلقها تطليقة فحسب
من طلاقها وراجعها عبد الله كما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث الزبيدي نحوه الا انه قال قال ابن عمر فراجعتها و
حسبت لها التطليقة وفي رواية لمسلم اما طلق امرأته وهي حائض فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال مره ليراجعها ثم
ليطلقها طاهرا او حاملا وفي اخرى له قال طلقت امرأتي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال مره فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر ثم تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها قبل ان يجامعها او يمسكها فانها
العدة التي امر الله عز وجل ان يطلق لها النساء وقال عبيد الله قلت لنافع ما صنعت التطليقة قال واحدة اعتد بها وفي
رواية لهما بنحوه الى قوله فطلق لها النساء وفي اخرى لهما انه طلق امرأة له وهي حائض تطليقة واحدة فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يراجعها بنحوه وفي آخر حديث البخاري وكان عبد الله اذا سئل عن ذلك قال لاحدهم ان كنت طلقتها ثلاثا فقد حرمت
عليك حتى تنكح زوجا غيرك قال البخاري وزاد فيه غيره قال ابن عمر لو طلقت مرة او مرتين فان النبي صلى الله عليه وسلم
امرني بهذا وفي حديث لمسلم وكان عبد الله اذا سئل عن ذلك قال لاحدهم اما انت طلقت امرأتك مرة او مرتين فان
رسول الله صلى الله عليه وسلم امرني بهذا وان كنت طلقتها ثلاثا فقد حرمت عليك حتى تنكح زوجا غيرك وعصيت
الله فيما امرك به من طلاق امرأتك قال مسلم جود الليث في قوله تطليقة واحدة وفي اخرى لهما عن محمد بن سيرين قال
مكثت عشرين سنة يحدثني من لا اتهم ان ابن عمر طلق امرأته ثلثا وهي حائض فامر ان يراجعها فجعلت لا اتهمهم ولا اعرف
الحديث حتى لقيت ابا غلاب يونس بن جبير وكان ذا ثبت فحدثني انه سأل ابن عمر فحدثه انه طلق امرأته تطليقة وهي حائض فامر
ان يراجعها قال فقلت افحسبت عليه قال فمه وان عجز واستحمق هذا نص حديث مسلم عن علي بن حجر وفي حديث عبد الوارث
وقال فيطلقها في قبل عدتها وهو عند البخاري عن ابن سيرين بمعناه ولم يذكر قول محمد بن سيرين في اوله واخرجاه ايضا من
حديث انس بن سيرين عن ابن عمر ولمسلم من حديث ابي الزبير انه سمع عبد الرحمن بن ايمن مولى عزة يسأل ابن عمر وابو
الزبير يسمع كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضا فقال طلق ابن عمر امرأته وهي حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعها فردها وقال اذا طهرت فليطلق او ليمسك قال ابن عمر وقرأ النبي صلى الله عليه وسلم
يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبل عدتهن قال مسلم في حديث عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابي الزبير مثل
حديث حجاج وفيه بعض الزيادة ولم يذكرها قال الحميدي قال ابو مسعود في سياق هذا الحديث فردها علي ولم يرها شيئا قال البخاري
وقال ابو معمر حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر حسبت علي بتطليقة لم يزد وفي رواية الموطا
عن نافع ان عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فسأل عمر بن الخطاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مره فليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء امسك
بعد وان شاء طلق قبل ان يمس فتلك العدة التي امر الله ان يطلق بها النساء واخرج ابو داود رواية الموطا واخرج هو
والترمذي والنسائي رواية محمد بن سيرين مختصرة قال قال يونس بن جبير سألت ابن عمر وذكر الحديث الى قوله فامره
ان يراجعها قال قلت فيعتد بتلك التطليقة قال فمه ارايت ان عجز واستحمق ولابي داود ايضا قال قال ابن سيرين حدثني
يونس بن جبير قال سألت عبد الله بن عمر كم طلقت فقال واحدة لم يزد على هذا واخرج ابو داود والنسائي ايضا

ابن عمر

الزبيري

ثقة رايت

رواية

رواية ابي الزبير التي لمسلم قال ابو داود روى هذا الحديث جماعة بمعناه كلهم قالوا عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان
يراجعها حتى تطهر ثم ان شاء طلق وان شاء امسك وقال واما رواية سالم ونافع عن ابن عمر انه امره ان يراجعها حتى تطهر
ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء طلق وان شاء امسك قال ابو داود والاحاديث كلها خلاف ما رواه ابو الزبير اخرجه الترمذي
ايضا مختصرا عن سالم عن ابيه انه طلق امرأته في الحيض فسأل عمر النبي صلى الله عليه وسلم فقال مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا
او حاملا واخرج النسائي ايضا الرواية التي في آخرها فكان عبد الله اذا سئل عن ذلك قال لاحدهم اما انت طلقت امرأتك
مرة او مرتين الحديث ط

الفصل الرابع

في طلاق المكره والمجنون والسكران ط قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كل طلاق جائز الا طلاق المعتوه والمغلوب على عقله اخرجه الترمذي ط انه تزوج ام ولد لعبد الرحمن
بن زيد بن الخطاب قال فدعاني عبد الله بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب فجئته فدخلت عليه فاذا سياط موضوعة
واذا قيدان من حديد وعبدان له قد اجلسهما فقال طلقها والا والذي يحلف به فعلت بك كذا وكذا قال فقلت هي
الطلاق الفا قال فخرجت من عنده فادركت عبد الله بن عمر في طريق مكة فاخبرته بالذي كان من شأني فتغيظ عبد الله
بن عمر وقال ليس ذلك بطلاق وانها لم تحرم عليك فارجع الى اهلك قال فلم تقررني نفسي حتى اتيت عبد الله بن
الزبير وهو يومئذ بمكة امير عليها فاخبرته بالذي كان من شأني وبالذي قال لي عبد الله بن عمر قال فقال لي عبد الله بن الزبير
لم تحرم عليك فارجع الى اهلك وكتب الى جابر بن الاسود الزهري وهو امير المدينة يأمره ان يعاقب عبد الله بن
عبد الرحمن وان يخلي بيني وبين اهلي قال فقدمت المدينة فجهزت صفية امرأة عبد الله بن عمر امرأتي حتى ادخلتها
علي بعلم عبد الله بن عمر ثم دعوت عبد الله بن عمر يوم عرسي لوليمتي فجاءني اخرجه الموطأ ط قالت سمعت عائشة تقول
لا طلاق ولا عتاق في غلاق اخرجه ابو داود وقال الغلاق الغضب ط قال كل طلاق جائز الا طلاق المعتوه والمكره
وقال الم تعلم ان القلم رفع عن المجنون حتى يفيق وعن الصبي حتى يبلغ وعن النائم حتى يستيقظ اخرجه البخاري
في ترجمة باب ط قال ليس لسكران ولا لمجنون طلاق ط اخرجه البخاري في ترجمة باب ط قال ليس لمستكره ولا لمجنون
طلاق اخرجه البخاري في ترجمة باب ط قال لا يجوز طلاق الموسوس اخرجه البخاري في ترجمة باب ط

الفصل الخامس

في الطلاق قبل العقد ط بلغه ان عمر بن الخطاب رض وعبد الله بن عمر وعبد الله
بن مسعود وسالم بن عبد الله والقسم بن محمد وابن شهاب وسليمان بن يسار كانوا يقولون اذا حلف الرجل
بطلاق المرأة قبل ان ينكحها ثم اثم ان ذلك لازم له اذا نكحها اخرجه الموطأ ط كان يقول فيمن قال كل امرأة انكحها
فهي طالق اذا لم يسم قبيلة او امرأة بعينها فلا شيء عليها اخرجه الموطأ ط عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا طلاق الا فيما يملك ولا عتق الا فيما يملك ولا بيع الا فيما يملك زاد في رواية ومن حلف على معصية فلا يمين له
ومن حلف على قطيعة رحم فلا يمين له وزاد في اخرى ولا نذر الا فيما يبتغى به وجه الله عز وجل اخرجه ابو داود في رواية
الترمذي قال لا نذر لابن آدم فيما لا يملك ولا عتق له فيما لا يملك ولا طلاق له فيما لا يملك ط قال جعل الله الطلاق بعد
النكاح قال البخاري ويروى في ذلك عن علي وابن المسيب وعروة وابي بكر بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله وابان
بن عثمان وعلي بن الحسين وشريح وابن جبير ومحمد بن كعب وطاوس وعكرمة وعطاء وعامر بن سعد وجابر بن
زيد وسليمان بن يسار وسالم ونافع بن جبير ومجاهد والقسم بن عبد الرحمن وعمرو بن حزم انها لا تطلق اخرجه
البخاري في ترجمة باب بغير اسناد ط

الفصل السادس

في طلاق العبد والامة ط ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال طلاق الامة تطليقتان وقرؤها حيضتان اخرجه الترمذي وابو داود ط كان يقول اذا
طلق العبد امرأته ثنتين حرمت عليه حتى تنكح زوجا غيره حرة كانت او امة وعدة الحرة ثلث حيض وعدة
الامة حيضتان اخرجه الموطأ ط قال قلت لابن عباس مملوك كانت تحته مملوكة فطلقها تطليقتين ثم اعتقا

ت ابو هريرة
ط ثابت بن الاحنف
ط صفية بنت شيبة
خ علي
خ عثمان
خ عقبة بن عامر
ط ابن عباس
ط مالك
د ابن مسعود
خ عمرو بن شعيب
ت د ابن عباس
ط عائشة
ط ابن عمر
د س ابو الحسن مولى بني نوفل

والعبد ذلك هل يصلح له ان يخطبها قال نعم بقيت له واحدة قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه ابو داود
والنسائي وفي رواية النسائي قال كنت انا وامرأتي مملوكين فطلقتها تطليقتين ثم اعتقنا جميعا فسألت ابن عباس
فقال ان راجعتها كانت عندك على واحدة قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخطابي لم يذهب الى هذا احد من
العلماء فيما اعلم وفي اسناده مقال ومذهب عامة الفقهاء ان المملوكة اذا كانت تحت مملوك فطلقها تطليقتين انها
نافع
لا تصلح الا بعد زوج ط ان عبد الله بن عمر كان يقول من اذن لعبده ان ينكح فالطلاق بيد العبد ليس بيد غيره من طلاقه
سليمان بن يسار
شيء فاما ان يأخذ الرجل امة غلامه او امة وليدته فلا جناح عليه اخرجه الموطأ ط ان نفيعا مكاتبا كان لام سلمة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم او عبدا كانت تحته امرأة حرة فطلقها اثنتين ثم اراد ان يراجعها فامره ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم ان يأتي عثمان بن عفان فيسأله عن ذلك فلقيه عند الدرج آخذا بيد زيد بن ثابت فسألهما فابتدراه
جميعا فقالا حرمت عليك حرمت عليك اخرجه الموطأ واخرجه عن ابن المسيب ان نفيعا مكاتبا كان لام سلمة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم طلق امرأة حرة تطليقتين فاستفتى عثمان بن عفان فقال حرمت عليك وفي اخرى
له عن ابراهيم بن الحارث التيمي ان نفيعا مكاتبا كان لام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم استفتى زيد بن ثابت فقال
ابن عباس
اني طلقت امرأة حرة تطليقتين فقال زيد بن ثابت حرمت عليك ط قال طلاق الامة خمس عتقها وطلاق زوجها
عائشة
لها وبيع سيدها وهبته لها وميراثها اخرجه ه قالت اردت ان اعتق عبدين لي فامرني رسول الله
وعنها
صلى الله عليه وسلم ان ابدأ بالرجل قبل المرأة اخرجه ابو داود والنسائي وزاد رزين لئلا يكون لها خيار ه قالت كان
في بريرة ثلث سنن اعتقت فخيرت في زوجها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الولاء لمن اعتق ودخل رسول الله صلى الله
عليه وسلم والبرمة تفور فقرب اليه خبز وادم من ادم البيت فقال الم ار برمة تفور قالوا بلى ولكن ذلك لحم تصدق
به على بريرة وانت لا تأكل الصدقة قال عليها صدقة ولنا هدية وفي رواية نحوه وفيها فقال هو عليها صدقة وهو
عتق
منها لنا هدية وقال النبي صلى الله عليه وسلم انما الولاء لمن اعتق وفي اخرى قالت كانت في بريرة ثلث قضيات وذكره
نحوه وفيها وكان الناس يتصدقون عليها وتهدي لنا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال هو عليها صدقة وهو
لكم هدية فكلوه اخرجه البخاري ومسلم وللبخاري في رواية فقال اعتقيها فان الولاء لمن اعطى الورق فاعتقتها
فدعاها النبي صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها فقالت لو اعطاني كذا وكذا ما ثبت عنده فاختارت نفسها قال
وفي رواية وكان زوجها حرا قال البخاري وقول الحكم مرسل وقال ابن عباس رأيته عبدا وفي رواية نحوه قال الاسود وكان
زوجها حرا قال البخاري قول الاسود منقطع وقول ابن عباس رأيته عبدا اصح ولمسلم في رواية عنها قالت كان زوج
بريرة عبدا وله في رواية قال عبد الرحمن زوجها حر قال شعبة ثم سألت عبد الرحمن عن زوجها فقال لا ادري
احر ام عبد ولهذا الحديث روايات كثيرة بعضها جاء في كتاب البيع وبعضها في كتاب الزكاة ومن حل
له الصدقة ومن يحرم عليه وبعضها ههنا وبعضها يجيء في كتاب العتق وكتاب النكاح والكتابة والفرائض واخرج الموطأ الرواية الاولى
واخرج النسائي الاولى والاخرى من افراد البخاري وفي رواية ابي داود ان بريرة عتقت وهي عند مغيث عبد لآل ابي احمد فخيرها
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لها ان قربك فلا خيار لك وفي اخرى له ان زوج بريرة كان حرا حين اعتقت وانها خيرت فقالت
ما احب ان اكون معه وان لي كذا وكذا وفي رواية له وللترمذي قالت كان زوج بريرة عبدا فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاختارت نفسها ولو كان حرا لم يخيرها وفي اخرى للترمذي كان زوج بريرة حرا فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وللنسائي في
ابن عباس
رواية قال كان زوج بريرة عبدا ط قال ان زوج بريرة كان عبدا يقال له مغيث كأني انظر اليه يطوف خلفها ودموعه
تسيل على لحيته فقال النبي صلى الله عليه وسلم للعباس يا عباس الا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لو راجعته قالت يا رسول الله تأمرني قال انما اشفع قالت فلا حاجة لي فيه وفي رواية قال رأيت

عبدا

عبدا يعني زوج بريرة كاني انظر اليه يطوف وراءها في سكك المدينة يبكي عليها وفي اخرى قال كان زوج بريرة عبدا اسود يقال
له مغيث عبدا لبني فلان كاني انظر اليه يطوف وراءها في سكك المدينة واخرج الترمذي الى قوله على لحيته وزاد يترضاها لتختاره فلم
تفعل واخرج النسائي الى قوله فلا حاجة لي فيه وفي رواية ابي داود ان مغيثا كان عبدا فعتقت بريرة تحته فقال يا رسول الله اشفع
اليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بريرة اتقي الله فانه زوجك وابو ولدك فقالت يا رسول الله تامرني بذلك فقال
لا انما انا شافع فكان دموعه تسيل على خده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس الا تعجب من حب مغيث بريرة وبغضها
صفية بنت ابي عبيد اياه وفي رواية انه كان عبدا اسود فخيرها يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم وامرها ان تعتد قالت كان زوج بريرة عبدا اخرجه
النسائي قال ان مولاة لبني عدي يقال لها زبراء اخبرته انها كانت تحت عبد وهي امة يومئذ فعتقت قالت فارسلت الي
عروة بن الزبير حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فدعتني فقالت اني مخبرتك خبرا ولا احب ان تصنعي شيئا ان امرك بيدك ما لم يمسك
زوجك فان مسك فليس لك من الامر شيء قالت فقلت هو الطلاق ثم الطلاق ثم الطلاق ففارقته ثلثا اخرجه الموطا

الفصل الثاني في احكام متفرقة للطلاق
عبد الله قال طلاق السنة ان يطلقها تطليقة وهي طاهر في غير جماع فاذا حاضت فطهرت
ابن عباس طلقها اخرى ثم تعتد بعد ذلك بحيضة وفي اخرى قال طلاق السنة ان يطلقها طاهرا من غير جماع اخرجه النسائي قال طلق عبد يزيد
ابو ركانة واخوته ام ركانة ونكح امراة من مزينة فجاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ما يغني عني الا كما تغني هذه الشعرة
لشعرة اخذتها من راسها ففرق بيني وبينه فاخذت النبي صلى الله عليه وسلم حمية فدعا بركانة واخوته ثم قال لجلسائه اترون فلانا
يشبه منه كذا وكذا من عبد يزيد وفلانا لابنه الاخر يشبه منه كذا وكذا قالوا نعم قال النبي صلى الله عليه وسلم لعبد يزيد طلقها ففعل فقال
راجع امراتك ام ركانة واخوته فقال اني طلقتها ثلثا يا رسول الله قال قد علمت ارجعها وتلا يا ايها الذين امنوا اذا طلقتم النساء
مجاهد فطلقوهن لعدتهن اخرجه ابو داود قال كنت عند ابن عباس فجاءه رجل فقال له انه طلق امراته ثلثا قال فسكت حتى
ظننت انه رادها اليه ثم قال ينطلق احدكم فيركب الحموقة ثم يقول يا ابن عباس يا ابن عباس وان الله عز وجل قال ومن يتق الله يجعل
له مخرجا فما اجد لك مخرجا عصيت ربك وبانت منك امراتك وان الله قال يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن
مالك في قبل عدتهن اخرجه ابو داود وقال رواه جماعة سماهم عن ابن عباس قال اجازها عليه عن ابن شهاب انه قال
سمعت ابن المسيب وحميد بن عبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن عبد الله بن عتبة وسليمان بن يسار كلهم يقول سمعت
ابا هريرة يقول سمعت عمر يقول ايما امراة طلقها زوجها تطليقة او تطليقتين ثم تركها حتى تحل وتتزوج زوجا غيره فيموت
محارب بن دثار عنها او يطلقها ثم يتزوجها الاول انما يكون عنده على ما بقي من طلاقها قال مالك وتلك السنة التي لا اختلاف فيها عندنا اخرجه الموطا
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما احل الله شيئا ابغض اليه من الطلاق اخرجه ابو داود وفي رواية له عن محارب عن ابن عمر عن
ثوبان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابغض الحلال الى الله الطلاق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما امراة سالت زوجها الطلاق من
عائشة غير باس فحرام عليها رائحة الجنة اخرجه ابو داود والترمذي قالت كان الناس والرجل يطلق امراته ما شاء ان يطلقها وهي امراته
اذا ارتجعها وهي في العدة وان طلقها مائة مرة او اكثر حتى قال رجل لامراته والله لا اطلقك فتبيني مني ولا اويك ابدا قالت
وكيف ذاك قال اطلقك فكلما همت عدتك ان تنقضي راجعتك فذهبت المراة حتى دخلت على عائشة فاخبرتها فسكتت
عائشة حتى جاء النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فسكت النبي صلى الله عليه وسلم حتى نزل القران الطلاق مرتان فامساك بمعروف
او تسريح باحسان قالت عائشة فاستانف الناس الطلاق مستقبلا من كان طلق ومن لم يكن طلق اخرجه الترمذي
ثور بن زيد الديلي ان الرجل يطلق امراته ثم يراجعها ولا حاجة له بها ولا يطول عليها بذلك العدة ليضارها بها فانزل الله تعالى ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا و
من يفعل ذلك فقد ظلم نفسه يعظهم الله بذلك اخرجه الموطا سئل عن رجل يطلق امراته ثم يقع امراته ثم يقع بها ولم يشهد على طلاقها
عمران بن حصين ولا على رجعتها فقال طلقت لغير سنة وراجعت لغير سنة اشهد على طلاقها وعلى رجعتها ولا تعد اخرجه ابو داود ان رسول الله
ابو هريرة صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامراة ان تسال طلاق اختها لتستفرغ صحفتها ولتنكح فانما لها ما قدر لها وفي رواية

لتكتفي ما في انائها اخرجه الجماعة الا ان النسائي ذكره في جملة حديث هو مذكور في كتاب البيع ٥ قال لا تشترط المراة طلاق اختها
اخرجه ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلثة جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والعتاق اخرجه
الترمذي وابو داود ٥ مثله وجعل العتق بدل الرجعة اخرجه ٥ طلق امراة تمتع بوليدة اخرجه الموطا ٥

الكتاب الخامس

في الطيرة والفال والشوم والعدوى وما يجري مجراها والاحاديث فيها مشتركة ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يتطير من شيء
وكان اذا بعث عاملا سال عن اسمه فان اعجبه فرح به ورؤي بشر ذلك في وجهه وان كره اسمه رؤي كراهية ذلك في وجهه فاذا
دخل قرية سال عن اسمها فان اعجبه اسمها فرح بها ورؤي بشر ذلك في وجهه وان كره اسمها رؤي كراهية ذلك في وجهه اخرجه ابو
داود ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع كلمة فاعجبته فقال اخذنا فالك من فيك اخرجه ابو داود ٥ ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يعجبه اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد يا نجيح اخرجه الترمذي ٥ قال ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال احسنها الفال ولا ترد مسلما فاذا راى احدكم ما يكره فليقل اللهم لا ياتي بالحسنات الا انت ولا يدفع السيئات الا
انت ولا حول ولا قوة الا بك اخرجه ابو داود ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الطيرة شرك الطيرة شرك وما منا الا و
لكن الله يذهبه بالتوكل اخرجه ابو داود وفي رواية الترمذي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطيرة من الشرك وما منا ولكن
الله يذهبه بالتوكل قال الترمذي سمعت محمد بن اسمعيل يقول كان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث وما منا ولكن الله
يذهبه بالتوكل هذا عندي قول عبد الله بن مسعود ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفال قالوا
وما الفال قال كلمة طيبة اخرجه البخاري ومسلم وللبخاري مثله وقال يعجبني الفال الصالح الكلمة الحسنة ولمسلم مثله وقال
الكلمة الحسنة الكلمة الطيبة وفي رواية ابي داود مثل البخاري واخرج الترمذي الاولى ٥ قال قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم في ثلث في الفرس والمراة والدار وفي رواية قال ذكروا الشوم عند النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ان كان الشوم ففي الدار والمراة والفرس اخرجه البخاري ومسلم ولمسلم في المراة والفرس والمسكن واخرج الموطا
وابو داود والترمذي والنسائي الرواية الاولى ولم يذكروا العدوى والطيرة ولم يردها عن الزهري الا يونس بن يزيد و
غيره لم يروهما منهم مالك بن انس وسفيان بن عيينة وابراهيم بن سعد وعقيل بن خالد وعبد الرحمن بن اسحق وشعيب بن
ابي حمزة كلهم لم يذكروا عن الزهري العدوى والطيرة واخرج النسائي الاولى بعضا رواية البخاري ٥ ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان كان في شيء ففي الفرس والمراة والمسكن يعني الشوم اخرجه البخاري ومسلم والموطا ٥ مثله وقال
في حديثه ففي الربع والخادم والفرس اخرجه مسلم والنسائي ٥ قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا شوم وقد
يكون اليمن في الدار والمراة والفرس اخرجه الترمذي ٥ قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا عدوى ولا صفر ولا غول
اخرجه مسلم ٥ قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا صفر ولا هامة فقال اعرابي يا رسول الله فما بال ابلي تكون في الرمل
كانها الظباء فياتي البعير الاجرب فيدخل فيها فيجربها فقال فمن اعدى الاول قال البخاري ورواه الزهري عن ابي سلمة و
سنان بن ابي سنان وفي رواية سنان وحده نحو ذلك وفي رواية لابي سلمة انه سمع ابا هريرة بعد يقول قال النبي صلى الله
عليه وسلم لا يورد ممرض على مصح وانكر ابو هريرة حديثه الاول قلنا الم تحدث انه لا عدوى فرطن بالحبشية قال ابو سلمة فما رايته
نسي حديثا غيره وفي اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ويحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يورد ممرض
على مصح قال الزهري قال ابو سلمة كان ابو هريرة يحدث بهما كليهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صمت ابو هريرة بعد
ذلك عن قوله لا عدوى واقام على ان لا يورد ممرض على مصح قال فقال الحرث بن ابي ذباب وهو ابن عم ابي هريرة قد كنت
اسمعك يا ابا هريرة تحدثنا مع هذا الحديث حديثا اخر قد سكت عنه كنت تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا
عدوى فابى ابو هريرة ان يعرف ذلك وقال لا يورد ممرض على مصح فما راه الحرث في ذلك حتى غضب ابو هريرة

ابن مسعود
ابو هريرة
ابن مسعود
عبد الرحمن بن عوف
بريدة
فاذا
ابو هريرة انس
عروة بن عامر القرشي
ابن مسعود
خ م انس
خ م ابن عمر
خ م ط سهل بن سعد
م س جابر
ت حكيم بن معوية
م جابر
خ م ابو هريرة
الاولى

وطن بالحبشية فقال للحارث اتدري ماذا قلت قال لا قال ابو هريرة اني قلت ابيت قال ابو سلمة ولعمري لقد كان
ابو هريرة يحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى فلا ادري انسي ابو هريرة او نسخ احد القولين الآخر و
في رواية اخرى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طيرة وخيرها الفال قيل يا رسول الله وما الفال قال الكلمة
الصالحة يسمعها احدكم اخرجه البخاري ومسلم وللبخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ولا هامة
ولا صفر وله في اخرى زيادة وفر من المجذوم كما تفر من الاسد ولمسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا هامة
ولا نوء ولا صفر وفي اخرى لا عدوى ولا هامة ولا طيرة واحب الفال الصالح واخرج ابو داود من هذا الحديث الرواية الاولى
واخرج نحو الرواية الثانية اخصر منها واخرج رواية مسلم التي فيها النوء وله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا غول
قال ابو داود وقال بقية سالت محمد بن راشد عن قوله لا هام فقال كان اهل الجاهلية يقولون ليس احد يموت فيدفن
الا خرج من قبره هامة وعن قوله لا صفر فقال كانوا يستشئمون بدخول صفر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا صفر قال وسمعت
من يقول هو وجع ياخذ في البطن يزعمون انه يعدي قال ابو داود وقال مالك كان اهل الجاهلية يحلون صفرا عاما و
يحرمونه عاما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صفر ﴿ عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العيافة والطيرة
والطرق من الجبت اخرجه ابو داود وقال الطرق الزجر والعيافة الخط ﴿ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لا
هامة ولا عدوى ولا طيرة وان لم تكن الطيرة في شيء ففي الفرس والمراة والدار اخرجه ابو داود ﴿ قال قال رجل يا رسول الله
انا كنا في دار كثير فيها عددنا وكثير فيها اموالنا فتحولنا الى دار اخرى فقل فيها عددنا وقلت فيها اموالنا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذروها ذميمة اخرجه ابو داود ﴿ قال جاءت امراة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت دار سكناها
والعدد كثير والمال وافر فقل العدد وذهب المال فقال دعوها ذميمة اخرجه الموطا ﴿ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا عدوى ولا هام ولا صفر ولا يحل الممرض على المصح وليحل المصح حيث شاء قالوا يا رسول الله وما ذاك قال انه اذى
اخرجه الموطا ﴿ انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا شيء في الهام والعين حق اخرجه الترمذي ﴿ قال كان في
وفد ثقيف رجل مجذوم فارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع فقد بايعناك اخرجه النسائي ﴿

قطن بن قبيصة
سعد بن مالك
انس
يحيى بن سعيد
ابن عطية
حابس التميمي
الشريد بن سويد

ترجمة الابواب

التي اولها طاء ولم ترد في حرف الطاء ﴿ **الطواف** في
كتاب الحج من حرف الحاء ، **الطيب** في كتاب الحج وفي كتاب الزينة
من حرف الزاء ﴿ **شرح غريب الطاء** ﴿

كتاب الطهارة

الماء الطاهر الذي ليس بنجس وقد يكون مطهرا اذا الماء المطلق وغير المطهر كالماء المستعمل في طهارة الحدث فاما
الطهور فهو الطاهر المطهر فاذا لم يكن مطهرا فليس بطهور وفعول من ابنية المبالغة فكان هذا الماء قد انتهى في طهارته
الى الغاية ﴿ العذرة الغائط والعذرة فناؤها وجمعها العذرات ﴿ ناب المكان وانتابه وينتابه اذا تردد اليه
مرة بعد مرة ونوبة بعد نوبة ﴿ القلة اناء للعرب كالجرة الكبيرة او الحب وهي معروفة بالحجاز وهجر تسع القلة مزادة
من الماء وقد قدرها الفقهاء بمائتين وخمسين رطلا الى ثلثمائة ﴿ قوله لم يحمل الخبث اي يدفعه عن نفسه كما يقال فلان
لا يحمل الضيم اذا كان ياباه ويدفعه عن نفسه قال الخطابي وقد يستدل بهذا الحديث من يرى سؤر السباع نجسا لقوله
وما ينوبه من السباع اي لطرقه ويرده اذ لولا ان شرب السباع منه ينجسه لما كان لسؤالهم ولا لجوابه اياهم بتقدير
القلتين معنى وقيل معنى قوله لم يحمل الخبث اي انه اذا كان قلتين لم يحتمل ان تكون فيه نجاسة لانه ينجس بوقوع

الطهور ماؤه
عذرة الناس
لا ينوبه
قلتين
لم يحمل الخبث

الجنب فيه فيكون على الاول قد قصد اقل مقادير المياه التي لا ينجس بوقوع النجاسة فيها وهو ما بلغ القلتين فصاعدا وعلى
الثاني قصد آخر المياه التي تنجس بوقوع النجاسة فيها وهو ما انتهى في القلة الى القلتين فحينئذ يكون القلتان اذا وقعت
فيهما النجاسة نجستين فاذا ارادوا على القلتين احتملتا النجاسة وهذا هو على خلاف المذهب فان من ذهب الى تحديد
الماء بالقلتين وهو مذهب الشافعي رحمه الله عليه الماء اراد انه اذا كان قلتين ووقعت فيه نجاسة لم تغير لونه ولا طعمه ولا ريحه
فانه لا ينجس واما على تاويل الآخر فليس منه ببال ٥ الماء الدائم الواقف الساكن الذي لا يجري لانه قد دام في مكانه وثبت ٥
الجنابة معروفة يقال اجنب الرجل يجنب وجنب يجنب فهو جنب ويقال للواحد والاثنين والجمع والمذكر والمؤنث بلفظ واحد
واصل البعد وانما قيل لمن خرج منه المني او جامع ولم ينزل جنب لانه نهى ان يقرب الصلوة ومواضعها ما لم يطهر فتجنبها واجنب
عنها اي بعد عنها وقيل لمجانبته الناس وبعده عنهم حتى يغتسل والاول احسن ٥ لا يجنب الماء يعني اذا غمس فيه الجنب يده ولا ينجس وحقيقة
انه لا يصير مثل هذا الفعل الى حال يجتنب فلا يستعمل واصل الجنابة البعد ٥ الوضوء بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به وبضم
الواو الفعل نفسه وهو من الوضاءة الحسن ٥ العنزة عكازة بقدر نصف الرمح وفي راسها شبه سنان من حديد كانت تحمل
مع الامراء ٥ الفرق بفتح الراء وسكونها قدح يسع ستة عشر رطلا قال الجوهري الفرق مكيال معروف بالمدينة وهو ستة عشر
رطلا وقد يحرك وذكر ابن الصباح في الشامل قال الشافعي رحمه الله والفرق ثلثة آصع يكون ستة عشر رطلا واما الفرق
ثلثة آصع يكون ستة عشر واما الفرق بالسكون فمائة وعشرون رطلا وهذا بخلاف المنقول في كتب اللغة وما نقل الا ما
حققه وهو اعرف فان هذا مما يتداوله الفقهاء بينهم كثيرا وهم اعرف بهم من غيرهم ٥ الصاع مكيال يسع اربعة امداد
والمد رطل وثلث بالعراقي او رطلان على اختلاف المذهبين ٥ التور اناء صغير ٥ الكيس خلاف الحمق واراد ههنا
حسن الادب في استعمال الماء مع الرجل ٥ الاداوة المطهرة وهي من اناء من جلد كالسطيحة ونحوها ٥ الركوة ظرف من
جلد صغير يستصحبه الصوفي في سفره وهو معروف ٥ النضح رش الماء على الشيء ولا يبلغ الغسل ٥ تحنك الصبي عند الولادة
هو ان تمضغ تمرة ويدلك بها حنكه ويوضع منها في فمه ٥ بركت على آل فلان اذا دعوت لهم بالبركة وقلت بارك الله
لكم وفيكم ونحو ذلك ٥ لا تزرموه بتقديم الزاء المعجمة على الراء اي لا تقطعوا بوله يقال زرم الدمع اذا انقطع ٥ سننت
الماء على الثوب وعلى الارض ونحو ذلك اذا صببته عليه وقد جاء في كتاب مسلم فشنه بالشين المعجمة اي فرقه عليه
من جميع جهاته ورشه عليه ومنه شنت الغارة اذا فرقتها من جميع الجهات والنواحي ٥ يقال هراق الماء يهريقه اذا
صبه واصله اراقه فقلبت الهمزة هاء ويقال ايضا اهرقه يهرقه واهراق يهريق بفتح الهاء ٥ الذنوب الدلو العظيمة
وكذلك السجل قال ولا يسمى بذلك الا اذا كان فيها ماء تحجرت واسعا اي ضيقت السعة واصله الحجر المنع عليه وحجره
اي حظيره احاطت به من جوانبه ٥ ضفت الرجل اذا انزلت به واضفته اذا انزلته ٥ التعريس نزول المسافر
آخر الليل نزلة للنوم او للراحة ٥ اسفر الصبح اذا اضاء وانتشر ضوءه قوله يطهره ما بعده في هذا الحديث وقوله في
الحديث الآخر فهذه بهذه معناه عندي ان الشافعي فيما كان يابسا لا يتعلق بالثوب منه شيء فاما اذا كان رطبا فلا يطهر
الا بالغسل وقال مالك هو ان يطأ الارض القذرة ثم يطأ الارض اليابسة النظيفة فان بعضها يطهر بعضا فاما
النجاسة مثل البول ونحوه تصيب الثوب او بعض الجسد فان ذلك لا يطهره الا الماء اجماعا وفي اسناد الحديثين مقال
٥ الحت والحك سواء والقرص الاخذ باطراف الاصابع وانما امرها بالحت والقرص لان غسل الدم بهما اذهب
وابلغ من الغرك بجميع اليد ٥ مصعته بالصاد والعين غير المعجمتين اي حركته وعركته بظفرها اراد المبالغة في
الحك ٥ هكذا جاء في رواية ابي داود فمصعته بظفرها وقد جاء في اخرى فقصعته بظفرها والقصع بالقاف والصاد
غير المعجمة هو شدة المضغ وضم بعض الاسنان الى بعض ونحو من هذا اراد بالعصر ٥ الشعار الثوب الذي يلي الجسد
واراد به ههنا الازار الذي كان يتغطى به عند النوم ٥ اللمعة القدر اليسير من اي الالوان كان يقال في الثوب

الماء الدائم
الجنابة
الماء لا يجنب
بوضوء عنزة
الفرق
ثلثة آصع
تور كيسة
اداوة
ركوة نضحه
تحنكه فبرك عليهم
تزرموه فسنه عليه
فاهريق ذنوب
سجل تحجرت واسعا
ضاف ضيف
عرس اسفر يطهره
ما بعده
تحته ثم تقرصه
قصعته بظفرها
شعارنا

لمعة

ملمعة من سواد او صفرة او حمرة جمعها لمع ه اخرتها ابه اي رددتها اليه من حار يحور اذا رجع ه الضلع للحيوان معروف وقيل اراد بالضلع
ههنا عودًا اشبها بالضلع عريضًا معوجا ه يقال قرصت الدم من الثوب بالماء اي قطعته كانها تقصد اليه من سائر الثوب
فتغسله فكانه قطع وحيازه ه الطامث المراة الحائض والطمث الحيض ه لم تعده اي لم يتعده ولم يتجاوزه ه ولغ
الكلب في الاناء اذا شرب فيه او منه ه التعفير التمريغ في العفر وهو التراب ه اصغيت الاناء اذا املته ه
الطائف الخادم الذي يخدمك برفق وعناية وقد جعل الهرة بمنزلة الخادم وقيل انه شبهها بمن يطوف لك
للحاجة والمسالة يريد ان الاجر في مواساتها كالاجر في مواساة من يطوف بك للحاجة ويتعرض للمسالة ه
اراد بقوله تبول وتقبل وتدبر في المسجد انها تبول خارج المسجد ثم تقبل وتدبر في المسجد عابرة اذ لا يجوز ان تترك الكلاب
حتى تمتهن المسجد وتبول فيه وانما كان عبورها فيه حيث لم يكن له ابواب واما البول فلا ه الدحس بالحاء المهملة الدس
اراد انه ادخل يده بين اللحم والجلد ه الاهاب الجلد قبل ان يدبغ وقيل هو كل جلد دبغ او لم يدبغ ه الودك
دسم اللحم ه السقاء الظرف من الجلود يحمل فيه الماء نحو القربة ه الداجن والداجنة الشاة التي تالف البيت
وتانس باهله ه الذكاة والتذكية الذبح جعل دباغ الجلد بمنزلة الذبح فان جلد المذبوح طاهر ه المسك بفتح
الميم الجلد ه الشن والشنة القربة البالية ه الدمث الموضع اللين والذي فيه رمل ه الارتياد التطلب و
اختيار الموضع من راد يرود اذا طلب قال الخطابي في هذا الحديث من الادب ان المستحب لمن يبول اذا
كانت الارض التي يريد ان يبول فيها صلبة ان يثيرها بحجر او عود ونحوه لتصير دمثة سهلة فلا يرجع بوله
ويترشش عليه ه الملاعن جمع ملعنة وهي الفعلة التي يلعن فاعلها كانها مظنة اللعن كما يقال للولد مجبنة
واما اللاعنان فالامران الجالبان للعن الباعثان للناس عليه لان ذلك سبب للعن من فعله في هذه
المواضع المسماة في الحديث فسميت لاعنة لكونها سببا للعن وهي المواضع المطروقة والظلال التي يستظل
بها فاللاعن اسم فاعل من لعن واللعان بناء للمبالغة والملاعن الاماكن التي توجب اللعن قال الخطابي قوله و
الظل انما يريد به الموضع الذي يتخذه الناس مقيلا ومناخا ينزلونه وليس كل ظل يحرم القعود فيه للحاجة فان النبي
صلى الله عليه وسلم قد قعد تحت حائش من النخل ه الموارد مجاري الماء ه البراز بفتح الراء والباء موضع
قضاء الحاجة فانه في الاصل الفضاء الواسع من الارض فكنوا عن حاجة الانسان كما كنوا بالخلاء عنه قال
الخطابي واكثر الرواة يروونه بكسر الباء وهو غلط قال وفيه الادب استحباب البعد عند قضاء الحاجة ه اراد بقارعة
الطريق وسطها واعلاها والمواضع التي يطأها الناس ه الجحر الثقب وجمعه جحرة ه المستحم موضع الاستحمام وهو
الاغتسال وسمي مستحما باسم الحميم وهو الماء الحار يغتسل به وانما نهى عن ذلك وانما ينهى عن ذلك اذا لم يكن
المكان صلبا او لم يكن له مسلك يذهب فيه البول ويسيل فيوهم المغتسل انه اصابه شيء من قطرة ورشاشه
فيحصل منه الوسواس والوسواس ما يحصل في النفس من الاحاديث والافكار التي تزعجه ولا تدعه يستقر على حاله
ه الغائط الموضع المنخفض من الارض وكان مخصوصا بمواضع قضاء الحاجة فسميت الحاجة باسم مكانها مجازا ه
المراحيض جمع مرحاض وهو المغتسل وموضع قضاء الحاجة من الرحض وهو الغسل ه الكرابيس بيانه مجتمعين
متقطعين من تحت جمع كرباس وهو الكنيف المشرف على سطح بقناة الى الارض فاذا كان اسفل فليس بكرباس ه قوله
شرقوا وغربوا امر لاهل المدينة ولمن كان قبلته على ذلك السمت فاما من كانت قبلته الى الجهة المغرب
او الشرق فانه لا يغرب ولا يشرق ه اراد بالقبلتين مكة وبيت المقدس قال الخطابي يحتمل ان يكون احتراما
بالبيت المقدس لانه كان مرة قبلة لنا ويحتمل ان يكون من اجل استدبار الكعبة لان من استقبل بيت المقدس
هناك فقد استدبر الكعبة ه الاستطابة الاستنجاء لان الرجل يطيب نفسه بالاستنجاء من الخبث والاستنجاء

ملمعة من دم فاخرتها
بالضلع تقرصه
لم تعده ولغ
عفروه الطوافين
تبول وتقبل وتدبر
الدحس
الاهاب الودك
وبالسقاء داجنة
دباغها ذكاتها مسكها
دمثا فليرتد
اللاعنين والملاعن
الموارد والبراز
قارعة الطريق
الجحر مستحمه
الغائط
مراحيض الكرابيس
شرقوا وغربوا
القبلتين
يستطب

ازالة النجو وهو الغائط عن بدنه واصله في اللغة الذهاب الى النجوة لقضاء الحاجة وهي المواضع المرتفع من الارض كانوا
يستترون به اذا قعدوا لقضاء الحاجة فكنوا بها عن الحدث كما كنوا عنه بالغائط وهو المطمئن من الارض وبالبراز
وهو الفسيح من الارض في الرمة العظم البالي والروث الغائط قال الخطابي وفي استثناه الروث والرمة مخصصا بدليل على ان
اعيان الحجارة غير مختصة بالاستنجاء دون غيرها لان تخصيص الروث والرمة بالاستثناء يدل على دخول ما عداهما في حكم الحجر
وانما ذكر الحجارة لانها اكثر الاشياء وجودا مما يستنجى به في السباطة الكناسة والزبالة قال الخطابي سبب بوله قائما انه لم
اضطره اليه كما قد روي انه بال قائما من وجع كان بمابضه والمابض باطن الركبة وقيل للتداوي من وجع الصلب فانهم
كانوا يتداوون بذلك من وجع اصلابهم او ان المكان اضطره اليه لانه لم يجد للقعود سبيلا وفيه ان مدافعة البول
مكروهة لانه بال قائما في السباطة ولم يؤخر ذلك واما ادناه اياه اليه مع العادة عند الحاجة فلان السباطة انما تكون
في افنية الناس ولا تخلو من المار فادناه اليه ليستتر به في ادنه امر بالدنو والمار فيها للسكت في الابتعاد الانفراد
والاعتزال ناحية في الجفا خلاف البر واللطف في يقربان الغائط يعني يأتيان موضع الغائط في الارض اذا انتبث الخلاء واخبت
في الارض اذا سفت في الهدف كل شيء مرتفع ومنه الهدف المتخذ للرمي في الحايش الحائط من النخل في العورة
كل ما يستحي منه اذا انكشف من الانسان وهي من الرجل ما بين الركبة والسرة ومن المرأة الحرة جميع بدنها الا الوجه واليدين
الى الكوعين وفي اخمصها وجهان في الاستجمار استعمال الجمار وهي الحجارة الصغار والوتر الفرد يعني اذا استنجيت بالحجارة فاجعلها فردا
في قوله من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج معناه التخيير بين الماء الذي هو الاصل في الطهارة بين الاحجار يريد ان الاستنجاء بالماء
الماء ليس بعزيمة لا يجوز تركها الى غيره لكنه ان استنجى فليكن وترا والا فلا حرج ان تركه الى غيره بزيادة عليه في قوله ان الشيطان
يلعب بمقاعد بني ادم يعني ان الشيطان يحضر تلك الامكنة ويترصدها بالاذى والفساد لانها مواضع يهجر فيها ذكر الله تعالى
وتكشف فيها العورات فامر النبي صلى الله عليه وسلم بستر العورات فيها والامتناع من التعرض لابصار الناظرين ولهبوب الرياح
ورشاش البول عليه وكل ذلك من لعب الشيطان به وقصده بالاذى والله اعلم لعقطت الطعام القطه اذا رميته من
فيك في لاك الشيء يلوكه اذا اداره في فيه في الكثب ما اجتمع من الرمل مرتفعا في المذهب هاهنا موضع قضاء
الحاجة كالغائط والخلاء والمرفق وهو موضع الذهاب في قال الخطابي الخراءة مكسورة الخاء ممدودة الالف التخلي والقعود
للحاجة قال واكثر الرواة يفتحون الخاء ولا يمدون الالف قلت وقد قال الجوهري في كتاب الصحاح انها الخراءة بالفتح والمد
وهذا لفظه قال وقد خرئ خراءة مثل كره كراهة ويحتمل ان يكون بالفتح المصدر وبالكسر الاسم في النهي من الاستنجاء
باليمين في قول اكثر العلماء نهي تاديب وتنزيه لانها مرصدة للاكل والشرب واكثر الادب فتنزهت
من مباشرة النجاسات قوله وان لا يستنجي احدنا باقل من ثلثة احجار فيه ان الاستنجاء احد الطهرين وان لم يستعمل
الماء فلا بد له من الحجر وبيان ان الاقتصار على دون الثلثة لا يجزي وان انقى لانه علم ان الانقاء قد يحصل بدون الثلثة
ومع هذا اشترط الثلثة فكان اشتراطها تعبدا وشرطا في صحة الطهارة في الرجيع الروث والعذرة وانما سمي رجيعا
لانه يرجع عن حالة الاولى بعد ان كان طعاما وعلفا وغير ذلك في الميضاءة الاناء الذي يتوضأ منه كالاداوة في
الانتضاح رش الماء على الثوب ونحوه والمراد به ان يرش على فرجه بعد الوضوء ماء ليذهب عنه الوسواس الذي
يعرض للانسان انه قد خرج من ذكره بلل فاذا كان ذلك المكان بللا ذهب ذلك الوسواس وقيل اراد بالانتضاح
الاستنجاء بالماء لان الغالب كان من عادتهم انهم يستنجون بالحجارة في الرجس النجس والركس قال ابو عبيد هو شبيه
بالرجيع يقال ركست الشيء اذا رددته في البغي اعني على الابتغاء وهو الطلب اي اوجدني قال الحميدي
البغي بمعنى ابغ اي اطلب لي يقال بغيتك كذا وكذا اي بغيته لك ومنه قوله تعالى يبغونكم الفتنة اي يبغون لكم في
الاستنفاض بالضاد المعجمة ازالة الاذى والاستنجاء النفض الحركة والازالة ونفضت الثوب اذا ازلت غباره في

الرمة المروث
سباطة
ادنه فانتبذت
يقربان هدف
حايش نخل
عورتها
الاستجمار
من فعل فقد احسن
ومن لا فلا حرج
يلعب بمقاعد بني ادم
فليلفظ
لاك كثبا
ذهب المذهب
الخراءة
لا يستنجي باليمين
باقل من ثلثة احجار
رجيع ميضاءة
ينتضح
رجس ركس
ابغني
استنفض

الحمة الفحمة وجمعها حمم ٥ العرق العظم عليه لقية من لحم بعدما اخذ اكثره والعرقة اخص منه ٥ والطعم والطعام بمعنى واحد
اي وجدوا عليه شيئا يأكلونه ٥ النضو الضعيف من الابل واراد به بعيرا خيه على ضعفه وهزاله ٥ القدح السهم بلا نصل و
ريش ليطير له فطار له كذا اي خرج له نصيب كذا ٥ عقد لحيته اي عالجها في تتعقد وتتجعد من قولهم جاء فلان عاقدا عنقه
اذا لواها كبرا وقيل هو من فعل اهل التوضيع والتأنيث وقيل ان الاعاجم كانوا يعقدون كانوا يعقدون لحاهم
ويفتلونها فنهوا عن التشبه بهم ٥ كانوا يقلدون بالاوتار يزعمون انها ترد العين وتدفع عنهم المكاره فنهوا عن ذلك
٥ الكوع موصل ما بين الزند والكف ٥ الغابر الباقي ٥ صماخ الاذن ثقبها ٥ المكاتب العبد اذا اشترى نفسه
من سيده بمال يؤديه اليه ٥ المسبحة والسباحة الاصبع السبابة سميت بذلك لاشارتهم بها عند التسبيح والتهليل
والتمجيد ونحو ذلك ٥ اساء الادب بتركه السنة والتأديب بآداب الشرع وظلم نفسه بما نقصها من حقها الذي
فوتها من الثواب بترداد المرات في الوضوء ٥ سكبت الماء اذا صببته ٥ حجر الاذن ثقبها ٥ ارهقه يرهقه اي
اعشاه ورهقه الامر يرهقه اذا غشيه اراد ان الصلوة ادركنا وقتها وغشينا ٥ اسباغ الوضوء اتمامه وافاضة
الماء على الاعضاء تاما كاملا وزيادة على مقدار الواجب وثوب سابغ واسع ٥ التساخين الخفاف لا واحد
لها وقيل واحدها تسخان وتسخين وتسخن ٥ واراد بالعصائب العمائم لان الراس يعصب بها ٥ ثوب قطري
وبرد قطري وهو ثوب احمر له اعلام فيه بعض الخشونة وقيل البرد والقطرية حلل جياد يحمل من قبل البحرين قال الازهري
وفي البحرين قرية يقال لها قطرة ٥ استوكف يده ثلثا اي غسلها ثلثا وهو استفعل من وكف البيت اذا قطر
كانه اخذ ثلث دفع من الماء وقيل اراد انه بالغ وغسل اليد حتى وكف منها الماء اي قطر ٥ الامر الشاق الشديد
الصعب على من شرع ٥ استن بالسواك اذا تسوك به ٥ شاص فاه بالسوك يشوصه شوصا اذا استاك
٥ التهجد القيام في الليل من النوم وهو السهر وهو النوم ايضا ٥ التهوع التقيؤ هاع يهوع هوعا اذا القيء و
المراد به ههنا امتلاء التنخم من اقصى الحلق واخراجها ليبصقها ومن اراد ذلك فعل من يريد ان يتقيأ
٥ الاستحمال طلب شيء يركبه ويحمل عليه اثاثه وزاده ونحو ذلك ٥ الاستنثار الامتخاط بعد ادخال الماء في الانف
٥ الغرة والتحجيل بياض في وجه الفرس وقوائمه وذلك مما يحسنه ويزينه فاستعاره للانسان وجعل اثر الوضوء
في الوجه واليدين والرجلين كالبياض الذي هو للفرس فلذلك قال من اسباغ الوضوء فانه يزيد التحجيل ٥ ولطيله
نزا الذكر على الانثى اذا ركبها والترثيه انما يقال ذلك في الحافر والظلف والسباع ٥ النشيش صوت خروج
ريح من رق ونحوه اراد صوت الريح التي تخرج من الانسان ٥ النطفة الماء القليل وبه سميت نطفة الانسان
للمني ٥ فضحت الماء فضحه والفضح الدفق ٥ بنى الرجل باهله اذا دخل بها قال الجوهري ولا يقال بنى باهله وانما
يقال بنى على اهله ٥ نغبت الماء اذا جرعته وابتلعته ٥ الانتداب الاجابة يقال ندبت فلانا لهذا الامر اي
بعثته عليه فانتدب اي اجاب ٥ الربيئة الذي يحفظ القوم والطليع خبر العدو لئلا يهجم عليهم ٥ اكسل الرجل
اذا جامع ولم ينزل ٥ المضغة قدر اللقمة من اللحم والبضعة قطعة منه اكبر من المضغة ٥ افضيت بيدي الى الشيء
اذا مددتها اليه بلا حايل بينهما ٥ الاحيان جمع حين وهو مقدار من الزمان غير محدود ٥ خفق راس الناعس من النوم
اذا مال على صدره ٥ الوكاء ما يشد به راس القربة ونحوها والسه الاست وقيل هي حلقة الدبر ٥ الغطيط صوت
النائم ٥ المخضب المركن والاجانة ٥ ما ينبوء اذا نهض ليقوم ٥ العكوف جمع عاكف وهو المقيم في المكان لا يفارقه
٥ الاقط اللبن الجامد المستحجر ٥ والاثوار جمع ثور وهي القطعة منه ٥ الحميم الماء الحار ٥ العرق قد ذكر ٥ وانتشاله
اخذه من القدر باليد واراد به ههنا عظما والحم كان يطبخ في قدره ٥ تعرق ما على العظم من اللحم اذا اكله ٥
نهشت اللحم بسين غير معجمة وبشين معجمة اخذته بمقدم الاسنان وكذلك انتهسته كذا قال الجوهري ٥ القناع

حممة عرقة طعما
نضوا فيه القدح
عقد لحيته تعقد وترا
الكواعين غبر صماخ
مكاتبا السباحتين
اساء وظلم اسكبي
حجرى اذنيه ارهقنا
اسبغوا التساخين
العصائب قطرية
استوكف
اشق استن يشوص
بتهجد بتهوع
يستحمله الاستنثار
غرا محجلين
ينتري فنشيشها
نطفة فضحت
بني باهله بنغب
فانتدب ربيئة
يكسل مضغة افضى
احيانا تخفق رؤسهم
وكاء السه غط
المخضب لينوء
عكوف اقط
اثوار الحميم انتشل
عرقا تعرق نهشت
بقناع

الطبق ٥ العلالة بقية الشئ والمراد به لبقية ~~الشئ~~ واللحم اثاثة وقيل العلالة ما يتعلل به شيأ بعد شئ ٥ هذا دعاء عليه
بالفقر من التربة اى التصقت يده بالتراب من الفقر هذا هو الاصل ثم صار يستعمل فى مواقع التعجب من الانسان
والانكار عليه وان لم يرد الدعاء ٥ وقار الشواي كثر وطال ٥ الربة الفدرة ٥ مرابض الغنم موضع ربوضها وهو الموضع
الذى تكون فيه ٥ ومبارك الابل موضع بروكها وانما نهى عن مبارك الابل لما يعرض لها من النفار والاضطراب فى الشراح
وذلك مما يلهى المصلي ويشغله او يوذيه بحركتها ٥ الموطى ما يوطاء فى الطريق من الاذى اراد انهم كانوا لا يعيدون الوضوء
من الاذى الذى يصيب ارجلهم والا كانوا يغسلونها منه قوله ولا نكف شعرا ولا ثوبا اى لا نقيها من التراب اذا اصابتها
لها من التراب لكن نرسلها فتقع على الارض اذا سجدنا مع الاعضاء ٥ اهويت بيدي الى الشئ اذا مددتها اليه
٥ التواري الاستتار ٥ الركبة بالتحريك اقل من الركب والركب اصحاب الابل فى السفر دون الدواب وهم العشرة فما
فوقها ٥ قال الخطابى اذرعهما اى نزع ذراعيه عن الكمين واخرجهما من تحت الجبة ووزنه افتعل من ذرع اى مد ذراعيه
لما يقال اذكر من ذكر قلبت وحقيقة ذلك من الذرع وهو ان عدو الذرع بسط اليد ومدها اى مد الذراع والتذريع
فى المشي تحريك الذراعين فاذا بنيت افتعل من الذرع قلت اذترع يذترع اذتراعا فلما اجتمع الدال والتاء
والنطق بهما ثقيل ارادوا ان يدغموا ليخف النطق فغلبوا التاء والاغير معجمة لانهما من مخرجها ولان الدال اخت الذال
فاجتمع دال وذال وهم حينئذ فيما كان من هذا النوع مذهبان فمنهم من تقلب الدال المعجمة والاولى يدغم فيقول تذرع
بدال مشددة غير معجمة ومنهم من تقلب الذال الغير المعجمة ذالا معجمة فيقول تذرع بذال مشددة معجمة ومثله مذكر فان
كانت الرواية كما فسره الخطابى فهو اذرعهما بذال معجمة ويجوز ان يكون بدال غير معجمة على التقدير الذى ذكرناه ويكون
المراد بها المعنى المطلوب من الادراع بالذال المعجمة والا فالادراع بالدال المهملة على غير هذا التقدير انما هو افتعال
من الدرع بالدال غير معجمة وهو لبس الدرع والدراعة وذلك بخلاف المطلوب من الحديث فانه انما اراد
انه اخرج يديه لما ادخلهما وقال الازهري فى الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم اذرع ذراعيه من اسفل الجبة
اذراعا قال النضر اذرع ذراعيه اى اخرجهما وكذا قال فيه الهروي فان كانت الروايات هكذا فقد زال ذلك التعسف الا ان
تفسير الخطابي له ان وزنه افتعل يمنع من هذا وقول الخطابي اولى لان الحديث اخرجه ابو داود فى السنن وهو شرح ما اخرجه
ابو داود فى المعالم وفيه بهذا الوزن وهو كان اعرف بالحديث من غيره والله اعلم ٥ قرعته بالعصا اى ضربته بها ٥ الاذ
بالشئ او زنه اذا اعلمته ٥ الموق الخف وهو نوع منها ساعة الى القصر ٥ الكظامة ايار ركيبة يباعد بينها ثم يخرق ما بين
كل بئرين بقناة تؤدي الماء من الاعلى الى التى تليها حتى يجتمع الماء الى اخرهن فيحتاج فى كل بئر ما يحتاج اليه اهلها هكذا
شرح الازهري وقد جاء فى لفظ الحديث انها الميضاة ٥ السفر بسكون الفاء جمع سافر كما يقال راكب وركب وتاجر
وهم القوم المسافرون ٥ هاؤم بمعنى تعال وبمعنى خذ وانما رفع صوته صلى الله عليه وسلم من طريق الشفقة عليه لئلا يحبط عمله
لقوله تعالى لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الاية فعذره النبي لجهله وقيل علم ورفع النبي صوته حتى كان فوق صوت
الاعرابي او مثله لفرط رافته به وشفقته عليه ٥ الهوي بفتح الهاء القطعة من الليل ٥ غض الصوت اخفاؤه وترك
الصياح فيه ٥ التيمم فى اللغة القصد وهو فى الشريعة الفعل المعروف القائم مقام الوضوء ٥ النقباء جمع نقيب وهو المقدم
على الجماعة يكون امرهم مردودا اليه كالعريف والكبير منه والمراد بالنقباء الجماعة من الانصار الذين اسلموا فى العقبة وهم سابق
الانصار الى الاسلام جعلهم النبي صلى الله عليه وسلم نقباء على قومهم وكان اسيد بن حضير منهم ٥ بعثت البعير وغيره اذا اثرته ليقوم
٥ ثني راسه فى حجري اى عطفه ولواه ٥ الكرى النعاس واحده ٥ التعريس نزول المسافر اخر الليل نزلة للنوم او الاستراحة ٥ قد
يروى هذا الحديث جزع طفار وجزع اظفار فاما طفار بوزن قطام فهو مدينة باليمن ينسب الجزع اليها واما اظفار فهو اسم لنوع
من الجزع يعرفونه ٥ الصعيد التراب وقيل وجه الارض واراد به الطيب الطاهر ومنه الاستطابة للاستنجاء وهو تطيب الرجل نفسه

بعلالة ترتب بياه
وقار بربة
مرابض الغنم
مبارك الابل
موطى
نكف شعرا
اهويت تواري
فى ركبته فاذرعهما
اذراعا
فقرع الاوزنة
كظامة
سفر هاؤم
الهوي اغضض
التيمم النقباء
بعثنا فثني الكرى
التعريس جزع
اظفار
الصعيد الطيب

بازائه الذي عنه ٥ السرية قطعة من الجيش تبلغ اربع مائة يبعثون في مقصد ٥ المتمعك المتمرغ في التراب ٥ لو انك
ماتوليت ان تملك الى ما قلت وجرَّ ذالك ما ذكيته تفسك ورضيت انها ٥ بدوت اذا خرجت الى البادية وهي
الصحراء البعيدة من المدن والقرى والمراد لكن في هذه الابل بالبادية ٥ الثكل فقد الولد فكانه دعا عليه بالموت ٥ العش
مدح ضخم ٥ الراحلة البعير القوي على الاسفار والاحمال ٥ اجتويت المنزل والبلد اذا استوخمته فلم يوافق طبعك فتغير
مزاجك وهو افتعلت من الجوى المرض ٥ الذود من الابل من الثلثة الى العشرة ٥ عزب عن المكان يعزب اذا بعد
٥ يقال قتله الله وقاتله الله اذا دعا عليه بالقتل والهلاك ٥ العي قصور الفهم وشفاء هذا المرض بالسوال عما جهله ليعرف
٥ خبج الرجل اذا ضرب بشيء فكسره وفتحه ٥ المغابن مكاسر الجلد والاماكن المثنية يجتمع فيه الوسخ والعرق ٥ اراد بقوله سهم
جمع انه سهم من الجمع جمع الرحطان كذا قال الخطابي وقال الاصمعي اراد بسهام الجيش قال والجمع هاهنا اراد به الجيش واستدل
بقوله تعالى سيهزم الجمع وقوله تعالى فلما تراءى الجمعان ٥ الربد موقف الابل من ربد في المكان اذا اقام فيه والنعم الابل ٥
الدفق كناية من انزال المني متدفقا لانه كذلك ينزل ٥ الجماع كناية من تغييب الحشفة في الفرج والمباشرة من غير انزال ٥
قيل ان الشعب الاربع رجلاها وشفراها وقيل ساقاها ويداها ٥ جهدها اجهدها اذا اتعبته والمراد مباشرته اياها ٥
الاقحاط تمثيل لعدم الانزال من اقحط القوم اذا انقطع عنهم المطر واحبس الشقيق المثل والنظير كانه شق هو ونظيره من شيء
واحد فهذا شق وهذا شق ومنه قيل للاخ شقيق وشقائق جمع شقيقة تانيث شقيق ٥ اف لك اي قذرا لك وافا لك
والتنوين للتنكير وفي اف لغات ست وقيل اكثر ٥ البشر جمع بشرة وهي ظاهر جلد الانسان والانقاء التنظيف
٥ اروبت الشعر بالماء والدهن اذا اوصلته الى جميع اجزائه كانه قد روي كما يروى العطشان وكذلك تشربت
الشعر بالماء هو ملء جميعه بالماء ٥ استبرا الى استقصى وخلص من عهدة الغسل وتبرى عنها كما يبرا من الدين وغيره ٥
الجلاب المحلب هو الاناء الذي يحلب فيه وفي كتاب الهروي في باب الجيم كان اذا اغتسل دعا بشيء مثل الجلاب فاخذ
بكفه فبدا بشق رأسه الايمن ثم الايسر قال الهروي قال الازهري اراد بالجلاب هاهنا ماء الورد وهو فارسي معرب
قال الهروي اراه دعا بشيء مثل الحلاب بالحاء وهو الاناء الذي يحلب فيه وهذا القول من الهروي فذكره الهروي في كتابه
ونسبه الى اصحاب المعاني قال هو الحلاب وهو ما يحلب فيه الغنم كالمحلب سواء فصحف يعني انه كان يغتسل في
ذلك الجلاب قال الحميدي وفي هذا الحديث في كتاب البخاري اشكال ربما ظن الظان انه قد تاوله على
الطيب لانه ترجم الباب فقال باب من بدا بالجلاب والطيب عند الغسل وفي بعض النسخ او الطيب
ولم يذكر في الباب غير هذا الحديث واما مسلم فجمع الاحاديث بهذا المعنى في موضع واحد وحديث الحلاب فيها
وذلك من فعله يدل على انه اراد الانية المقادير والله اعلم ويحتمل ان يكون البخاري رحمه الله ما اراد الا
الجلاب بالجيم ولهذا ترجم الباب به وبالطيب ولكن الذي يروى في كتابه انما هو الحلاب بالحاء وكذلك روينا
وهو اشبه منه بالحلاب لان الطيب لمن يغتسل بعد الغسل اليق من قبله واولى فانه اذا بدا به ثم اغتسل اذهبه الماء ٥
الارفاغ المغابن من الاباط واصول الفخذين الواحد رفغ ورفغ ٥ الحثي ان يأخذ الماء بكفه ويرميه على جسده و
الحثية المرة الواحدة والجمع حثيات مثل جفنة وجفنات ٥ الضفيف المرس ٥ الغسل بكسر الغين ما يغتسل به ٥ الكفاء
الاناء اذا املاه ٥ السقف الاحاديث اي انظمت والتفت ٥ القرون الضفائر من الشعر وغمزها كبسها باليد
ليدخل الماء فيها ٥ افرغت الاناء افراغا اذا قلبت ما فيه من الماء والافراغة المرة الواحدة وجمعها افراغات ٥ التمارا
والعارات الاختلاف والمنازعة ٥ اركان الطهارة انما لا الفرق بفتح الراء وسكونها قدح يسع ستة عشر رطلا
وقد تقدم ايضا ذكره ٥ الوفرة ان يبلغ شعر الراس الى شحمة الاذن والجمة اطول من ذلك ٥ ستر اي من شانه الستر و
الصون وهو فعيل بمعنى مفعول اي مستور ٥ ضمدت الجرح بالضماد اذا جعلت عليه الدواء وضمدته بالزعفران والطيب

سرية تمعك لو انك
ماتوليت ابدوتها الثكل
العش الراحلة
اجتويت الذود عزب
قتلهم الله العي شجه
سهم جمع المغابن
سهم جمع ربد النعم
الدفق خالط
شعبها الاربع جهدها
الاقحاط شقائق الرجال
اف لك الانقاء
البشر اروي الشعر
يتشرب استبراء
الحلاب

مراغمة نحثي
تضفت غسلا
فالكفاء والسقف
الغمز فرغنك
افراغات تماروا
اركان الفرق الوفرة
ستير الضماد

اذا الطخمة بها ٥ معنى الحديث انه كان يكتفى بالماء الذي تغسل الخطمى ولا يستعمل بعده ماء آخر ٥ يقال رجل علج اذا كان شديد الخلق
وثيق البنية ٥ وقوله فعالجا عن دينكما اى جاهدا فيه وابلغا فيه الى الواجب ٥ يريد بالمخرج الخلاء لانه موضع اخراج الحاجة والقاء بها فيه فكنى
به عنها ٥ قوله ليس الجنابة وليس ترد بمعنى غير وبمعنى الا تقول قام القوم ليس زيدا وما قام احد ليس زيد ٥ خففت في قرائة اذا لم يجر بها ٥
هذه اللفظة قد جاءت في الروايات مختلفة واخرج البخاري في متن كتابه فانتجشت وفي الكتاب ايضا فوق الكلمة فا
نخنست وعند الترمذي فانتجشت وفي حاشية كتابه صوابه فانخنست اى استترت وحققت وفسر في آخر الحديث معنى انتجشت
اى تنحيت وفي كتاب ابي داود فاختنست وفي رواية مسلم والنسائي فانسل وفي اخرى للبخاري فانسللت هذه الفاظ
رواياتهم على اختلافها فاما انخنست واختنست بالخاء المعجمة والسين المهملة فهو من الخنوس بالتاخر والاختفاء يقال
خنس يخنس اذا تاخر وخنسه غيره ومنه سميت الكواكب الخمسة زحل والمشترى والمريخ والزهرة وعطارد الخنس في قوله
تعالى فلا اقسم بالخنس على ما جاء في التفسير سميت بذلك لانها تتاخر في رجوعها بينا تراها في مكان من السماء حتى تراها راجعة الى
وراء جهتها التي كانت تسير اليها او لانها تخفى بالنهار وحينئذ لا يختص ذلك بالخمسة فان جميع الكواكب تخفى بالنهار
والاول الوجه وانخنست انفعلت من الخنوس واختنست افتعلت فالاول مطاوع بالنون والثاني مطاوعه باب ذلك يقصد
ذلك ما جاء في رواية مسلم والنسائي واحدى روايتي البخاري من قوله فانسل وانسللت واما انتجشت بالجيم والشين المعجمة
فانه من النجش الاسراع قال الجوهري مر فلان ينجش نجشا اى يسرع والناجش الذي يحوش الصيد ونجشت الصيد اذا استثرته
وذلك نوع من الاسراع في الحركة والله اعلم ٥ حديث عن ابي اسيد اذا تنحيت عن جهة لطف شعره ينصف اذا قطر منه الماء
٥ الضحى بالضم والقصر حين تشرق الشمس وتقى ويذهب حمرتها التي تكون لها عند الطلوع وبالفتح والمد عند ارتفاع النهار
كثيرا فالاول ضحوة النهار ثم بعده الضحى ثم الضحاء ٥ الفرصة بكسر الفاء قطعة من صوف او قطن او خرقة من الفرص القطع وقوله
من مسك ظاهره ان الفرصة من المسك اى قطعة منه وعليه المذهب وقول الفقهاء ان الحائض بعد انقطاع الدم الحيض
اذا اغتسلت اخذت يسيرا من مسك فتطيب به مواضع الدم ليذهب ريحه قالوا والفرصة القطعة من كل شيء واهل اللغة
لم يطلقوا هذا القول وان كان القياس يقتضيه لانه من الفرص القطع فان لم تجد المسك فتأخذ طيبا غيره هذا من سنن غسل الحيض
عند الفقهاء لاجل الحديث وكذلك قوله فرصة ممسكة اى مطيبة بالمسك وهذا ظاهر في اللغة اى تاخذ قطعة من صوف او
قطن او خرقة فتطيبها بمسك وتتبع بها اثر الدم فيحصل منه الطيب التنشف وازالة اثر الدم بالمسح وهذه الرواية اوضح من الاولى وابين
والمتفق عليها البخاري ومسلم وابو داود والنسائي والاولى لم يخرجها ابو داود وقد حكى ابو داود في رواية عن بعضهم قرصة بالقاف
يعني شيئا يسيرا ياخذ من المسك مثل القرصة باطراف الاصبعين ولكنه لم يذكر من المسك الماء ورد في آخر حديثه الذي ذكر فيه فرصة
ممسكة قال قال مسدد كان ابو عوانة يقول فرصة وكان ابو الاحوص يقول قرصة قال الخطابي في شرح حديث ابي داود قد تاول
بعضهم الممسكة على معنى الامساك دون الطيب يقال امسكت ومسكته يريد انها تمسكها بيدها فتستعملها وقال معنى كان
المسك عندهم بالحال التي يمتهن فيتوسع في استعماله قلت وهذا وان كانت الحالة مناسبة والامر على ما قاله ولكن الصحيح الاول
وهو الذي ذهب اليه الفقهاء والمحدثون من الصدر الاول وهم اعرف بتاويل الاحاديث ومعانيها ولا تجوز مخالفتهم القياس
مناسب وامر محتمل لا حاجة اليه ولا ضرورة تحمل عليه والله اعلم ٥ شئون الرأس مواصل قبائل الرأس وملتقاها والمراد ايصال
الماء الى منابت الشعر مبالغة في الغسل ٥ نفست المرأة بضم النون وفتحها وكسر الفاء اذا ولدت وبفتح النون لا غير
اذا حاضت ٥ الرضخ العطاء القليل والفئ ما يحصل للمسلمين من اموال الكفار وديارهم بغير قتال ٥ الاستنان
التسوك بالسواك والمجهود الذي قد اصابه الجهد هو المشقة والعناء ٥ العريش ما يستظل من سقف يعمل من جذوع و
نحوه ويظلل بعريش او خشب او ما كان نحوه ٥ الانتياب القصد والمجيء ٥ المهنة بفتح الميم وسكون الهاء العمل والخدمة
وقد روي بكسر الميم وليس بالعالى وقال الاصمعي المهنة بفتح هي الخدمة ولا يقال بكسر الميم والمهنة بفتح الميم والهاء جمع ماهن

بالخطمى — علجان
فعالجا — المخرج
ليس الجنابة بخفف
فانتجشت
خاوعنه — تنظف
الضحى — فرصة
فرصة من مسك
شئون رأسها
نفست — رضخ
الفئ — يستن
مجهودين — عريش
ينتابون — مهنة

وهو ان يخدم ويجمع على مهان ايضا ق النغل الريح الكريهة هكذا جاء في كتاب النسائي ان عائشة رضي الله عنها ذكر
عندها الغسل يوم الجمعة فقالت انما كان الناس يسكنون العالية فيحضرون الجمعة وبهم وسخ فاذا اصابهم الروح
سطعت ارواحهم فيتاذى به الناس الحديث ق الروح بفتح الراء هو نسيم الريح ارادت انهم كانوا اذا مر عليهم
النسيم تكيف بارواحهم وحملها الى الناس في ممره عليهم فيتاذون بذلك والارواح جمع ريح ق الباء في بها
متعلقة بفعل مضمر اي فبهذه الفعلة اذ الخصلة يعني الوضوء ينال الفضل ونعمت الخصلة هي فحذف المخصوص بالمدح و
سئل الاصمعي عنها فقال اظنه يريد فبالسنة اخذ واحمد ذلك ان شاء الله ق الحقو في الاصل مشد الازار ثم جعل الازار حقوا ق
الاشعار ههنا جعل الثوب شعارا وهو ما يلي الجسد فقد ذكر شرحه في الحديث ق قرون المراة ظفائرها فقد ذكرت ق الناز يريد
شد المئزر على وسط الانسان ق قال الخطابي لا اعلم احدا من الفقهاء يوجب الاغتسال من غسل الميت ولا الوضوء من
حمله ويشبه ان يكون الامر على الاستحباب ويمكن ان الغاسل لا يبعد ان يرتشش عليه من المغسول وربما كان على بدن
الميت نجاسة ولا يعلم مكانها فيكون عليه غسل جميع بدنه ليكون اما قد اتى على الموضع النجس من بدنه وقيل في الوضوء من حمله
الوضوء اي ليكن على وضوء ليتهيأ له الصلوة عليه هذا لفظ الخطابي قلت والغسل من غسل الميت مسنون وبه يقول
الفقهاء قال الشافعي رحمه الله واحب الغسل من غسل الميت وقال ابن الصباغ حديث ابي هريرة لم يثبت وقيل انه موقوف
عليه قال علي ان من اصحابنا من قال ان الخبر محمول على الاستحباب قال الشافعي ولو صح الحديث قلت به ومن الاصحاب
من قال لئن صح يحمل على الوجوب اما الغسل فلاجل الترشيش اذ لا يبعد واما بالوضوء فيحمل على غسل اليد وفي الوضوء لمس
فرجه والله اعلم ق التواري الاستتار والمراد به الدفن ق تحنط الميت مباشرته بالحنوط وهو ما يجعل في كفنه وعلى جسمه من
الطيب ق الكورة اسم يقع على جهة من الارض مخصوصة كالشام والعراق وفلسطين ونحو ذلك ق الموجدة الغضب
يقال وجد عليه يجد موجدة اذا غضب ق المباشرة المجامعة والمراد بها ههنا ما دون الفرج ق فور الشي استواؤه
واوله وفوحه معظمه واوله ايضا مثل فوعة الدم يقال فاع وفاح بمعنى ق الارب العضو والارب الحاجة وكذلك الارب
والاربة والمعنى انه صلى الله عليه وسلم كان يغلب هواه ويكف عن طلبه وانتم لا تتعدون مكان صلى الله عليه وسلم يباشرهن
وهن حيض بما دون الفرج وغيره او هم بذلك ليوقع فيما حرم عليه ق الاحتجاز شد الازار على العورة ومنه حجزة السراويل
بين الشيئين ق المجاورة الاعتكاف ههنا ق الترجيل الشعر تسريحه ق الاصغاء الامالة اصغيت راسي اليه اي ملته و
كذلك اصغيت الاناء ق الخمرة حصير صغير مصفور من ليف او غيره بقدر الكف وهو الذي تتخذه الان الشيعة للسجود
ق الحيضة بكسر الحاء التي تلزمها الحائض من التجنب والتحيض كما قالوا الجلسة والقعدة يريدون الجلوس والقعود واما
الحيضة بالفتح فهي الدفعة الواحدة من دفعات الحيض ق الخميلة كساء له خمل او ازار ق حنى عليه يحني اذا انثنى عليه مائلا وحنا
يحنو اذا عطف عليه واشفق ق العرق العظم عليه بقية اللحم وتعرقه اكل ذلك اللحم الباقي عليه ق عركت المراة تعرك فهي
عارك اذا حاضت ق الحرورية من الخوارج نزلوا قرية تسمى حروراء كان اجتماعهم وتعاهدهم فيها وقولها احرورية
انت يريد انها خالفت السنة وخرجت عن الجماعة كما خرجوا اولئك عن جماعة المسلمين وقيل انها شبهتها في
سوء الفعل وتعنتها فيه بالحرورية فانهم يكثرون المسائل ويتعنتون الناس بها امتحانا وافتنانا ق جزيت فلانا على
فعله اذا فعلت معه ما يقابل فعله والمراد به ههنا القضاء فان من يقضي الصلوة الواجبة عليه فقد جزى مثل ما فاته ق
الاقراء جمع قرء بفتح القاف وهو الحيض عند ابي حنيفة والطهر عند الشافعي رضي الله عنه ق الركضة الضربة والدفعة اي ان الشيطان
قد حرك هذا الدم وليس بدم حيض معتاد قال الخطابي معناه ان الشيطان قد وجد بذلك طريقا الى التلبيس عليها في امر
دينها ووقت طهرها وصلاتها حتى انساها ذلك فصار في التقدير كانه ركضة نالها من ركضاته ق دم بحراني
شديد الحمرة كانه قد نسب الى قعر الرحم وهو البحر وزاده في النسبة الالف والنون للمبالغة قال الخطابي يريد الدم الغليظ

النغل
الروح
الباء في
حقو
اشعارها قرون تنوزه
من غسل الغسل
وارالك حنط
الكورة وجد عليها
يباشرها فور
اربه
متحجزه مجاور
ترجيل يصغي
الخمرة ان حيضتك
ليست في يدك
الحيضة حنت
العرق الورق
عارك الحرورية
تجزين اقراءها
ركضة من الشيطان
البحراني

الواسع ونسب الى البحر لكثرته وسعته والتبحر التوسع في الشيء فلا انبساط فيه ٭ الكرسف القطن ٭ تججت الماء
الثج اذا اسلته واجريته اراد انّ دمها يجري جريا كثيرا ٭ الميقات الوقت المعهود للحيض وهو مفعال من الوقت ٭
التلجم كالاستثفار وهو ان تشد المرأة فرجها بخرقة عريضة تشد ثوق طرفها في شيء آخر قد شدته على وسطها بعد ان تحتشي قطنا
فتمنع بذلك الدم ان يجري او يقطر ٭ عند العرق يعتد فهو عائدا ذا سال دمه ولم ينقطع ٭ تهراق الدماء اي يجري دمها كما
يهراق الدماء تعني انها تستحي من وثبت تحيض ٭ رابني الشيء يريبني اذا شككت فيه ٭ خلفت الشيء اذا تركته وراءك و
جاوزته الى غيره ٭ الاستثفار قد ذكر والاستذفار مثله قلبت الثاء ذالا وهو الثفر والذفر للدابة وشبه ذلك للمرأة به ٭
الغشيان الوطء والجماع وذلك حلال ان يجامع الرجل زوجته اذا كانت مستحاضة وهو مذهب اكثر الفقهاء وذهب احمد
بن حنبل الى المنع من ذلك الا ان يخاف العنت وحكي ذلك عن ابن سيرين وغيره ٭ القصة الجص ومعناه ان تخرج
الخرقة او القطنة التي تحتشي بها المرأة كانها لا يخالطها صفرة ولا كدرة وقيل ان القصة شيء كالخيط الابيض يخرج بعد انقطاع
الدم كله ٭ الورس نبت اصفر يصبغ به ويتخذ منه غمرة للوجه لحسن اللون ٭ الكلف لون يعلو الوجه يخالف لونه يضرب
الى السواد والحمرة ٭

كتاب الطعام

النقي الطعام الابيض الحواري ٭ ثريت السويق والدقيق اذا بللته ٭ اراد بقوله تدفع سرعة مجيها كان وراها من يدفعها
الى قدامها ٭ النطاق ما تشد به المرأة وسطها وترفع به ثوبها ان ينال الارض عند قضاء الاشغال ٭ السقاء اناء اما من الجلود
كالقربة ٭ الطيش الخفة اراد ان يده تمتد الى جوانب الصحفة ٭ الصحفة كالقصعة والصحن مما يكون فيه الطعام ٭
الوذرة القذرة من اللحم وجمعها وذر مثل تمرة وتمر ٭ جثا يجثو اذا قعد على ركبتيه ٭ العنيد الجائر عن القصد والانف الذي
يرد الحق مع العلم به والجبار العالي المتكبر ٭ ذروة كل شيء اعلاه ٭ النهش والنهس الاكل بمقدم الاسنان كذا قال الجوهري
وقال غيره النهس باطراف الاسنان والنهش بالاضراس ٭ المحتفز المستعجل المستوفز والرجل يحتفز في جلوسه كانه يتهيأ
للقيام ٭ اكلا ذريعا اي سريعا وحثيثا مثله ٭ الاقعاء في الجلوس هو ان يلصق الرجل اليتيه بالارض وينصب ساقيه ويضع يديه
بالارض وقيل هو ان يجلس على وركيه وهو مستوفز ٭ القران في اكل التمر ان يجمع في اللقمة بين تمرتين وانما نهى عنه كان القوم
فيه من شدة العيش وقلة الطعام وكانوا مع هذا يواسون من القليل فاذا اجتمعوا على الاكل اثر بعضهم بعضا على نفسه وقد
ان الطعام قد يكون قليلا وفي القوم من قد اشتد جوعه وبلغ منه مبلغا فربما قرن بين التمرتين او عظم اللقمة ليسد به جوعه فارشد
النبي صلى الله عليه وسلم الى الاذن فيه وامر بالاستيذان فيه لتطيب انفس اصحابه فاما اليوم فقد كثر الخير وزال ذلك القشف
فلا يحتاجون الاستيذان في ذلك الا عند الاعواز والضيق ٭ قال الخطابي يحسب اكثر العامة ان المتكي هو المائل على احد
شقيه لا يكاد يسلم من الم ينال في مجاري طعامه فلا يسيغه ولا يسهل نزوله الى معدته قال الخطابي وليس معنى الحديث ما ذهبوا
اليه انما المتكي هيهنا هو المعتمد على الوطاء الذي تحته فكل من استوى قاعدا على وطاء فهو متكي والاتكاء ماخوذ من الوكاء وهو افتعال
منه فالمتكي هو الذي اوكا مقعدته وشدها بالقعود على الوطاء الذي تحته اراد انه اذا اكل لم يقعد على الاوطية والوسائد
فعل من يريد ان يستكثر من الاطعمة ويتوسع في الالوان ولكن اكل علقة واخذ من الطعام بلغة فيكون قعودي مستوفزا
لا مستوطئا فقد روي انه كان ياكل مقعيا ويقول انا عبد اكل كما ياكل العبد صلى الله عليه وسلم ٭ لعقت الشيء بالكسر العقه
لعقا اي لحسته والعقة غيري ٭ الاماطة الازالة والاذى ما ينال اللقمة اذا سقطت من تراب وتلويث وغيره ٭
سلت القصعة اذا مسحتها من اثر الطعام ٭ حساس شديد الحس والادراك ولحاس كثير اللحس لا يصل اليه ٭ الغمر بفتح
الميم ريح اللحم وزهومته يقال غمرت يدي بالكسر من اللحم فهي غمرة ٭ التغطرس بالغين المعجمة الكبر ٭ قوله المومن ياكل في
معاء واحد والكافر ياكل في سبعة امعاء هو تمثيل الرضى المومن باليسير من الدنيا وحرص الكافر على الكثير منها وقيل ذكره رجل اكول
قد اسلم فقل اكله والاوجه ان يكون هذا تخصيصا للمومن على قلة الاكل وتحاميا لما يجره الشبع من قسوة القلب وطاعة

الكرسف
اثج تجا
الميقات تلجمي
عرقا عائد تهراق الدماء
خلفت تستثفر
يغشاها
القصة
الورس
الكلف
النقي ثريناه
تدفع نطاقي
السقاء الطيش
الصحفة الوذر
جثا عنيدا
ذروتها نهش
محتفز ذريعا
مقعيا القران
لا اكل متكيا
يلعقها
فليمط ما بها
فلتسلت حساس لحاس
غمره التغطرس سبعة امعاء

الشهود وغير ذلك من انواع الف ددذكر الكافر ووصفه بكثرة الاكل تغليظاً على المؤمن وتاكيداً لما امر به المؤمن
وحثه عليه ٭ الحلاب الذي يحلب فيه واراد به اللبن الذي هو قدر حلابها ٭ معناه ان شبع الواحد قوت الاثنين قوت
الاربعة وقيل معناه نحو ما قال عمر بن الخطاب رض سنة الزيادة لقد هممت ان انزل على اهل كل بيت مثل عددهم
فان الرجل لا يهلك على النصف بطنه ٭ الجوارش دواء مركب ليهضم الطعام وليفتق الشهوة ٭ الكظة الطعام والشراب
اذا ملا جوفه ووجد منه ثقلا ٭ الممنوذ المشوي ٭ عفت الشيء اعافه اذا كرهته ٭ الاضب جمع قلة للضب ٭ الاقط
لبن جامد يابس ٭ العروس اسم يقع على الرجل والمراة ايام بنايهما ودخول احدهما على الاخر ٭ اراد بالحاضرة الملائكة
الذين يحضرونه وحاضرة صفة طايفة او جماعة ٭ الذي جاء في الرواية مَضَبَّة بضم الميم وكسر الضاد والمعروف بفتحها و
قد جاء في بعض نسخ مسلم كذلك قال الازهري اضبت ارض فلان كثر ضبابها وارض مَضَبَّة ذات ضباب وقال
الجوهري وقعنا في مضاب منكرة وهي قطع من الارض كثيرة الضباب الواحدة مضبة ومثله مربعة ومأسدة ومذابة
ذات يرابيع وذباب على ان للاول قياساً مطرداً يقال اضبّ البلد اذا كثرت ضبابه وقياسه فهو مضب مثل
اغد فهو مغد ولكن الذي جاء في اللغة ما ذكرناه والغايط المنخفض من الارض وانما انث مضبة لانه اراد الارض والبقعة
٭ الاسباط في ولد اسحق بن ابرهيم كالقبائل في ولد اسمعيل صلى الله عليه وسلم يقال لكل جماعة من اب وام قبيلة ٭
القرون الامم الخالية جمع قرن بفتح القاف يقال مضى قرن من الناس اي امة ٭ ثريد ملبق شديد التثريد يلين بالدسم
يقال ثريدة ملبقة ٭ النفجت الارنب اذا اثرتها من مجثمها ٭ اللغب التعب والاعيا ٭ المروة حجر براق ابيض ٭
الحزور الغلام المشتد القوي ٭ يقال للحرام الخبث خبيث مثل الدم واموال الحرام ٭ القفعة شيء كالزنبيل ليس بالكبير
يعمل من الخوص لا عرى له ٭ يقال قطع الله دابرهم اي استاصلهم والدابر الاصل ٭ النشرة العطسة ٭ النحر ما كان في
اللبة والذبح ما كان في الحلق والابل يستحب لها الذبح لقصر رقابها ٭ الجلالة التي تاكل العذرة فاستعير للعذرة الجلة
وهي البعر فوضع موضعه ٭ الجثوم في الاصل ان يبرك الانسان على ركبتيه والمراد به ههنا تنصب للقتل وتقبره على القتل
اي تترك بين يدي القاتل ٭ المصبورة هي التي تحبس بين يدي انسان ليقتلها فيرمي فيها شيئاً فيقتلها به وصبرت
القتيل اذا قتلته اعتباطاً في غير حرب ولا قتال وكل من قتل من اي نوع كان من انواع القتل في غير حرب ولا قتال
فانه قد قتل صبراً ٭ الظهر اراد به المركوب من الابل وغيرها ٭ الضرادة العادة والضرية اراد ان للحم عادة نزاعة الى اللحم
تفعل كفعلها ٭ رجل لحم وبيت لحم اي اكول واد امه والادمان عليه وقيل اراد به الذين ياكلون لحم الناس بالغيبة
والاول الوجه ٭ قرمت الى اللحم اي اشتهيته ومالت نفسي اليه
يقال للشيء الخبيث الرايحة الكريهة الطعم مثل الثوم والبصل والكراث خبيث ٭ قد جاء في الحديث تفسيره بالطبق قال الخطابي
انما سمي الطبق بدرا لاستدارته واتقه ومن رواه بقدر فهو معروف وليس من عادة القدر ان يحضر فيها البقول اللهم الا
ان المطبوخة ٭ ليس اكل الثوم والبصل من باب الاعذار في الانقطاع عن المساجد وانما امرهم بالاعتزال عقوبة لهم ونكالا لانه
صلى الله عليه وسلم كان يتأذى بريحها ٭ النقل شبيه بالبزق الا انه اقل منه ٭ تجاه ما يقابله ٭ الجايع من عادته ان يشد جوفه
بعصابة وقد يجعل عليه حجرا وقد كان حينئذ جايعاً فاراد ان يعرفه عذره ٭ فليلتمسها طيبا اي فليبالغ في طبخها ٭ لم تعد اي لم يتجاوز
ولم يتعد ٭ الماشية اسم لجميع الابل والبقر والغنم الا انه واكثر ما يستعمل في الغنم ٭ المشربة بضم الراء وفتحها الغرفة ٭ الانتشال
التبذير والتنويع والنثر ٭ الحفنة ما ياخذ الانسان في طرف ثوبه واسفل ازاره ٭ السنة الجدب والغلاء ٭ الوسق ستون
صاعا والصاع اربعة امداد والمد رطل وثلث او رطلان على اختلاف المذهبين ٭ تحرجت من هذا الامر اي تاثمت اي
خفت ان اوقع في الحرج وهو الضيق والاثم ٭ يروى بالحاء والخاء فبالحاء غير المعجمة معناه من لا تدخل قلبك منه ريبة
وكذا فسره الخطابي بالحاء غير المعجمة وقال اصله من الخلج وهو الحركة والاضطراب قال ومنه خلج العطن وكذلك بالخاء المعجمة

طلاب طعام الاثنين
كافي الثلثة
جوارش كظة
ممنوذا عفت
اضبا اقطا
عروس
حاضرة غايط
مضبة
سبط
القرون ملبقة
انفجنا لغبوا
المروة حزورا
خبث قفعة دابره
نشرة نحرا وذبحا
جلالة الجثوم
المصبورة
الظهر ضرادة
اللحمين قرمنا لقوى
بطنه عن جارة
البقلة الخبيثة ببدر
فلا يقربن مسجدنا
نفل تجاه الجايع
معصوب الصدر فليلتمسها
لم تعد ماشية مشربة
يتشل حفنة سنة وسقا
تحرج تتخلجن

ومعناه لا يتحرك فيه شيء من الشك الاختلاج الحركة والمعنى راجع الى الاول ۞ المضاهاة والمضارعة المشابهة وانما قاله
ضاهيت وضارعت بمعنى ۞ ذو الناب كالاسد والنمر ونحوهما وذو المخلب كالبازي والصقر ونحوهما والمخلب الظفر ۞ كفأت
القدر اذا قلبتها وكببتها وكذلك اكفأتها ۞ الخمس ما يجب اخراجه من الغنيمة اخذ خمسها ۞ الرجس النجس ۞ المساحي جمع مسحاة وهي
المجرفة من الحديد ۞ الحمولة من الدواب التي يحمل عليها الاثقال ۞ رجل بحر اي عالم واسع العلم تشبيها له بالبحر في كثرة مائه
وسعته وغزارته كما شبهوا الجواد به ۞ الجوال جمع جالة وهي التي تاكل العذرة والجلة مستعار لها كما ذكرنا يقال جلت الدابة الجلة
وهي البعر والتقطتها فهي جالة وجلالة اذا التقطتها واكل الجلالة حلال ان لم يظهر النتن في لحمها فان ظهر النتن فهو نجس وحرام
وان زيل ذلك بالعلف حلت وان ازيل بالطبخ فلا وجلدها يطهر بالدباغ وبالذكاة وان لم ينق اثرا يبقى الجلد وذكر
العراقيون ان الجلالة مكروهة ولا لحوم فاما النهي عن ركوبها على ما جاء في الحديث فلعله لكثرة من اكلها العذرة والبعر فيكثر النجاسة
على اجسامها وبما لست راكبها بفمها وفيه اثر العذرة او البعر فيتنجس فيشبه ان يكون النهي لذلك والله اعلم ۞ المخمصة المجاعة ۞
النهبى اسم ما ينهب ۞ الاتن جمع اتان وهي الانثى من الحمير ۞ المعاهد الذي بينك وبينه عهد من الكفار ومهادنة واراد
ههنا اهل الذمة لانه اراد به وهو خيبر ۞ الحليبة الشاة تحلب سبع اي يستلبها فيقتلها ۞ قرى الضيف اطعمه اذا قمت
به فيما يحتاج اليه من ماكول ومشروب ۞ التعقيب ههنا اخذ ما يقوم القرى وحق الضيافة من قولهم اخذت من اسيري عقبة اي
بدلا قال الله تعالى وان فاتكم شيء من ازواجكم الى الكفار فعاقبتم وقرئ فعقبتم عوض ازواجكم ۞ الادم ما يوكل مع الخبز القرصة
جمع قرص وجمع القرصة قرص ۞ البنى مشتد اغير معمور الشيء والمرتفع والبنى الصاج جمع ناب وهو الرابية من الارض من البناء
والبنوة الارتفاع اراد انه وضع الخبز على شيء مرتفع عن الارض ۞ فلق جمع فلقة اي كسرة ۞ ما اقفر بيت فيه خل اي من
القفار وهو الخبز وحده واقفر الرجل اذا لم يبق عنده ادم واكل فلان القفار اذا اكل الخبز بغير ادم ۞ الاسودان التمر
والماء اما التمر فاسود لان الغالب على تمر المدينة السواد ولان الاحمر اذا اكدرت حمرته مال الى السواد ولما اجتمع معه الماء
غلب احدهما على الآخر كما قيل القمران والعمران اولان الماء لا لون له ۞ الرعام بضم الراء بالعين المهملة المخاط وشاة رعوم
بها داء يسيل رعامها ۞ مراح الغنم الموضع الذي تاوي اليه بالعشي ۞ اوشك يوشك اذا اسرع والوشك الاسراع
۞ الثلة الجماعة من الغنم ۞ الوضر الدسم ۞ المنقر قد ذكره وذلك انه لما راى الكله قال ذلك ۞ قوله يحيي الكس من اول ما يحيون
اراد به الخصب سبب الحيوة وهو من الحيا والمطر اراد حتى يمطر والمطر سبب الربيع والخصب ۞ الدباء القرع ۞ القديد اللحم المبسبب الجنبة
اخص من الجبن وهو الذي يوكل المضاغ بفتح الميم المضغ وهذه لغة لينة المضاع وقيل المضاغ الطعام يمضغ والاصفان ما لفهم من
الشدقين والمضاغة ما يبقى في الفم مما يمضغ ۞ تضيفت فلانا اذا نزلت به ضيفا واضافني فلان وضيفني اذا انزلني
عنده ضيفا ۞ الاعتقاب والمعاقبة والتعاقب من التناوب وهو ان يفعل واحد فعلا ويمضي اخر بعده فيفعله ۞
الحيس طعام يخلط من سمن وتمر واقط وقد يجعل عوض الاقط دقيق او فتيت ۞ الذراع ساعد الشاة ۞ الغب في اوارد
الابل ان يفعل الشيء يوما ويدعه يوما والمراد به ههنا انهم ما كانوا ياكلون اللحم دائما انما ياكلونه وقتا دون وقت
۞ العراق جمع عرق وهو العظم عليه بقية من اللحم ۞ كركرت الشعير ونحوه اذا طحنته سمي بذلك لترديد الرحى على الطحن والتكرير
الترديد ۞ الاربعاء جمع ربيع وهو النهر الصغير ۞ المغير الذي ينهب الناس شبه خروج هذا الاكل من طعام لم يدع اليه ممن اغار
على قوم ونهبهم وكذلك شبه في دخوله عليهم بالسارق ۞ فليصل اي فليدع والصلوة الدعاء وقوله اني صائم اي يعرفهم
ذلك لئلا يكرهوه على الاكل او لئلا يضيق صدورهم بامتناعه من الاكل ۞ الوليمة طعام العرس قال الخطابي اجابة
في الوليمة واجبة لامر النبي صلى الله عليه وسلم ولما في اتيانها من اعلان النكاح وعلى هذا يتاول قول ابي هريرة من لم يجب
الدعوة فقد عصى الله ورسوله واما سائر الدعوات فليست كذلك ۞ الجزور البعير ذكرا كان او انثى الا ان اللفظة
مؤنثة ۞ النواة اسم لما وزنه خمسة دراهم وقيل اراد وزنه نواة من نوى التمر وقيل اراد ذهبا قيمته خمسة دراهم ۞

ضاهيت ضارعت
كل ذي ناب ومخلب
اكفؤا القدور
تخمس رجس المساحي
حمولة البحر جوال القرية
مخمصة النهبى الاتن
المعاهد الحليبة
يقروه نعقبهم الادم
قرصة بنى فلق
اقفر الاسودان
ارعام مراحها
يوشك الثلة
وضر منقر يحيي الكس
ودباء قديد جنبة
تضيفت
يعتقبون
الحيس الذراع
العراق تكركر
اربعاء مغيرا
فليصل الوليمة
جزورا
وزن نواة

الرواية اماثة والذي في اللغة ماثته بغير الف تقول مثت الشيء ايمثه اموثه اذا دفته بالماء وماثه الرجل وماثته المرأة * قال الخطابي
تكلم الناس في هذا واجود ما قيل فيه ما ذهب اليه احمد بن حنبل رحمه الله قال هذا في الشفاعة يريد انه اذا لم يعق عنه فمات طفلا لم يشفع في
والديه واثبات الهاء في رهينة للمبالغة يقال فلان كريمة قومه وهذا عقيلة المتاع اي عزته وهو فعيل بمعنى مفعول وقيل معناه انه مرهون
باذى شعره واستدلوا بقوله فاميطوا عنه الاذى والاذى انما هو علق به من دم الرحم والعقيقة في الاصل من العق وهو الشق والقطع
وسمي الشعر الذي يخرج به المولود من بطن امه عقيقة لانه يحلق عنه وقيل الذبيحة التي تذبح عنه عقيقة لانها تشق حلقها بسببه قال
الترمذي العق القطع وهو في المعنى راجع الى الافتراق ومنه شق العصا اي فارق الجماعة والمراد به في العقيقة اما قطع شعر الصبي واما
شق اوداج الشاة بالذبح * اماطة الاذى ازالته وهو ههنا حلق الشعر من راس المولود وقال الخطابي اذا كان قد امرهم بازالة
الاذى اليابس فكيف يامرهم بتدمية راسه والدم نجس نجاسة مغلظة فهو ابدل على صحة الرواية الاخرى وهي قوله يسمى عوض
قوله ويدمى * يا فوخ الراس هو الموضع الذي يتحرك من راس الطفل * النسك الذبيحة والنسيكة الذبيحة * قوله لا احب العقوق
ليس فيه توهين لامر العقيقة ولا اسقاط لها وانما استبشع الاسم واحب ان يسمى باحسن منه على عادته في تغيير الاسم القبيح الى
ما هو احسن منه فيسميها النسيكة والذبيحة * قال ابو داود السجستاني رحمه الله سمعت احمد بن حنبل رحمه الله يقول مكافئتان مستويتان او
متقاربتان قال الخطابي وقد فسره ابو عبيد قريبا من هذا الا ان المراد بذلك التكافؤ في السن يريد شاتين تجوزان في الضحايا
لا يكون احداهما مسنة والاخرى غير مسنة واللفظ مكافئتان بكسر الفاء من كافأه فهو مكافئه اي مساويه قال والمحدثون يقولون
مكافأتان بالفتح وكل من ساوى شيئا حتى يكون مثله فقد كافأه وقال بعضهم في تفسير الحديث تذبح احداهما مقابلة الاخرى واري
الفتح اولى فانه يريد شاتان قد سوي بينهما اي شاتان مساو بينهما واما بالكسر فمعناه متساويتان فيحتاج ان يذكر اي شيء ساويا
وانما لو قال متكافئتان الكسر هو الوجه فاما حيث حذف التاء فالفتح الوجه والله اعلم * قال الخطابي قال ابو عبيد قال ابو زياد
الكلابي لا يعرف الطير مكنات انما هي وكنات جمع وكنة وهي موضع عش الطائر قال ابو عبيد وتفسير المكنات يقول
لا تزجروا الطير ولا تلتفتوا اليها واقروها على مواضعها التي جعلها الله لها من انها لا تضر ولا تنفع قال ويحكى عن الشافعي رحمه الله تعالى
في هذا الحديث انه قال كانت العرب اذا خرج احدهم من بيته غاديا في بعض الحاجة نظر هل يرى طائرا يطير فيزجر سنوحه
فاذا لم ير ذلك عمد الى الطير الواقع على الشجر فحركه ليطير ثم نظر الى اي جهة ياخذ فزجره فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم اقروا
الطير على مكناتها ولا تطيروها وقال الازهري قال ابو عبيد سالت عدة من الاعراب عن المكنات فقالوا لا نعرف
للطير مكنات انما المكنات بيض الضباب واحدها مكنة وقد مكنت الضبة وامكنت جمعت البيض في جوفها قال وجائز ان
يستعمل لكن الضباب فيجعل للطير كما قالوا مشافر الحبش وانما المشافر للابل وقيل اراد بمكناتها امكنتها وذكر نحو ما ذكر الخطابي
من زجر الطير ونحو قول الشافعي وقيل المكنات جمع مكنة والمكنة التمكن يقال ان بني فلان لذوو امكنة من السلطان
اي وذوو تمكن اي اقروا الطير على كل مكنة ترونها ودعوا التطير بها وهذا مثل التبعة والطلبة من التطلب وذكر الهروي كلام
الازهري ونسب هذا الوجه الاخير الى شمر قال الشيخ فقال الصحيح فيما ذكره * قد جاء شرح الفرع والعتيرة في متن الحديث وكان
الجاهلية تذبحهما وكذلك كان المسلمون في صدر الاسلام ثم نهوا عن ذلك وقوله صلى الله عليه وسلم على كل مسلم في كل عام اضحية
لا فرع والعتيرة هي الذبيحة التي يعترا اي تذبح * السائمة الابل والبقر الراعية التي ليست بمعلوفة وانما تاكل من العشب في الصحراء * استحمل
اي قوي على الحمل وصلح له * البكر الفتي من الابل والانثى بكرة واما الشغرب فان هذه اللفظة هكذا جاءت في كتاب ابي داود وكذا
رواها قال الخطابي هو الشديد وقال هكذا وجدته في رواية ابي داود قال وهو غلط والصواب زخربا وهو الغليظ قال هكذا
رواه ابو عبيد وغيره قال واشبه ان يكون حرف الزاء قد ابدل السين لتقارب المخارج فصار سغربا فصحفه بعض الرواة
وقال شغربا والذي جاء في كتاب الهروي والزمخشري زخربا قالوا هو الغليظ الجسم المشتد اللحم والله اعلم * ابن المخاض من
الابل ما دخل في السنة الثانية سمي بذلك لان امه مخاض اي حامل * ابن اللبون من الابل ما دخل في السنة الثالثة سمي

اماثة
رهينة بعقيقة
اميطوا عنه الاذى
يا فوخ ينك
لا احب العقوق
مكافئتان
اقروا الطير على مكناتها
الفرع والعتيرة
سائمة استحمل
بكر شغربا
ابن مخاض
ابن لبون

بذلك لان امه ذات لبن ٭ كفات الاناء اذا قلبته والكفاته لغة فيه ٭ الوله ذهاب العقل والتحير من شدة الحزن
والوجد ورجل واله امراة واله وناقة واله من حزنها على فراق ولدها لانه اذا نحر ولد ناقته فقد اولها والمعنى انه اذا نحر
ولد ناقته جمع بين امرين احدهما انه ينقطع لبنها فاكفا اناءه لانه لا لبن له والاخر انه اوله ناقته وحزنها وذلك سبب لهزالها
٭ الارملة المراة التي لا زوج لها وارملت المراة اذا مات عنها زوجها والارمل الرجل الذي لا زوجة ٭ العضباء اسم ناقة
النبي صلى الله عليه وسلم ولم تكن عضباء فان العضباء هي المشقوقة الاذن ٭ الطواغيت ٭

كتاب الطب

هذا وصف لهم بالسكون والادب في مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم شبههم في سكونهم كان على رؤسهم طيرا فهي لسكونهم
لا تطير ولا يستقر على راس انسان وهو ساكن فكيف وهو متحرك ٭ لده بالّلدود وهو ان يسقى الدواء في احد جانبي فم و
جانبا الفم لديداه وانما امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يلد كل من في البيت عقوبة لهم حيث لدّوه بغير اذنه لا بل لعدم نهيه اياهم
من ذلك ٭ التميمة واحدة التمائم وهي خرزات كانت العرب تعلقها على اولادهم يردون بها العين في زعمهم فابطلها
النبي صلى الله عليه وسلم المبطون الذي يشتكي بطنه ويشبه ان يراد به المستسقي ٭ العجوة نوع من تمر المدينة معروف وتقديم الاكل
منه كل يوم بكرة على الريق وقت الصباح والاصطباح مثله ٭ اللابة الحرة وهي الارض ذات الحجارة السود والمراد بها حرتا
المدينة ٭ رجل مفؤود يشكو وجع فؤاده وفادته اذا اصبت فؤاده ٭ وجادت النوى ونحوه اذا وقفته ٭ شبه الكماة
بالجدري لظهورها من بطن الارض كما يظهر الجدري في جلد الانسان واراد به ذمها ٭ الكماة من المن اي مما امتن عز وجل به لانها
تظهر من غير بذر ولا صنع ادمي وقيل شبهها بما كان ينزله الله على بني اسرائيل عفوا من غير تعب ٭ قولهم تستمشين اي تستطلقين
وباي دواء تسهلين بطنك اكنى عن ذلك بالمشي لان الانسان يحتاج ان يمشي ويتردد الى الخلاء مع شرب الدواء ٭
الشبرم حب صغار شبيه بالحمص يتخذ في الادوية ٭ حار جار اتباع له وكذلك حار يار وحران يران ٭ السنا نبت
معروف يتداوى به والسنوت العسل وقيل الرب وقيل الكمون وقيل ضرب من التمر ٭ السعوط ما يستعط به في الانف ٭
الوجور ما يسقاه المريض من الادوية في وسط الفم والوجور والسعوط واللدود مفتوحات الاول ٭ اعلقت على الصبي اعلقت
عنه اعلق اعلاقا والاعلاق معالجة الصبي من العذرة قال الخطابي المحدثون يقولون اعلقت عليه وانما هو اعلقت عنه
اي دفعت عنه العذرة بالاصبع ونحوها وقد جاء في بعض الروايات اعلقت عنه قال الجوهري الاعلاق الدغر يقال اعلقت
المراة ولدها من العذرة اذا رفعتها بيدها وقد جاء في بعض الروايات العلاق والمعروف الاعلاق ٭ العذرة وجع
يعرض في الحلق من الدم ٭ الدغر علاج العذرة وهو ان ترفع لهات المعذور بالاصبع ٭ علام بمعنى فعل اي شيء والاصل
على ما فسقط الالف تخفيفا كقولهم عم وفيم وبم ٭ فور الشيء اوله وشدته ٭ فيح النار وهجها ٭ الرجز العذاب التلبينة حساء
يتخذ من دقيق او نخالة وربما جعل فيه عسل ٭ الاجمام الاراحة اجم نفسه اذا اراحها والمجمة المزيلة المذهبة للالم والحزن
٭ يبرئه اي يشده ويقويه ٭ يكسر اي يكشف ويزيل ٭ اجتويت المكان اذا استوخمته ولم يوافق طبعك وهو افتعال
من الجوى المرض ٭ تقول شربت سوا او شيئا اذا شربت منهلا ٭ الصبر هو الدواء المر وهو معروف ٭ والثغا
والغول بلغة اهل الغور وقيل هو الجوف ٭ الناقه الذي قد ابل من مرضه ولم يتكامل صحته ٭ الدوالي اعذاق من بسر يعلق فكلما
ارطبت اكل منها واحدتها دالية ٭ البيضة الخوذة والبيض الكثير والمجن الترس ٭ الخبيث يكون من جهتين احداهما
النجاسة وهو الحرام كالخمر ونحوها ولحوم الحيوانات المحرمة وارواثها وابوالها وكلها نجسة خبيثة ونتنا ولها حرام الا ما خصه
السنة من ابوال الابل عند بعضهم والجهة الاخرى من جهة الطعم والمذاق ولا ينكر ان يكون كره ذلك لما فيه من
المشقة على الطباع وكراهية النفوس ٭ ولكنها داء انما سمى الخمر داء لما في شربها من الاثم وقد يستعمل لفظ الداء في الافات
والعيوب ومساوي الاخلاق الا تراه وسمى البخل داء فقال واي داء ادوأ من البخل وقال دب اليكم داء الامم

تكفي اناءك
وقوله ناقتك
الارملة العضباء
طواغيتهم
كانما على رؤسهم الطير
لدونا
تميمة
المبطون عجوة
لابتيها
مفؤود فليجاهن
جدري الارض
الكماة من المن
تستمشين الشبرم
حار جار السنا
والسنوت السعوط
الوجور اعلقت
ليس في الاصل
العذرة علام تدغرن
فور جهنم فيح
الرجز التلبينة
تجم مجمة
يبرئه يسرو اجتويتها
المشي الصبر والثفا
ناقه دوال
هشمت البيضة
بالمجن دواء خبيث
ولكنها داء

البغي

ضارع نقاه
الحمة النملة
نفس نظرة
لارقية او حمة
الامن عين

البغي والحسد فنقلها النبي صلى الله عليه وسلم من امر الدنيا الى امر الآخرة وحوّلها من الطبيعة الى باب الشريعة و
معلوم ان فيها دواء من بعض الامراض وصحة لبعض الابدان وهذا كما نقل ايضا الرقوب فانه سُئل عن الرقوب
فقال هو الذي لم يمت له ولد ومعلوم انه في اللغة الذي لم يعش له ولد وكذلك قال في المفلس هو الذي ياتي يوم
القيمة وقد شتم هذا وضرب هذا فيوخذ من حسناته لهم ويوخذ من سياتهم اليه فيطرح في النار فكل هذا انما هو على ضرب
من التمثيل وتحويله من امر الدنيا الى امر الآخرة ✿ الوث شبيه بالخلع وليس به ✿ الملاء اشراف الناس وغيرهم ✿ حسمت الجرح
اذا قطعت الدم الجاري منه بالكي ✿ المشقص سهم له نصل طويل وقيل عريض وقيل هو النصل نفسه ✿ الاكحل عرق في وسط
الساعد يكثر فصده ✿ الذبحة بفتح الباء وجع يأخذ في الحلق وقيل قرحة تطلع فيه والعامة تقوله بسكون الباء ✿ الشوكة حمرة تظهر في
الوجه وقد شيك الرجل اذا اصابته هذه العلة ✿ اللقوة مرض تعرض للوجه يميله الى احد جانبيه ✿ الاخدعان عرقان المكتنفان
للعنق ✿ الكاهل ما بين الكتفين ✿ الهامة الرأس وجمعها هام قوله كان يسلم على اراد ان الملائكة كانت تسلم عليه فلما
اكتوى امتنعت من ذلك لانه يقدح في التوكل والانقياد لقضاء الله وقدره ✿ قال الخطابي نهيه عن الكي يحتمل انه من اجل انهم
كانوا يعظمون امره ويقولون آخر الدواء الكي ويرون انه يحسم الداء ويبرئه واذا لم يفعل ذلك عطب صاحبه فنهاهم عنه اذا كان
على هذا الوجه واباح لهم استعماله على معنى التوكل على الله عز وجل وطلب الشفاء منه بما يحدث من البرء عقيب استعماله فيكون الكي والدواء
سببا لا علة وهذا امر قد تكثر فيه شكوك الناس فيخطئ فيه ظنونهم كما اكثر ما تسمعهم يقولون لو اقام فلان بارضه وبلده لم يهلك
ولو شرب الدواء لم يسقم ونحو ذلك من تجريد اضافة الامور الى الاسباب وتعليق الحوادث بها دون تسليط القضاء
عليها وتغليب المقادير فيها فتكون الاسباب امارات لتلك الكائنات لا موجبات لها ويجوز كون نهيه عن الكي هو ان يفعل
احترازا من الداء قبل وقوع الحاجة ونزول البلية وذلك مكروه وانما ابيح العلاج والتداوي عند نزول الحاجة ودعاء الضرورة الا
ترى انه صلى الله عليه وسلم كوى سعدا حين خاف عليه الهلاك من النزف ويحتمل ان يكون نهى عمران بن حصين خاصا عن الكي
في علة بعينها لعلمه انه لا ينجع الا تراه قال فما افلحنا ولا انجحنا وقد كان به الباسور ولعله نهاه عن ذلك لخطر فيه والله اعلم ✿ رجل
ضارع الجسم اي ضعيف الجسم ناحل الجسم ✿ النقاه ما ينقى ويحذر ✿ الحمة بالتخفيف سم العقرب ونحوها كالزنبور وابرته
وقد اسم ابرة العقرب والزنبور حمة ✿ النملة خروج تخرج في الجنبين وقد تخرج في غير الجنب ترى فتذهب باذن الله تعالى ✿ النفس
العين التي تصيب الانسان يقال اصابته عين فلان ونفسه بمعنى ✿ يقال نظرة اذا اصابته عين من الجن وقد تطلق ايضا على
الانس ✿ تخصيصه العين والحمة لا يمنع جواز الرقية في غيرهما من الامراض لانه قد ثبت انه رقى بعض اصحابه من غيرهما وانما
معناه لا رقية اولى وانفع من رقية العين والسم كما قيل في المثل لا فتى الا علي ولا سيف الا ذو الفقار ✿ نغر العرق
بالدم اذا ارتفع وعلا ✿ المفادرة الترك والعامة تستعمله بمعنى المخالطة ✿ الباس الشدة والالم ✿ اراد بالرفيق الاعلى
الملائكة صلوات الله عليهم ومجاورتهم ومرافقتهم ✿ النفث اقل ما يبزق الانسان ✿ التقديس التطهير تقدس اسمك
اي تطهر ✿ الحوب بالضم الاثم وبالفتح مثله وقيل ان الضم لغة التميم ✿ السليم اللديغ سُمّي به تفاؤلا بالسلامة ✿
النفر ههنا الرجال خاصة ارادت ان رهطنا غيب والغيب الذين يتون من الحي جمع غائب ✿ ابنه بكذا يابنه ويابنه
اذا اتهمته به ✿ الجعل الاجرة التي تجعل لك على امر تفعله ✿ التفل اكثر من النفث فان النفث لا يكون معه شيء من بزاق والتفل لا بد له من ذلك ✿ العقال الحبل الذي تشد به ركبة البعير لئلا يسرح وانشطت البعير اذا حللت عقاله ونشطته
اذا شددته وقد جاء في بعض الروايات كانما نشط من عقال والمعروف انشط ماله ✿ قلبة اي ما به علة وقيل هو ماخوذ
من القلاب وهو داء يأخذ البعير فيشتكي منه قلبه فيموت من يومه ✿ المعتوه المجنون ✿ التولة بكسر التاء وفتح الواو ما
تحبب المرأة الى زوجها من انواع السحر وقيل التولة بالكسر والضم شبه بالسحر ✿ النشرة كالتعويذ والرقية يقال نشرته بنشره
اذا رقيته وعوذته وانما سميت نشرة لانها ينشر بها عن المريض اي يحل عنه ما خامره من الداء ✿ الترياق والدرياق

تغادر نقادر البأس
الرفيق الاعلى
ينفث
تقدس حوبنا
سليم نفرنا
غيب نابه
جعل يتفل
انشط من عقال
قلبة التولة
النشرة
ترياقا

معروف ولبس شربه مكروها من اجل ان التداوي حرام ولكن من اجل ما يقع فيه من لحوم الافاعي وغيرها من النجاسات وهي
محرمة وما لم يكن فيه حرام ولا نجس فلا باس به ۞ العدوة بكسر العين وضمها جانب الوادي ۞ الصابر الراضي بقضاء الله وقدره
والمحتسب الذي يحتسب نفسه عند الله اي يدخرها ويفوض امره اليه ۞ الطعن القتل بالرماح واراد به القتل في سبيل الله وقيل الطعن
نخزة من الجن ۞ الطاعون هذا المرض الذي يعرض الان ۞ الريف الارض ذات الزرع والخصب ۞ والميرة الطعام
الوقف الدنو من الشيء وكل شيء وابنته فقد فارقته والتلف الهلاك اراد ان قرب من المريض ودنا منه تلف و
ليس هذا من باب العدوى وانما هذا من باب الطب فان استصلاح الاهوية من اعوان الاشياء على صحة الابدان
وفساد الهواء من اسرع الاشياء الى الاسقام عند الاطباء وذلك باذن الله عز وجل وتقديره ۞ العائن الذي تصيب عينه و
المعين المصاب بالعين وقوله واذا استغسلتم فاغسلوا كان من عادتهم ان الانسان اذا اصابته عين من احد جاء
الى العائن بجرد عن ثيابه وغسل جسده ومعاطفه ووجهه واطرافه واخذ المعين ذلك الماء فصبه عليه فيبرأ باذن الله تعالى ۞
الوشم هو الذي يغير لون موضع من الجسم بنيل او كحل بان يغرز الجلد بابرة ونحو مغارزها بذلك فيبقى اثره ابدا ۞
العذراء البكر والجمع العذارى والمخباة المخدرة برّكت من البركة وهي الزيادة والنماء والثبات والدوام اي هلا دعوت
له بالبركة ۞ داخلة الازار هي الطرف الذي يلي جسد المؤتزر وقيل اراد موضع داخلة ازاره من جسده وازاره وقيل اراد
به مذاكيره فكنى عنها كما يكنى عن الفرج بالسراويل وقيل هو الورك ۞ ۞ ۞ ۞ ۞ ۞ ۞ ۞

كتاب الطلاق ۞

بانت المرأة من زوجها طلقت بمعنى انفصلت عنه ۞ البتة من البت القطع والبتات وذلك اذا طلقها ثلثا ۞ الغارب
مقدم السنام وهذا من كنايات الطلاق كانها قد ترك حبلها الذي يمسكها على غاربها فتسرح اين ارادت ۞ الموسم ايام
الحج ۞ الخلية من كنايات الطلاق وهي خلت من الازواج او شبهت بالخلية الناقة اذا طلقت من عقالها وكذلك
البرية وهي البرئ وهي التي بريت من الازواج اي خلصت ۞ الاسوة القدوة وبضم اولها ويكسر ۞ الكفارة ما يجب
على من حنث وهي من التغطية كانها تغطي الذنب ونحوه ۞ الافتيات الاجتراء على الانسان والاقدام عليه وترك المبالاة
به ۞ الهنات الخصلات يقال في فلان هنات شر ولا يقال في الخير وهي جمع هنة ۞ التتابع الوقوع في الشر والتهافت من
غير تماسك ولا توقف ۞ الاناة التاني وترك العجلة ۞ المعضلة القضية المشكلة ومنه داء عضال اي معجزه وداره
۞ استحمق صار احمق وفعل فعل الحمقى كاستنوق الجمل اذا صار يشبه الناقة الذي جاء في الرواية استحمق على ما لم يسم فاعله اي
فعل فعلا جعل بسببه احمق والمعنى ان تطليقه اياها في حال الحيض عجز وحمق فهل ثم ذلك عند الله حتى لا يعتد بتطليقه ۞ قبل العدة
ما قبل منها اي يطلقها مستقبلة عدتها ولم يكن حائضا ۞ الاغلاق الاكراه وكانه يغلق عليه الباب ويحبس حتى يطلق وقد جاء
في بعض الرواية الغلاق والمعروف الاغلاق ۞ القرء بفتح القاف الطهر عند اناس وفي الحيض عند ابي حنيفة ۞ قربه يقربه اذا
قرب منه واذا كسرت الراء تعدى واذا ضممتها لم يتعد ۞ السكك جمع سكة وهي الطريق ۞ الحموقة والاحموقة فعلة ذات حمق
وجهالة ۞ اداه الى المنزل يؤديه اذا حمله اليه واراد به هنا المراجعة الفرار والمضارة من المفرة ۞ قوله تستفرغ صحفتها كناية
من الانفراد بالزوج واخذ نصيبها الذي يكون لصاحبتها فيتوفر عليها دونها ۞ المتعة اراد بها العطية ومنه قوله تعالى ومتعوهن
على الموسع قدره الوليد الامة والجمع ولائد

كتاب الطيرة

الطيرة ما يتشاءم به من الفال الردي وغيره اشتقاقه من الطير وكانت العرب يتطير بالغراب والاخيل ونحوهما من الطير
ويتشاءم به ونرى ان ذلك مانع من الخير فنفى الاسلام ذلك وقال لا طيرة وهو مصدر كالتطير يقال يطير الرجل تطير
او طيرة كما قالوا تخيرت الشيء تخيرا وخيرة ولم يجئ من المصادر على هذا القياس غيرهما ۞ الفال اصله الهمزة وقد يخفف و
هو مثل ان يكون الرجل مريضا فيسمع آخر يقول يا سالم او يكون طالبا فيسمع آخر يقول يا واجد فيقع في ظنه انه يبرأ من

عدوة العدوة
صابرا محتسبا
طعنا طاعونا ريفا
ميرتنا من الوقف
التلف العائن
والمعين استغسلتم
الوشم عذرا
مخباة برّكت
داخلة ازاره

بانت البتة
حبلك على غاربك
الموسم الخلية
البرية اسوة الكفارة
يفتات عليه هنات
يتتابع اناة معضلة
عجز واستحمق قبل عدة
اغلاق قروء
قربك الحموقة سكك
اوديك ضرارا
فيضار بها صحفتها
متع
الطيرة
وخيرها الفال

مرضه ويجد ضالته فيتوضع صحة هذه البشرى ويتنفس بذلك لقيه لانه وقع من القايل على جهة الاتفاق نقول منه تفاءلت
والافتعال افتعال منه فالفال فيما يرجى وقوعه بالخير ويحسن ظاهره ويسر والطيرة لا تكون الا فيما يسوء وانما احب النبي صلى الله عليه وسلم
الفال لان الناس اذا املوا فائدة من الله ورجوا عائدته عند كل سبب ضعيف او قوي فهم على خير وان لم يدركوا ما املوا فقد اصابوا
في الرجاء من الله وطلب ما عنده وفي الرجاء لهم خير معجل الا ترى انهم اذا قطعوا املهم ورجاهم من الله كان ذلك من الشر فاما الطيرة
فان فيها سوء الظن وقطع الرجاء وتوقع البلاء وقنوط النفس من الخير وذلك مذموم بين العقلاء منهي من جهة الشرع ش
يقال اعداه المرض اذا اصابه لمقاربة ومجاورة او مواكلة او مباشرة وقد ابطله الاسلام ش البشر طلاقة الوجه وامارات
الفرح التي تظهر على الانسان عند رؤية ما يسره او سماعه ش في هذا الكلام محذوف تقديره وما منا الا من يعتريه التطير و
نسبق الى قلبه الكراهة له فحذف ذلك اختصارا واعتمادا على فهم السامع وقد جاء في كتاب الترمذي ان هذا من كلام
ابن مسعود وليس من الحديث والله اعلم ش قد ذكر في الحديث تفسير قوله لا صفر والعرب تزعم ان في البطن حية تصيب الانسان
اذا جاع وتؤذيه وانها تعدي فابطله الاسلام ش الغول هذا الحيوان الذي كانت العرب تزعم انه يعرض لها في بعض الاوقات
والطرق فيغتال الناس وانه صنف من الشياطين وليس قوله ولا غول نفيا لعين الغول ووجوده وانما فيه ابطال زعم العرب في
اغتياله وتلونه في الصور المختلفة يقول لا تصدقوا بذلك ش الهام جمع هامة وهو طاير كانت العرب تزعم ان عظام الميت
تصير هامة فتطير وكانوا يقولون ان القتيل يخرج من هامته اي راسه هامة فلا تزال تقول اسقوني حتى يقتل قاتله ش الممرض الذي له ابل
مرضى والمصح الذي ابله صحاح فنهى ان يورد صاحب الابل المرض ابله على ابل ذي الابل الصحاح لا لاجل العدوى ولكن ان الصحاح
ربما مرضت باذن الله تعالى وقدره فوقع في نفس صاحبها ان ذلك انما كان من قبيل العدوى فيفتنه ذلك ويشككه في امره فامر باجتنابه
والبعد عنه لهذا المعنى وقد يحتمل ان يكون ذلك من قبل المرعى والماء فيستوبله الماشية فاذا شاركها في غيرها واصابها
مثل ذلك الداء والقوم لجهلهم يسمونه عدوى وانما هو فعل الله تعالى ش [illegible] ش الرطانة التكلم بالاعجمية
اي لغة كانت ش اثبت اي ذهبت ونفر عليك [illegible] فتوهمت ما ليس بصحيح صحيحا ش النوء واحد الانواء وهي ثمانية
وعشرون نجما منازل القمر يسقط في الغرب كل ثلث عشرة ليلة منها منزل مع طلوع الفجر وتطلع اخرى مقابلها فتنقضي هذه الثمانية
والعشرون مع انقضاء السنة وكانت العرب تزعم ان مع سقوط المنزلة وطلوع نظيرها يكون مطر فينسبون المطر الى المنزلة
ويقولون مطرنا بنوء كذا وانما سمي نوءا لانه اذا سقط الساقط منها بالمغرب ناء الطالع بالمشرق ينوء نوءا اي نهض وطلع وقيل
ان النوء هو الغروب وهو من الاضداد قال ابو عبيد ولم يسمع في النوء انه السقوط الا في هذا الموضع وانما غلظ النبي صلى الله
عليه وسلم في امر الانواء لان العرب كانت تنسب المطر اليها فاما من جعل المطر من فعل الله عز وجل واراد بقوله مطرنا بنوء كذا
وهو هذا النوء الفلاني فان ذلك جائز وقيل ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه اراد ان يستسقي فنادى بالعباس ابن المطلب
كم بقي من نوء الثريا فقال ان العلماء بها يزعمون انها تعترض في الافق سبعا بعد وقوعها فما مضت تلك السبع حتى غيث الناس و
اراد عمر كم بقي من الوقت الذي قد جرت العادة انه اذا تم اتى الله بالمطر ش يعني ان كان ما يكره ويخاف عاقبته ففي هذه
الثلثة وتخصيصه المراة والفرس والربع والدار لانه لما ابطل مذهب العرب في التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء
ونحو ذلك قال فان كانت لاحدكم دار يكره سكناها او امراة يكره صحبتها او فرس لا يعجبه ارتباطه فليفارقها بان ينتقل عن الدار
ويبيع الفرس ويطلق الزوجة وكان محل هذا الكلام محل استثناء الشيء من غير جنسه وسبيله سبيل الخروج من كلام الى غيره وقد قيل
ان شوم الدار ضيقها وشوم جارها وشوم الفرس ان لا يغزى عليها وشوم المراة ان لا تلد ش العيافة زجر الطير والتفاؤل باسمائها
كانت العرب تفعله يقال عاف الطير يعيفه اذا زجره ش الطرق الضرب بالحصى وقيل هو الخط في الرمل كما يعمله المنجم لاستخراج
الضمير ونحوه وقد جاء في كتاب ابي داود ان الطرق الزجر والعيافة الخط ش الجبت كل ما عبد من دون الله تعالى وقيل
هو الكاهن والشيطان ش ذروها ذميمة اي اتركوها مذمومة انما امرهم بالتحول عنها ابطالا لما وقع في نفوسهم من ان

عدوى
البشر ونماء
لا صفر
ولا غول
ولا هامة
لا يورد ممرض على المصح
فما راه فرطن
اثبت ولا نوء
ان كان الشوم
ففي ثلث

المكروه انما اصابهم بسبب الدار وسكناها فاذا تحولوا عنها انقطعت مادة ذلك الوهم وزال ما خامرهم من الشبهة والوهم الفاسد والله اعلم بالصواب

بسم الله الرحمن الرحيم

حرف الظاء

وفيه كتاب واحد وهو كتاب الظهار وفيه فصلان

الفصل الاول في احكامه

ان رجلاً اتى النبي صلى الله عليه وسلم قد ظاهر من امرأته فوقع عليها فقال يا رسول الله اني ظاهرت من امرأتي فوقعت عليها قبل ان اكفر قال وما حملك على ذلك يرحمك الله قال رأيت خلخالها في ضوء القمر فقال لا تقربها حتى تفعل ما امر الله عز وجل وفي رواية عن عكرمة قال تظاهر رجل من امرأته فاصابها قبل ان يكفر فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلعم ما حملك على ذلك رحمك الله قال يا رسول الله رأيت خلخالها وساقها في ضوء القمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتزلها حتى تفعل ما امرك الله عز وجل وفي اخرى عن عكرمة قال اتى رجل نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله انه ظاهر من امرأته ثم غشيها قبل ان يفعل ما عليه فذكر الحديث اخرجه النسائي وقال المرسل اولى بالصواب من المسند وفي رواية ابي داود عن عكرمة ان رجلاً ظاهر من امرأته ثم واقعها قبل ان يكفر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال ما حملك على ما صنعت قال رأيت بياض ساقها في القمر قال فاعتزلها حتى تكفر عنك وفي اخرى عن عكرمة ولم يذكر السياق وفي اخرى عنه عن ابن عباس بمعناه واخرج الترمذي اوله

ان جميلة كانت تحت اوس بن الصامت قال وكان رجلاً به لمم فكان اذا اشتد لممه ظاهر من امرأته فيفعل ذلك فانزل الله فيه كفارة الظهار اخرجه ابو داود وله في اخرى عن هشام بن عروة عن عروة عن عائشة مثله ولم يذكر لفظه وزاد رزين فواقعها وهو او مظاهر اخر قبل ان يكفر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فامره ان يكفر كفارة واحدة لا غير

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلاً يقول لامرأته يا اخية فكره ذلك ونهى عنه اخرجه ابو داود

سأل القسم بن محمد عن رجل طلق امرأته ان هو تزوجها فقال القسم ان رجلاً جعل امرأته عليه كظهر امه ان هو تزوجها فامره عمر ان هو تزوجها ان لا يقربها حتى يكفر كفارة المظاهر اخرجه ابو داود

الفصل الثاني في الكفارة ومقدارها

قال كنت امرأً اصيب من النساء ما لا يصيب غيري فلما دخل شهر رمضان خفت ان اصيب من امرأتي شيئاً يتابع بي حتى اصبح فظاهرت حتى ينسلخ شهر رمضان فبينا هي تخدمني ذات ليلة اذا انكشف لي منها شيء فما لبثت ان نزوت عليها فلما اصبحت خرجت الى قومي فاخبرتهم الخبر قال فقلت امشوا معي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لا والله فانطلقت الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال انت بذاك يا سلمة قلت انا بذاك يا رسول الله مرتين وانا صابر لامر الله فاحكم فيّ ما اراك الله قال حرر رقبة قلت والذي بعثك بالحق ما املك رقبة غيرها وضربت صفحة رقبتي قال فصم شهرين متتابعين قال وهل اصبت الا من الصيام قال فاطعم وسقاً من تمر بين ستين مسكيناً قلت والذي بعثك بالحق لقد بتنا وحشين ما املك لنا طعاماً قال فانطلق الى صاحب صدقة بني زريق فليدفعها اليك فاطعم ستين مسكيناً وسقاً من تمر وكل انت وعيالك بقيتها فرجعت الى قومي فقلت وجدت عندكم الضيق وسوء الرأي ووجدت عند النبي صلى الله عليه وسلم السعة وحسن الرأي وقد امرني او امر لي بصدقتكم قال ابن ادريس وبنو بياضة بطن من بني زريق اخرجه ابو داود وفي رواية الترمذي قال كنت رجلاً قد اوتيت من جماع النساء ما لم يؤت غيري فلما دخل رمضان تظاهرت من امرأتي حتى ينسلخ رمضان فرقاً من ان اصيب منها في ليلي فاتتابع في ذلك الى ان يدركني النهار وانا لا اقدر ان انزع فبينا هي تخدمني ذات ليلة اذ انكشف لي منها شيء فوثبت عليها فلما اصبحت غدوت على قومي فاخبرتهم خبري فقلت انطلقوا معي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بامري فقالوا لا والله لا نفعل نتخوف ان ينزل فينا قرآن او يقول فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالة يبقى علينا عارها ولكن اذهب فاصنع ما بدا لك قال فخرجت فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته خبري فقال انت بذاك قلت انا بذاك فقال انت بذاك قلت انا بذاك فقال انت بذاك قلت انا بذاك وها انا ذا فامض فيّ حكم الله فاني صابر لذلك قال اعتق رقبة قال فضربت صفحة عنقي بيدي فقلت لا والذي بعثك بالحق ما اصبحت املك

كتاب الظهار

ابن عباس

هشام بن عروة

ابو سلمة الجهيمي

سعيد بن عمرو بن سليم الزرقي

وقت سلمة بن صخر البياضي

غيرها قال

غيرها قال فصم شهرين قلت يا رسول الله وهل اصابني ما اصابني الا في الصوم قال فاطعم ستين مسكينا قلت والذي بعثك بالحق لقد
بتنا ليلتنا هذه وحشى ما لنا عشاء قال اذهب الى صاحب صدقة بني زريق فقل له فليدفعها اليك فاطعم عنك منها وسقا ستين
مسكينا ثم استعن بسائره عليك وعلى عيالك قال فرجعت الى قومي فقلت وجدت عندكم الضيق وسوء الراي ووجدت
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم السعة والبركة وامر لي بصدقتكم فادفعوها الي قال الترمذي قال محمد بن سليمان بن يسار لم يسمع
عندي من سلمة بن صخر وفي رواية الترمذي ان سلمان بن صخر الانصاري احد بني بياضة جعل امراته عليه كظهر امه حتى يمضي
رمضان فلما مضى نصف من رمضان وقع عليها ليلا فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال رسول الله صلى الله عليه و
سلم اعتق رقبة قال لا اجدها قال فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال اطعم ستين مسكينا قال لا اجد فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لفروة بن عمرو اعطه ذلك العرق وهو مكتل ياخذ خمسة عشر صاعا او ستة عشر صاعا اطعام ستين مسكينا قال
الترمذي يقال سلمان بن صخر وسلمة بن صخر البياضي وله في اخرى عن سلمة بن صخر عن النبي صلى الله عليه وسلم في المظاهر يواقع قبل ان
يكفر قال كفارة واحدة ٥ قال مني زوجي اوس بن الصامت فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم اشكو اليه ورسول الله يجادلني
فيه ويقول اتقي الله فانه ابن عمك فما برحت حتى نزل القران قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها الى الفرض فقال يعتق
رقبة قلت لا يجد قال فيصوم شهرين متتابعين قالت يا رسول الله انه شيخ كبير ما به من صيام قال فليطعم ستين مسكينا
قلت ما عنده شيء يتصدق به قال فاتي ساعتئذ بعرق من تمر قلت يا رسول الله وانا اعينه بعرق اخر فقال قد احسنت
اذهبي فاطعمي بها عنه ستين مسكينا وارجعي الى ابن عمك قال والعرق ستون صاعا وفي رواية بهذا الاسناد نحوه الا
انه قال والعرق مكيل يسع ثلثين صاعا قال ابو داود هذا اصح الحديثين وفي رواية عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال
العرق زنبيل ياخذ خمسة عشر صاعا وفي اخرى بهذا الخبر قال فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر فاعطاه اياه وهو قريب
من خمسة عشر صاعا فقال تصدق بهذا فقال يا رسول الله على افقر مني ومن اهلي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كله انت واهلك وفي اخرى عن عطاء عن اوس اخي عبادة بن الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه خمسة
عشر صاعا من شعير اطعام ستين مسكينا قال ابو داود وعطاء لم يدرك اوس بن الصامت هذا مرسل اوس من
اهل بدر قديم الموت وانما رواه عن الاوزاعي عن عطاء ان اوسا قال وعطاء لم يسمع من اوس والناس كلهم رووه عن
عطاء عن اوس ٥ شرح غريب الظاء الظهار ان يقول الرجل لزوجته انت علي كظهر امي اذا اراد ان يحرمها عليه و
كان هذا طلاق الجاهلية وكذلك الايلاء فجعل الله عز وجل له كفارة ولم يعتد طلاقا واصل هذه الكلمة انهم ارادوا انت علي كبطن
امي يعني كجماعها فكنوا عن البطن بالظهر لانه عمود البطن وللمجاورة وقيل ان اتيان المراة وظهرها الى السماء كان محرما عندهم وكان
اهل المدينة يقولون اذا اتيت المراة ووجهها الى الارض جاء الولد احول فلقصد الرجل المطلق منهم الى التغليظ في تحريم
امراته عليه شبهها بالظهر ثم لم يقنع بذلك حتى جعلها كظهر امه وانما عدي الظهار بمن لانهم كانوا اذا ظاهروا المراة يجتنبونها كما يجتنبون
المطلقون ويحترزون منها فكان قوله ظاهر من امراته اي احترز منها واستوحش منها ونظيره الى من امراته لما ضمن معنى التباعد
منها عدي بمن ٥ اللمم طرف من الجنون ٥ الكفارة فعالة من التكفير التغطية والستر وهي المرة الواحدة المبالغة في الستر ومحو
الذنب ٥ نزوت عليها وثبت عليها اراد به الجماع ٥ العرق القمع والخوف ٥ التتابع التهافت في الشر واللجاج فيه و
السكران يتتابع اي يرمي بنفسه ولا يكون التتابع الا في الشر ٥ الوسق ستون صاعا والصاع اربعة امداد والمد رطل وثلث
بالعراقي او رطلان على اختلاف المذهبين ٥ رجل وحش اذا لم يكن له طعام وقد اوحش الرجل جاع و
توحش الرجل اي خلا بطنه من الجوع وقد جاء في كتاب الترمذي لقد بتنا ليلتنا هذه وحشى كانه قال جماعة وحشى ٥
تم حرف الظاء وتم بتمامه الجزء الخامس من كتاب جامع الاصول في احاديث الرسول ويتلوه ان شاء الله تعالى في الجزء
السادس حرف العين والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد المرسلين محمد واله الطيبين الطاهرين وصحبه الاكرمين

المجتبين ٥ تم تمام بمنه وكرمه فضله بيد العبد الضعيف علي
بن حسين طالب العلم بنابر خاطر ذات صاحبزاده
صاحب [illegible] ولد [illegible] عفى الله له ولابويه سنه الف

خويلة بنت مالك بن ثعلبة

الظهار

لمم كفارة

نزوت عليها

وفا تتابع

وسق وحشين

[illegible]

جامع الاصول ابن اثیر
جلد اول